

219

ف ٠ م

الفوائد الجليلة البهية على الشمائل المحمدية للترمذى ، تأليف محمد جسوس ، محمدبن قاسم ـ ١١٨٢ هـ ٠ كتبت فى القرن الثالث عشر الهجرى تقديرا ٠

٥٤٢ ص ٢٢ س ١٧ × ٥ر٢١ سم

٥٠٨٠

نسخة جيدة ، خطها مغربى ، طبع الخزانة العامة بالرباط ١ : ٧٤ معجم المطبوعات ١ : ٢٠٧

١ ـ السيرة النبوية أ ـ المؤلف ب ـ تاريخ النسخ ج ـ شرح شمائل الترمذى

الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه

بسم الله الرحمن الرحيم   صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

قال الشيخ الإمام العالم العلامة سيدي
محمد بن قاسم بن محمد جسوس رحمه الله تعالى ورضي عنه

الحمد لله الذي أودع أبدع الشمائل زين الخلائق، وأكمل وأولاه أجمل الخلق وأحسن الخلائق، وحباه قبل خلقه بالإكرام، واختصه بخير خلفه الجلة الكرام، وأنشأه رحمة وبه رسله ختم، وعليه نعمته أتم، فهو الحائز لكل المفاخر الفاخرة، وهو على الإطلاق سيد أهل الدنيا وسيد أهل الآخرة، فوالله عليه صلوات الله وسلامه، وتحياته وبركاته وإكرامه، وعلى آله أجمعين، وأصحابه والتابعين، ما ذكرت محاسنه وفضائله، ومرت أسماعنا بشرح شمائله،

إذا ذكرت شمائل من أتيته ... أشمت بين الورى أشمى الشمائل
رأيت أسامعي تميل وجدا ... كما غصن تحركه الشمائل

وبعد فلما كان كتاب الشمائل من أجل ما ألف في محاسن خصائص الرسول آيات، ومنبع الفضائل، وكان الاشتغال به خدمة شفيع الخلائق الأواخر منهم والأوائل، ووسيلة إلى امتلاء القلوب بتعظيمه ومحبته، وهي بغالي اتباع هديه وسنته، ومعينا على الفوز بمشاهدة كريم طلعته، فبرث عليه عن إقرائه وقراءته، واستعمال الفكر في تفهيم عبارته، فوائد وتحقيقات، وتنبيهات تنتفع الناظر فيه عن كثير من المجلدات، رأيت أن نحوز بقصد من التعلق به، وأن تحسب من جملة خادميه وحزبه، وأن نتخرط في سلك وداده ومحبيه، ونرجو أن ندوننا معهم في محطة الذي لا يخيب قاصده ولا يظمأ وارده، وأن نحظى بدعوة من أوتي الألباب، فإن الدعاء بظهر الغيب مستجاب، وقد قيل كان أهل الحديث آل أهل الله، فأهل الحديث أهل رسول الله، وأنشدوا

أهل الحديث هم أهل النبي وإن ... لم يصحبوا نفسه أنفاسه صحبوا

كان أهل القرآن أهل الله وأهل الحديث أهل رسول الله

وقد

وقد اغتنمنا في مواضع كثيرة من هذا الشرح المبارك على شرح الشيخ الإمام البحر الهمام سيدي علي بن سلطان الحنفي رحمه الله تعالى المسمى بجمع الوسائل في شرح الشمائل، فنسأله سبحانه أن يجعله وصلة بيننا وبينه ونيلنا في الدارين غفرانه ورضوانه، إنه سميع مجيب، رحيم قريب، فما قوله وبه أستعين وهو الموجود في بعض النسخ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى قال الشيخ الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي والموجود في بعضها بعد البسملة باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم والأولى أن تنسب الحمدلة للمؤلف عملا بحديث الابتداء والكلام على جملتي البسملة والحمدلة شهير وقد ذكرنا فيما تكلم النبيه على خطبة الرسالة وغيرها ما تمس الحاجة إليه من ذلك وأما قال الشيخ فيحتمل أنه من صنع تلامذته كما قال الخطيب ينبغي أن يكتب المحدث بعد البسملة اسم شيخه وكنيته ونسبته ثم يسوق ما سمعه منه ويحتمل أن يكون ذلك من فعل المؤلف تعظيما لما اختار الجماعة إذا عرف مقدما عظم من فضل البحث سيما في العلوم النقلية التي وجملتها علم الحديث المحتاج فيه إلى معرفة الأفاضل وعوالي الأسانيد فيعرف أن عمر كان عالما عاملا فيتكون معرفة المؤلف ومن تبعه في العلم والدين من أقوى ... من الاعتناء بمسائل الكتاب والتبحر فيه بغير ... من أقوى أسباب الانتفاع به بتوفيق الله تعالى والانتفاع بالتأليف من المقصود منه فصار تعريف المؤلفين بأنفسهم من باب الحرص على الانتفاع ومن أمنية الاعتناء والأعمال بالنيات وهذا والله أعلم مما يصح توجيها لافتتاح الكتاب العزيز بخصوص الفاتحة المتضمنة للثناء عليه تعالى بما هو أهله من صفات الكمال ونعوت الجلال وأنه تعالى المبدأ والنهاية المرجع والمنتهى وله الابتداء حتى يكون ذلك أوامره ونواهيه تعالى أوقع عظيم في القلوب وتأثير عجيب في النفوس فأي تعظيم الأمر والنهي على قدر معرفة عظمة الآمر والناهي وأبلغ في قيتهم بأنفسهم إظهار نعمة الله عليهم الذي هو من الشكر إن الله إذا أنعم على عبد أحب أن يرى أثر نعمته عليه وأيضا في ذلك إشعار بطلب الاعتناء بمعرفة الشيوخ ونسبة فوائدهم إليهم وذكرهم والثناء عليهم والدعاء لهم فيهم والإحسان إليهم لأنهم آباؤنا في الدين فتجب خدمتهم واستعمال الأدب اللائق معهم ومكافأتهم على قدر ما قبلوه للدعاء لهم لمن لم يشكر الناس لم يشكر الله من أسدى إليكم معروفا

في تعريف المؤلفين بأنفسهم إظهار لنعمة الله عليهم

في تعريف المؤلفين بأنفسهم من باب الحرص على الانتفاع

فكأنهم كانوا لم تقرروا ما جاء هو الذي المحدثون الى أمور المصطفى خدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم الاتم الذي انار
دينه وحملة شريعته وخلفاؤه ونوابه قال ابو معاوية الضرير اكلت مع هارون الرشيد يوما ثم صب على
يدي رجل لا اعرفه الا لكونه من اشغال الرشيد اتدري من يصب عليك قلت لا فقال انا اجلالا للعلم فقلت
جزاك الله خيرا يا امير المؤمنين فيما اكرمت لا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه صرفته انما صببت على
يدك لاكرامك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي معاذ من عامر وفرحا ما اقعدوه في ربه
وجه ان قيام ابن عباس بركاب زيد بن ثابت وقال انا هكذا امرنا ان نصنع بالعلماء والكبراء هكذا
ويحتمل اختلاما في ان يكون من نسخة المصنف قال ابو عيسى وزيادة الشيخ العابد من التلامذة اجلالا
وتعظيما والشيخ هو من كان استاذا كالمكاتبة ابي جعفر العقيلي وقيل لا تقرأ به وان كان شابا لا كثيرا
من الصحابة من هو في زمن شبابهم ومنهم اهل التابعين ومن الا صحابهم وقد قال البخاري وابن قتيبة في
عن البخاري بان اصحاب الحديث انفع ما في هذا الشأن واكتبوا عنه بانه كان في زمن البصرة اليهم لا
فتحتاج اليه لمعرفته بالحديث وقرأ به مالك وهو ابن عشرين او سبع عشرة والشافعي تلميذ العلماء
وهو عن الشيخ فلا بالى اشترط ان يكون ابن خمسين او اربعين والحافظ من في اصطلاح المحدثين من احاط
علمه بمائة الف حديث متنا واسنادا او المحقق من احاط علمه بثلاثمائة الف حديث متنا واسنادا واحوال
رواته جرحا وتعديلا وتاريخا نقل عن البخاري انه قال احفظ مائة الف حديث صحيح ومائتي الف حديث غير صحيح
وابو عيسى هو كنية المصنف واسمه محمد وابوه عيسى وجده سورة على وزن طلحة وقد اهل اللغة ابن موسى
ابن الضحاك السلمي بضم السين منسوب الى بني سليم بضم ففتح قبيلة من قيس بن عيلان والترمذي قال النووي فيه
ثلاثة اوجه كسر التاء والميم وهو الاشهر وضمهما وكسر التاء وفتح الميم نسبة لترمذ وهو مدينة قديمة على طرف
نهر بلخ المسمى بجيحون وهو الامام الحافظ من ائمة العرب والعجم كساه رضي الله عنه الهداية في الاسلام
وحفاظ مشايخ الاسلام وجامعه الامام الشافعي حفظه ووجوه رحمه فانه كان للمحدثين شاهد فكلام
ونقل عن الشيخ ابي عبد الله الانصاري انه قال جامع الترمذي عندي انفع من كتابي البخاري ومسلم وقد قال رحمه
الله كل ما في كتابي هذا معمول به الا حديثين حديث جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء

قول البخاري بن المقرئة بعض البخاري

يعني غدوه والعصر كالمكي وحديث اذا شرب الخمر فاجلدوه واذا شرب في الثانية فاجلدوه واذا شرب في الثالثة
او في الرابعة فاقتلوه قال وقد عرضت كتابي هذا على علماء العراق وعلماء خراسان فكلهم قبلوه ومن هو في
قال ومن كان كتابي هذا في بيته فكأنما في بيته نبي ينطق قال الشيخ زروق في شرح الرسالة وكون حديث
الجمع لم يعمل به يعني عند الصلحاء الاول وانا فيه المذهب قول بجوازه في الحضر لغير ضرورة والجمع الذي
اشهر انفرد به البخاري وهو حكى ذلك ابن حاجب وغيره وهو ابن سيرين والليل رضي الله عنه ومن سمع رضي الله عنه خلفا
كثير من العلماء الاعلام مثل قتيبة بن سعيد والبخاري والدارمي ونظائرهم وذكر السيوطي في الشرح ان الترمذي
الذي قال سمع منه محمد بن اسماعيل البخاري حديث عطية عن ابي سعيد لا يحل لاحد يجنب في هذا المسجد
غيري وغيرك وكل منهما على هذا الشيخ الآخر وروى عنه مسلم ايضا حديثا واحدا وهو من تابعي تابعي
التابعين واعلاهما وقع له في الجامع حديث ثلاثي الاسناد وهو قوله صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس
زمان الصابر فيه على دينه كالقابض على الجمر وتوفي رحمه الله بترمذ سنة تسع وسبعين ومائتين وولد سنة تسع وسبعين
ومائتين وعمره سبعون سنة فهو رضي الله عنه باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله
عليه وسلم ينبغي ان نقدم قبل الشروع في كلام المصنف مقدمة ليكون باعثا في الرغبة فيما ذكره من شمائل
النبي صلى الله عليه وسلم فنقول معتصما بالمصنف رضي الله عنه كما روي عن الصحابة رضي الله عنهم من
شمائله صلى الله عليه وسلم وحسنه الظاهر والباطن ومعرفة ذلك مما ينبغي ان يتعين على كل مؤمن لوجوه
الاول ان معرفة صفاته الشريفة ونعوته البهية السنية صلى الله عليه وسلم وسيلة الى امتلاء
القلب بتعظيمه وتعظيمه وسيلة الى تعظيم شريعته لان حرمة الكلام على قدر المتكلم به وتعظيم
الشريعة واحترامها وسيلة الى العمل بها والوقوف عند حدوده وتعاونها لا ان تباعد من نهيها وايثار مما
على ما وجبت النفس وهو ابن منها وشهواتها الشاغلة لها عن مالكها وخالقها وذلك هو معنى الانقطاع
الى الله الذي لاجله خلق الانسان وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وهو وسيلة الى السعادة الابدية
والسيادة السرمدية والفوز برضوان الله تعالى الذي هو غاية رغبة الراغبين ونهاية امال المرغبين وطلب
الطالبين اليوم احل لكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا وهذا من جواب شوقه الله تعالى بقوله صلى
الله عليه وسلم وتعظيم شانه وامره في غير ما اية من كتابه العزيز كقوله واذ اخذ الله ميثاق بني اسرائيل

وشهواتها

وكتابة انا فتحنا لك فتحا مبينا وكتابة ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله وكتابة من يطع الرسول فقد
اطاع الله وكتابة قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وكتابة الاقسام بحياته لعمرك انهم لفي
سكرتهم يعمهون وبعصره والعصر ان الانسان لفي خسر الاية وبلده لا اقسم بهذا البلد وعمره فيه والنجم اذا
هوى ما ضل صاحبكم وما غوى ومن اكرامه ولا ينادى عليه والضحى والليل اذا سجى انهم تحق ان صفاية المحبة
تأتي كما كان في هذه المودة لم يزل يتجلى **الوجه الثاني** ان معرفة متعلقاتها معرفة حسنه واخلاقه صلى
الله عليه وسلم وذلك وسيلة الى محبته لان اسباب المحبة ثلاث كمالات جمال ظاهر في الحسن والكمال
جمال الشمس من حيث انه ملحق بالحسن كما انما محبوبة من حيث الحسن ايضا ولا احسن ولا مثل حسنه صلى الله عليه
وسلم كما لا اخبار بامثال احسانه صلى الله عليه وسلم اليناء اذ كل خير بركته فلا يحصى نعمه حتى
نوبكل حتى يحصى شيء محبته صلى الله عليه وسلم من روح الايمان الذي هو اساس كل سعادة وسيادة ونحو ذلك
له صلى الله عليه وسلم من عظيمة علينا لا شك انها موجبة لمعرفة رتبته ومحبته لحديث انت مع من احببت
والمرء مع من احب وروى الحافظ ابو نعيم عن منصور بن خرجة عن عطية قال كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما فاشتكى
فقال له رجل اذكر احب الناس اليك فقال اذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن عمر يكشف تمنع ما انا ما
فقال انشروا انه اوصى به واقبل بني عيينة فقال ابن عمر لا ابشر لجعفر في يا ابا عمر الله جعل الله ابن عمر الله عم
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اختلفت يغلب اخره فقال اخره لاخرة الله جعفر على انا الوجه
الثالث ان السعي في تحريمها خدمة بجانبه صلى الله عليه وسلم وثناء عليه وتعلق به وتعظيم لقدره
وتغني وتودد والتعظام والتشبث وتعرض لنفحات مثل الممدوح واستمطار سحاب احسانه
واستنزال نفحات بركة واحسانه ومن يرد العافية والاغفار وبسط يساطه له فالحاكم ولا انكار وتبع
لا ابواب خزائن ما ياتي من قبله فلا الكريم وادراهم والاجزالوالمواهب والعطايا وقد اعطى العباس
ابن مرداس لما مدحه صلى الله عليه وسلم مائة من الابل وخلع حلته على كعب بن زهير لما مدحه
بقصيدته التي يقول فيها ✦ ان الرسول لسيف يستضاء به ✦ مهند من سيوف الله مسلول ✦
وفي ذلك ايضا تعرض لنفحات الرحمة لا سيما لانه اذا ذكرت رحمته تعالى تنزل عند ذكر الصالحين فما بالك
بسيدهم وسندهم وممدوحهم صلى الله عليه وسلم وبالجملة فبذلك انتساب اليه صلى الله عليه وسلم

يحمل

يحمل كاية النبح والشرف اذ لم يطلعوا الله خلقا اكرم عليه من محمد صلى الله عليه وسلم كما قال ابن عباس رضي الله
عنهما فحينئذ يطلع خلقا ما اعظم حقه صلى الله عليه وسلم فيحصل لمادحه من الجاه بحسب ماله صلى الله
عليه وسلم من العز والشرف قال سيدي عبد الرحمن الثعالبي رحمه الله تعالى ما ابعد من يجعل له
من تعب العمل للاخرة نبا واخرى مثل نبينا صلى الله عليه وسلم في خدمته على البعد والمحبة والوفاء
الكاملين فان الجبار واكرمه جميع المؤمنين كالجوهرة لكم بمكان سيدي ابا عبد الله طالب الدنيا ومن خوف الشر
خوف الصبر وكان فلان الفراني لا يتعرض له اصحابي بطلاق اما اللوالي فكذلك خدام النبي صلى الله عليه
وسلم خصوصا من يمدحه انه يقع القيامة الى الانتظار بمدحه صلى الله عليه وسلم فقد جعلت الحماية مسح
لاتبعه من المتبع وكريمة لا يمال الفاخرة مع عدم الاشتغال بمدح الهادي صلى الله عليه وسلم لا استغناء
المفاخر في خضير القاضي سيدي محمد بن عبد الرحمن بن زكري كان الله تعالى له بمنزلة المغني في قصيدته همزية

المرتج ✦ واذا ما البحار كان عظيما ✦ هو منه لخادميه سداء ✦
✦ واذا عظم سيدا متبوع ✦ اجل اتباعه الكبراء ✦

ومن وجوه مدح الحرب الله عظيما صلى الله عليه وسلم ماهو انشاء الله انه سبعين الف الف مصلح في
حق النبي صباح وتركي على منبر الاسراء يلي الوزير حبيبا لحضرة نور ما نشر منه لشفاعته صلى الله
عليه وسلم ووضعه على عينيه ومن نقله ان سيدي ابو عبد الله بن عباد في رسائله من انشد في جعل
انشاد مدحه النبي صلى الله عليه وسلم ينتفع لك الامر ويتبع عن طريق الحجاب وينفتح لك الباب ولو انعدم
فيا بعضهم بمكان اهل القران اهل الله فكذلك اهل الحديث اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانشدوا
✦ اهل الحديث هم اهل النبي وان ✦ لم يصحبوا نفسه انفاسه صحبوا ✦
الوجه الرابع ان معرفة صفاته معينة على شهود اكمل لذاته وبرؤيته صلى الله عليه وسلم يقظة
او نوما وقد ابن عطية ومن ايالكم في باقي ان شاء الله الشهيد على بعضها باب رؤيته صلى الله عليه وسلم
في المنام وان رؤيته في ذلك فانظر الى فوائده صلى الله عليه وسلم ان له عبادة من نظر به وجه احدهم نظرة
سعد سعادة لا يشقى بعدها ابدا ومن لهم القوم لا يشقى جليسهم فانهم ما ناواه لك لا يشقى
المشي عليهم ومن مدحه انشادي فيهم **الوجه الخامس** ان بذكر ما سمعه تنعم ولذة الحبيب

الغلوب وفي الحبور صلى الله عليه وسلم وسلوتهم بمراده صلى الله عليه وسلم ورجوهم من رجوع الغيب
منه والاجتماع به لما فيه من امتناع حاسة السمع واللسان باوصاف المحبوب الذي هو وسيلة الى حضوره
بالقلب فاذا فاتت النظر اليه بالبصر لم يفت التمتع به بالسمع والنظر اليه بالبصيرة كما قال بعضهم

يا واردا من اهيل الحي يخبرني ◆ عن جيرتي لتشنف الاسماع بالخبر ◆
ناشدتك الله يا راوي حديثهم ◆ حدث فقد ناب سمعي اليوم عن بصري ◆

وقال الشيخ سيدي ابو مدين رحمه الله تعالى ونفعنا به

ونحيا بذكراكم اذا لم نراكم ◆ الا ان تذكار الاحبة ينعشنا ◆
فلولا معانيكم تراها قلوبنا ◆ اذا نحن ايقاظ وفي النوم ان غبنا ◆
لمتنا اسى من بعدكم وصبابة ◆ ولكن في المعنى معانيكم معنا ◆
يحركنا ذكر الاحاديث عنكم ◆ ولولا هواكم في الحشى ما تحركنا ◆

وقال ابن الجزري في مدح الشمايل مشيرا الى المعنى

أخلاي ان شط الحبيب وربعه ◆ وعز تلاقيه وناءت منازله ◆
وفاتكم ان تنظروه بعينكم ◆ فما فاتكم بالسمع هذي شمايله ◆

ولبعضهم في هذا المعنى

يا غايبا عن الحبيب وداره ◆ وناءت مرابعه وشط مزاره ◆
فلعلك تحظى من الحبيب بطايل ◆ ان لم تراه فهذه آثاره ◆

ولشيخنا الفقيه المبارك المحدث الاوحد سيدي عبد السلام بن حمدون جسوس رحمه الله تعالى
في مدح الشمايل مشيرا للمعنى

علمت محاسن احمد حين تشتت ◆ فقد التصبر من رفيق مايل ◆
فبدت وابرزت للعيان شمايلا ◆ فاذا المحاسن كلها بشمايل ◆

ولذا قيل

يا قوم اذني لبعض الحي عاشقة ◆ والاذن تعشق قبل العين احيانا ◆

واشتمل كتاب الشمايل من احسن ما صنف في شمايله واخلاقه صلى الله عليه وسلم بحيث ان مطالع هذا

الكتاب

الكتاب كأنه يشاهد طلعة تلك الجناب ويرى محاسنه الشريفة في كل باب الوجه السادس
ان ذكر محاسنه صلى الله عليه وسلم يحرك ماء القلوب من الحب الصادق والشوق الكامل ويحصل من انشراح
الصدر وتهييج القلوب ما يناسب احوال تلك المحاسن وقد يعقب الحب عند ذكر اوصاف المحبوب صلى الله
عليه وسلم كما ان سماع كلام الغافل حصول الحزن وكذلك قراءته على وجه يثير الخشوع ويرقق القلوب كما هو
المطلوب عند قراءة القرءان ويرحم الله الشيخ عبد الرحيم البرعي اذ قال

وتأخذ قلبي نشوة عند ذكرهم ◆ كما ارتاح صب خامرته خمور ◆
اروح على الاغيار عند ذكرهم ◆ سكور لهم في العود وهو حضور ◆
فمدح رسول الله افضل سعادة ◆ اجوز بها يوم الاشهاد حبور ◆
نبي تفخر الاعمى منه ◆ بشير لكل العالمين نذير ◆
اذا ذكرت ارتاحت قلوب لذكره ◆ وطابت نفوس وانشرحت صدور ◆

خ ذكرهم

وبالجملة فيه صلى الله عليه وسلم يتضاعف ويتجدد من الاقبال على الخير والتحلي بانوار البر من غير متعارض
ولنرجع الى ما ذكر المولف رحمه الله فقوله باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم الباب في اللغة
اسم لمدخل الامكنة كباب المدينة والدار وفي عرف العلماء يقال لما يتوصل به للمقصود وهو هنا عبارة عن جملة
الفاظ يتشاهد بها خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك وسمى ابان الباب اسم لطايفة من
الكتب لها اول واخر معلومان وليست هي مخالفة بل هي بيت من المعاني فسمى كل الباب اسما
للجز الاول منها الكل على وجه مثال في جمع الوسايل والاحسن جعل الكتاب بمنزلة الجنس والباب
بمنزلة النوع والفصل بمنزلة الصنف ثم انه شبه المعقول بالمحسوس في الكتاب كالدار المشتملة على
البيوت فاول نوع من الوسايل بيت واوله كبابه الذي يدخل منه اليه وهو خبر مبتدا محذوف اي هذا
باب او مبتدا خبره ما بعده من قوله ... ثم الباب بتاويل هذا الكلام وقوله ما جاء ما موصولة
او موصوفة وقوله جاء صلة او صفة ويحتمل انه نكرة استفهامية بمعنى اي شيء جاء كما في قول البخاري
باب كيف كان بدء الوحي ذكره في جمع الوسايل والخلق بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام في التعبير
المستفيض المواقع للحكمة يقال خلق الخياط الثوب اذا قدره قبل القطع ومنه قوله تعالى فتبارك الله

احسن الخالقين ويستعمل في ابداع الشيء من غير اصل وفي ايجاد الشيء من شيء آخر والمراد به هنا الصورة
واشكل فانه في جمع الوسايل وقيل المراد بالخلق اسم المفعول الذي هو صفة لا [illegible] الخلائق ولا حاجة
للبيان ومن جعل [illegible] ولا يبعد ان يقال الخلق في الترجمة مضاف الى مفعوله والمعنى باب
ما جاء من احاديث وردت في بيان خلق الله تعالى صورة رسوله الاعظم ورسوله الاكرم صلى الله عليه وسلم
على الوجه الاتم واما الخلق بضمتين او بضم فسكون فهو الطبع والسجية وهو صورة الانسان الباطنة
واوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق بفتح الخاء لصورته الظاهرة واوصافها ومعانيها
وقوله رسول الله هو الموجود في النسخ المقروءة على المشايخ وزعم بعضهم انه وقع في اكثر النسخ النبي
وفي بعض النسخ الرسول اعلم ان مرجع ما ذكر المص من اوصاف الجمال والكمال الى نوعين ضروري لا
اختيار للعبد فيه ككمال خلقته وحسن صورته ويلتحق بهذا ما ترجع اليه ضرورة الحياة كثيرة وغرايبه
ولباسه ومسكنه ومنكحه وماله وجاهه ومكتسب الاخلاق العلية والاداب الشرعية كالدين والعلم
والحلم والشجاعة والكرم والعفو والحياء والمروءة والوقار والتؤدة والصبر والشكر والزهد
والتواضع والرحمة والشفقة والعدل وحسن الادب والمعاشرة وانما ابتدا المص رحمه الله بالنوع
الاول وهو ما يرجع لكمال خلقته وحسن صورته مع ان العبرة شرعا وعرفا انما هي بصفات الخلق
بضم الخاء واللام في الجزء الاشرف ولذلك سمي الكتاب كله بالشمايل جمع شمال بالكسر بمعنى
الطبيعة تسمية للكل باشرف جزئيه اما لان الظاهر عنوان الباطن وكالدليل عليه فالمحاسن
الظاهرة آيات على المحاسن الباطنة فمن علم ان ظاهره صلى الله عليه وسلم جامع لانواع الكمالات علم
بجميع المحاسن وكل جزء من ذلك الجميع على اتم وجه واكمله علم ان تخصيصه بذلك دون غيره دليل على
الخصوصية الباطنة ولذلك قال بعض من راه بريبة والله ما وجهه بوجه كذاب

۞ لو لم تكن فيه آيات مبينة ۞ لكان منظره ينبيك بالخبر ۞

ولذلك ورد الخير والمعروف عند حسان الوجوه وجعله العلماء بان الوجه الجميل مظنة للفعل
الجميل قال بعضهم ۞ لقد قال الرسول وقال حقا ۞ وخير القول ما قال الرسول ۞
۞ اذا الحاجات عزت فاطلبوها ۞ الى من وجهه حسن جميل ۞

واخرج

٢

واخرج الحد عن قتادة قال ما بعث الله نبيا الا حسن الوجه حسن الصوت وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم
احسنهم وجها واحسنهم صوتا ومن جملته اللائق الغالب محمول ان الناظر لا حكم له واما الصفات
الظاهرة اولا ما يوجد من ذلك نشاط ومن رؤيته كل احد لظهوره بخلاف الباطنة فانما تدرك بالمعاملة والتجربة
فيما بينه وبين سلوكهم بعد الترقي واعلم ان المص ذكر في الباب اربعة عشر حديثا وجاء تمام من
الصحابة انس بن مالك والبراء بن عازب وعلي بن ابي طالب وهند بن ابي هالة وجابر بن سمرة وابي هريرة
وابي الطفيل وابن عباس رضي الله تعالى عن جميعهم وابتدا بحديث انس فقال حدثنا ابو رجاء قتيبة
ابن سعيد عن مالك بن انس عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن انس بن مالك ستاتي ترجمته في باب
الخلق انه سمعه يقول هكذا كان اصل المص ويوجد في بعض نسخ المغاربة من الترجمة المتقدمة
ومن السند مسندا في الصحيح الى المص ولعله لذلك كان في غالب الاصول كتبه بعض الناسخين في الاول لانه
الواجب الا يقع التشريع فيه الا من اول الكلام بما هو وضع سمعه تصنيفه [illegible] فانه لا ينبغي
بل [illegible] عليه في حاشية الاصل وحاصل السند المذكور ان الحرفي قرا على التميمي سنة اربع
وثمانين واربعمائة والتميمي قرا على النيسابوري سنة احدى وستين واربعمائة وبينهما
ثلاث وعشرون سنة في الاخر على المحبوبي سنة سبع وستين واربعمائة وبين الماخذين ست
سنين وعلى ابن خشنون سنة احدى وسبعين واربعمائة وبينهما اربع سنين فكل واحد من
الثلاثة اخبر الذي يعني فقال اخبرنا ابو سعيد قال حدثنا ابو عيسى وهو المص قال حدثنا
ابو رجاء الخ واعلم ان المقام يستدعي ذكر جميع احواله وسيره صلى الله عليه وسلم من
مولده الى ان بعث بعد اربعين سنة ولنذكر ما لا غنى عنه من ذلك فنقول هو صلى الله
عليه وسلم ابو القاسم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن
مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن
نزار بن معد بن عدنان الى هنا اجماع الامة وولد صلى الله عليه وسلم بعد وقعة الفيل بخمسين يوما
في ثاني عشر ربيع الاول يوم الاثنين على المشهور في ذلك كله قبيل طلوع الفجر قبله او بعده فيكون
على هذا ولد لما اقبل النهار وهو الصواب وجزم به ابن دحية وتبعه الزركشي في شرح البردة

وامه صلى الله عليه وسلم آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب المذكور ومعتقدنا ان الله تعالى
حفظ آباء النبي صلى الله عليه وسلم من الشرك وانقطاعهم من اجل حملهم لنوره فقال مجد الدين ان آباء
النبي صلى الله عليه وسلم الى آدم على التوحيد ولم يكن فيهم مشرك ويدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم
لم ازل انقل من اصلاب الطاهرين الى ارحام الطاهرات وقال تعالى انما المشركون نجس فوجب ان لا يكون احد
من اجداده مشركا هـ وهذا قاله ابن حجر رحمه الله ..

لم تزل في ضمائر الكون تختار لك الامهات والآباء

وكتب على هذا قوله تعالى واذ قال ابراهيم لابيه آزر لا ينافيه لقول ابن حجر اجمع اهل الكتابين على ان آزر لم
يكن والد ابراهيم بل كان عمه والعرب تسمي العم ابا بل في القرآن ذلك قال تعالى وإله آبائك ابراهيم واسمعيل
مع انه عم يعقوب بل لو لم يجمعوا على ذلك وجب تأويله جمعا بين الاحاديث وقد جاء في كلام
كالبيضاوي وغيره ما يقتضي ذلك هـ وكتب ايضا على ذلك ما في الصحيح من انه صلى الله عليه وسلم قال لعمه ابي طالب
عند موته قل لا اله الا الله كلمة اشهد لك بها عند الله فكان آخر كلامه ان قال انه على ملة عبد المطلب
لقول شيخنا المحقق في شرح همزيته لا نسلم ان مراده بقوله على ملة عبد المطلب انه كان كافرا لان عبد المطلب
لم يدرك البعثة فكان على ملة ابراهيم وابو طالب ادرك البعثة فلا تنفعه ملة عبد المطلب والله اعلم هـ
وكتب على ما تقدم من انهم لم يكن فيهم سفاح ما ذكره اهل السير من ان برة ام النضر كانت زوجة لابي النضر
وهو خزيمة ثم خلف عليها بعد موته ولده كنانة وهو ابو النضر فقد تزوج كنانة زوجة ابيه
خزيمة وهي التي ولدت له النضر احد اجداده صلى الله عليه وسلم لقول السهيلي تبعا لابن العربي في كتابه لكن
مباحا بشرع متقدم فنهى الله عنه بقوله ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف لعدم تحليل
ذلك قبل الاسلام وفائدة الاستثناء الا يعزى نسب المصطفى الا ترى انه لم يقل في شيء نهى عنه في القرآن
الا ما قد سلف نحو ولا تقربوا الزنا في هذه الآية وفي الجمع بين الاختين لانه كان مباحا وقد جمع يعقوب بين راحيل
واختها هـ واجاب الحلبي بان برة التي خلف عليها كنانة غير برة ام النضر واشتبها على كثير لاتفاق الاسم
وتوفي عبد الله والد النبي صلى الله عليه وسلم قبل وضعه باشهر وتوفيت امه وهو ابن ستة اعوام
فقال ابن حجر الهيتمي في شرح قول البوصيري لم تزل في ضمائر الكون ما نصه في حديث صحيح غير واحد من

المعتاد

الحفاظ ولم يلتفتوا لمن طعن فيه ان الله احيا له ابويه فآمنا به خصوصية لهما وكرامة له صلى الله عليه
وسلم وفائدة احيائهما مع ان اهل الفترة لا يعذبون انتفاعهما بكمال لم يحصل لاهل الفترة لان غايتهم
انهم الحقوا بالمسلمين في مجرد السلامة من العقاب واما مراتب الثواب العلية فهم بمعزل عنها فالحقا
بمرتبة اهل الايمان زيادة في شرفهما وكمالهما بحصول تلك المراتب لهما هـ وقد صرح الامام الحافظ السيوطي
في ثلاث رسائل له ان الحفاظ جوزوا ابويه صلى الله عليه وسلم ان اسناد هذا الحديث ضعيف وقال ابن حجر العسقلاني
في كتابه الميزان ان حديث احياء امه آمنة في حجة الوداع كذب بسند ومتنه وقال السهيلي
المهيلي في شرحه لا يليق الخبرات الاحاديث ضعيفة لا موضوعة واتفق المحدثون على عموم ارتفاعه عن
درجة الضعيف هـ وانظر هذا الا تعارض مع ما قاله ابن حجر الهيتمي من انه حديث صحيح غير واحد من الحفاظ
ولم يلتفتوا لمن طعن فيه خـ وعلى تسليم انه حديث ضعيف في ضعفه انما هو من جهة الصناعة
الحديثية واما نجاة ابويه صلى الله عليه وسلم وايمانهما بل وحصول اعظم منازل اهل الايمان لهما
فهو اعتقادنا يشهد بذلك جلالة قدره وعلو منصبه عند ربه فما كان الواحد منا يرتضيه بل الواحد
من صلحاء امته صلى الله عليه وسلم ينال من فضل الله ورحمته بواسطته صلى الله عليه وسلم
ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر حدث عن البحر ولا حرج فكيف لا ينال ابواه
صلى الله عليه وسلم من ذلك الحظ الاوفر والنصيب الاكبر ومن قرن الله تعالى عليهما بان بتخريجهم ونبيهم
رحمة للعالمين وقد قال السيوطي في تآليفه الثلاث الحديث الضعيف يعمل به في الفضائل والمناقب
وهذه منقبة وقد ايد بعضهم هذا الحديث بالقاعدة المقررة التي اتفقوا عليها الائمة انه ما اوتي نبي
معجزة او فضيلة الا واوتي النبي صلى الله عليه وسلم مثلها وقد احيا الله لعيسى الموتى من قبورهم
فلا بد ان يكون لنبينا مثل ذلك ولم يرد من هذا النوع الا هذه القصة ثم قال ولا شك ان الحمد التي
يقتضيها الحديث موافقة القواعد المقررة هـ ثم نقل في كتابه الدرج المنيفة ان ابا بكر بن العربي سئل
عن رجل قال ان ابوي النبي صلى الله عليه وسلم في النار فاجاب بانه ملعون لان الله تعالى قال ان الذين يؤذون الله
ورسوله لعنهم الله الآية قال ولا اذى اعظم من ان يقال عن ابويه انهما في النار ثم كلام ابن حجر وكان صلى الله
عليه وسلم بعد وفاة ابيه في كفالة جده عبد المطلب واسترضعته امه من بني سعد بن بكر يقال لها

حليمة بنت أبي ذؤيب وصحح ابن حبان وغيره اسلامها واسلام ابنتها الشيماء، قال المناوي وغيره ومن ادعى
في اسلام حليمة موقعها خالفا وكان زوجها الحارث بن عبد العزى من بني سعد بن بكر بن هوازن ثم من قيس ثم من
ثم من عدنان من ولد اسماعيل بن ابراهيم الخليل عليهما السلام وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم
مكة واسلم وحسن اسلامه وكان له ابن اسمه ابو برقان قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد هوازن فاسلم
وبايع معهم ولما شب صلى الله عليه وسلم وسعى رده حليمة الى أمه ولما تمت له ثمان سنين وشهران وعشرة
ايام توفي جده عبد المطلب فولي امره ابو طالب بن عبد المطلب وكان شقيقا لوالده عبد الله فلما تمت له
اثنتا عشرة سنة وشهران وعشرة ايام ارتحل به ابو طالب تاجرا قبل الشام فلما تمت له خمس وعشرون
سنة وشهران وعشرة ايام خطب الى خديجة نفسها فيعيب عنه قبل ابو حمص عشرة سنة وماتت
ولرسول الله صلى الله عليه وسلم تسع واربعون سنة وثمانية اشهر واولاده منها ستة القاسم وبه كان
يكنى والطاهر ويقال ان اسمه عبد الله ومات في اوان الرضاع ويقال قبل بلوغ ابنه ابراهيم ابن ...
ويسمى الطيب وفاطمة اصغر ولده وزينب ورقية وام كلثوم فتزوج علي فاطمة وتزوج ابو العاص
ابن الربيع زينب وتزوج عثمان رقية وبعد موتها تزوج ام كلثوم واما ابراهيم ابنه فانه من مارية ولم يتزوج
صلى الله عليه وسلم حتى ماتت خديجة ونساؤه اللاتي دخل بهن بعد خديجة نظمهن بعض شيوخ شيوخنا
في قوله ◆ ازواجه اللاتي بهن دخلا ◆ بعد خديجة عشرة على الولا ◆

سودة عائشة المكرمة ◆ حفصة زينب وام سلمة ◆
وبنت جحش زينب جويرية ◆ صفية ميمونة الموهبة ◆
ام حبيبة ورملة سمية ◆ ومن هي عرب سوى صفية ◆

ولما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا وثلاثين سنة شهد بنيان الكعبة وتراضت قريش بحكمه
فيما اختلفوا فلما اتت له اربعون سنة ويوم بعثه الله تعالى الى الناس ونظموا ونثروا فيما ذكر من
ادعاء دان من لون حملت به امه الى ان توفي ثم اعلم انه اجري في صيغ الاداء بين التحديث والانباء
والسماع عند المتقدمين كالزهري ومالك وابي حنيفة وعليه استمر عمل المغاربة وراى بعض المتأخرين
التفرقة بينها بحسب احوال التحمل فخصوا التحديث والسماع بما يلفظ به الشيخ والاخبار بما يقرأ

(في الهامش: صفية ... وبنت جحش زينب جويرية ... ام حبيبة ورملة ...)

التلميذ

التلميذ على الشيخ وهو مذهب الشافعي والاوزاعي وجمهور اهل المشرق ثم احدث اتباعهم تفصيلا
آخر فمن سمعه وحده من لفظ الشيخ افرده فقال حدثني وسمعت ومن سمع مع غيره جمع فقال حدثنا وسمعنا
ومن قرأ بنفسه على الشيخ افرد فقال اخبرني ومن سمع بقراءة غيره جمع فقال اخبرنا وكذا خصوا
الانباء بالاجازة التي يشافه بها الشيخ من يجيزه وكل ذلك مستحسن وليس بواجب عندهم واختلفوا
في القراءة على الشيخ هل تساوي السماع من لفظه واليه ذهب مالك واصحابه والبخاري او القراءة على
الشيخ ارجح واليه ذهب ابو حنيفة او السماع من لفظ الشيخ ارجح واليه ذهب جمهور اهل المشرق
قال العراقي وهو الصحيح فائدة في جمع الوسائل يمكن ان يقال هذا الاختلاف انما هو في المتقدمين
لانهم في الحقيقة ثلاثة يتلقون الحديث بمجرد السماع اخذا كاملا مستوفى يصح الاعتماد به في التحمل بخلاف
المتأخرين لقلة استغراقهم وبعدهم ادراكاتهم كاشتغالهم على الشيخ اقرب الى الاعتماد قال انس
ابن مالك رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن
ولا بالقصير هذا اشارة الى وصف قده صلى الله عليه وسلم وفي رواية ثابت عن انس وعلى كان ربعة وهو
اقرب كان من بعضاوة خير بين الطول من المربوع واقصر من المشذب ولا منافاة بين هذه الروايات لان نفي
اصل القصر ونفي الطول البائن لا اصل الطول اشعارا بانه صلى الله عليه وسلم كان متوسطا مائلا الى
الطول وانه كان الى الطول اقرب كما رواه البيهقي ولا ينافي ذلك وصفه بانه ربعة لانه امر نسبي
والبائن بالهمز من بان اذا ظهر على غيره او بمعنى بعد او بمعنى فارق والمراد انه لم يكن فاحش الطول وهذا
انما هو اذا كان وحده فان ماشى الطوال طالهم وان جالسهم كان كتفه اعلى من جميعهم وهذا العلو
الحسي اشارة الى العلو المعنوي لما كان لا يساويه احد في رتب الكمال بل هو فيه يعلو الجميع
كان يعلو الجميع حسا فلا يتطاول احد عليه صورة كما لا يتطاول عليه معنى ولشيخنا المحقق
في هذا المعنى في هذا المعنى ◆ وهو ربعة ويعلو اذا ما ◆ ماشى الطوال ويجبر الاقوياء ◆
ولا بالابيض الامهق ولا بالادم اشارة الى وصف لونه والامهق الشديد البياض الخالي عن الحمرة
والنور كالجص والبرص والادم الشديد السمرة ومعنى نفيهما اثبات اللون بين السواد والبياض والمراد انه بياض مشرب صلى
الله عليه وسلم كان نيرا مشربا بحمرة ومعنى خبر مسلم عن انس والمدعي منه كان ازهر اللون لانه ابيض يعلوه

(في الهامش: كالجص)

اشراق ولمعان فانتفى بقوله ولا بالابيض الامهق للعيب فيه وياتي في خبر علي رضي الله عنه ابيض مشرب
ومثله الذي فيه بياض بحمرة وفي خبر ابي هريرة ابيض كانما صيغ من فضة وفي خبر ابي الطفيل كان ابيض مليحا مقصدا
والاشراق اللون الابيض المشرب بحمرة او صفرة مبينة اما الاول فظاهر بالاحمرار واما الثاني فلانه لون اهل
الجنة في الجنة فجمع الله سبحانه للمصطفى بين الاشرفين ولم يكن لونه في الدنيا كلونه في الاخرة لئلا يعيره اهل
الحسنين **ولا بالجعد القطط ولا بالسبط** اشارة الى صفة شعره صلى الله عليه وسلم والمراد انه لم يكن شعره
شديد الجعودة كشعر السودان ولا شديد السبوطة كشعر الروم بل كان فيه تثن وجعودة ومن كونه كأنه
مشط فتكسر قليلا والقطط بفتحتين وبكسر الثاني شدة الجعودة والسبط بفتح السين المهملة وكسر الباء
الموحدة وتفتح وتسكن والسبوطة في الشعر ضد الجعودة ومن لا ميزاد وان بعض سال الى لينه فهي
افكا **بعثه الله على راس اربعين سنة** اشارة الى وقت بعثته صلى الله عليه وسلم اذ بعثه الله بعثة
النبوة بعد استكمال اربعين سنة واما بعثة الرسالة وهي ارساله الى الخلق لتبليغ الشرع فعقب
فترة ثلاث بعد ذلك قال الحبيبي الراس مجاز اخر السنة كقولهم راس الاية اي اخرها ومنه اخر
السنة راسا باعتبار انه مبدأ مثله من عقد اخر فالمراد بالراس الطرف الاخير لما عليه الجمهور
من اهل السير والتواريخ من انه بعث بعد استكمال الاربعين سنة ثم على ما قال المسعودي وابن عبد البر من
انه بعث في ربيع الاول شهر مولده فلا اشكال واما على المشهور عند الجمهور من انه بعث في شهر رمضان
فيكون له حين بعث اربعون سنة ونصف فلعل من قال اربعون سنة الغى الكسر وحكى عياض عن ابن
عباس وسعيد بن المسيب رواية شاذة انه صلى الله عليه وسلم بعث على راس ثلاث واربعين سنة قال
في جمع الوسائل ولعل الجمع بينهما ان بعث النبوة في اول الاربعين وبعث الرسالة في راس ثلاث واربعين
ويؤيده قوله **فاقام** اي بعد البعثة **بمكة عشر سنين** بسكون الشين اي رسولا وثلاث عشرة سنة
ونبيا وفي باب سنه عليه السلام رواية انه اقام بمكة خمس عشرة سنة وفي هذا فقوله اقام بمكة
عشر سنين يحتاج الى التاويل بما ذكرنا ويحتمل ان الراوي اقتصر على العقود وترك الكسر ولا خلاف في قوله
وبالمدينة عشر سنين اي فيشكل على التاويل فيه له **وتوفاه الله تعالى** اي قبض روحه **على راس**
ستين سنة انه يقتضي ان يكون سنه ستين والمرجح انه ثلاث وستون وقيل خمس وستون وجمع بان

الاول

راوي الاخير عد سنتي المولد والوفاة ومن روى ثلاثا لم يعدهما ومن روى ستين الغى الكسر قال في جمع
الوسائل والاظهر ان ابتداء التاريخ الاسلامي من هجرته صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة وقد وقع يوم
الاثنين في ثنتي عشرة خلت من ربيع الاول في شهر ... الاول على ما تقرر ان نبوته كانت
بعد الاربعين سنة من عمره وانما متقدمة على رسالته بثلاث سنين قال ابن حجر وبه جزم ابو عمر وغيره
فكان في ايه اي نبوته وفي المدثر ارساله وقد جمع قوله عليه السلام كنت نبيا وآدم بين الروح والجسد
وهو يقتضي وصفه بالنبوة قبل وجود ذاته ولا منافاة بينهما لان نبوته بعد الاربعين كانت في عالم
الاجساد والشهادة ونبوته قبل وجوده كانت في عالم الارواح والغيب قال السبكي قد علق
النبوة وصف لا بد ان يكون الموصوف به موجودا فكيف يوصف به قبل وجوده قلت قد جاء ان الله
خلق الارواح قبل الاجساد فقد تكون روحه الشريفة اتاها الله ذلك الوصف وافاضه عليها من قبل
خلق آدم فصار نبيا وكتب اسمه على العرش ليعلم ملائكته وغيرهم كرامته عنده ومن جملة ذلك بعلم الله
بانه سيصير نبيا لم يحصل هذا المعنى فان جميع الانبياء يعلم الله نبوتهم في ذلك الوقت وقبله فلا بد
من خصوصية النبي صلى الله عليه وسلم لاجلها اخبر بهذا المعنى باختصار الكثير فيه ثم توفي صلى
الله عليه وسلم وقد مضت بعثته عدة كثيرة قال العلماء انه صلى الله عليه وسلم نزع عن مائة الف
واربعة عشر الف من الصحابة كلهم رضي الله عنهم وروي عنه ورفع معه بعضه مائة الف وعشرون الفا
والله اعلم عدة من لم يبلغه معه ونوح عليه السلام مع طول مكثه في قومه قال الله تعالى وما آمن
معه الا قليل وكذا من امته صلى الله عليه وسلم افضل الامم اعمارا واكثرهم اجرا قليلة العمل خير
من الف شهر وقد غزا صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة سبعا وعشرين غزوة واما بعوثه وسراياه
فنيف على الستين وقد علم من الحديث ان كلا من مكة والمدينة حظيت بنصيب وافر منه صلى الله عليه
وسلم ورحم الله شيخ شيوخنا ابا سالم سيدي عبد الله العياشي حيث قال

انا يا رسول الله شرفت طيبة ◆ ومكة لما ان غدوت زعيما
حللت بهذي مرة ثم هذه ◆ بعشر فكانت اداها لك كاملا

وليس في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء الجملة حال من مفعول توفاه والمراد ان شعر

اجورا صح

بإسناد صحيح عن ثابت عن أنس قال ما كان في رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحيته إلا أربع عشرة
شعرة بيضاء وأما ما جاء في نفي الشيب في رواية فالمراد به الكثرة إلا القلة ومن ثم صح عن أنس ولم
يشنه الله بالشيب ومقتضى اعتزال من أجله صلى الله عليه وسلم أن لا يظهر فيه شيب قبل أوانه لذا
قالوا أراك يا رسول الله قد شبت قال شيبتني هود وأخواتها فجيء صلى الله عليه وسلم أنه
إنما شاب قبل أوان الشيب لعارض استيلائه بأمر أمته كما سيأتي ايضاحه إن شاء الله تعالى
لكنه مع ذلك لم يكثر شيبه وإنما ظهر فيه شيب قليل وحكمة قلة شيبه مع ما ورد من أن
الشيب وقار ونور ومن شاب شيبة في الإسلام كانت له نورا يوم القيامة أن النساء يكرهنه
بالطبع غالبا فلا تفضل الملايمة الكاملة لهن فيهم من إزالة بهجة الشباب ورونقه والمحافظة
بالشيوخ الذين يكون الشيب فيهم عيبا لأنه يدل على الضعف ويفارقه قوة الشباب في
النشاط وأما قول ابن حجر كره من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا لكن فلا يصح على الإطلاق فقال
في جمع الوسائل أن الكراهة الطبيعية خارجة عن الأمور التكليفية قال المصنف رحمه الله تعالى
حدثنا حميد بن مسعدة البصري بفتح الباء ويكسر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي
عن حميد عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربعة بفتح الراء وسكون
الموحدة والتاء للتأنيث باعتبار النفس يقال رجل ربعة وامرأة ربعة ومعناه المتوسط بين الطويل
والقصير وليس بالطويل ولا بالقصير كالتفسير لقوله ربعة والمراد ليس بالطويل البائن
ولا بالقصير المتردد ... بيانا في أنه أطول من المربوع كما تقدم وفي رواية ليس ... ويكون
خبرا بعد خبر حسن الجسم أي جميله ... وهو خبر بعد خبر في كونها ونعوته
واعتدالها في الطول والعظم وكان شعره ليس بجعد ولا سبط ... معناه ... الشعر
... قال في جمع الوسائل الظاهر أن نسبته ... على الحقيقة ...
على حذف مضاف أو للمبالغة أسمر اللون قال العراقي هذه اللفظة انفرد بها حميد عن أنس
ورواه غيره عنه بلفظ أزهر اللون ثم نظرنا من روى صفة لونه صلى الله عليه وسلم غير أنس فكلهم
وصفوه بالبياض دون السمرة وهم خمسة عشر صحابيا ... وعلى ثبوت هذه الرواية فالمراد بالسمرة

الحمرة

الحمرة التي تخالط البياض إلا أن معناه التي بين شربة السمرة والحمرة تطلق على من كان كذلك السمرة ويؤيده
رواية البيهقي عن أنس كان أبيض بياضه إلى السمرة قال ابن حجر فما منافاة بين هذه الرواية والتي قبلها
إذا مشى يتكفأ إشارة إلى صفة مشيه صلى الله عليه وسلم ويتكفأ بتشديد الفاء بعدها همزة
وقد تبدل ياء تخفيفا وفي رواية تكفأ بلا همز الماضي والتكفؤ الميل إلى سنن المشي أي أمامه
كالسفينة في جريها وسيأتي في خبر علي إذا مشى تقلع كأنما ينحط من صبب وعنده أيضا إذا مشى
تكفأ تكفؤا كأنما ينحط من صبب والتقلع رفع الرجل من الأرض بهمة وقوة لا مع اختيال وتقارب
خطا وتكسر وتثني وجر رجل في الأرض فإن تلك مشية النساء والمتشبهين بهن والصواب أن يقال
والمعنى أنه كان يرفع رجليه عن الأرض بقوة ولا يجرهما بالأرض وكان يضعهما عليها بتؤدة وسكينة
ورفق وحلم وأناة ولا ... رجله الأرض ومعناه ... المشية وأسرع الخطوات لا متقاربها
كخطوات المتكبرين فالمقصود أن مشيه كان على التواضع لا على طريق التكبر والخيلاء قال تعالى
وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا وقال واقصد في مشيك أي توسط بين الإسراع والتماوت
وقوله كأنما ينحط من صبب كناية عن سرعة مشيه أي كأنما ينزل في موضع منحدر وأسرع ما يكون
الماء جاريا إذا كان منحدرا الصبب بفتحتين كما في نسخة والصبب المنحدر كما يأتي ويجيء من هذا معنى
مشيه صلى الله عليه وسلم ويأتي في باب ما جاء في مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي هريرة
ما رأيت أحدا أسرع في مشيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما الأرض تطوى له إنا لنجهد
أنفسنا وإنه لغير مكترث ويجيء من قوله كأنما الأرض ... أنه كان يبارك له في مشيه ومعنى قوله وإنه
لغير مكترث أي ... لم يكن يتكلف لا أنه غير مكترث بأصحابه ... مع ... مشيه لا بطء قال
المصنف رحمه الله تعالى عنه حدثنا محمد بن بشار يعني العبدي الظاهر أنه ليس من كلام المصنف بل من
كلام بعض التلامذة ... محمد بن بشار العبدي ولا يحتاج لقوله يعني كما في سائر
الأسماء المنسوبة ولم يقل كذلك محافظة على لفظ الشيخ من غير زيادة ومراده ... وعائشة
الأمانة ... قال في جمع الوسائل وهو نسبة إلى عبد قيس قبيلة من ربيعة كما في النهاية
نا محمد بن جعفر نا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم رجلا على رواية الجيم اي كان بالمعنى المتعارف يراد به كامل الرجولية ويكون قوله
مربوعا خبرا اخر وقوله رجلا من بين الخبرين وهو كثير في الحديث وفي القرآن انتم قوم تجهلون انتم قوم مسرفون
فيكون قوله مربوعا صفة لرجلا بمعنى مستويا وكذلك وصفا الشعر اي رجل بكسر الجيم وفتحها وضمها وسكونها
بمعنى واحد وهو الذي في شعره تكسير يسير ويجوز كما في بعض النسخ من سكونها فيكون قوله مربوعا خبرا اخر
لكان كما احتمال الاول بعيد ما بين المنكبين خبر اخر لكان والبعيد ضد القريب ويجوز اضافته الى ما والمنكب
مجمع عظم العضد والكتف ومعناه عريض اعلى الظهر قاله العسقلاني وهو مستلزم لعرض الصدر ومن
ثم وقع في رواية ابن سعد رحيب الصدر وذلك علامة النجابة والقوة والجلالة عظيم الجمة اي كثيرها
والجمة بضم الجيم وتشديد الميم وهي عند جمهور اهل اللغة ما سقط من شعر الراس على المنكبين واما الوفرة
فهي التي تصل الى شحمة الاذن واما ما زاد من الاذن ولم يصل الى المنكبين فهو اللمة وعلى هذا قول من قال

۞ الوفرة الشعر لشحمة الاذن ۞ وجمة ان مس منكبا تكن ۞
۞ وسم ما بينهما باللمة ۞ قوفا لذا جمهور اهل اللغة ۞

وفي الصحاح اللمة الشعر المجموع على الراس وفي القاموس مطلقا وفي ديوان الادب ان الجمة الشعر
مطلقا ونحوه قول العسقلاني ان الجمة مجتمع الشعر اذا تدلى من الراس الى شحمة الاذن والى المنكبين والى
اكثر من ذلك فيتحصل ان في الجمة ثلاثة اقوال ما وصل الى المنكبين وما وصل الى شحمة الاذن وما زاد من الراس
مطلقا وقوله الى شحمة اذنيه انما يأتي على القول الثاني والثالث دون الاول قال بعضهم ويمكن ان يكون
المراد انها لعظمها اي اجتمعت وصلت الى شحمة الاذن وان ارسلت وصلت الى المنكب ه وقال بعضهم
المراد بيان غاية كثافتها وعظمها لا بيان نهاية الجمة اي عظيم الجمة الواصلة الى شحمة اذنيه لا التي زادت عن
ذلك وقد اختلفت الروايات في منتهى شعره صلى الله عليه وسلم ففي بعضها الى انصاف اذنيه وفي
اخرى الى اذنيه وفي اخرى الى كتفيه وجمع القاضي عياض بينهما بان ذلك لاختلاف الاوقات فكان تارة
يغفله فيطول وتارة يقصره فيقصر … الثالث عليه حلة حمراء حال وفي رواية
مسلم وعليه حلة بالواو والحلة ثوبان من جنس واحد وقد تكون غالبا ازار ورداء وسميا بذلك
لانه يحل كل واحد منهما على الاخر وفي … الازهري وفي القاموس لا يكون حلة الا من ثوبين او ثوب له بطانة

والمتبادر

والمتبادر من قوله حمراء انها حمراء خالصة وبه جزم ابن حجر وقد استدل به الشافعي على حل لبس الاحمر
وان كان قانيا ومن يقول بمنع لبسه لما ورد من النهي عن الحمراء يأول الحمراء بانها كان فيها خطوط كالبرود اليمانية
التي فيها خطوط حمر وبه جزم العسقلاني او بعدم خطابه صلى الله عليه وسلم بغير تسليم حكمة
حديث النهي او يحمل لبسه على ما قبل النهي او لبيان ان النهي للتنزيه وسيأتي في باب اللباس ما في لبس الاحمر
من الخلاف ما رايت شيئا من المخلوقات قط احسن منه الجملة استئنافية مسوقة لبيان اجمال بعد تفصيل
اشارة لتعذر تفصيل احوال كماله صلى الله عليه وسلم … ويحتمل ان تكون علمية فاحسن مفعول ثان
ويحتمل ان تكون بصرية فاحسن صفة قوله شيئا والمراد بنفي رؤية شيء احسن منه نفي رؤية
الاحسن والمساوي معا والمراد انه احسن من كل ما وقع بصري عليه او علمه بدلالة العرف لما
يقال ليس في البلد افضل من زيد بمعنى انه افضل من كل واحد فيه واشتهر في ذلك ان الغالب من
حال كل اثنين هو التفاضل دون التساوي فاذا انتفى افضلية احدهما ثبت افضلية الاخر كذا
ذكره المحققون انظر جمع الوسائل والمناوي ان معنى التركيب انما يدل بالمطابقة على نفي
الاحسن واما نفي المساوي فانما يستفاد من قرينة المقام اي هو مقام مدح ومن هذا البناء
قوله تعالى ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا واما قول ابن حجر ان المعنى ما رايت قط كان حسنه
… افعل قد يراد به اصل الفعل اثباتا ونفيا وارد بان خلافه لما يوهمه كلام … واحد من ذلك
… الفعل … والتعجب … الشتاء … لا يكون افعل بمعنى اصل
الفعل الا اذا … المشاركة في اصل الفعل … والمثال المذكوران
في كلام … فيه … اي النهي … ومن قد يستعمل
بمعنى التفضيل … باسم الفاعل … او … بالصفة المشبهة … عليه
… في شرح التسهيل نقله في جمع الوسائل ونظير قول البراء قول عائشة رضي
الله عنها تمدح صلى الله عليه وسلم

۞ واجمل منك لم تر قط عيني ۞ واكمل منك لم تلد النساء ۞
۞ خلقت مبرءا من كل عيب ۞ كانك قد خلقت كما تشاء ۞

ح
شيئا

وقال ما رأيت شيئا وإن يقول ما رأيت إنسانا ليصير التعميم حتى يتناول الشمس والقمر وسيأتي لهذا تتمة
في قول هند يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمود بن غيلان نا وكيع نا سفيان
هو الثوري كما صرح به المؤلف في جامعه في هذا الحديث بعينه قال في جمع الوسائل وروي أن أبا جعفر الخليفة
توجه إلى مكة وقد أرسل النجارين إلى مكة ليصنعوا له خشبا ليصلبه عليها وكان سفيان مضطجعا ورأسه
في حجر فضيل بن عياض ورجله في حجر ابن عيينة فقالا له يا أبا عبد الله لا تشمت بنا الأعداء قم فقام ودخل
المنبر وتعلق بأستار الكعبة وقال أبرأ منه إن دخل أبو جعفر مكة فمات أبو جعفر قبل أن يدخلها
عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال ما رأيت من ذي لمة في حلة حمراء أحسن من رسول
الله صلى الله عليه وسلم من في لمة مفعول رأيت ومن زائدة للتنصيص على استغراق جميع الأفراد وأعم
من أن [illegible] المثل السابق ما رأيت شيئا واللمة سبق معناها له شعر يضرب منكبيه إن كان معناه
يكاد يضرب منكبيه كان تفسيرا أو بيانا للمتن ولا كان استئنافا [illegible] بعيد ما بين المنكبين
لم يكن بالقصير ولا بالطويل تقدم معنى ذلك قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمد بن إسماعيل هو البخاري
نا أبو نعيم هو الفضل بن دكين من شيوخ البخاري نا المسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة
ابن عبد الله بن مسعود عن عثمان بن مسلم بن هرمز عن نافع بن جبير بن مطعم عن علي بن أبي طالب
قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم بالطويل ولا بالقصير شثن بالثاء المثلثة الكفين
والقدمين أي ممتلئهما لحما وحكى أبو عبيد الشثن بغلظ الأصابع والكف مع الخشونة وحكى الأصمعي بخلاف
في خشونة وتعقب كل من التفسيرين بأنه ثبت في وصفه صلى الله عليه وسلم في خبر هند ولا يقال بأنه كان
سائل الأطراف وفي حديث أنس ما مسست خزا ولا حريرا ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم
فالتحقيق أن الشثن الواقع في صفته صلى الله عليه وسلم معناه الغلظ من غير قصر ولا خشونة
وكانت كفه صلى الله عليه وسلم ممتلئة لحما ومع ذلك لينة وسيأتي في حديث هند رحب الراحة سائل
الأطراف حسبي المؤمنين ينبع عنهما الماء وفي حديث جابر بن سمرة [illegible] أطيب [illegible] وعنه أيضا
كان في ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم حموشة أي دقة ضخم الرأس في رواية [illegible] عظيم
الهامة وهو دال على كمال القوى الباطنية وبكمالها تكمل الإنسانية ضخم الكراديس [illegible]

نحو

نحو المنكبين والركبتين والوركين جمع كردوس كل عظيم [illegible] في مفصل على ما في القاموس والمراد أنه
جسيم الأعضاء وبالغ في [illegible] جليل المشاش والكتد وهو مما قبله يدل على النجابة والقوة
المطلوبة في الرجال طويل المسربة بأن تفسيرها إذا مشى تكفأ تكفؤا كأنما ينحط من
صبب سبق معناه لم أر قبله ولا بعده مثله لأنه صلى الله عليه وسلم واحد في الوجود
لا ثاني له ❖ منزه عن شريك في محاسنه ❖ فجوهر الحسن فيه غير منقسم ❖
وهذه العبارة معبرة لهذا المعنى لأن نفي المثل يدل عرفا على كونه أحسن من كل أحد كما يقال
ليس في البلد مثل زيد والمقصود أنه إذا نفي المثل الذي هو المساوي في مقام ذكر التحاسن
كان نفي الأول بالأولى وأحرى قال المؤلف رحمه الله حدثنا سفيان بن وكيع نا أبي عن المسعودي
بهذا الإسناد نحوه أي نحو هذا الحديث المذكور قبله بمعناه أو بلفظ آخر مفيد للمعنى المتفرع
وهذا مستفاد من قوله نحوه فزيادة قوله بمعناه للتأكيد كما في ابن حجر وأما المثل فيستعملونه
إذا كانت الموافقة بين الحديثين في اللفظ والمعنى وقد يستعمل كل واحد منهما مكان الآخر
تمامه مثل الحديث إذا ساقوا الحديث بإسناده ولا ثم ساقوا إسنادا آخر فيقولون في آخره مثله
أو نحوه اختصارا قال المؤلف رحمه الله حدثنا أحمد بن عبدة الضبي البصري وعلي بن حجر وأبو جعفر
محمد بن الحسين وهو [illegible] الشراح في معناه هذا التعبير مثل محمد وابن الحسين وهو من كلام المؤلف
أو من كلام أحد تلامذته لبيان إجمال الكلام وكأنه لعدم اشتهاره بالأخذ في توضيحه ابن أبي حليمة
والمعنى واحد الجملة حال من الفاعل أي حدثونا حال كون المعنى في أحاديثهم واحدا يعني أن
رواياتهم وقعت بألفاظ مختلفة ومعنى الكل واحد أو من المفعول أي حدثونا الأحاديث حال
كونها بحسب المعنى واحدا قال العصام ونبه بهذا على أن ألفاظ المروي لا يعلم أنه لفظ على
بعينه قالوا أي قال كل واحد منهم نا عيسى بن يونس [illegible] السنة ويقال
له [illegible] الرشيد وهو [illegible] الكوفة [illegible] المحدثين [illegible] عبد الله بن
إدريس وعيسى بن يونس [illegible] والأمين أن يروها [illegible] الحديث عليهم
[illegible]

فهذا لم اخذ شيئا على الحديث فيل انه حج خمسا واربعين حجة وغزا خمسا واربعين غزوة عن عمر بن عبد
الله مولى غفرة قال حدثني ابراهيم بن محمد هو ثقة روى عنه الترمذي والنسائي وابن ماجة من ولد
علي بن ابي طالب من تبعيضية او بيانية والغرض منه بيان تعيين محمد وهو محمد بن الحنفية المكنى بأبي
القاسم المشهور بالعلم والشجاعة والعبادة ثم هو افضل اولاد علي بعد الحسنين والحنفية لقب
خولة لقب من بني حنيفة قيل هي من سبايا ... كابعة من اهل ... انهم يعتقدون في محمد مثلا
الالوهية مع ان ابا بكر هو الصديق عليه السلام قال اي ابراهيم كان علي قال المؤلف في جامعه بعد
ايراد هذا الحديث هذا اسناده ليس بمتصل لان ابراهيم لم يسمع من جده امير المؤمنين علي
ففيه انقطاع اذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالطويل الممغط اي المتناهي في الطول من قولهم امغط النهار اذا امتد واصله منمغط اسم
فاعل من انمغط فقلب ... مغط بالتشديد فقلبت النون ميما وادغمت في الميم ولا بالقصير المتردد
اي المتناهي في القصر كانه تردد ... اجزاؤه كان ربعة من القوم اثبات لصفات الكمال بعد نفي صفتي
النقص تكميلا للمدح ... استلزام النفي للاثبات في مقام المدح من فنون المبالغة لم يكن
بالجعد القطط ولا بالسبط ثم ... معناه كان جعدا رجلا اثبات لصفة الكمال بعد نفي ...
ولم يكن بالمطهم هو المنتفخ الوجه الذي فيه جهومة اي عبوس من السمن وقيل النحيف الجسم وهو من
الاضداد ... ولا بالمكلثم هو المدور الوجه كما ...
ولما لم يكن هذا ... بقوله وكان في وجهه تدوير اي تدوير ما ... الكلام استدارة
بل كان فيه بعض ذلك ويعبر عنه بانه كان فيه سهولة والسهولة ضد الحزونة ... اصل ما علقه
من ... انه كان فيه الاستدارة والاسالة كما قال البيضاوي وابو عبيد ابيض مشرب اي مخلوط
والاشراب خلط لون بلون كان احمرار ... ادعج العينين اي شديد سواد حدقتهما مع سعة
العين ... بياض ... وسواد الاسود ... جابر بن سمرة اشكل العين
اي ... عليه صلى الله عليه وسلم والمنا
... بجميع ... بشكل ... باب ... صلى

انه

جهامة

الله عليه وسلم عن جابر بن سمرة ... اذ ... اليه ... الكحل العينين ... بالكحل والجواب ان معنى الكحل
في كلامه مكحول ... انه مكحول بالكحل ... بمكحول وانما كان الكحل بسبب الخلقة ومن الحسن ما
اجيب به ... الوسايل قلت والاشكال مبني على ان معنى الكحل اسود مع انه من الكحل ...
... الكحل بين ... الكحل ... عينيه سواد مثل الكحل من غير اكتحال ابن حجر الهيتمي
... الكحل ... الكحل ... منابت الشعر سواد ... ان تسود مواضع الكحل ...
القاموس ... مشهور ... بالكحل حقيقة وانما ... النفي انه الكحل ... اثبات
باعتبار ... والنفي باعتبار الحقيقة ... لان اسود العين بحيث يوهم انه كحل ...
... الكحل انه صلى الله عليه وسلم ... والجواب مبني على ان معنى الكحل بمعنى
مكحول ... الكحيل ... بمعنى مكحول فتامل ذلك اهدب الاشفار جمع شفر ... وفي ...
... التي تنبت عليه الشعر قال ... الاشفار العين ... وانما
الاشفار ... العين ومعنى ... الاشفار طويل شعر الاشفار ... الاشفار ...
... الكلام ... حذف مضاف
... جليل المشاش والكتد ... معناه ...
اجرد اي غير اشعر ... الشعر ... الشعر ...
شعر ... صلى الله عليه وسلم ... شعر ...
... صلى الله عليه وسلم باعتبار ... والكتد ...
القاموس ... معناه ...
... الشعر ... ذو مسربة شثن
الكفين والقدمين اذا مشى تقلع كانما يمشي في صبب ... الكلام ... واذا التفت التفت
معا ... جميعا ... التفت ... للكلام ...
... العراقي
... اذا التفت ... تقلع

ويحتمل ان يكون المراد واه الشعبة الى شيء اي شيء كان وفيه والله اعلم اذا كان ذلك الشيء خلفه لا عن يمينه او شماله
بين كتفيه خاتم النبوة بفتح التاء وكسرها بمعنى الطابع الذي يختم به والمراد هنا هو الاثر الحاصل به لا الطابع
والختام الطين الذي يختم به ومنه قوله تعالى ختامه مسك وقيل المراد اخره لانهم يجدون رائحة المسك اخره
واضيف الخاتم الى النبوة اما لانه علامة النبوة لانه صلى الله عليه وسلم مما نعت به في الكتب المتقدمة كما ياتي في
حديث سلمان فيكون من اضافة الدال الى المدلول واما لانه علامة تمامها لان الشيء انما يختم بعد تمامه واما
لانه صلى الله عليه وسلم لما جمعت به النبوة كان بمنزلة بيت جمعت فيه النبوة وختم عليه فلا يصل اليه احد ولا
يكون مصونة محفوظة من غيره كما يختم على الوعاء المملوء زاويا حفظا لما فيه من الناس فلا يصلون الى
ما فيه وسيأتي الكلام على خاتم النبوة في باب بعد هذا مستوفى وهو خاتم النبيين اي خاتم
نبوة النبيين اي علامة تمامها وخاتم بيتها فلا احد نبي بعده فلا يرد نزول عيسى عليه السلام تابعا
لشريعته ولا يأتي هنا الوجه الاول من اوجه الاضافة المتقدمة ومعنى خاتم هنا ما تقدم ويحتمل ان يكون
المكسور هنا بمعنى فاعل الختم فمعنى خاتم النبيين انه ختمهم اي جاء اخرهم فلا نبي بعده ولا يجيء هذا
الوجه في خاتم النبوة ومن مثل النبي صلى الله عليه وسلم الشريف ببيت كمل الا موضع لبنة والحديث في الشيخين
وغيرهما عن ابي هريرة رضي الله عنه مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنا بنيانا فاحسنه واكمله الا
موضع لبنة من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة
قال فانا اللبنة وانا خاتم النبيين فالنبوة كدائرة تامة من نقطة وجود النقطة الا فيها
وهو المنتهى لصورة الدائرة والمعنى والمظهر لحقيقتها بجميع اوصافها وفي كونه صلى الله عليه
وسلم خاتم النبيين فوائد كثيرة منها وفور شريعته وعموم نسخها وان امته لما تقدم من الانبياء قبله
بمعرفتهم اشرف واستر على امته حتى لا يطلع على مساويهم غيرهم من الامم كما اطلعت هذه
الامة على مساوي غيرها فكانت متعظة بغيرها لا متعظا بها اجود الناس صدرا اما من
الجودة اي احسنهم قلبا لسلامته وطهارته من كل رذيلة من غل وغش وغيرهما من العيوب
اباهته وقد جاء ان جبريل شق صدره واستخرج منه علقة سوداء ورمى بها وقال هذا حظ الشيطان
منك واما من الجود بضم الجيم فيكون اشارة الى سخائه وكرمه صلى الله عليه وسلم ونسب الجود للصدر لانه

بغية

من الشيء لانه هو محل القلب الذي فيه الجود فيكون من تسمية الشيء باسم محله او مجاوره وسيأتي الكلام
على كرمه صلى الله عليه وسلم واخرج ابن سعد في كتاب الطبقات من طريق سعيد بن منصور والحكم بن
موسى قالا حدثنا عيسى بن يونس بهذا الاسناد بلفظ اجود الناس كفا وارحب الناس صدرا اي
بمعنى اوسع فيكون المعنى اوسعهم قلبا بمعنى انه لا يمل ولا يضجر منهم ولا يضيق ذرعا من الناس مع
اختلاف مطالبهم فيحتمل انه وقع في رواية المصنف اسقاط فانه جمع ابو سابل واصدق الناس
لهجة اي لسانا او تحريكه فالمعنى اصدقهم قولا والينهم عريكة اي طبيعة وزنا ومعنى اي اسهل الناس
خلقا وهو اشارة الى كمال سماحته وحيائه ووفور حلمه وتواضعه مع امته وقوله واكرمهم عشيرة
اي صحبة كعشرة احد المتلازمين على الاخر وفي بعض النسخ عشيرة بوزن فعيلة ومعناه وفرد
ان الله اختار القبائل فجعلني في خيرهم قبيلة وقال تعالى لقد جاءكم رسول من انفسكم بفتح الفاء
وسيأتي الكلام على تواضعه وخلقه وحيائه صلى الله عليه وسلم في تراجمها من رآه بديهة اي
رؤيته بديهة فجأة وبغتة اي اول رؤيته من غير معرفة هابه اي خافه واجله وعظمه لجلالته
ولمهابته قال العلماء والمهابة اثر من اثار امتلاء القلب بعظمة الله تعالى وجلالته ومحبته
فاذا امتلأ القلب بذلك حله النور ونزلت عليه السكينة وتسربل رداء الهيبة واكتسى ثوب المحبة
فاخذ بمجامع القلوب بهيبة ومحبة وخضعت له الاعين وقرت به العيون وانست به القلوب ان اسكنه
فلذلك تراه وان كان اخذ بالقلوب ولا سماع ومكن الانسان في اولياء الله تعالى لامتلاء قلوبهم
بمحبة الله واجلاله وتعظيمه وفي الحديث خيار امتي الذين اذا رؤوا ذكر الله اي لما يعلوهم من
البهاء والهيبة لانجذاب قلوبهم بربهم واتسامهم بنسبته وفي البردة

كأنه وهو فرد في جلالته * في عسكر حين تلقاه وفي حشم

اي من شدة الهيبة وكثرة الجلالة بل الا الرائي ينظر الى تعظيمه ولا يقدر على اجلاله كأنه
ملك في وسط عساكره وجنوده معترف به وذلك ان ما حوته السرائر على الاسرة يلوح قال
العلماء ولم يخف على الخلق كمال مهابته وجلاله رحمة من الله بخلقه ولو ظهر لهم ذلك لتلاشوا وذابوا
واضمحلوا ولم يقدروا على التلقي منه ومع عدم ظهور كمال جلاله كان يعرف اصحابه ومن سمعهم

ويأخذ معهم في تدبير أمورهم ويذكر معهم الدنيا والطعام ويمازحهم أحيانا ولا يقول إلا
حقا ويذكرون أشياء بعضها من أمور الجاهلية فيضحكون ويضحك مما يضحكون منه ويتعجب مما
يتعجبون منه ولا يزجرهم إلا عن حرام وكان ذلك رفقا بهم وكان بالمومنين رحيما وقد جاء أعرابي
فقام بين يديه فأخذته رعدة شديدة ومهابة فقال له هون عليك فإني لست بملك ولا جبار
وإنما أنا ابن امرأة من قريش تاكل القديد بمكة فنطق الرجل بحاجته لما سكن روعه فقوله لست
بملك أي الملوك الذين هم أهل الجبروت والتيه وقوله إنما أنا إلخ لأن القديد مجهول وهو مأكول أهل
المسكنة **ومن خالطه معرفة** أي خالطه معرفة **أحبه** لما يتحقق من كمال جماله وخلاله وجميع
المحاسن الظاهرة والباطنة وشدة شفقته ورحمته وحسن تدبيره في أمته وسياسته في باب
التواضع عن علي رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤلفهم ولا ينفرهم ويكرم كريم قوم كل
قوم ويوليه عليهم ويعطي أيضا بحقه كل جلسائه بنصيبه لا يحسب جليسه أن أحدا أكرم عليه منه من
جالسه أو قاربه في حاجة صابره حتى يكون هو المنصرف عنه ومن سأله حاجة لم يرده إلا بها أو بميسور من القول قد
وسع الناس بسطه وخلقه فصار لهم أبا وصاروا عنده في الحق سواء وروى مسلم عن عمرو بن العاص
محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ملأت عيني منه حياء منه وتعظيما له ولو قيل لي صفه لما
قدرت وعلى قدر التحقق بذلك تكون المحبة حتى يصير عنده أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين
ولا يصبر عنه ولا يفتح منه ذكر البغوي في تفسيره أن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شديد
الحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم قليل الصبر عنه فأتاه ذات يوم وقد تغير لونه يعرف الحزن في
وجهه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما غير لونك فقال يا رسول الله ما بي من مرض ولا وجع
غير أني إذا لم أرك استوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك ثم ذكرت الآخرة فأخاف أن لا أراك لأنك
ترفع مع النبيين وإني إن دخلت الجنة في منزلة أدنى من منزلتك وإن لم أدخل الجنة لا أراك أبدا
فنزل قوله تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين الآية وجاء أن
عبد الله بن زيد كان يعمل في جنة له فأتاه ابنه فأخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي فقال اللهم
أذهب بصري حتى لا أرى بعد حبيبي محمد صلى الله عليه وسلم أحدا فكف بصره ويرحم الله القائل

إذا لم ترى الدعي في كل ساعة ♦ ولم تسمع الآذان منك كلاما ♦
تذوب من الشوق الشديد حشاشتي ♦ عليك كما قلبي يذوب غراما ♦
أرى ساعة الهجران يوما وجمعة ♦ ويخيل لي شهرا وشهري عاما ♦
مذ اغبت غاب الجفن في جر جمعة ♦ فلله جفني في المدامع عاما ♦

(في الهامش: حبة — والقايل — وقال آخر)

وحكاية الصحابة في محبته صلى الله عليه وسلم أكثر من أن تذكر **ويقول ناعته** عجز عن بيان جماله وكماله
تحقيقا والمعنى من شأن كل من يريد نعته أن يقول **لم أر قبله ولا بعده مثله** لأنه لا مثل له صلى الله عليه وسلم
ثم إن شرح هذه العبارة فسرها علي رضي الله عنه وهو مما هو في الحلم والمعرفة وقال فيه رسول الله صلى الله
عليه وسلم أنا مدينة العلم وعلي بابها فبدأ أولا بذكر بعض الخصوص من صفات جماله ونعوت كماله صلى الله
عليه وسلم ثم اعترف بالعجز عن استقصاء محاسن هذا الجناب لارتفاعه ورجع إلى القصور عن إدراك الذات
هذا التشبيه المشبه إشارة إلى أن الجناب المذكور في غاية العلو ونهاية الارتفاع فمن طاوله ورام
استقصاء كماله انتهى إلى العجز وانقطع وقد نص العلماء على أن حقيقة رسول الله صلى الله عليه وسلم سر خفيه
من أسرار الحق تعالى لا يطلع عليه في هذه الدار نبي مرسل ولا ملك مقرب وإنما أدرك المومنون منه كمال صورته
المحمدية فالخلق عاجزون عن إدراك جماله وكماله وكمال علمه وحلمه وعلومه وجوده وخوفه ورجائه وزهده
وتواضعه وشفقته ورحمته وجوده وهذا قال العلماء رضي الله عنهم أنه صلى الله عليه وسلم كالشمس اجتمع
فيها أقوات الخلق أطلعت في الأرض ومن غاب في السماء ومن تشير إلى أرضه إلى شمس من هنا وكل واحد
من الخلق في أخذه نصيبه منها على حسب قوته ونهاية طاقته والأسماء ممتنع عن الجميع لا يستطيع وصول
البشر إلى السماء ومن قال عليه الصلاة والسلام لا يدري فيه حقيقة غير ربه وفي ذلك رحمة بالعباد كيلا
يتغرقوا فإن الأمر الخروج ما أراد الناس من حقيقة أمره وخفي سره إلا على قدر عقول البشرية
فأظهر لهم من ذلك قدر ما نحمة عليهم ... وبعضه الأمر وما خفي عنهم من أمره قدر رحمة من الله
بهم إذ لو كشف لهم مع عدم قيامهم بالحقوق لكان فتنة لهم والله تعالى أرسله رحمة للعالمين فكانت
الرحمة فيما كشف والرحمة فيما استتر والله الموفق وفي هذا المعنى يقول شيخنا المعفوع ... بيته

(في الهامش: النعمة)

♦ كمثل الأعمى من ... ♦ عن علاه تقاصر الحساد ♦

فمن القول ما يجتاب رفيعه ۞ من يعلو له انحدرت أسماء
وارق بالحجى غاية يعفو بها ۞ عجزت عن وصوله الشعراء

وقال ابن الفارض

كملت محاسنه فلو أهدى السنا ۞ للبدر عند تمامه لم يخسف
وعلى تفنن واصفيه بوصفه ۞ يفنى الزمان وفيه ما لم يوصف

ثم اعلم أن المنفي عموم الشبه لا أصله وحصر بعضهم فلانا في جماعة من العلماء من الذين كانوا يشبهون النبي
صلى الله عليه وسلم ابنه إبراهيم وابنته فاطمة وابناها الحسن والحسين وجعفر بن أبي طالب والسائب
بن عبيد جد الشافعي وعبد الله بن عامر بن كريز العبشمي وكابس بن ربيعة رجل من أهل البصرة كان أنس
إذا رآه بكى وعبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم ومسلم بن معتب بن أبي لهب
وعبد الله بن أبي طلحة الخولاني وهذا أخيرهم من التابعين وذكر أيضا فيهم عثمان بن عفان وقال ابن حجر فيه نوع
قلق والمذاهب وهو ملم بعضهم سبعا وعشرين قوله قال أبو عيسى بن سورة تقدم أنه كنيته وكان
كنيته غلبت على اسمه ويحتمل أن يكون من كلام الرواة عنه ويشعر به ذكر الكنية سمعت أبا جعفر محمد
بن الحسين يعني ابن أبي حليمة وهو آخر الشيوخ الثلاثة الذين روى عنهم هذا الحديث يقول الأصمعي
أنه قال سمعت الأصمعي عبد الملك بن قريب لغوي مشهور منسوب إلى جده أصمع سمع من جماعة من
الأئمة منهم مالك بن أنس واتفقوا على أنه ثقة وكان شديد التوقي لتفسير القرآن والحديث وكان هارون
الرشيد استصحبه لمجلسه وكان يقدمه على أبي عبيدة الغاضي يقول في تفسير صفة النبي صلى الله عليه
وسلم لم يقل في تفسير هذا الحديث لأنه روى كلام الأصمعي كما سمع والأصمعي لم يرد به تفسير هذا الحديث
ولذلك لم يراع ترتيب الحديث في تفسير غريبه الممغط الذاهب طولا قال أي الأصمعي لأبي جعفر
ولا المتخلل ... وسمعت أعرابيا منسوبا إلى الأعراب أهل البادية من العرب وهم أفصح من العرب
الذين هم أهل الحضر من العرب لخلوص كلامهم من العجم يقول في كلامه تمغط في نشابته بضم النون وفتح
الشين والمدود حقيقة في القوس ما ضاقت المراد للنشابة لأنها سهم فهو مجاز أي مدها مدا
شديدا والمناسب لتفسير التمغط مع أنه ليس في الحديث المناسبة بين معناه وبين لفظ الممغط

المراد

المراد من هذا الحديث وهو المتمادي والمراد بالحديث أنه جاء من انمغط مضارع تمغط جاء من باب الانفعال
على باب التفعل والمتردد الداخل بعضه في بعض قصرا فجعل أن سمي بالمتردد لأن أجزاءه كأنها
تداخلت وقيل لأنه يتردد النظر فيه هل هو قصير أو رجل وأما القطط فالشديد الجعودة والرجل
الذي في شعره حجونة أي انعطاف ولما كان هذا على إطلاقه غير صحيح في وصف شعره صلى الله عليه وسلم
قيده من فسره بقوله أي تثن قليلا وهو تفسير من المصنف أو من أبي جعفر لكلام الأصمعي فلا يقال الأولى في
شعره تثن لأنه أفصح قليلا بالقاف أو بالراء وأما المطهم فالبادن وهو الضخم من بدن بمعنى ضخم
الكثير اللحم وتفرع معنى آخر والمكلثم المدور الوجه والمشرب الذي في بياضه حمرة تفرع أن
الإشراب خلط لون بلون آخر كأن أحد اللونين سقى اللون الآخر فما تغيير بانبساط الحمرة كأنه أشرب
البياض وصفه صلى الله عليه وسلم والأدعج الشديد سواد العين لأنه سبب لحسن العين
قال ابن حجر شرط سواد العين شدة بياضها وتقدم أن هذا إنما هو على ما ورد من أنه كان أشكل العين
والأهدب الطويل الأشفار أي شعر الأشفار إذ لم يرد الحرف الشفات
أن الأشفار بل من حروف العين كما تقدم والكتد بفتح التاء وكسرها مجتمع بضم الميم
الأولى وفتح الثانية اسم مكان الكتفين وهو الكاهل بكسر الهاء والمسربة هو
الشعر الدقيق الذي كأنه قضيب من الصدر إلى السرة والششن بكسر
المثلثة الغليظ الأصابع من الكفين والقدمين والتقلع أن يمشي بقوة أي أن يرفع
رجله من الأرض لمشي المختال والمرأة والمرجف والصبب الحدور المكان المنحدر من الجبل
ونحوه يقال انحدرنا في صبوب بفتح المهملة وضمها وقيل بالضم جمع صبب وصبب وجليل المشاش
بضم الميم جمع مشاشة يريد رؤوس المناكب أي ونحوها كالمرافق والركب والعشرة الصحبة
والعشير الصاحب ويطلق على الزوج لأنه عشير أيضا في الحديث ويكفرن العشير والبديهة
المفاجأة أي البغتة ومنه البديهي وهو الحاصل بغير نظر يقال بدهته بأمر أي
فجأته به وفي بعض النسخ فاجأته وهو المناسب لقوله والبديهة المفاجأة قال المصنف رحمه
الله حدثنا سفيان بن وكيع نا جميع قال العسقلاني ضعيف رافضي واختلف في قبوله

رواية المبتدع وإلا فهو ممن كان ظاهر العدالة ولم تذكر بدعته كغيره ولم يكن يدعو إليها ابن عمر كذا في بعض نسخ
الشمائل بكسر الهمزة وفي نسخة ابن حجر بالتصغير جميع بن عمير بالتصغير فيهما ابن عبد الرحمن العجلي نسبة إلى
عجل قبيلة وهي بني سعد أيضا جماعة من الصحابة والتابعين وغيرهم إملاء علينا من كتابه الإملاء
كون جميع مليا ما يمليه علينا من كتابه إلى ما حفظه أو يكون تمييزا ومصدر الغزلة حدثنا وهو مصدر إملاء
بمعنى إملاءات وبما اختار في الغزل أو الخطاء سواء حال قال حدثني رجل من بني تميم صفة رجل من
ولد أبي هالة صفة بعد صفة لعل من أولاد واسم أبيه [illegible] زوج خديجة صفة له
أبي هالة أو عطف بيان أو بدل منه واسمه هند بن زرارة وكان من أشهر قريش ومات في الجاهلية وخديجة هي
أم المؤمنين بنت خويلد يكنى صفة ثالثة لرجل الزوج وهو بضم الياء وسكون الكاف وفتح النون
أبا عبد الله مفعول ثان ليكنى كان مشهورا أو مجهولا في القاموس كنى زيدا أبا عمرو وبه كنيته
بالكنية واسمه سماه كأكناه وكناه وأبو عبد الله هذا مجهول من الطبقة الثالثة منه ولم يخرج من
أصحاب الكتب الستة إلا الترمذي في هذا الكتاب [illegible] ابن أبي هالة منهم فقط لأن الطبقة الثالثة
لم يثبت لهم لقاء الصحابة وابن أبي هالة من قدماء الصحابة لأن هالة [illegible] بعض الشراح قال في جمع
الوسائل إنما يتم هذا لو أراد بابن أبي هالة ولده بلا واسطة أما على أن المراد حفيده كما سيأتي فلا
إشكال في الاتصال عن ابن أبي هالة وفي نسخة عن ابن لأبي هالة وهو حفيد أبي هالة لا ابنه بلا واسطة
واسمه هند وهو ابن هند بن أبي هالة شيخ الحسن وتقدم أن اسم أبي هالة هند وعليه فهو ممن اشترك
مع أبيه وجده في الاسم عن الحسن بن علي رضي الله عنهما سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيد
شباب أهل الجنة ولد في رمضان سنة ثلاث من الهجرة ولما قتل أبوه بايعه على الموت أربعون ألفا
ثم سلم الأمر إلى معاوية في سنة إحدى وأربعين تحقيقا لما أخبر به صلى الله عليه وسلم عنه بقوله إن ابني هذا
سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين مات سنة خمس وأربعين وبقي نسله من ابنه
حسين وزيد قال سألت خالي هندا يعني لأنه أخو أمه لأمه هند بن أبي هالة ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأمه خديجة أم المؤمنين وكان وصافا وإن ذاك كما في القاموس الحارث للحجة عن حلية رسول
الله صلى الله عليه وسلم فخما بفتح الفاء وسكون الخاء المعجمة مفخما [illegible] لكان عظيما

٤ الغناء

في نفسه

في نفسه معظما في العيون والقلوب عند كل من رآه ولم يرد بالفخامة ضخامة الجسم وإن كان فخما في
الجملة لأنه لم يكن طويلا وسيأتي الكلام على ذلك عن قريب بادن متماسك قال صاحب جمع الوسائل
هنا كلام [illegible] يتلألأ وجهه يستنير تلألؤ القمر ليلة البدر وهي ليلة أربعة عشر لأن القمر فيها في
نهاية إضاءته وأشار بهذا إلى أنه صلى الله عليه وسلم كانت تشرق من طلعته الشريفة الأنوار وتتلألأ
منه الأضواء بالليل والنهار وسيأتي قول أنس رضي الله عنه لما كان اليوم الذي قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيه المدينة أضاء منها كل شيء ومن ثم كانت الجدران تتلألأ وجهه صلى الله عليه وسلم
[illegible] وجهه لاستنارته والمماثلة شرعا لما فيه ورحم الله القائل

لم لا يضيء بك الوجود وليله * فيه صباح من جمالك مسفر
فبشمس حسنك كل يوم مشرق * وببدر وجهك كل ليل مقمر

وإنما خص [illegible] رضي الله عنه ذلك بالليل في قوله

متى يبد في الداجي البهيم جبينه * يلح مثل مصباح الدجى المتوقد
فمن كان أو من قد يكون كأحمد * نظام لحق أو نكال لملحد

لأن ظهور النور في الليل أتم وأشهر وأظهر وإنما خص الجبين لأن النور أول ما يظهر من الأماكن المرتفعة
ثم [illegible] وفي البخاري عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سر
استنار وجهه كأنه قطعة قمر وكنا نعرف ذلك منه ولا يعلم من هذا أن استنارة وجهه خاصة
بوقت السرور لأن أصلها كان دائما [illegible] نور النبي صلى الله عليه وسلم ذاتية لازمة وكما نهما
[illegible] بوقت السرور وهذا من جرى في كل حسن يتجلى تمام حسنه عند السرور [illegible]
صلى الله عليه وسلم يوما على عائشة وأسارير تبرق [illegible] منها شبه البرق فقالت يا رسول
الله أنت أحق بقول أبي كبير الهذلي في ربيبه تأبط شرا

وإذا نظرت إلى أسرة وجهه * برقت كبرق العارض المتهلل

وهذا أولى مما قال القاضي أبو بكر بن العربي في سراج المريدين [illegible] معنى الحسن وأخذ من غير
[illegible] وكان صلى الله عليه وسلم [illegible] قبضه وزمانه [illegible]

وجهه لاستنارته

وفوقه نوراً نبيّنه ثم اعلم ان تشبيه بعض صفاته صلى الله عليه وسلم بنحو الشمس والقمر انما يجري على طريق
التجوز بما لا تداول ويشبهان بنوره صلى الله عليه وسلم اذ الاضعف هو الذي يشبه بالاقوى وما وقع في
الامراء من تشبيههم بالشمس والقمر والسراج فالمراد منه التمثيل بالحسي ما يدرك في الوجود لا
جهته الا فالامر من نوره خلقت وبه استنارت شمس البروج ونوره الاخلى من المتأخرة ونوره الاولى من
التي تعلى عليها الصور ونوره المصون المعجز فيها بل هو الذي يجل على الخفاء على حاله اذ لا
يزال يتزايد ويتضاعف وتيسر المراد حقيقة التشبيه وتحقيقه الا غلبة ان وجه الشبه في المشبه به
اتم وهو به اولى انظر شرح همزية شيخنا المحقق **اطول من المربوع واقصر من المشذب** هو الطويل
البائن من التشذيب واصله النخلة الطويلة التي شذب جريدها اي قطع ثم قوله **عظيم الهامة**
اي الرأس وهذا نوع قول على ضخم الرأس **رجل الشعر ان انفرقت عقيقته** اي شعر رأسه وفي رواية
عقيصته بالصاد المهملة بدل القاف الثانية وهي الخصلة اذا فرقت وظفرت فالمراد شعره المعقوص
والانفراق مطاوع التفريق او الفرق والثاني انسب بقوله **فرق** بالتخفيف يقال فرق شعره اذا
ارخاه اي جانبي رأسه فلا يتعرض اي ان تسهلت والمعنى ان انفرقت وانشقت بنفسها عن ابعاد فرقها
اي ابقاها على انفراقها **والا** اي وان لم تنفرق بنفسها **فلا** اي فلا يفرقها بل يتركها مرسلة او معقوصة انظر
هذا مع ما سيأتي في باب ما جاء في شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحوه في مسلم من ان اهل الكتاب
كانوا يسدلون وبسطهم وانه كان يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء ثم فرق رسول
الله صلى الله عليه وسلم فانه يقتضي ان فرقه وسدله كان عن قصد لا اتفاقا كما يقتضيه ما هنا الا ان يكون
المراد هنا انه كان يسدله ولا يفرقه الا ان انفرقت من ذات نفسها اي ثم بعد ذلك فرق كما يليق شيء
استأنف فقال **يجاوز شعره شحمة اذنيه اذا هو وفره** اي تركه موفرا اي لم يأخذ منه وقيل يجب
ان يكون يجاوز من قول النفي اي انه اذا فرق شعره بقدر ما عقصه اي في كل شيء في منبته ولا
يتجاوز ان استمر معقوصا فان موضعه الذي يجمع فيه حذاء اذنيه فلا يجاوز شعره شحمة اذنيه اذا
هو وفره اي جمعه **ازهر اللون** في المهذب الازهر الابيض المستنير **واسع الجبين** اي واضحه
وهو بمعنى ما في رواية كان طلق الجبين والجبين ما فوق الصدغ عن يمين الجبهة وشمالها فلكل

انسان

انسان جبينان والجبهة ما بينهما وهذا يطلق الجبين على الجبهة وهو المراد هنا وقيل كناية عن الامن
الوجه وتشبيه بعضهم جبهته المعروفة صلى الله عليه وسلم في بياضها المشرب بحمرة وصفائها واشراقها
واستنارتها بلوح فضة يتموج فيه الذهب وفي هذا التشبيه وصف جبهته المشرفة بتمام الحسن
وكمال الجمال وتحريك الناظر وتحيره باكمل المطالب واشرف المآرب ومما ينسب لعائشة رضي الله عنها

فلو سمعوا في مصر اوصاف خده ◆ لما بذلوا في سوم يوسف من نقد
لواحي زليخا لو رأين جبينه ◆ لآثرن بالقطع القلوب على الايدي

ازج الحواجب الحاجب الازج هو المقوس كالنون الطويل الرقيق المستوي بحيث لا تعرو الشعرة
منه الاخرى في النبات والاستواء واطلق الجمع على المثنى لان التثنية جمع في المعنى بقليل فيه بينهما
عرفه **سوابغ** اي كوامل حال من الحواجب لانه في المعنى فاعل اي دقت وتقوست حال كونها سوابغ
والاظهر انه منصوب على المدح فانه في جمع الوسائل وانما قال سوابغ مع انه من اوصاف الازج ليرتب
عليه قوله **في غير قرن** بالتحريك مصدر قولك رجل اقرن اي مقرون الحاجبين وفي رواية من غير قرن
في بمعنى من والاحسن انه حال متداخلة والمراد انه صلى الله عليه وسلم لم يكن اقرن اي متصل الحاجبين
وانما كان ابلج ما بينهما اي نقيهما من الشعر وعورض هذا بما في رواية ام معبد رضي الله عنها حيث
قالت ازج اقرن وجمع بينهما بانه بحسب ما كان يبدو للناظر من بعد او بغير تأمل واما القريب
المتأمل فيبصر بين حاجبيه فيما هو ابلج في الواقع اقرن بحسب ما يبدو للناظر اذا كان بعيدا
او من غير تأمل **فقال** الانطاكي وغيره والاقرب حمل الابلج على الجمع الاقرب ونفي القرن ب
اذن وهشيم ارن فال في جمع الوسائل وكأنه جمع بين لطافة العرب وظرافة العجم صلى
الله عليه وسلم **بينهما عرق يدره الغضب** اي يحركه ويظهره وفيه دليل كمال قوته الغضبية
التي عليها مدار حماية الدار ودفع الاشرار وكمال الوقار الا انه صلى الله عليه وسلم لا يخرج عن
مقتضى العدل في الرضى والغضب ولا يغضب الا لله وتبسمه غضبه كغضب غيره وسيأتي في حديث
مذكور في باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغضبه الدنيا وما كان لها فاذا تعدى
الحق لم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر له لا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها وسيأتي في باب التواضع من

حديث علي رضي الله عنه لا يفضي عن العين ولا يجاوزه وفي باب الخلق عن عائشة ما رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم منتصرا من مظلمة ظلمها قط ما لم ينتهك من محارم الله تعالى شيء
فإذا انتهك من محارم الله عز وجل شيء كان من أشدهم فيه غضبا **أقنى العرنين** وفي رواية
أقنى الأنف والقنا طول الأنف ودقة أرنبته وحدب في وسطه والعرنين بالكسر الأنف وقيل ما صلب منه
بأجمعه **له نور يعلوه** الضمير للعرنين **يحسبه من لم يتأمله** أي ينظر النبي صلى الله
عليه وسلم من غير الوجه ولم يتأمله **أشم** مفعول ثان يحسب والشمم ارتفاع القصبة
مع استواء أعلاها وإشراف الأرنبة قليلا فيحسب حسنا والنور الذي علاه يخفى على الناظر
إليه من غير تأمل حدبه في وسطه ويظن استواء القصبة ولو أمعن النظر لحكم بخلاف ذلك
ويحتمل من عبارة الشارح أنه كان لا يعد أشم بعد استغلاقه وسيأتي وفيه الهوامش ونحو ذلك ومع
الأرنبة العرنين المعنى المحمود من الإشراف والقصبة ارتفاع وسطه وحدب الوسط والكونه الضرر
المعقول الشامل من الشطط وإن له نورا يعلوه يخفي حدبه فيحسبه من لم يتأمله أنه من جمع
أعلى القصبة **كث اللحية** أي كثير شعرها وفي رواية كثير اللحية وفي أخرى عظيم اللحية ومعلوم أن
عظم اللحية بالطول غير مستحسن عرفا وإن الطول الزائد إما أن يكون زيادة على القبضة غير ممدوح
شرعا وسيأتي في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم قول ابن جابر الحارث في نعته صلى الله عليه وسلم قد
ملأت لحيته ما بين هذه إلى هذه أي ما بين هذه الأذن إلى هذه أي عنقه فإن الإشارة إلى عرضها
والثاني الإشارة إلى طولها فقال ابن عباس لراويه في لحيته ما استوعبت أن شعره حتى ... هذا
سهل الخدين أي سائل الخدين غير مرتفع الوجنتين روى البزار والبيهقي كان أسيل الخدين
ضليع الفم أي عظيمه وواسعه وهو محمود عند العرب وسيأتي في حديث جابر بن سمرة قلت
لسماك بن حرب ما ضليع الفم قال عظيم الفم والضليع في الأصل الذي عظمت أضلاعه فاتسع
جنباه ثم استعمل في موضع العظيم وإن لم يكن ثم أضلاع وفيه إيماء إلى الفصاحة والبلاغة وقيل
ضليع الفم كناية عن تمام كمال الفصاحة والبلاغة وقيل معنى ضليع الفم عظيم الأسنان في
شرح مسلم والذي عليه معناه الأذى يجيء الذي يراد بعظمه غلظهما ولا انسياعهما لأنه غير محمود

والمحمود

والمحمود تقريبهما والتوسط بين الرقة والاتساع الكثير **مفلج الأسنان** بالفاء أي منفرجها وهو
ضد المتراص الأسنان ويروى أفلج الأسنان وقيل المراد من أفعل هنا التفضيل وإنما جاء الوصف
من المادة على وزن أفعل كأحمر وفي رواية ابن سعد مفلج الثنايا بالموحدة وسيأتي في حديث ابن
عباس أفلج الثنيتين إذا تكلم رئي كالنور يخرج من بين ثناياه قال بعضهم المراد بالثنيتين
العليان دون السفليين لأن الفرج فيهما يقبح الطيبين وفي رواية مفلج الأسنان ومفلج الثنايا جمع
في رواية ابن عباس أن الانفراج الأسنان كلها غير محمود وفي باب الكلام في الحديث منه وفيه على مثل
حب الغمام وفي رواية ابن عساكر براق الثنايا وجميعهم أنه كان لأسنانه صلى الله عليه وسلم غاية النهاية
والبريق والصفاء وفي رواية أشنب والشنب رقة الأسنان ورونقها وصفاؤها ماؤها وعذوبتها
قال ابن حجر أخرج أبو نعيم أنه بزق في بئر في دار أنس فلم يكن بالمدينة بئر أعذب منها وأخرج أحمد وغيره
أنه صلى الله عليه وسلم شرب من دلو ثم صب في بئر أو قال مج في البئر ففاح منها رائحة المسك ومنه صلى
الله عليه وسلم بيده الشريفة بعد أن نفث فيها من ريقه على ظهر عتبة بن فرقد السلمي وكان به شرى أي
فروح صغار حمر لكائنة عكرمة فما كان يشم الطيب منه رائحة فقالت امرأة أم عاصم امرأته كنا عند عتبة بن
فرقد ثلاث نسوة ما منا امرأة إلا وهي تجتهد في الطيب لتكون أطيب ريحا من صاحبتها إلا أن وهذا
يمس عتبة طيبا إلا أن يلتمس دهنا وكان أطيب ريحا منا فقلت له في ذلك فقال أخذني الشرى على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فقعدت بين يديه والعنيت ثيابي على عورتي فنفث في كفه ثم دلك
بها الأخرى ثم أمرهما على ظهري وبطني فعبق بي ما ترون ومن بزوغ خيبر بصير على رباب رملي في
وكان يوم عاشوراء يتفل في أفواه رضعائه ورضعاء ابنته فاطمة ويقول لأمهاتهن لا ترضعنهم
إلى الليل وكان ريقه يجزيهم **دقيق المسربة كأن عنقه جيد دمية في صفاء الفضة** الجيد هو
العنق وغاير بينهما لأمنة التكرار اللفظي والدمية في الأصل الصورة من العاج واستعمل هنا في
مطلق الصورة التي يبالغ في تحسينها شبه عنقه بجيد الدمية في الاستواء والطول والاعتدال
وظرف الشكل وحسن الهيئة والكمال وبالفضة في اللون والإشراق والجمال فقوله في صفاء
الفضة خبر بعد خبر لكان وهو إشارة إلى بياض رقبته صلى الله عليه وسلم وإلى أن بياضه كان في غاية

وحدب

مـ

بـ

فـ

تعبير الشب

الاعضاء **معتدل الخلق** يحتمل ان يكون اشارة الى ان عنصره الشريف لم يكن مجرد الاعتدال او الى انه معتدل الخلق
اي جميع الاعضاء فيكون فيكون اجمالا بعد تفصيل بالنسبة لما سبق **بادن** اسم فاعل من بدن بمعنى
ضخم والضخامة قد تكون بعظم الاعضاء وقد تحصل بالسمن فان كان المراد منها هو الاول كان قوله **متماسك**
اشارة الى عظم اعضائه لم يخرجها عن حد الاعتدال وان كان المراد بالبادن السمين كان معنى قوله متماسك
انه ليس بمسترخي اللحم ولا مستنزله من موضعه عند التحرك كما في المنخفض اي فهو معتدل الخلق بين السمين
والنحافة وهذا هو الكمال والمراد في انه سمين او البطين فانه في جمع الوسائل هنا واما قوله في شرح قوله
بجمعها انه صلى الله عليه وسلم زادت ضخامته في اخر عمره لما اتاه الله جميع سؤله واراحه من هم
امته فضعيف او غير صحيح فان غاية ما روي انه ثقل به بدنه حتى كان اكثر صلاته وهو جالس وكيف
يلتئم ما ذكره من التعليل مع ما يأتي من انه كان متواصل الاحزان دائم الفكرة ليست له راحة وقوله
شيبتني هود واخواتها نعم من الناس من تستمده الغيبة في المحبوب فيشغله الفرح والسرور
بمحبوبه عن المسابقة والعادة ويكون اشتغاله بشهوده والفرح به اسم الله فيسمن جسمه
وقد حكي ابو زيد البسطامي ان رجلا من القوم سنين ... رجلا سمينا فنزع على
القوم عليه فتوسم الرجال فيه ذلك فقال له يا ابا يزيد لا تعتبر سمني فاني سمن جملة في سجانه
سمني من فرحي به وفي لطائف المنن نقلا عن الشيخ ابي العباس المرسي قال كان بعض المغاربة ولي
من اولياء الله تعالى يتكلم على الناس في المنبر يوما يتكلم على الناس فقال رجل مكشوف الراس
مثل رجل يعرف في الدنيا وهو كالبدر فكر شيء به الشيخ فقال من حرف المنبر يا ابا زيد سمنا
سمنني اذا حبه وقيل لبعض الشيوخ ما نرى السمن فقال كلما تذكرت كثرة امة محمد صلى الله عليه
وسلم وما اختصهم الله تعالى به ازددت سمنا وقال بعض العارفين كلما تذكرت انه غفر الله ورانه
امتلئ لا يمانه او لا يقال زاده سمنه وقال عياض رضي الله عنه

وما زاده في الدهر الا تبهها ✤ وكونه باخمص الحفوا للشرب ✤
وهو قد نتقت في الله باعتباره ✤ واز حيث اجرى في نيـل ✤

واما ما ورد من الله يبغض السمين محمله كما قال في جمع الوسائل اذا انشأ عن غفلة وكثرة نعمة

حيبة

حيبة كما يدل عليه رواية بيغض اللحامين والله اعلم **سواء البطن والصدر** بالاضافة والمعنى ان صدره
وبطنه متساويان بمعنى ان صدره وان يرى على صدره وصدره الاانه عن جانسا او بطنه بمقوله **عريض الصدر**
كالموكد لما قبله **بعيد ما بين المنكبين** يستلزمه قوله عريض الصدر **ضخم الكراديس** سبق معناه **انور**
المتجرد بفتح الراء المشددة وكسرها اي مشرق العضو الذي هو موضع التجرد من الثوب او مشرق العضو
العاري عن الثوب على الكشف **موصول ما بين اللبة** وهي النقرة التي تتوسط الصدر **والسرة بشعر يجري كالخط**
اي طولا وفي رواية كالخيط **وعاري الثديين والبطن مما سوى ذلك** المذكور المعنى لم يكن على
ثدييه وبطنه شعر غير مسربته وقد تنافي عاري الثديين من الشعر لا ينافي انه كان في اعلاهما شعر
كما اشار له بقوله **اشعر الذراعين والمنكبين واعالي الصدر** اي كثيرا او طويلة مما يحتاج الى ما
تكلمه بعضهم من ان المراد عاري الثديين من اللحم ليكن ثابتا في قوله واعالي الصدر ونفى بعضهم شعر
الابطين وضعفه بما صح انه عليه الصلاة والسلام كان يشعر شعر ابطيه فقيل قال ابن حجر الذي نعتقد انه
لم يكن بابطيه رائحة كريهة كما ثبت في الصحيح **طويل الزندين** بفتح الزاي وسكون النون وبالدال
المهملة وهو من الذراع ما انحسر عنه اللحم وله راسان الكوع والكرسوع قال في القاموس الكوع بالضم
طرف الزند الذي يلي الابهام والكاع طرف الزند الذي يلي الخنصر وهو الكرسوع ولبعضهم

✤ فعظم يلي الابهام كوع وما يلي ✤ لخنصره الكرسوع والرسغ ما وسط ✤

ومعنى طويل الزندين طويل الذراعين والله اعلم **رحب الراحة** اي واسع الكف حسا ومعنى وتحتاء
انس ثابت رضي الله عنه

✤ له راحة لو ان معشار جودها ✤ على البر كان البر اندى من البحر ✤
✤ له همم لا منتهى لكبارها ✤ وهمته الصغرى اجل من الدهر ✤

وقوله ان لكثير البحر بمعنى حب ومعشار بالرفع نائب عن الفاعل **شثن الكفين والقدمين** سبق له
معناه وتثنيتهما لما **سائل الاطراف** اي طويل الاصابع ممتدها ليست بمتعقدة ولا متغضنة لم
منكسرة ورواه بعضهم سائن بالنون وهو لغة فيه سائن كجبريل وجبرين **او قال شثن** من الرواة وهذا او
مردف من قال الشيخ **شائل الاطراف** بالشين المعجمة من الشول وهو الارتفاع اي مائلة الى الطول ورفع

في رواية وسائر الاطراف بدوا الخضوع والذل والحياء وهو اشارة الى تخشعه جوارحه كما وقعت مصرحة به في حديث
عياض في الشفا وانما بزدوا وكانه على حذف كاف التشبيه ان صحت الرواية خافض الطرف يقال
خفض بالفتح والكسر والخفض خفض ورجل خفضان بالضم وامراة خفضانة اذا كان ناظرا الى الارض وذا خفض ما في
العوم فمعنى خفضان الطرف خاشع ناظر الطرف بمعنى انه وسط فيمن يرتفع عن الارض ويخل في
النهاية عن ابن الاعرابي انه صلى الله عليه وسلم كان يحتمل خفضان الطرف فلم يكن من تعجبا الارض مشتغلا
جرارا انه اذا كان معكوما خفض الطرف ما يكون واذا استوى او ارتفع جمعه في ربه بقلبه وجسمه
الجمع بين هذه الرواية التي ذكرها المص وبين ما نقله القاضي عياض في الشفا رضي الله عنه من انه عليه
الصلاة والسلام كان اذا وقف بقومه وهم بكلمة فيه لما خفض رأسه وبيان الجمع ان من اثبت الخفض اراد
انه في قومه خفض بصيرا ومن نفاه نفى شرته وانما قال عياض ان قوله مسبح القرمين لا يعارض ما قاله
ابو ... ان الراية ذكر قوله مسبح القرمين عقب قوله خفضان الطرف فلو اريد به انه لم يكن
خفض لكان بينهما تراجع وانما معنى قوله مسبح القرمين انه املس القرمين ليس فيهما تكسر ولا تشقق
ويؤيد ذلك قوله يبدو اي يظهر بها وبيابها غض لمح اجابها عنه الحياء وقال ابن الجزري مسبح القرمين
الذي ليس بكثير اللحم فيهما انتهى جمع الوسايل والنظر مع ما تقدم في تفسير بشر الكعبين والقرمين نعم
سيأتي ان النبي صلى الله عليه وسلم قام الليل حتى تورمت قدماه اي انتفخت قدماه عليه الصلاة والسلام
قال البوصيري نفعنا الله به

ورمته اذ رقا بها ظلم الليل ✦ الى الله خوفه والرجاء ✦
دميته الوغا لتكسبه بهيا ✦ ما اراقت من الدم الشهداء ✦
فهي قطب المحراب والحرب كم دا ✦ رت عليها في طاعة ارحاء ✦

وقال في البردة ✦ ظلمت سنة من احيا الظلام الى ✦ ان اشتكت قدماه الضر من ورم ✦

لذا زال فلعا يفعلوا تكموا ويمشي هونا ذريع المشية اذا مشى كانما ينحط من صبب
سبق الكلام على هذا كله في حديث انس واذا التفت التفت جميعا تقدم في حديث علي رضي الله عنه
خافض الطرف اي البصر يعني اذا لم ينظر الى شيء يخفض بصره لان هذا شأن من يكون دايم الفكرة

لاشتغال

لاشتغال قلبه بربه بقوله نظره الى الارض اطول من نظره الى السماء كالتفسير لما قبله ويحتمل ان
يكون جوابا مستقلا اشارة الى نهاية تواضعه وخضوعه وغاية حيايه من ربه وكثرة خوفه و
خشوعه وسيأتي من حديث ابي سعيد الخدري كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء في
خدرها قال العراقي

حياؤه يربو على العذراء ✦ في خدرها لشدة الحياء ✦
نظره للارض منه اكثر ✦ الى السماء فاعلم اذ ينظر ✦

واما ما رواه ابو داود من انه صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السماء
فيحتمل ان يقال الاكثر لا ينافي الاكثار ويحتمل ان يحمل على حالة توقعه انتظار الوحي في امر
ينزل عليه فيزول تقلبه وجهه في السماء انتظارا الى الارض اطول حال السكوت وعدم التوجه الى احد
انتهى جمع الوسايل جل نظره الملاحظة من اللحظ وهو النظر باللحاظ بفتح اللام وهو شق العين
مما يلي الصدغ يقال لحظه ولحظ اليه اي نظر اليه بمؤخر العين والمراد والله اعلم انه لم يكن نظره
الى الاشياء كنظر اهل الحرص والشره بل بقدر الحاجة سيما الى الدنيا وزخرفها ويحتمل ان يكون
ذلك حال العبادة ثم لما في جمع الوسايل قيمه ورد انه صلى الله عليه وسلم كان يرى بالليل كما
يرى بالنهار وكان يرى من خلفه كما يرى من امامه ويرى في الليل كما يرى في النهار وانه كان يرى في الثريا
احد عشر او اثني عشر نجما فلم تكن رؤيته على الهيئة المالوفة من الخلق انتهى شرح مميزة شيخنا
الحنفي يسوق اصحابه اي يقدمهم امامه ويمشي خلفهم تواضعا او اشارة الى انه كالمربي ينظر
في احوالهم وفي معيشتهم لمن يقوم الابه يستعطف احوالهم او رعاية للضعفاء واغاثة للفقراء او
تشريعا وتعليما ان نخلوا النعال من وراء الاعمى فلما يخلى من دينه واخرج الدارقطني
باسناد صحيح انه صلى الله عليه وسلم قال خلوا ظهري للملايكة قال العراقي

يمنع ان يمشي خلفه احد ✦ بل خلفه ملايك الله الاحد ✦

وفي بعض النسخ يقدم اصحابه من التقديم ويروى ينسل اصحابه والنسل السوق وفيه ذلك رد على
اصحاب الجاه واهل التكبر والخيلاء ويبدر من لقي بالسلام اي يسبق بيادر بالتسليم على من لقيه

لا زال ذلك سجية المتواضع وقدوة العلماء على أن هذه نسخة أفضل من الغرض لا تناسب تحصيله فوائد
الكثرة في بعض النسخ بدل أمر ابن بمعنى الابتداء قال المصنف رضي الله عنه حدثنا أبو موسى محمد بن
المثنى نا محمد بن جعفر هو المعروف بغندر نا شعبة عن سماك بن حرب أدرك ثمانين من الصحابة
قال سمعت جابر بن سمرة كذا تمام الصحابة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع
الفم تفرد في خبر مضمر أشكل العين في نسخة العينين أي في بياضهما شكلة حمرة كما تعرف لنا في
حديث على منهوس العقب ضبطه الجمهور بالسين المهملة وقال صاحب مجمع البحرين وابن الأثير
روي بالمعجمة والمهملة وهما متقاربان أي قليل لحم العقب وهو بفتح العين المهملة وكسر
القاف مؤخر القدم قال شعبة المذكور في السند قلت لسماك شيخه ما ضليع الفم قال
عظيم الفم على هذا الأكثرون وقيل عظيم الأسنان كما تعرف قلت ما أشكل العين قال طويل
شق العين بفتح الشين المعجمة قال عياض هذا وهم من سماك والصواب ما اتفق عليه العلماء
وجميع أصحاب الغريب أن الشكلة حمرة في بياض العين وهو محمود عند العرب والشهلة بالهاء
حمرة في سوادها قلت ما منهوس العقب قال قليل لحم العقب في القاموس المنهوس من الرجال
قليل اللحم منهم قال المصنف رحمه الله حدثنا هناد بن السري نا عبثر بعين مهملة مفتوحة ثم باء
موحدة ثم ثاء مثلثة مفتوحة ثم راء ابن القاسم الزبيدي بالتصغير عن أشعث يعني هو من
كلام هناد أو عبثر ابن سوار ولم يقل أشعث بن سوار محافظة على لفظ الشيخ من غير زيادة نحو هذا
دائما في رواية الأئمة لما تقرر وسوار بتشديد الواو وقد روى لأشعث هذا مسلم والترمذي
والنسائي وابن ماجه وأخرج البخاري حديثه في التاريخ يقول الحافظ إنه ضعيف غير صحيح
عن أبي إسحاق عن جابر بن سمرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة بالتنوين
إضحيان بالتنوين أيضا وهو صفة ليلة أي مضيئة والماهر مع زيادة ألف بعد النون لأنه يصح
على وزن فعلان والماهر من النساء مع أنه جار على مؤنث لتأويل الليلة بالليل لأنه من الأوصاف
الخاصة بالمؤنث كحائض ونحوها وفي القاموس ليلة إضحيان وليلة إضحيانة وهي المقمرة
من أولها إلى آخرها ولا شك أن نور القمر في هذه الليلة أعم وأشمل وعليه حلة حمراء فجعلت

أنظر

أنظر إليه وإلى القمر فلهو عندي أحسن من القمر إنما زاده قوله عندي لبيان الواقع وإظهار اعتقاده لا للاحتراز
عن غيره فإنه كذلك عند كل مسلم رآه بنور النبوة فلا جاء نعمي الأبصار كما أخبر عنهم عز وجل بقوله
وتراهم ينظرون إليك وهم لا يبصرون أي جمالك وكمالك لتغطيه عقولهم كالخفاش لم يقدر على النظر
لجرم الشمس من غير جرم لها فمن تنكر العين ضوء الشمس من رمد وينكر الفم طعم الماء من سقم
أحسن من القمر لأن حسن القمر ونوره وحسن كل حسن في الوجود إنما هو مستمد ومقتبس
من حسنه ونوره صلى الله عليه وسلم فحسنه صلى الله عليه وسلم هو المشهود في كل حسن ونوره
صلى الله عليه وسلم هو المشهود في جميع الأنوار من شمس وقمر ونجوم وغيرها فإن كلا
من الشمس والقمر والنجوم مظهر أو مجلى لنوره صلى الله عليه وسلم قال شيخنا المحقق في
شرح همزيته فعلى المحب أن يشهد جماله صلى الله عليه وسلم في كل جميل عند رؤيته له في
مرآة معظما بقلبه ويتبع ذلك بذكر لسانه ومن ثم مرت بعض مشايخنا رحمهم الله
تعالى أنه إذا رأى شيئا حسنا أو وقع في قلبه شيء حسن يقول الصلاة والسلام عليك
يا رسول الله ثم ذكر أن هذا المعنى بالقياس على ما اشتهر بين الناس عند رؤية الورد
وإن هو بحسنها ونحو ذلك فيثبت له ثواب الذكر باللسان والقلب ويجوز باستعمال تلك
المحبة في حضرته صلى الله عليه وسلم بل وشهوده هـ ومن ثم قال بعض العارفين ينبغي لمن زار
وقباب أولياء الله تعالى أن يستحضر استمداده من حضرته صلى الله عليه وسلم فيكون بذلك
زائرا له صلى الله عليه وسلم وقد روى ابن المبارك وابن الجوزي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه
صلى الله عليه وسلم لم يقم مع شمس قط إلا غلب ضوءه ضوء الشمس ولم يقم مع سراج قط
إلا غلب ضوءه ضوء السراج وتقدم أنه لم يكن له صلى الله عليه وسلم ظل وعده ابن سبع في
الشفاء ونقله القاضي عياض في الشفاء أنه لا ظل لشخصه في شمس ولا في قمر ووجهه ذلك أيضا
بعضهم بأنه نور مثال صورته في الغدير وأمثاله على الأرض فجعلا كأنه وكان النور لا يسم
معرفة لأن تسامح على الأماكن الغزيرة ونحوه المدار عليه وبأن الظل ملزوم للظلمة في الجملة
بالنسبة إلى النور إذ هو حجاب له وهو صلى الله عليه وسلم النور المنير فلا تكون منه ظلمة وبأنه

الشمس والقمر منه يظهر او عنه نشأ تأهلا يستنزل له به اذ المظهر للشيء يمتنع ان يكون مساويا له
الظهور ولا يقال كيف يتأتى هذا مع انه صلى الله عليه وسلم بشر كما نطق به القرآن لانا نقول ليست
بشريته كبشرية غيره بل هو بشر ليس كالبشر كما ان الياقوت حجر ليس كالحجر كما قال ابو العباس
الشاذلي رضي الله عنه وهو مع بشريته نور منزل سمي نورا قاله شيخنا المحقق في شرح همزيته وفي
حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا عمر بن الخطاب اتدري من انا انا الذي خلق الله عز وجل قبل كل شيء
نوري فسجد له فبقي في سجوده سبعمائة عام فاول كل شيء سجد له نوري ولا فخر يا عمر اتدري من انا
انا الذي خلق الله العرش من نوري والكرسي من نوري واللوح والقلم من نوري والشمس والقمر من نوري
والابصار من نوري والعقل الذي في راس الخلق من نوري ونور المعرفة في قلوب المومنين من نوري ولا فخر
فما الانوار والاضواء كلها من نوري خلقت وبه استنارت فهو العز ع ومولاه حلو لا نسبة
لغيره به باهر فيا مثل الحسن وارباب الجمال اذا تجلى بينهم جمال سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم
وبرز عليهم حسنه ظهر بكمال حسنه نقص حسنهم وتبين بارتفاع جماله انحطاط جمالهم
ويرحم الله القائل في مدحه صلى الله عليه وسلم

بهرت بالحسن اهل الحسن فانبهروا ✦ حتى كانهم في الحسن ما ظهروا ✦
وسرت فكسب جمالي ما لشمس سنا ✦ من حيث انها الشمس والقمر ✦

وما احسن قول حسان رضي الله عنه في مدحه صلى الله عليه وسلم لما خرج عليه ورجع الى قومه فقالوا
له صف لنا ما رايت ويذكر انه ما قدر على ان يجيبهم بما يناسب فخاطبهم فيه

لما نظرت الى انواره سطعت ✦ وضعت من خيفتي كفي على بصري ✦
خوفا على بصري من حسن صورته ✦ فلست انظره الا على قدر ✦
الانوار من نوره في نوره غرقت ✦ والوجه مثل طلوع الشمس والقمر ✦
روح من النور في جسم من القمر ✦ كحلة نسجت في الانجم الزهر ✦

فقالوا انه ما نزل هذا الذي رايت وعاد على الرجال بعد الكذب قال المصنف رحمه الله حدثنا
سفيان بن وكيع نا حميد بن عبد الرحمن الرواسي بضم الراء بعدها همزة وبعد الالف سين عن زهير

خ قدر

ابي

ابن محمد التميمي ضعيف لعدم استقامة رواية اهل الشام عنه فقال ابو حاتم حدث بالشام من حفظه
فكثر غلطه واما زهير بن حرب فثقة ثبت روى عنه مسلم اكثر من الف حديث واخرج حديثه البخاري وابو
داوود والنسائي وابن ماجة ولم يرو له ابا الشيخان فانه في جمع الوسائل نقلا عن العصام عن ابي
اسحاق قال سال رجل البراء بن عازب اكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل
السيف اي في البريق واللمعان قال اي البراء لا بل مثل القمر بالذهب هذا لكمال المعرفة وفي تقويم
ان هذا من التمثيل باحسن ما يعرف في الوجوه وليس على حقيقة التشبيه الذي يكون وجه الشبه في
المشبه به اتم فان نوره صلى الله عليه وسلم انمحى ابهى من نور الشمس والقمر ويحتمل ان يكون المعنى
لم يكن مثل السيف بل لم يكن مثل القمر بل كان احسن كما تقدم في قول جابر فلهو عندي احسن من القمر
ولا يبعد في النسخ برجح مثل ما ورد في مسلم عن جابر بن سمرة ان رجلا قال له اكان وجه رسول الله
صلى الله عليه وسلم مثل السيف قال لا بل مثل الشمس والقمر وكان مستديرا قاله المصنف رحمه الله
حدثنا ابو داوود المصاحفي نسبة الى المصاحف جمع مصحف بتثليث الميم لانه كان يبيعه
سليمان بن مسلم معنى فسكون نا النضر بن شميل عن صالح بن ابي الاخضر عن ابن شهاب هو ابو
بكر محمد بن مسلم الزهري فقيه حافظ تابعي صغير متفق على جلالته واتقانه منسوب الى زهرة
ابن كلاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اسمه عبد الله او اسمعيل عن ابي هريرة اسمه على الاصح
عبد الرحمن بن صخر الدوسي وفيه اربعون قولا قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض
كانما صيغ اي صنع من فضة باعتبار ما كان فيه من النور والاضاءة فلا ينافي انه كان
مشربا بالحمرة كما مر رجل الشعر قال المصنف رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث بن سعد
اماما في الفقه والحديث قال الشافعي انه كان افقه من مالك الا انه ضيعه اصحابه عن
ابي الزبير عن جابر بن عبد الله احد المكثرين رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال عرض علي الانبياء بالمعنى الاعم الشامل للرسل والمذكورون
في الحديث كلهم رسل وكان هذا العرض ليلة الاسراء او في المنام قال في جمع الوسائل نقلا عن
حجر والمراد على الاول صورهم الحقيقية التي كانوا عليها في حياتهم لانه ثبت ان الانبياء احياء

ومن الثاني قالمرئي امثلة صورهم والله اعلم قال في جمع الوسايل وفي قوله عرض على الانبياء ولم يقل
عرضت عليهم ايماء الى تفضيله صلى الله عليه وسلم وان الانبياء عليهم الصلاة والسلام كالحشم له والعسكر
يعرض على السلطان دون العكس وهذا قال بعض العارفين انه صلى الله عليه وسلم بمنزلة القلب في
الجسد والانبياء مفرقة والاولياء ساقته والملائكة ميمنة وميسرة متظاهرين متعاونين واعداء
والاشياء في مقام الخروج في ايديه فالنبي صلى الله عليه وسلم قطب الدائرة وعليه المدار وهو مستقر
الكل ونصرة الجميع ويرحم الله سيدي علي بن وفا حيث قال

◆ عيسى وآدم والصدور جميعهم ◆ هم اعين هو نورها لما ورد ◆

ولما ان رأى العين المعبر عنه بالانسان لحينئذ وبرزاب الغير وزينتهما وقاية وجوه متاويه بيتو صل
الجسد الى مناحجهم وينتقل الى مراتبه ولولا هو لم يكن للعين انجلاء ولكان الجسد صورة بلا روح وشبحا بلا
معنى لان الاعمى ميت وان لم يغب كذلك سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم هو روح الكائنات العيون وحياتها
وسر وجودها ولولاه لم يكن لها نور ولولاه لانتقل بل انعدمت وتلاشت بل لم يكن لها وجود كما قال القطب مـ
مولانا عبد السلام بن مشيش والاشياء الا وهو به منوط اذ لولا الواسطة لذهب كما قيل الموسوط فاذا
موسى عليه السلام ضرب من الرجال اي متوسط بين الخفة والسمن كانه من رجال شنوءة بفتح
الشين المعجمة وضبطه الصحاح بفتحها وعبارة القاموس محتملة اسم قبيلة معروفة من اليمن وهم
ازد شنوءة وهم متوسطون بين الخفة والسمن قال في جمع الوسايل والظاهر ان المراد تشبيه
صورته بهم لا تاكيد خفة اللحم لان الافادة خير من الاعادة وفي رواية البخاري مضطرب كانه نج ومعناه
طويل وفي رواية واما موسى فآدم جسيم سبط كانه من رجال الزط والزط جنس من السودان
طوال الا جسماه مع نحافة ومعنى جسيم كما قال بعض شراح البخاري طويل لا يناسب ما تقدم من انه ضرب من
الرجال فلعل التشبيه في قوله كانه من رجال شنوءة في الطول فيكون غير قوله ضرب وكانه شبهه
بغير معين بخلاف من بعد لعدم تشخصه وتعينه في خاطر الراوي نظيرهم ورايت عيسى بن مريم
عليهما السلام فاذا اقرب من رايت اي ابصرت به متعلق بقوله شبها منصوب على التمييز من نسبة اقرب
الى الضمير العائد الى ما ذكر ان افراد الغير بحسب الصورة عروة بن مسعود الثقفي بضم الخ وعروة بن

مسعود

مسعود هو الذي ارسله قريش يوم الحديبية قيل هو الذي عنوا بقوله لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم وكان بالطايف
والرجل الآخر هو الوليد بن المغيرة وكان بمكة شهد عروة صلح الحديبية كافرا ثم اسلم سنة تسع من الهجرة
بعد رجوعه صلى الله عليه وسلم من الطايف واستأذنه في الرجوع فرجع الى قومه يدعوهم الى الاسلام فابوا فقتلوه
رماه واحد منهم بسهم فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه خبره مثل عروة مثل صاحب
يس دعا قومه الى الله فقتلوه وكانه صلى الله عليه وسلم لم يصف لهم حلية ابن مسعود اكتفاء بعلم
المخاطبين بها في صحيح البخاري ربعة احمر كانما خرج من ديماس يعني الحمام وفيه ايضا واما عيسى
فاحمر جعد عريض الصدر ورايت ابراهيم عليه السلام فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني
نفسه من كلام جابر او من دونه قال في جمع الوسايل ويحتمل ان يكون من كلام النبي لكنه بصيغة الغائب
ورايت عطف على رايت جبريل عليه السلام عده من الانبياء لكونه الخليفة بينه وبينهم في تبليغ الوحي
اليهم وتعليمه اياه ويطلق عليه رسول لقوله تعالى الله يصطفي من الملائكة رسلا ومن الناس ولا يخفى
اصطلاح الشرع ان الرسول اوحي اليه بشرع وامر بتبليغه ونحو ذلك مخصوص على من يعرض على الانبياء
فيكون من عطف فئة على اخرى فاذا اقرب من رايت به شبها دحية الكلبي اكثر اهل الحديث واللغة
على انه بكسر الدال المهملة وقال ابن ماكولا بفتح الدال وهو ابن خليفة الكلبي من كبار
الصحابة لم يشهد بدرا وشهد ما بعدها من المشاهد وبايع تحت الشجرة وهو ممن يضرب به المثل في
الحسن والجمال نزل الشام وبقي الى ايام معاوية وفي الصحيحين كان جبريل يأتي رسول الله صلى
الله عليه وسلم في صورته احيانا والسر في ذلك ان العرب كانت في الجاهلية تبعثه الى الملوك والنبي
صلى الله عليه وسلم اعظم الملوك فكان جبريل يأتيه في صورته جريا على عادتهم ورأى النبي صلى الله
عليه وسلم جبريل على صورته العظيمة التي خلقه الله عليها مرتين مرة وهو بغار حراء في مبتدا
الامر له ستمائة جناح ومرة عند سدرة المنتهى ليلة الاسراء قال في جمع الوسايل ولعل وجه
تخصيص هؤلاء الرسل الثلاثة من بين الانبياء ان ابراهيم جد العرب والعجم وهو مقبول عند جميع الطوايف
وموسى وعيسى رسولا بني اسرائيل من اليهود والنصارى وما استفيد من الحديث انه ينبغي تبليغ صور
العظماء الى من لم يرهم فان في احضار صورهم بركة كما في ملاقاتهم وفيه من بركتها على ضبط خلقهم

صلى الله عليه وسلم هو قال ابن حجر وفيه جواز تشبيه الانبياء والملائكة بغيرهم ووجه مناسبته للترجمة لانه
على ان نبينا صلى الله عليه وسلم كان اشبه الناس بابيه ابراهيم قال المؤلف رحمه الله حدثنا سفيان بن وكيع
ومحمد بن بشار والمعنى واحد قالا حدثنا يزيد بن هارون أحد المشهورين بالحديث والحفظ سمع كثيرا
من التابعين قال يحيى بن ابي طالب سمعت من يزيد بن هارون في مجلسه ببغداد وكان يقال ان في المجلس سبعين
الفا عن سعيد الجريري قال سمعت ابا الطفيل اسمه عامر بن واثلة الليثي ادرك من حياة النبي
صلى الله عليه وسلم ثمان سنين وتاخرت وفاته الى سنة مائة وعشر ولم يبق على
وجه الارض احد اي غيره كذا في ابن حجر يقول رايت النبي صلى الله عليه وسلم وما بقي
على وجه الارض احد احترز به عن عيسى عليه السلام فانه راى النبي وهو في السماء وقيل
وعن الخضر فانه كان حيا على وجه الماء رآه غيري لانه اخر الصحابة موتا وقال الحاكم
توفي بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخر حياته انه لا يبقى على راس المائة ممن هو
على وجه الارض احد وقال سعيد العراقي رحمه الله

◆ واخرهم موتا ابو الطفيل في ◆ مائة او وعشرة ذا الصحبي ◆

وقوله وما بقي اشارة الى انه احق بان يسال عن صفته صلى الله عليه وسلم لانه اخرهم فيه وكذا
قال سعيد راويه قلت صفه لي قال كان ابيض مليحا من الملاحة بمعنى حسن اللون وقيل
الملاحة بمعنى الصباحة ومن قرر ان على حسن اللون مقصدا اي وسطا في جميع احواله
ومنه قوله تعالى واقصد في مشيك اي توسط فيه فليس بطويل ولا بقصير ولا جسيم ولا نحيف
قال المؤلف رحمه الله حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن قال ابراهيم بن المنذر الحزامي قال عبد
العزيز بن ثابت الزهري قال بعض الشراح الصواب ابن ابي ثابت كما حققه المحققون من
علماء اسماء الرجال احترقت كتبه فحدث من حفظه فاشتد غلطه فترك حدثني اسماعيل
ابن ابراهيم ابن اخي بالرفع صفة لاسماعيل فيكتب بالالف موسى بن عقبة عن موسى
عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
افلج الثنيتين الفلج بالتحريك فرجة بين الثنايا والرباعيات والفرق فرجة بين الثنايا

جابر

جابر بالفعل هنا الفرق بفرجة نسبته الى الثنايا في ذكره في النهاية وتبعه في القاموس
رجل مفلج الثنايا منفرجها والفلج بالتحريك تباعد ما بين الاسنان وتقدم ان المراد هنا هو
بالفليجين فيهما المراد هنا اذا تكلم رئي لم يقل رايت اشارة الى ان الرؤية لم تكن محققة بالامر
كالنور اي مثله وقيل الكاف زائدة للتعظيم اي شيء ابيض له صفاء يلمع يخرج اي خارجا
فهو حال من بين ثناياه قال في جمع الوسائل تبعا لابن حجر والحديث وان كان في سنده مقال
الا انه خرجه الدارمي والطبراني وغيرهما باب ما جاء
في خاتم النبوة اي ما جاء من الاخبار في صفة خاتم النبوة كلونه ومقداره وتعيين محله من
جسده صلى الله عليه وسلم وكونه من العلامات التي كان اهل الكتاب يعرفونها وتقدم في شرح
حديث علي رضي الله عنه ضبط الخاتم ومعناه [illegible] اولا وجه اضافته الى النبوة وقد اختلف في وقت
وضع خاتم النبوة فقيل ولد به وهو قول نقله ابو الفتح وانكره بعضهم وروى ابو نعيم انه جعل
عقب ولادته وفي الحديث ما يقتضي ان وضع الخاتم كان عقب الشق بغار حراء فادام منه وفي
حديث ابي ذر ما يقتضي انه وضع في الشق الثاني وهو ابن عشر سنين لكن قال بعضهم هذا وضع ثان
للتاكيد والاعتناء وحكمة ختمه انه لما ملئ قلبه الشريف بالاسرار الربانية والحكم الالهية لا
شيء انفس منها ولا خير تساويها ولا تغار بها ختم عليه كما يختم على الوعاء المملوء او بافوته
لنجاسته ما فيه كما اشار اليه ابو صيري رحمه الله بقوله

◆ شق عن قلبه واخرج منه ◆ مضغة عند غسله سوداء ◆
◆ ختمته يمنى الامين وقد او ◆ دع ما لم تذع له انباء ◆
◆ صان اسراره الختام فلا الفض ◆ ملم به ولا الافضاء ◆

ثم اشار الى ثمرة الحكمة التي وضعت في قلبه فقال

◆ الف النسك والعبادة والخلوة ◆ طفلا وهكذا النجباء ◆
◆ واذا حلت الهداية قلبا ◆ نشطت للعبادة الاعضاء ◆

قال المؤلف رحمه الله حدثنا ابو رجاء قتيبة بن سعيد قال نا حاتم بن اسماعيل الجعدي عن

الرحمن قال سمعت السائب بن يزيد يعني ابن يزيد الكندي ولد في السنة الثانية من الهجرة وحضر حجة
الوداع مع أبيه ومات سنة ثمانين يقول ذهبت بي خالتي قال العسقلاني لم أقف على اسم خالته
وأما أمه فاسمها علبة بفتح العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة بنت شريح أخت مخرمة بن شريح
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن ابن أختي وجع بفتح الواو وكسر الجيم
أي ذو وجع بفتح الواو [illegible] وكان ذلك [illegible] أنه وقع في البخاري في أكثر الروايات وقع
بالقاف المكسورة بدل الجيم والوقع بالتحريك [illegible] وجع لحم القدم [illegible] فمسح رأسي يحتمل أن مرضه
كان برأسه وقد يقال إنما مسح الرأس لأنه رئيس الأعضاء [illegible] لأنه أشرف ويحتمل غير هذا ودعا لي
بالبركة النماء والزيادة في العمر بركة الطعام أو غيره معنا وحسا وقد أخرج ابن سعد من حديث عطاء
مولى السائب عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال في حقه بارك الله فيك فاستجيب دعاؤه صلى الله عليه وسلم
في حقه روي عن الجعد في رواية أنه قال رأيت ابن يزيد وهو ابن أربع وتسعين جلدا معتدلا وقال قد علمت أني
ما متعت بسمعي وبصري إلا بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم وفيه [illegible] على غاية تلطفه مع صحبه
وكمال شفقته عليهم وعلى [illegible] والكبير والحيلاء والترحم ثم توضأ [illegible] فشربت من
وضوئه أي الرواية بفتح الواو أي الماء [illegible] قال ابن حجر [illegible] عن الوضوء أو ما فضل عنه أو ما استعمله
استعمله فيه [illegible] التعقيب [illegible] على [illegible] وفيه
دليل على طهارة فضلة الوضوء والمستعمل فيه قال ابن [illegible] وفيه أنهم كانوا يتبركون بتركة النبي
صلى الله عليه وسلم فيما يصيبهم من الأمراض [illegible] المباركة وبالشرب من بقية وضوئه
مجرى الشفاء في ذلك ثم قمت خلف ظهره فنظرت إلى الخاتم لانكشافه محله
أو لكشفه صلى الله عليه وسلم له لئلا يراه بين كتفيه الظاهر أنه حال من الخاتم وهو كان البينية يحتمل أنه
تكون خفيفة [illegible] كثير من [illegible] عن رواية اليمنى واليسرى لتعارضهما وقال
في جمع الوسائل البينية المذكورة تقتضي بينية [illegible] أنه كان عند أعلى كتفه الأيسر فإنه [illegible]
لما في خبر مسلم من حديث عبد الله بن سرجس فنظرت خاتم النبوة بين كتفيه عند ناغض كتفه اليسرى
وفي رواية عند غضروف كتفه الأيسر وفي رواية نغض كتفه الأيسر والنغض بضم النون وتفتح وسكون

الحجلة [illegible] وهو [illegible] الذي [illegible] منها عند التقرن [illegible] وهو
إنما [illegible] وحكمة وضعه عند نغض كتفه الأيسر أنه معصوم من وسوسة الشيطان وذلك
الموضع منه يوسوس الشيطان لابن آدم فإنه [illegible] وفي رواية أبي نعيم أنه كان عند كتفه الأيمن وهي
ضعيفة وقد استشكل [illegible] أن [illegible] الخاتم أثر ختم الملكين على قلبه صلى الله عليه وسلم وقال القاضي
عياض خاتم النبوة أثر شق الملكين بين كتفيه ورده النووي بأن شقهما إنما كان في صدره وأثره إنما كان
خطا واضحا في صدره [illegible] عن أنس رضي الله عنه كما في صحيح مسلم كنت أرى أثر المخيط في
صدره وتعقبه العسقلاني بأنه سبب التغليط [illegible] بين كتفيه متعلق بشق وليس كذلك بل هو
الختم [illegible] أنه لما شق صدره قال [illegible] فخاطه وختم عليه بخاتم النبوة أي
بما ثبت أنه ختم بين كتفيه عند شق الصدر [illegible] ذلك الذي كان بين كتفيه الذي كان في صدره
والتأم لأنه وقت ظهوره [illegible] وليس مراده أن الشق نفسه وقع بين الكتفين بل الختم الذي
وقع عند شق الصدر والله أعلم فإذا هو مثل زر بكسر الزاي وتشديد الراء المشهورة الحجلة الجمهور على
أن المراد بالحجلة بفتح الحاء والجيم بيت كالقبة له أزرار كبار وعرى وقيل المراد بالحجلة الطائر
المعروف وزرها بيضها ومنه [illegible] بعض ما ورد في صفة الخاتم وفي رواية [illegible] حمراء مثل بيضة الحمامة
وفي رواية أنه شعرات مجتمعات وفي رواية أنه كان [illegible] بضعة ناشزة وفي رواية أنه مثل الجمع حولها
خيلان كأنها الثآليل وفي بعض الأحاديث أنه مثل البندقة من اللحم وفي بعضها كتينة صغيرة تضرب
إلى الدهمة مما يلي القفا [illegible] عن عائشة رضي الله عنها قالت فلمسته حين توفي فوجدته قد
رفع قال العسقلاني وفي رواية كبيضة حمراء وكشامة خضراء أو سوداء ومكتوب فيها محمد رسول
الله أو سر فإنك المنصور لم يثبت منها شيء وتصحيح ابن حبان ذلك وهم
قال بعض العلماء وليس هذا باختلاف بل كل شبه بما سنح له وقال القاضي عياض [illegible] ما قاله
الرواة يشبه ذلك متقاربة متفقة على أنه شيء بارز [illegible] عند كتفه الأيسر قدر بيضة الحمامة وزر
الحجلة [illegible] كلام [illegible] على المخالفة كرواية بيضة النعامة ورواية مثل الجمع [illegible]
[illegible] من الروايات أكثر [illegible] على صفة ما كان لا كنه أصغر منه بعض بيضة

الحمامة ونحوهما قالوا وكان خاتمه صلى الله عليه وسلم ينم اي يسطع مسكا قال المص رحمه الله حدثنا
سعيد بن يعقوب الطالقاني قال ايوب بن جابر عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال رايت
الخاتم بين كتفي رسول الله صلى الله عليه وسلم غدة بضم المعجمة وتشديد المهملة وهي قطعة
اللحم التي تتجعد والمراد انه شبيه بها حمراء اي مايلة للحمرة فلا ينافي ما في مسلم انه كان على لون جسده
صلى الله عليه وسلم مثل بيضة الحمامة في المقدار قال المص رحمه الله حدثنا ابو مصعب المدني
وفي نسخة المزني وهو الغلط من نسخة لطيبة لانه منها وفي الصحاح النسبة لطيبة مدني ولمدينة
المنصور بغداد مديني ولمداين كسرى مدايني ومن يقال للمدينة منا لا يصح وقال البخاري المديني هو
المقيم بالمدينة والمدني من اقام بها ثم فارقها فعلى ما ذكر يصح قاله في جمع الوسايل تبعا لابن حجر
حدثنا يوسف بن الماجشون عن ابيه يريد به جده اذ هو الذي نسبه اليه فقوله يوسف ابن
الماجشون لانه يوسف بن يعقوب بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون عن عاصم بن عمر بن قتادة عن جدته
رميثة صحابية لها حديثان ثانيهما في صلاة الضحى رواية عن عايشة قالت سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولو اشاء ان اقبل الخاتم الذي بين كتفيه من قربه اي الخاتم الذي بين كتفيه ومن
تعليلية لفعلت جواب لو وجملة الشرط وجوابه معترضة ومراده المبالغة على كمال مباسطتها وخصوصيتها
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهاية تواضعه وحسن معاشرته وشفقته مع امته لا سيما
المحتاجين والمساكين يقول بدل اشتمال من مفعول سمعت او حال منه لسعد بن معاذ اي في شانه ولاجله
او عنده وبسبب [illegible] سعد بن معاذ انصاري اشهلي شهد العقبة الاولى
والثانية على يد مصعب بن عمير واسلم باسلامه بنو عبد الاشهل [illegible] اول دار اسلمت من الانصار وكان
مقدما مطاعا في قومه شهد بدرا واحدا وثبت مع النبي صلى الله عليه وسلم في احد ورمي بالخندق في الاكحل فلم
يرقا الدم حتى مات بعد شهر وذلك في ذي القعدة سنة خمس وهو ابن سبع وثلاثين سنة ودفن بالبقيع
وحضر جنازته سبعون الف ملك واهدي للمصطفى حلة حرير فجعل اصحابه يتعجبون من لينها
فقال اتعجبون لمناديل سعد في الجنة خير منها والين قال المناوي [illegible]
الين منها [illegible] بالله يعني يوم مات [illegible] من كلاهما من اهو الكلام ويحتمل انه يكون [illegible]

لقوله

لقوله اهتز له عرش الرحمن فيكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم اي تحرك العرش فرحا بلقاء الله تعالى سعدا
فيكون من قبيل احد جبل يحبنا ونحبه لا غضبا على من قتله اذ لا يناسبه قوله الرحمن [illegible] قال القمار
لا يناسب ذلك ويحتمل حركة اهل العرش من الملائكة استبشارا بقدوم روحه او للتهويل على وجه لا نظير له لا
عليه فيكون من باب حذف المضاف كقوله تعالى واسأل القرية وهو في بعض طرق الحديث بلفظ اهتز
العرش لموت سعد ويجمع عنه البراء رضي الله عنه ان المراد بالعرش السرير الذي حمل عليه وفي صحيحه مثلا
من الحديث عن جابر وفيه فقال رجل لجابر ان البراء يقول اهتز السرير فقال جابر انه كان بين الحيين ضغاين
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ قال العسقلاني انما قال
جابر ذلك اظهارا للحق فكانه تعجب ذلك من البراء كيف قال ذلك مع انه اوسي ثم قال وانا ان كنت خزرجيا
وكان بين الاوس والخزرج ما كان لم يمنعني ذلك من ان اقول الحق فذكر الحديث بلفظ اهتز عرش الرحمن
ولا عذر للبراء فيما تقدم وقد تاوله ابن عمر ايضا بمثل ما تاوله البراء وقد جاء عن ابن عمر انه رجع عن ذلك وجزم
وقد جاء حديث اهتز العرش لموت سعد عن عشرة من الصحابة قال الحاكم الاحاديث المصرحة باهتزاز عرش
الرحمن مخرجة في الصحيحين وليس لمعارضها ذكر في الصحيح بالمعنى قال المص رحمه الله حدثنا احمد بن عبدة الضبي
وعلي بن حجر وغير واحد وقد تقدم منهم فيما تقدم علي بن الحسين وكان المص اشار بما ذكر هنا الى انه رواه عن
غير الثلاثة ايضا قالوا انا عيسى بن يونس عن عمر بن عبد الله مولى غفرة قال اي عمر المذكور حدثني
ابراهيم بن محمد من ولد علي بن ابي طالب قال اي ابراهيم كان علي تقدم ان ابراهيم لم يدرك جده عليا
ففيه انقطاع اذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر اي ابراهيم او علي وهو الاظهر الحديث
بطوله وقال اي علي بين كتفيه خاتم النبوة وهو خاتم النبيين المقصود من ايراده في هذا الباب
مع انه تقدم في الباب قبله قوله بين كتفيه خاتم النبوة فانه يدل على وجود الخاتم وتعيين محله من
جسده صلى الله عليه وسلم قال المص رحمه الله حدثنا محمد بن بشار انا ابو عاصم الشهير بالنبيل
لقب بالنبيل والموحدة من اكابر العلماء حديثه في الصحاح الستة انا عزرة بن ثابت انا علباء بن
احمر قال حدثني ابو زيد عمرو بن اخطب الانصاري صحابي جليل من الذين جمعوا
القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في جمع الوسايل قال في الاستيعاب ولا يصح ذلك

وابو زيد الذي هو اخو الانصار المذكورين هو ابو زيد الانصاري اسمه قيس بن السكن قال قال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا ابا زيد ادن مني فامسح ظهري امره بذلك اما لانه احس بشيء يؤذيه في ظهره
واما ليتبرك بما اطلع عليه انه اراد النظر الى الخاتم فاجابه صلى الله عليه وسلم الى ما اراده واستشرف
بمسه له بوجه لطيف وفيه دليل على كمال عنايته صلى الله عليه وسلم به وفي جامع الترمذي انه قال له
وفي رواية انه قال اللهم جمله قال عزرة بن ثابت فحدثني انه عاش مائة وعشرين سنة وليس في رأسه
ولحيته الا شعرات بيض فمسحت ظهره فوقعت اصابعي على الخاتم قلت قائله علباء لا ابو
زيد وما الخاتم قال شعرات اي ذو شعرات او ما فيه شعرات او عليه شعرات مجتمعات وظاهره
انه لم ير الخاتم بعينه فاخبر بما وصل اليه بيده وهو الشعر الذي كان عليه وانما قلنا ما قدمنا فيحمل
الجمع بين الاحاديث وقد اخرج هذا الحديث ابن سعد بهذا الاسناد عن ابي رمثة قال قال لي فيحتمل ان
تكون رواية الترمذي اصح ويحتمل تعدد الواقعة قال المصنف رحمه الله حدثنا ابو عمار الحسين بن
حريث الخزاعي حدثنا علي بن حسين بن واقد حدثني ابي حدثني عبد الله بن بريدة قال سمعت
ابي هو صحابي سكن المدينة ثم البصرة ثم مرو وتوفي بها بريدة بالتصغير [illegible]
يقول جاء سلمان الفارسي هو من اصبهان وكان يقال له الفارسي لان العرب كانوا يسمون ما تقدم
ملوك العجم كلهم فارسا واصبهان كانت منها وكان من ابناء الامراء ولم يعلم اسم ابيه وسئل عن نسبه
فقال انا سلمان بن الاسلام ويقال له سلمان الخير بالمعجمة والمهملة فالموحدة وهو احد الذين اشتاقت اليهم
الجنة ففي الحديث ان الله امرني بحب سلمان وسيعد يسعدهم وان الجنة لتشتاق الى سلمان اشد من
اشتياق سلمان الى الجنة وهو ممن [illegible] قيل عاش مائتين وخمسين وقيل ثلاثمائة وخمسين والاول
اصح وقال ابو نعيم ادرك عيسى عليه السلام وقيل عمر اكثر من ذلك وقرأ الكتابين وكان اعطاؤه
خمسة الاف يتصدق به ويأكل من كسب يده كان يعمل الخوص وله من [illegible] بانه مع طول عمره لم يستلزم
زيادة العمر لم يزده الا زهدا فقيل هرب من ابيه في طلب الدين [illegible] وكان ابوه مجوسيا فلحق براهب ثم
بجماعة رهبان في المقدس [illegible] وكان في صحبتهم الى وفاة اخيرهم فدله الحبر على الحجاز واخبره بظهور
النبي صلى الله عليه وسلم فقصد الحجاز مع جمع من الاعراب فباعوه في وادي القرى من يهودي ثم اشتراه

منه

منه يهودي واخر من قريظة فقدم به المدينة فاقام بها حتى قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الراهب
قد وصف له العلامات الدالة على النبوة فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في السنة الاولى من
الهجرة حين قدم المدينة بمائدة اي بطبق او سفرة متعلقة بجاء او بمصاحبة بركة على ذلك رواية فاحتملها
على ما اتفق والمشهور عند ارباب اللغة ان المائدة خوان عليه طعام فان لم يكن طعام فلا يسمى مائدة
فهي هنا من اطلاق عليها رطب لتعيين ما عليها من الطعام وقال الدمشقي فلا بد من نقلها الى ان على كل
ما يوضع عليه الطعام ولا تختص بوجه مخصوص اي فلا يلزم ان يكون خوانا فوضعها بين يدي رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال العراقي ظاهر هذا الحديث ان ما احضره سلمان كان رطبا فقط وروى احمد والطبراني
باسناد جيد من حديث سلمان نفسه انه قال فاحتطبت حطبا فبعته فصنعت طعاما فاتيت به
النبي صلى الله عليه وسلم وروى الطبراني ايضا باسناد جيد فاشتريت لحم جزور بدرهم ثم طبخته فجعلت
قصعة ثريد فاحتملتها على عاتقي ثم اتيت بها ووضعتها بين يديه فلعله كان في المائدة طعام ورطب
ولعله اقتصر في هذا الحديث بالرطب لان معظم الطعام كان رطبا فقال يا سلمان يحتمل ان يكون هذا اول
ملاقاته وعلم اسمه بالوحي او باخبار جبريل او بسؤاله اياه او باخبار بعض من حضر مجلسه الشريف
معرفة سلمان ويحتمل ان يكون لقيه قبل ذلك وعرف اسمه ما هذا اي ما الحامل لك على الاتيان به ووضعه
فقال صدقة عليك وعلى اصحابك مجموع الصدقة مشعر بما لا يليق بالنبي صلى الله عليه وسلم
لانها تبعى اي تزيل الا جزء الترحم عليه فقال ارفعها فانا معاشر الانبياء او انا واقاربي من بني
هاشم ومن المطلب او المطلب والتغيير للعظمة لا ناكل الصدقة ولا يصح ان يحمل ضمير المتكلم به
وباصحابه اذ لم يقل احد بتحريم الصدقة على اصحابه فان في جمع الوسائل والصدقة محرمة عليه فرضها
وتطوعها عليه وعلى اله صلى الله عليه وسلم فمن جعل علة التحريم انها اوساخ الناس جعلها محرمة
على الخمس ابدا ومن جعل علة تحريمها دفع التهمة انه لم يعط حق الغير لم يجعلها محرمة عليهم واليه
ذهب جماعة من متاخري الشافعية وكذا جماعة من متاخري اصحابنا الحنفية وبعض المالكية قال
لاصحابه اي من حوله صلى الله عليه وسلم الى اصحابه وقد روى احمد والطبراني انه قال لاصحابه كلوا وامسك
وانما اكل صلى الله عليه وسلم من شاة صدقة اهديت لبريرة وقال هي صدقة عليها ولنا هدية ولم ياكل

من صدقة سلمان على أصحابه لأن مسألة بريرة فيها تمليك ومسألة الأصحاب إنما فيها تمليك الأكل لهم دون
الإباحة فالاستئناس لهم لإباحة تغييرهم فإنه في جمع الوسائل بعد أن قلت وأنت خبير بأنه إنما فيها إباحة الأكل
لهم دون التمليك مع أنه قال صدقة عليك وعلى أصحابك فإنه كالنص في التمليك اللهم إلا أن يقال الصدقة
على أصحابه إنما كانت بالتبع له وهو المقصود بها بخلاف بريرة فلو أكل مع أصحابه من صدقة سلمان فإنهم
لا ينعكس الحال وصار التابع متبوعا والمتبوع تابعا له نعم لا فرق بين الطالب والمتناول وكان مقتضى الاحتياط
ترك الأكل بالكلية والله أعلم **فجاء** سلمان **الغد بمثله** أي بنحو ما جاء به أولا **فوضعه بين يدي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا سلمان فقال هدية لك** مجموع الهدية مشعر بإكرام المهدى
إليه والتحبب له والتقرب إليه وهو بخلاف معنا ولا صحابك إشارة إلى أنه المخصوص والتقرب إليه من غير مشاركة
أحد معه **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه** بحذف المفعول لانبساطه **ابسطوا** أيديكم
بالأكل [illegible] أي يدا ومن البسط بمعنى النشر أي انشروا الطعام في المجلس بحيث يصل إليه يد كل
أحد وإنما أمرهم بذلك لما تقرر من أنه يشركهم بما غنمه من الشارع أي [illegible] مع الغنم ولأصحاب الحق
الحضار إنما أعطاه الله من الخلق العظيم والكرم العميم وهو شيء من أسرار النبوة فيما عليه [illegible]
فيما ضعيفه [illegible] بالمراد [illegible] الذين لا يرون الجلوس معه ويفتخرون بالأكل به ويفتخرون به
أمورا لا يكلفون كان حاضرا في ذلك الوقت قاله الترمذي في نوادر الأصول واعلم ما اشتهر على الألسنة من
أن الهدايا مشتركة فلعله لبعضه أصل وإن كان معناه لمعنى الضعيف المتقدم وقد رأيت بعض المشايخ بهذا
عظيمة من دنانير ودراهم وكان عنده فقير [illegible] فقال الشيخ لا نريد أخص منك فقال الفقير أنه يريد
الانفراد [illegible] فقال الشيخ لك [illegible] فعجز عن حمله [illegible] أشار الشيخ إلى بعض أصحابه بإعانته
وهذه الحكاية أن الإمام أبا يوسف أتي بهدية [illegible] فقيل له الهدايا مشتركة فقال اللام للعهد أي الهدايا
من الرطب والزبيب وأمثاله فأمر في جمع الوسائل فإنه [illegible] علماء الخطاب [illegible]
بفتح النون أن نشكوا [illegible] ثم بشين معجمة من التشكي [illegible] من أنه بمعنى أن يكونوا [illegible]
معه [illegible] انشغوا بالنون والشين المعجمة والغاء المشددة ثم من الانشغال بمعنى [illegible] وبعده
أمرهم به ليدخل سلمان ويحضر معه صلى الله عليه وسلم ويجلس معهم بينهم وفي الحديث قبول الهدية ممن

يارع

فقال أبا يوسف الهدايا مشتركة وقال الخ فيعجبني حاله

يدعي أنه ملكه اعتمادا على مجرد ظاهر الحال من غير بحث عن ظاهر الأمر في ذلك ولعل سلمان كان جاءه بذلك
من ملكه قاله في جمع الوسائل وقد يقال إن النبي صلى الله عليه وسلم لا يتصرف في مال غيره بغير إذنه وفيه
أن قال النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية وذلك من خصائصه لأن الحكام لا يجوز لهم قبولها ما لم تكن بشوة
[illegible] فإن في المختصر وفي هدية من اعتاده قبل الولاية قولان وجزم في باب القضاء بالجواز في هدية
المشورة ونصيحة أن الأتيبة في الحكام غير مشهورة وانظر معناه في كتاب المعيار [illegible] والله أعلم **ثم
نظر إلى الخاتم على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم** سواء قبل الترجمة والتي يتم الرواية على
الترجمة لما في كتب السير أن سلمان لبث بعد ذلك يتشوق رؤية العلامة الثالثة التي أخبر عنها آخر
مشايخه إلى أن مات واحد من نقباء الأنصار فشيع رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازته وذهب معها
إلى بقيع الغرقد وجلس مع أصحابه في ذلك المكان يتشوق جنبه فجاء سلمان واستدار خلفه
لينظر إلى خاتم النبوة فلما رآه صلى الله عليه وسلم استدبره عرف أنه يريد أن يتثبت شيئا وصف
له فألقى الرداء عن ظهره فنظر سلمان إلى الخاتم **فلما رآه** بلا تراخ ومهلة لما رأى من العلامات
المذكورة في النور عليه صلى الله عليه وسلم فنزلا معه على مجموع ما سبق من الآيات الثلاث **وكان
لليهود** يحتمل أنه كان مشتركا بين جماعة منهم ويدل عليه قوله الآتي على أن يغرس نخيل
ويحتمل أنه كان على تقدير مضاف أي لبعض اليهود وقد جاء عن سلمان أنه قال تداولني بضعة
عشر من رب إلى رب كما في صحيح البخاري وكان ذلك من لطف الله سبحانه الخفي وهو إخفاء الأمور به
من أضداده ما وقع لأخيه يوسف عليه السلام من أنه ملك في البأس ثوب الرق حتى قال
أن في الحديث لما أشار بأن [illegible] ما وقع له رضي الله عنه كان سببا في ملاقاته بالنبي صلى الله عليه وسلم
ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم له حتى كان أحد النجباء الأربعة عشر وقال فيه النبي صلى الله عليه
وسلم سلمان منا أهل البيت

لا تكره المكروه عند حلوله ◊ إن العواقب لم تزل متباينة
كم نعمة لا تستقل بشكرها ◊ لله في طي المكاره كامنة

فاشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخلصه من رقه ولذلك يعد من موالي رسول الله

صلى الله عليه وسلم في مشتري اخرج عن سلمان انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتب يا سلمان فكاتبته على ثلاثمائة نخلة واربعين اوقية فبارك في بعض الروايات وبقي الذهب فجاء صلى الله عليه وسلم بمثل البيضة من الذهب من بعض المعادن فقال صلى الله عليه وسلم اد بهذه عنك **وكذا وكذا درهما** قيل اربعين اوقية من الفضة والاوقية كانت اذ ذاك اربعين درهما وقيل من ذهب **على ان يغرس لهم نخيلا** اي لمن ملكه **فيعمل سلمان** بالنصب عطف على يغرس فيعمل من جملة الكتابة وتعيين العمل فيها على هذا يشعر بان فاعل يغرس هو النبي صلى الله عليه وسلم **فيه** اي النخيل وفي بعض النسخ فيهما بالتثنية والكل صحيح في القاموس النخل معروف كالنخيل ويذكر والواحدة نخلة جمعها نخيل وفي المغرب النخل منهم ونخل خاوية **حتى تطعم** بالياء والتاء اي حتى تثمر يقال اطعمت النخلة اذا اثمرت وهو بصيغة المبني للفاعل وغلط من كتبه بسبب اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اعانوا سلمان بامره صلى الله عليه وسلم اياهم بالاشجار فجمعوا الفسلان على قدر مقدرتهم حتى اجتمع له ثلاثمائة فسيل ثم حفر سلمان لها وارضي بينها اصحابه ولما جاء وقت الغرس اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء **فغرس رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل** اي جميعه **الا نخلة واحدة غرسها عمر رضي الله عنه فحملت النخل من عامها** اي من سنة غرسها وفي نسخة في عامها اي اثمرت **ولم تحمل نخلة عمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شان هذه فقال عمر يا رسول الله انا غرستها** وكان عمر ما علم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد بالغرس اظهار المعجزة بل ظن المعاونة **فنزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم فغرسها فحملت من عامها** فكان في ذلك معجزتان غير ما سبق ان الغرس في غير اوان الغرس وان الثمار في عامه وقد تقدم هذا الحديث في قصة اسلام سلمان وما وقع فيه له من الآيات وهذا اشار البوصيري رحمه الله الى معجزة الآيات وغيرها من الآيات التي ظهرت على يديه الشريفة صلى الله عليه وسلم بقوله

◊ دوحة الشاة حين مرت عليها ◊ فلها ثروة بها ونماء ◊
◊ نبع الماء اثمر النخل في عام ◊ بما سبحت بفيها الحصباء ◊
◊ احييت المرملين من موت جهد ◊ اعوز القوم فيه زاد وماء ◊

فتغذى

◊ فتغذى بالصاع الف جياع ◊ وتروى بالصاع الف ظماء ◊
◊ ووفى قدر بيضة من نضار ◊ دين سلمان حين حان الوفاء ◊
◊ كان يدعى قنا فاعتق لما ◊ اينعت من نخيله الاقناء ◊
◊ وازالت بلمسها كل داء ◊ اكبرته الاطبة والاساء ◊
◊ وعيون مرت بها وهي رمد ◊ فارتنا ما لم ترى الزرقاء ◊
◊ واعادت على قتادة عينا ◊ فهي حتى مماته النجلاء ◊

ولشيخنا المصنف في نظم بعضه

◊ كفت اسد بالعبير فكها وتحيرت ◊ فيا حبذا استسقاء واستشفاء ◊
◊ وغرس نحوه غصنا غضا ساكنه ◊ يثمر اوراقه خضراء ◊
◊ سبحت في حماه واباه ◊ في حالها اذا والغا الحصباء ◊

قال المصنف رحمه الله **حدثنا محمد بن بشار نا بشر بن الوضاح نا ابو عقيل** اسمه بشير بن عقبة **الدورقي عن ابي نضرة** اسمه المنذر بن مالك بن قطعة بضم القاف وفتح المهملة **قال سالت ابا سعيد** هو سعد بن مالك بن سنان الانصاري ولابيه صحبة وشهرها بعد احد **الخدري** بالدال المهملة نسبة الى بني خدرة **عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني خاتم النبوة** فقائله ابو عقيل وضمير يعني لابي نضرة **فقال كان في ظهره بضعة** بفتح موحدة وسكون معجمة وفي النهاية وقد تكسر الباء قطعة من اللحم وهو بالنصب على انه خبر كان واسمها ضمير الخاتم وفي ظهره ظرف لغو وبالرفع على انه اسم كان وفي ظهره خبر مقدم او على ان كان تامة وقوله **ناشزة** اي مرتفعة صفة بضعة قال في جمع الوسائل ذكر صاحب المشكلات وابو رمثة قال دخلت مع ابي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ابي ارني هذا الذي بظهرك فاني طبيب فقال الله الطبيب قال الطبيب الذي في ظهره خاتم النبوة فتوهم ابي انها سلعة تولدت من فضلات البدن فاجابه بانه ليس مما يعالج وان كلامه يفضي الى العلاج حيث سمى نفسه طبيبا والله هو الطبيب الخالق بحقيقة الدواء والداء والشافي بالحقيقة في العلاج قال المصنف رحمه الله **حدثنا احمد بن المقدام**

صلى الله عليه وسلم في شأن الحديث عن سلمان أنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتب يا سلمان
فكاتبت على ثلاثمائة نخلة وأربعين أوقية فيما زاده في بعض الروايات وبقي الذهب فجيء له صلى الله
عليه وسلم بمثل البيضة من الذهب من بعض المعادن فقال صلى الله عليه وسلم أد هذه عنك وكذا
وكذا درهما قيل أربعين أوقية من الفضة والأوقية كانت إذ ذاك أربعين درهما وقيل من ذهب
على أن يغرس لهم نخلا أي لمن ملكه فيعمل سلمان بالنصب عطفا على يغرس فيعتبر أن عمله من جملة
الكتابة ويحتمل الرفع على هذا بالشعر بأن فاعل يغرس هو النبي صلى الله عليه وسلم فيه أي النخيل وفي
بعض النسخ فيهما بالتثنية والكل صحيح في القاموس النخل معروف كالنخيل ويذكر والواحدة نخلة
جمعها نخيل وفي الغرائب النخل منهم ونخل خاوية حتى تطعم بالياء والتاء أي حتى تثمر يقال أطعمت
النخلة إذا أثمرت وهو بصيغة المبني للفاعل واعلم أن سبب ذلك أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
أعانوا سلمان بأمره صلى الله عليه وسلم إياهم بإعانته فجمعوا الفسلان على قدر مقدرتهم حتى اجتمع له
ثلاثمائة فسيل ثم حفر سلمان لها في أرض يعينها أصحابه ولما جاء وقت الغرس أخبر رسول الله صلى الله
عليه وسلم فجاء فغرس رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل إلا نخلة أي جميعها إلا نخلة واحدة
غرسها عمر رضي الله عنه فحملت النخل من عامها أي من سنة غرسها وفي نسخة في عامها أي
الغرس ولم تحمل نخلة عمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأن هذه فقال عمر يا
رسول الله أنا غرستها وكان عمر ما علم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد بالغرس
إظهار المعجزة بل ظن المعاونة فنزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم فغرسها فحملت
من عامها فكان في ذلك معجزتان غير ما سبق أن الغرس في غير أوان الغرس وإثمارها في عامه
وقد تقدم هذا الحديث في قصة إسلام سلمان وما وقع فيه لذلك من الآيات وإلى هذا أشار البوصيري
رحمه الله إلى هذه الآيات وغيرها من الآيات التي ظهرت على يديه لما بشر بنبوته صلى الله عليه وسلم
بقوله ❊ درة الشاة حين مرت عليها ❊ فلها ثروة بها ونماء ❊
❊ نبع الماء أثمر النخل في عا ❊ م بها سبحت بكفه الحصباء ❊
❊ أحيت المرملين من موت جهد ❊ أعوز القوم فيه زاد وماء ❊

فتغذى

❊ فتغذى بالصاع ألف جياع ❊ وتروى بالصاع ألف ظماء ❊
❊ ووفى قدره ببيضة من نضا ❊ ر دين سلمان حين حان الوفاء ❊
❊ كان يدعى قنا فأعتق لما ❊ أينعت من نخيله الأقناء ❊
❊ وأزالت بلمسها كل داء ❊ أكبرته الأطباء والإساء ❊
❊ وعيون مرت بها وهي رمد ❊ فأرتنا ما لم ترا الزرقاء ❊
❊ وأعادت على قتادة عينا ❊ فهي حتى مماته النجلاء ❊

وشيخنا المحقق في همزيته

❊ كعت السائلين فيها وتمر ❊ فيا جمعنا استسقاء واستمطاء ❊
❊ وغرس النخل غضا ما سكنه ❊ يثني أوراقه خضراء ❊ وثمرى
❊ سبحت من جمالها وأباه ❊ مرجا لغاية أو لها الحصباء ❊

قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا بشر بن الوضاح نا أبو عقيل اسمه بشير بن عقبة
الدورقي عن أبي نضرة اسمه المنذر بن مالك بن قطعة بضم القاف وفتح المهملتين قال سألت أبا
سعيد هو سعد بن مالك بن سنان الأنصاري ولأبيه صحبة وشهرها بعد أحد الخدري بالدال المهملة
نسبة إلى بني خدرة عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني خاتم النبوة فقال أبو عقيل
وضمير يعني لأبي نضرة فقال كان في ظهره بضعة بفتح موحدة وسكون معجمة وفي النهاية وقد
تكسر الباء قطعة من اللحم وهو بالنصب على أنه خبر كان واسمها ضمير الخاتم وفي ظهره ظرف
لغو وبالرفع على أنه اسم كان وفي ظهره خبر مقدم أو على أن كان تامة وقوله ناشزة أي مرتفعة
صفة لبضعة قال في جمع الوسائل ذكر صاحب المشكلات عن أبي رمثة قال دخلت مع أبي على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال له أبي أعالج الذي بظهرك فإني طبيب فقال أنت رفيق والله الطبيب قال
الطبيب الذي في ظهره خاتم النبوة توهم أبي أنه سلعة تولدت من فضلات البدن فأجابه بأنه ليس
مما يعالج وأن كلامه يفتقر إلى العلاج حيث سمى نفسه طبيبا والله هو الطبيب العالم بحقيقة
الداء والدواء والشافي بالدواء في العلاج هـ قال المصنف رحمه الله حدثنا أحمد بن المقدام

الشفاء

بلحة

أبو الأشعث العجلي البصري حدثنا حماد بن زيد قال ابن معين ليس أحد أتقن منه وقال ابن مهدي ما رأيت
أحدا أفقه منه وقال البصري ما رأيت أعلم منه عن عاصم الأحول عن عبد الله بن سرجس كنرجس لفظا و
مجهولا قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في ناس من أصحابه فدرت هكذا من
خلفه فعرف الذي أريد فألقى الرداء عن ظهره فرأيت موضع الخاتم أي الطابع والا فالخاتم
بيانية على كتفيه أي على أعلى كتفيه أي قريبا من كتفه الأيسر كما مر والقول بنحوه الخاتم بغير جدا لم
يقل به أحد وقال الحنفي أي مشرفا على كتفيه والمعنى أنه ارتفاع عن بين كتفيه إلى ارتفاع كتفيه وقال
ابن حجر أي بين كتفيه مثل الجمع بضم الجيم وسكون الميم بين مثل جمع الأصابع أي ضمها إلى الكف والتشبيه
في الهيئة لا في المقدار حوله أي الخاتم وأنث باعتبار أنه قطعة لحم خيلان جمع خال وهو الشامة
في الجسد كأنها الثآليل كغراب بل جمع ثؤلول وهي الحبة التي تظهر في الجلد مثل الحمصة فما دونها
فرجعت أي من خلفه حتى استقبلته فقلت شكرا لما ... من إرادة حتى رأيته غفر الله لك يا
رسول الله الظاهر أنه إنشاء لا إخبار ... فقال ولك أي وغفر لك أيضا حيث استغفرت لي
وهذا من مقابلة الإحسان بالإحسان وكأنه دعاء ماله صلى الله عليه وسلم له أفضل من دعائه حقيقة وإن كان (بالإحسان)
دونه صورة فكأنها في قوله تعالى وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها والقول بأن المعنى وغفر لك حيث
سعيت في رؤية الخاتم بعيد فقال عاصم الأحول الراوي عن عبد الله بن سرجس فقال القوم عند تمام
قال فقلت له استغفر لك ففيه إسناد القول إلى القوم جميعهم في رواية المصنف على سبيل المجاز ويحتمل
أن يكون القوم أيضا سألوه كما سأله عاصم فتارة نسب السؤال إليهم وتارة إلى نفسه استغفر
لك رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية عند الحميدي أهل استغفر لك فقوله هنا استغفر
لك استفهام بحذف حرفه ويدل أيضا على أنه استفهام لا خبر قوله فقال أي عبد الله بن سرجس نعم
ولكم إذ لو كان خبرا لما ... قوله نعم عن الجواب ومقصود عاصم بهذا الاستفهام تثبيت عبد الله بن
سرجس النبي صلى الله عليه وسلم وصحبته له فخرج نقل ابن عبد البر في الاستيعاب عن عاصم أنه كان
ينكر صحبة عبد الله بن سرجس ولعل ذلك قبل أن يسمع منه الواقعة فيحتمل أنه رجع عن ذلك وروى
عنه الحديث والله أعلم قاله في جمع الوسائل بمعناه ثم تلا أي عبد الله بن سرجس استدلالا على دعائه

من النبي صلى الله عليه وسلم استغفر لهم كما استغفر له هذه الآية واستغفر لذنبك وللمؤمنين
والمؤمنات فإن النبي صلى الله عليه وسلم أمر في هذه الآية أن يستغفر لجميع من أمر به وذلك على أنه قد
استغفر لهم البتة لأن من شأنه المبادرة إلى الامتثال قال ابن حجر وفي هذه الآية إكرام من الله تعالى
لهذه الأمة حيث أمر نبيهم صلى الله عليه وسلم أن يستغفر لذنوبهم وهو الشفيع المجاب فيهم وفي هذه
الآية إشارة إلى أن في قوله ولكم تغليب الذكور على الإناث وتغليب الحاضرين على الغائبين وقال بعض
الشراح قائل وقال القوم هو عبد الله والمراد بالقوم الصحابة وقالوا له هذا استفهام تعجب وقيل
فقال لعبد الله أو للنبي صلى الله عليه وسلم وكذلك ضمير تلا قال في جمع الوسائل ويمكن الجمع بأن
هذا القول صدر من الصحابة أو كأنهم حضروا من أصحاب عبد الله لما حدثهم به فأرجعه الذي أشار إليه من الشراح
الجملة حالة ... بالمعنى وهو بعيد فتأمله ثم المعتقد أن الأنبياء معصومون من الذنوب مطلقا فقال
أي ذنب يتصور من النبي صلى الله عليه وسلم حتى أمر بالاستغفار منه في هذه الآية والجواب أنه صلى الله عليه
وسلم لا يزال يترقى ... فكلما اشتغل أي من مرتبة إلى ما فوقها والمقام ... بالنسبة لما
فوقها وإن كان ... بالكمال ... حسنات الأبرار سيئات المقربين قام بالاستغفار مما كان
من نقيصة وقيل المغفرة عبارة عن ... الذنوب وعدم المؤاخذة بما يفعل ... وهذا مستحيل
في حق الأنبياء عليهم الصلاة والسلام والحيلولة بين العبد وبين الذنوب فلا يصدر شيء منها وهذا هو
المراد هنا فيكون معنى استغفر لذنبك اطلب منه أن يحول بينك وبين الذنب أي اطلب منه الثبات
على العصمة التي وهبت لك وإن كنت مأمون العاقبة ... غاية العبودية

المغربي فقال باب ما جاء في شعر رسول الله صلى
الله عليه وسلم أي ما جاء من الأخبار في صفة شعره صلى الله عليه وسلم طولا وقصرا وكثرة وقلة
ومن كان يفعل ... قال المصنف رحمه الله حدثنا علي بن حجر نا إسماعيل بن
إبراهيم عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم شعرا
إلى نصف أذنيه أي ... التثنية ... اجتماع ... مع ظهور المراد أو نصف كل واحد
من أذنيه ... ما ورد من أنه كان يصل إلى

منكبيه قال المصنف رحمه الله حدثنا هناد بن السري نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام قال ابن شهاب كان عروة بحرا لا يكدر وقال ابن عيينة كان من
اعلم الناس بحديث عايشة وهو احد الفقهاء السبعة المشار اليهم بقول بعضهم فقال

فخذهم عبيد الله عروة قاسم ۞ سعيد ابو بكر سليمان خارجه

عن عايشة رضي الله عنها قالت كنت اغتسل في التعبير بالمضارع اشعار بتكرار ذلك واستمراره
انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالرفع عطفا على انا بتغليب المتكلم على الغايب اذ لا يجوز ان
يكون فعل رسول الله جايا على اغتسل لما غلب المخاطب على الغايب في قوله تعالى اسكن انت وزوجك
الجنة ونكتة ذلك في الاية ان ادم عليه السلام اصل في سكنى الجنة وفي الحديث ان النساء محل
الشهوات ومن الحاملات على الاغتسال فكن اصلا فيه في جمع الوسايل عن الطيبي وروي بالنصب على
انه مفعول معه من اناء واحد زاد في رواية عن عايشة وما رايته منه وما راى مني تعني الفرج قلت
وهذا لا يمنع من الاستدلال به على جواز نظر كل من الزوجين عورة الاخر لكن لحرمة لك لا يرجب ان.
يستتر كل واحد من الزوجين من صاحبه قالا ما لما في جمع الوسايل وفي رواية البخاري من اناء يقال له الفرق بفتحتين
واختلف في مقداره والمشهور عند الجمهور انه ثلاثة اصع وقيل صاعان ويؤيد الاول ما رواه ابن حبان
من طريق عطاء عن عايشة بلفظ قدر ستة اقساط والقسط بكسر القاف نصف صاع باتفاق اهل
اللغة وفي الحديث ان فضلة ماء المراة طهور كفضلة الرجل وكان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة
اي وكان في بعض الاحيان شعره بين الجمة والوفرة وهو اللمة كما تقدم في قول من قال الوفرة الشعر
لشحمة الاذن [illegible] وقد روى هذا الحديث ابو داود بهذا الاسناد الا انه قال فوق الوفرة ودون
الجمة وقد جمع بينهما العراقي في شرح جامع الترمذي بان المراد بقوله فوق ودون تارة بالنسبة
الى المحل وتارة بالنسبة الى المقدار فقوله فوق الجمة اي ارفع منها في المحل ودون الجمة اي اقل منها
في المقدار كذا ذكره العسقلاني وهو جمع جيد لولا ان مخرج الحديث متحد قال ابن حجر
بانه اذا دل العرف واللغة بما ذكر لم يجز حمله على اتحاد المخرج وقال بعض الشراح يمكن ان يقال لعل
اغتسال عايشة ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وقع متعددا ويكون ذلك الاختلاف

لاشيا

لاشيا عن اختلاف الاحوال قال في جمع الوسايل لا يخفى ان هذا انما يتاتى على ان جملة وكان له الخ حال
والا فالاحاديث محكومة على كثيرها تعلق لها بالاغتسال فيكون الحديثين مستقلين وهو الظاهر فلا يلزم
ان يكون في كل غسل اختلاف الحال وهو غير مكابر كما لا يخفى قال المصنف رحمه الله حدثنا احمد بن منيع نا ابو
قطن اسمه عمرو بن الهيثم بن قطن البصري وهو من رجال [illegible] ثقة اخرج حديثه الايمة الستة
نا شعبة عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مربوعا بعيد
ما بين المنكبين وكانت جمته تضرب شحمة اذنيه اي معظمها يصل الى الشحمة وفيه ان الى المنكبين واعلى
الجمة على الوفرة او هي مطلق الشعر وقد تقدم اختلافهم في تفسير الجمة قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد
بن بشار نا وهب بن جرير بن حازم حدثني ابي عن قتادة تابعي جليل حجة ثقة ثبت وقد اجمعوا
اتفقوا على انه احفظ اصحاب الحسن البصري روي عن ابن المسيب انه سال اعرابي على باب قتادة وانا اعرف
بجعفر واقرها مع قتادة بعد عشر بين يسيلني فونقه اعرابي [illegible] فسمع قتادة فلما خرج قال
صاحب الغرم هذا صاحبنا [illegible] وقد اخرج حديثه الايمة كلهم قال قلت لانس اي ابن مالك كما
في نسخة كيف كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكن بالجعد ولا بالسبط كان يبلغ
شعره شحمة اذنيه قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن يحيى بن ابي عمر المكي اكثر الرواية عنه مسلم في
صحيحه وكذا ذكره اسماعيل ابن ابي عمر [illegible] محمد بن يحيى [illegible] مسلم نا سفيان بن عيينة
عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مات بمكة وهو ساجد لقي جماعة من الصحابة امام في العلم والتفسير عن ام
هاني اسمها فاختة بكسر الخاء وقيل عاتكة وقيل هند بنت ابي طالب اخت علي كرم الله
وجهه اسلمت عام فتح مكة روت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة واربعين حديثا قالت قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قدمة وكان له صلى الله عليه وسلم قدومات اربع لمكة عمرة
القضاء وفتح مكة وعمرة الجعرانة وحجة الوداع وبعض الروايات يدل على ان المقدوم يوم فتح مكة
لانه حينيذ اغتسل في الضحى في بيتها وله اربع غداير جمع غديرة اي اربع ضفاير ويقال ذوايب
[illegible] اورده المصنف هنا هذا الحديث من طريق مجاهد وقال في جامعه قال محمد يعني البخاري لا اعرف
لمجاهد سماعا عن ام هاني وقال في فتح الباري في باب الجعد رجال هذا الحديث ثقات واخرجه ابو داود ايضا

ح ج
بالسبط
ح ج
اي المجموع منها وفي بعض الاحيان
شعره

وقال يوم وضع ... اخرجه ابو داود والترمذي بسند حسن قال في جمع الوسائل الاولى ولا منافاة
اذ العلة الشيء قد يكون بما تغالب انما تمنع الحكمة عنده قال المصنف رحمه الله حدثنا سويد بن نصر نا
عبد الله بن المبارك ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير وكان ابوه مملوكا لرجل من
همدان عن معمر عن ثابت البناني وهو ابو محمد البصري ثقة عابد مات وله ... عن انس ان
شعر النبي صلى الله عليه وسلم كان الى انصاف اذنيه اراد بالجمع ما فوق الواحد والمقصود من
ايراد هذا الحديث من رواية ثابت عن انس هنا مع ما تقدم من رواية حميد عنه اول الباب تقوية
الحديث المذكور وانه روي باسنادين وانتفاء ما يتوهم من تدليس حميد قال المصنف رحمه الله حدثنا سويد
ابن نصر نا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري نا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
فقيه ثبت اخرج حديثه الائمة وهو احد الفقهاء السبعة وابوه ... العلماء الى يحيى
وجده عتبة اخو عبد الله بن مسعود عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يسدل شعره اي يرسل شعر ناصيته على جبهته كالقصة بضم القاف ومن جهته القفا
وكتفه ... وقيل السدل ان يرسل الشعر من ورائه ولا يجعله فرقتين والفرق ان يجعله
فرقتين كل فرقة ذؤابة وهو المناسب للمقابلة بقوله وكان المشركون يفرقون رؤوسهم يجعلون
... قال ابن حجر الفرق قسمة الشعر والمعنى ... الرأس واصله من الفرق
بين الشيئين وكان اهل الكتاب يسدلون رؤوسهم اي شعرها وكان صلى الله عليه وسلم يحب
موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء اما لان شرعهم ... ونبوة ... فعلم مشاركته في
القواعد الحنيفية واما لارادة تأليفهم وتقريبهم الى الحق فانهم اقرب الى الايمان فانهم كانوا
متمسكين ببقايا من شرايع الرسل فكانت موافقتهم احب اليه من موافقة عبدة الاوثان وقيل
فعله ابتلاء فانهم اول الاسلام ليكونوا عونا له على مخالفة عبدة الاوثان فلما اغناه الله عنهم
فرق ذلك واظهر الاسلام خالفهم في امور كصبغ الشيب وروي ان اهل الكتاب لا يصبغون فخالفهم وصوم
يوم عاشوراء امر بصوم مخالفتهم فيه بصوم يوم قبله او بعده واستقبال القبلة ومخالفتهم
الحائض والنهي عن صوم يوم السبت فقد جاء من طرق متعددة وصرح ابو داود بانه منسوخ

وناسخه

وناسخه حديث ام سلمة انه صلى الله عليه وسلم كان يصوم السبت والاحد يتحرى ذلك ويقول انهما يوما
عيد الكفار وانا اريد ان اخالفهم وفي لفظ ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان اكثر صيامه
يوم السبت والاحد اخرجه النسائي انتهى جمع الوسائل ثم فرق بالتخفيف ويشدد رسول الله
صلى الله عليه وسلم رأسه بعد اي القى شعر رأسه الى جانبيه ولم يترك منه شيئا على جبهته وهل
الفرق واجب او مستحب او جائز قال القاضي عياض نسخ السدل فلا يجوز فعله ولا اتخاذ
الناصية والجمة قال ويحتمل ان يكون المراد جواز الفرق لا وجوبه ويحتمل ان الفرق كان اجتهادا في
مخالفة اهل الكتاب لا بوحي فيكون الفرق مستحبا قال العسقلاني جزم الحازمي ان السدل
نسخ بالفرق واستدل له برواية معمر عن الزهري عن عبيد الله بلفظ ثم امر بالفرق وكان الفرق آخر
الامرين اخرجه عبد الرزاق في مصنفه ومن طريقه ... والله اعلم وقال ... انه مستحب وحكي ذلك
عن ابن عمر بن عبد العزيز وهو قول مالك والجمهور وقال النووي الصحيح جوازه انتهى جمع الوسائل
فتحصل ان من العلماء من جزم بوجوب الفرق ومنهم من جزم باستحبابه ومنهم من جزم بجوازه والله
اعلم ويؤيد عدم وجوب الفرق ما روي ان من الصحابة من كان يسدل فلو كان الفرق واجبا ما سدلوا
بعد ذلك قال في جمع الوسائل والفرق زي العرب وهو اقرب الى النظافة وابعد عن الاسراف
في غسله وعن مشابهة النساء ولذلك قالوا ان محل جواز السدل حيث لم يقصد به التشبه
بالنساء والا حرم من غير نزاع هو قوله وعن مشابهة النساء لعله في ذلك الزمان والا فمن
النساء اليوم والله اعلم قال المصنف حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا ابراهيم بن
نافع المكي عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ام هانئ قالت رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذا ضفائر اربع جمع ضفيرة كظرائف جمع ظريفة وهما بمعنى الذؤابة
نسج الشعر وغيره والضفيرة العقيصة قال في الاحياء وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يخرج كل عين من بين غدائر اربع وربما جعل شعره على اذنيه فتبدو سوالفه تتلألأ
وقال ابن الربيع بن سبع يخرج الاذن اليمنى من بين غديرتين تكتنفانها واليسرى كذلك تتوقدان
كانهما الكوكب الدرية من سواد شعره صلى الله عليه وسلم اه وهذا معنى قول شيخنا المجهوري ...

(هامش: اجب — بن مهدي — اذن)

◦ لانه والغراير ابيروا البيـل جعل منبرة سـمره له ◦

فشبه لانه لما تناهى النورانية والاضاءة بالكوكب وشبهه سواده بالليل لذلك الكوكب وفي الحديث
جواز الخضاب للرجال ولا يختص بالنساء والحديث يكفي في عدم التشبه بهن ومحل الاخبار التي اوردها
المؤلف في هذا الباب مع ما تقدم حديث البراء المذكور في الباب الاول مع ان شعره صلى الله عليه وسلم
كان يضرب منكبيه ومختصر روايات تقدم انه بين انصاف اذنيه وانه فوق الجمة ودون الوفرة وعكسه
ويوافق رواية اذنيه وما نقله كماله البخاري من حديث انس يضرب منكبيه له اربع غدائر وقد
تقدم تعبيره وجه الجمع بينهما وظاهر من كلام الاخبار ان المصطفى كان لا يحلق ولا يقصر لغير نسك
وهو الذي اعتمده العراقي فقال ◦ يحلق راسه لاجل النسك ◦ وربما قصر في نسك ◦
قال بعض شراح المصابيح ولم يحلق النبي صلى الله عليه وسلم في سني الهجرة الا عام الحديبية
ثم عام عمرة القضاء ثم عام حجة الوداع فلا يعتبر القول والقصر منه بالمشاقص الواقعة
منه في تلك الازمنة والاصح مما كان بعد حجة الوداع فانه توفي بعدها بثلاثة اشهر قال
في جمع الوسائل ولم ير التقصير الشعر منه صلى الله عليه وسلم الا مرة واحدة كما وقع في الصحيحين
ومناظرة لبعض الشراح في تخفيفه لفظا ومعنى كما بين في موضعه هذا وقد صرح ابن العربي في
وصاحب المدخل والغزالي وغيرهم بان حلق الراس لغير نسك بدعة وقال الحجوي انه انما لا نكر عليه
وجب ان يحلق واما ان ذلك علامة لمن عصى لان المصطفى جعله من شعار الخوارج لغير سيما
التسبيد اي الحلق ولهذا قال العراقي في اثر ما تقدم

◦ وقد رووا لا تؤخذ النواصي ◦ الا لاجل النسك الخاصي ◦

ولا يرد ذلك انه لا يرد على المنع لانه لا يجب علينا جميع ما فعله وحكى ابن عبد البر الاجماع على
الجواز وحمل الجمهور ان ترك النبي الحلق لم يكن الا انه من المستحب بل لان ذلك كان عادة قومه ومن جهة
ومن كان لزم به فلا فاذلك فليحمل على وجه فقال الشيخ على الاجهوري في حاشيته على
الرسالة تبعا للحطاب في حاشيته عليها انما يجب الشعر لبلوغ غالب ما لا خلاف له او من لبس من
اهل العلم ان لم يغير حاله ومن يفعله اتباعا للسنة فيكون الحلق في حقه التشبه بهم كراهة

خلافها

خلافا لمن قال بالمنع او بالكراهة وليس بمثلة والا لما جاز في حج ولا عمرة

باب ما جاء في ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم

الترجل والترجيل تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه وفي المشارق رجل شعره اذا مشطه بماء او دهن
ليلين ويرسل الثائر ويمد المنقبض قال العسقلاني نقلا عن ابن بطال هو من باب النظافة وقد ندب
اليه الشرع وقال به فوله النظافة من الايمان واخرج ابو داود بسند حسن عن ابي هريرة رفعه من كان
له شعر فليكرمه وفي الموطا عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا ثائر
الراس واللحية فاشار اليه بان يصلح راسه ولحيته وهو مرسل صحيح السند وله شاهد من حديث جابر اخرجه
ابو داود والنسائي بسند حسن ثم قال العسقلاني واما حديث النهي عن الترجل الا غبا فالمراد به ترك
المبالغة في الترفه قال في جمع الوسائل يعني المشط بالدهن والتحسن والمشبه بالنساء في تنظيفه
الباهر او في والمصنف الى الجمع بينه وبين ما ورد في حديث البذاذة من الايمان ومن شانه الهيئة
وترك الترفه والتواضع مع القدرة لا بسبب جحود النعمة وفي ابي داود من حديث عبد الله
بن بريدة قال رجل لفضالة بن عبيد ما لي اراك شعثا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان ينهانا عن كثير من الارفاه يعني التنعم ويشكو الى بعض الحفاء واخره مما الشعث وفيه في
الحديث بكثير اشارة الى ان الوسط المعتدل منه لا يذم ولذلك يجمع بين الاخبار وسياق حديث
الكلام على حديث النهي عن الترجل الا غبا قال المصنف رحمه الله حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري
نا معن بن عيسى بن يحيى الاشجعي مولاهم ثقة ثبت كان يتوسد عتبة الامام مالك فلقب بتلميذ
بشيخه الا كتبه نا مالك بن انس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كنت ارجل
راس رسول الله صلى الله عليه وسلم اي شعره وانا حائض يستفاد منه ان القرب المنهي عنه
في قوله تعالى ولا تقربوهن حتى يطهرن في خاص لا مطلق القرب وفي صحيح البخاري عن عائشة كان
يأمرني فاتزر فيباشرني وانا حائض وكان يخرج راسه الي وهو معتكف فاغسله وانا حائض
ومما انفرد به هنا بين المراد والتي بين ان الجمهور لا يخرجون الحائض والنصارى
لا يباشرون جماع الحائض فجاء الشرع بمنع الجماع ورخص في غيره وفي حديث البخاري ما انه على

المنوعة

تمارة بره الحايض وعن فهما ان المباشرة لم تحتمل سوى الجماع ومقدماته وان الحايض لا تدخل
المسجد وفيه جواز استخدام المرأة في الترجيل ونحوه قال المؤلف رحمه الله حدثنا اسحاق بن موسى
نا معن عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة قالت كنت ارجل رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانا حايض كذا في بعض النسخ وموافق لرجال الحديث قبله ان الاول عن هشام عن عروة
وهذا عن ابن شهاب عن عروة قال ابن حجر وكلاهما مستقيم لان مالكا اخذ العلم عن محمد بن شهاب
الزهري وعن هشام بن عروة واخذ كل منهما عن عروة وقال في جمع الوسايل مجرد صحة رواية مالك
عن الزهري لا يمنع ان يكون هنا سقط اخر والصواب انه خطأ وان النسخة التي فيها هشام وابن شهاب فجمع
بينهما بعض النساخ فتوهم انهما اسناد واحد ويدل على بطلان تعدد الاسناد هنا عدم ذكر الشراح
مع اتفاقهم على ان احاديث الباب خمسة وهذا يؤيد التعداد قال المؤلف رحمه الله حدثنا
يوسف بن عيسى نا وكيع نا الربيع بن صبيح بفتح الصاد عن يزيد بن ابان على وزن سحاب مصروف
هو الرقاشي بفتح الراء والقاف مخففة منسوب الى رقاش عن انس بن مالك قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن بفتح الدال استعمال الدهن بضم الدال رأسه وتسريح لحيته
بالمشط عطفه على دهن وهي ... قال العسقلاني ذكر ابن الجوزي في كتاب الوفاء عن
انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل وضع له سواكه وطهوره
ومشطه فاذا ابتعثه الله عز وجل من الليل استاك وتوضأ وامتشط واخرج الخطيب البغدادي
في الكفاية عن عايشة قالت خمس لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يتركهن في سفر ولا حضر المرآة
والمكحلة والمشط والمدرا والسواك وفي رواية وقارورة دهن بدل المدرا واخرج الطبراني
في الاوسط من وجه اخر عن عايشة قالت كان لا يفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم سواكه ومشطه
وكان ينظر في المرآة اذا سرح لحيته وملخص ما قاله العسقلاني قال في جمع الوسايل وقال
ابن ... ابن الجوزي رواية الخطيب من حديث ابي ابراهيم الترجماني قال حدثنا سعيد بن عبد الله
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت سبع لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يتركهن
في سفر ولا حضر القارورة والمشط والمرآة والمكحلة والسواك والمقص والمدرا قلت

هشام

لابن شاهين والمدرا اما بالدال فقال ابن حجر ... عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يوجد
الى شيء اذا نبه فكان يحركها بالمدرا وهو بكسر الميم وسكون المهملة عود تدخله المرأة في
رأسها ليضم بعض شعرها الى بعض والمقص بكسر الميم آلة القص بمعنى القطع وهو
المقراض ويكثر القناع اي لبسه واستعماله وهو خرقة تلقى على الرأس تحت العمامة بعد
استعمال الدهن وقاية للعمامة من اثر الدهن سواء تساقط به حتى غاية ليكثر كان ثوبه ثوب
زيات بفتح الزاي وتشديد الياء اي صانع الزيت او بائعه واختلفوا المشهور في المراد بهذا الثوب
فذهب بعضهم على ان المراد به ما جاوز عنه من الدهن واثره مثلا لاشتمال الدهن لكثرته
وملابسة قناعه له وهذا هو الذي يدل عليه سياق كثير من الاحاديث ولو اريد بالثوب القناع
نفسه لكان المناسب ان يقال حتى كانه ثوب زيات وذهب اخرون على ان المراد بالثوب القناع
نفسه لان المناسب لنظافته صلى الله عليه وسلم ان لا يكون ثوبه ثوب زيات ولو اريد المعنى
الاول لم يكن لذكر القناع فايدة ولكان المناسب ان يقال كان يكثر دهن راسه حتى كان
ثوبه ثوب زيات وقال بعضهم الربيع بن صبيح كان عابدا ولم يكن الحديث من صناعته فوقع
في حديثه المناكير من حيث لا يشعر لما قال ابن حبان ومن مناكيره قوله في هذا الحديث كان ثوبه
ثوب زيات فان النبي صلى الله عليه وسلم كان انظف الناس ثوبا واحسنهم هيئة واجملهم
سمتا وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم راى رجلا عليه ثياب وسخة فقال اما كان يجد هذا
ما يغسل به ثوبه وقال صلى الله عليه وسلم اصلحوا ثيابكم حتى تكونوا كانكم شامة بين الناس
لا يرد ما ذكره صاحب المفاتيح كونه منكرا اذ اورده البغوي ايضا في المصابيح من غير تعرض لضعفه
وكذا في شرح السنة وما اورده الترمذي في جامعه وفي جامع الاصول من غير تعرض لهذا على
ان الربيع لم ينفرد به بل له متابع عند ابن سعد اخرجه من طريق عمر بن حفص العبدي عن يزيد بن
ابان عن انس بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر التقنع بثوب حتى كان ثوبه ثوب
زيات او دهان وهذا ملخص ما في جمع الوسايل قال في سمط النجوم الفاخرة قال العلماء
من قال ان ثوب النبي صلى الله عليه وسلم وسخ ... قبل كفر ... وقد نقلوا

على انه كان لا يتيسر له ثوب لانه كان لا يبرد امنه الا العيب قال المص رحمه الله حدثنا هناد بن
السري نا ابو الاحوص عن الاشعث بن ابي الشعثاء عن ابيه هو ابو الشعثاء اسمه سليم
ابن اسود او غلط من قال انه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم عن مسروق سرق في صغره فسمي بذلك
وكان اعلم بالفتيا من شريح ثقة عابد مخضرم عن عائشة قالت ان مخففة من الثقيلة ان بدليل
اللام بعدها وهي مهملة او اسمها ضمير الشان محذوف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب
التيمن اي الابتداء باليمين لانه مشتق من اليمن وهو البركة وتفاؤلا باصحاب اليمين لانهم اهل
الجنة يؤتون كتابهم بيمينهم او لمزية من بركتها المقتضية لتقديمها بعظم العمل
لاكن هذا انما يأتي في البدو لا في غيرها اذ انه يطلب فيه التيمن باليمين وما نسب
اليها وما اشتق منها محمود ممدوح لسانا وشرعا ودنيا واخرة والشمال على النقيض وهذه
شرف الله اهل الجنة بنسبتهم اليها كما ذم اهل النار بنسبتهم الى الشمال فقال ان كان من
اصحاب اليمين فسلام لك من اصحاب اليمين وعكسه في اصحاب الشمال زاد البخاري في رواية له ما
استطاع فنبه على المحافظة على ذلك ما لم يمنع وسقطت هذه الرواية في باب النعل ويأتي
شرحها ان شاء الله تعالى هنالك في طهوره بضم الطاء ومعناه اي تطهره وفيه
يستعمل المفتوح اسما لما يتطهر به فيحتاج الى تقدير مضاف اي استعماله اذا تطهر
اي وقت اشتغاله بالطهارة وهو شامل للوضوء والغسل والتيمم وهذا بالنسبة
لليدين والرجلين دون الخدين وفي ترجله اي تسريح شعر راسه ولحيته اذا ترجل
اي وقت ايجاد هذا الفعل في معناه وفي انتعاله اي لبسه النعل اذا
انتعل فيه احتراز من الاختلاع فانه يبدأ باليسار ... باليمين ولا خصوصية للطهور
والترجل والانتعال بل كل ما كان من قبيل التكريم حكمه كذلك ويدل على العموم رواية
الشيخين عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن في تنعله
وترجله وطهوره وفي شانه كله ويدل على استثناء ما ليس من باب التكريم ما رواه ابو
داود عن عائشة قالت كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لطهوره وطعامه

وكانت

وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من اذى قال النووي هذه قاعدة مستمرة في الشرع وهي ان ما كان من باب
التكريم والتشريف كلبس الثوب والسراويل والخف ودخول المسجد والسواك وتقليم
الاظفار وقص الشارب وترجيل الشعر ونتف الابط وحلق الراس والسلام من الصلاة وغسل اعضاء
الطهارة والخروج من الخلاء والاكل والشرب والمصافحة واستلام الحجر الاسود وغير ذلك مما
هو في معناه فيستحب التيامن فيه فاما ما كان بضده مثل دخول الخلاء والخروج من المسجد
والامتخاط والاستنجاء وخلع الثوب والسراويل والخف واخذ النعل وغسل الرجلين في الطهارة
وما اشبه ذلك فيستحب التياسر فيه وذلك كله من كرامة اليمين وشرفها وقيل ان حلق الراس
من باب الخلع فيستحب فيه التياسر لا من باب التحسين والاول حكاية ابي حنيفة مع الحجام بمنى ذكرها
الدمياطي وغيره قال المص رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد بن فروخ بفتح الفاء
وضم الراء المشددة عن هشام بن حسان القاضي انه قال الحفاظ اثبت الناس في الحسن وفيه لا لان اهل
وان كان يعد لا من الحسن بتشديد السين فلا يصح ونظيره انه قيل لبعضهم اتحفظ فقال نعم
ان ... لانه على الاول من العجوزة وعلى الثاني من العجبة عن الحسن اي البصري
كان في سخنة وهو ... قال الفضيل بن عياض اه رأى الحسن من اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم مائة وثلاثين وهو من افاضل التابعين او من افضلهم كانت امه خادم ام سلمة فكان
ان بكى في صغره جعلت ثديها في فيه فيدر فيه حتى صار عالما زاهدا فقيها ...
لا مثال في نسكه مات بالبصرة سنة ستين او خمس وسبعين عن عبد الله بن مغفل من اهل
بيعة الرضوان قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل اي تسريح الشعر الا غبا
اي وقتا بعد وقت ومنه زر غبا تزدد حبا رواه جماعة وقيل هو ان يفعله يوما ويتركه يوما
واصله ورود الابل الماء وتركه يوما ثم جاء بسبب حمل في فعل الشيء مرة وتركه اخرى قال ابن
العربي هو لانه تصنع وتركه تبذل واغبابه سنة وقال ... المراد النهي عن المواظبة عليه
والاهتمام به مبالغة في التزيين وهذا في حق الرجال واما النساء فذلك الشان فيهن قال
المص رحمه الله حدثنا الحسن بن عرفة بمهملتين مفتوحتين ثم فاء نا عبد السلام بن حرب

عن يزيد ابي خالد قال بعضهم الصواب اسقاطه لعل ان ابا خالد كنية يزيد لا ابوه عن ابي اسحاق
عن وهب عن جحيفة بن عبد الله عن رجل قيل هو الحكم بن عمرو وقيل عبد الله بن بسر وقيل عبد الله بن
مغفل وهو اقرب للحديث الذي قبله من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم كلهم
عدول فيصح الاحتجاج بالحديث ولا يضر الجهل بالصحابي خلافا لمن غفل فقال الحديث لا يحتج به للجهل
في اسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يترجل غبا وفي رواية النسائي عن حميد بن عبد الرحمن
قال لقيت رجلا صحب النبي صلى الله عليه وسلم كما صحبه ابو هريرة اربع سنين قال نهانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يمتشط احدنا كل يوم فقال في جمع الوسائل تشبيه وورد بسند صحيح
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتنور وكان اذا كثر شعره اي شعر عانته حلقه لابن حجر انه صلى
الله عليه وسلم كان اذا اطلى بدا بعانته فطلاها بالنورة واهله بالارسال وهو لا يخرج الا في المرحاض
عند الجمهور واما خبر انه صلى الله عليه وسلم دخل حمام الجحفة فموضوع باتفاق الحفاظ وان وقع
في كلام الدميري قال ابن حجر ولم تعرف العرب الحمام ببلادهم الا بعد موته صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي ما جاء من الاخبار الواردة في تحقيق شيبه ومعناه ان يصير الشعر ابيض والمتحصل من الروايات
ان شيبه صلى الله عليه وسلم كان في ثلاثة مواضع في مقدم راسه وفي الصدغين وفي العنفقة
وفيما بين الذقن والعنفقة واسفلها كان فيهما اكثر من غيرهما قال المصنف رحمه الله حدثنا
محمد بن بشار نا ابو داوود الطيالسي لانه سمع همام بن يحيى وهو المصاحف واسمه سليمان
ابن داوود نا همام اي ابن يحيى به يتميز عن همام بن منبه عن قتادة قال قلت لانس بن
مالك هل خضب بفتح الخاء اي صبغ رسول الله صلى الله عليه وسلم اي شعره قال لم
يبلغ ذلك الضمير المستتر في يبلغ للنبي او للشيب المذكور حكما بقرينة خضب والاشارة
اليه بذلك وهو الخضاب المستفاد من خضب ويدل على ما ذكرناه من ان الاشارة للخضاب ما في
مسلم من رواية محمد بن سيرين قال سالت انس بن مالك هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خضب فقال لم يبلغ الخضاب اي حدا انما كان اي شيبه شيئا اي قليلا في صدغيه

تثنية

تثنية صدغ وهو ما بين العين والاذن ويسمى الشعر النابت عليه صدغا ايضا وهو المراد هنا وفي
رواية شيبا في صدغيه اي بياضا يسيرا وفي رواية للبخاري انما كان شيء في صدغيه اي شيء من الشيب
واعلم ان في هذا الحديث اشكالا لان احمد روى ان هذا الحديث في باب ما شاب عن انس انه ما عد في
راسه ولحيته الا اربع عشرة شعرة بيضاء وما في البخاري من ان البياض كان في عنفقته والثاني
ان كلام انس يقتضي نفي خضابه صلى الله عليه وسلم وسياتي خلافه عن ابن عمر في الصحيحين وغيرهما
والجواب ما اشار اليه العسقلاني ونصه وجه الجمع ما وقع عند مسلم عن انس قال لم يخضب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما كان البياض في عنفقته وفي الصدغين وفي الراس نبذ يعني متفرقا
فيسكون اي شعرات متفرقة وعرف من مجموع ذلك ان الذي شاب من عنفقته اكثر مما شاب من
غيرها ومراد انس بقوله لم يخضب انه لم يكن في شعره ما يحتاج الى الخضاب وقد صرح بذلك في
رواية محمد بن سيرين قال سالت انس بن مالك اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم خضب قال لم
يبلغ الخضاب ولمسلم من طريق حماد عن ثابت عن انس لو شئت ان اعد شمطات كن في راسه لفعلت
زاد ابن سعد والحاكم ما شانه الله بالشيب ولمسلم من حديث جابر بن سمرة قد شمط مقدم راسه
ولحيته وكان اذا ادهن لم يتبين فاذا لم يدهن تبين وكلامه فيه ان بعضهم لم يفهم وجه الجمع
بما ذكر فقال في جمع الوسائل والذي يظهر لي ان مراده والله اعلم ان هذا الحديث مقتطع من
حديث هو بلا انس فالجمع باعتبار المجموع قال ثم كلام العسقلاني متضمن للجواب عن الاشكال
الاخير وهو انه قد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم خضب كما سياتي في باب الخضاب فكيف
يجمع بينه وبين قول انس انه لم يخضب فاشار الى الجواب بان مراد انس انه لم يكن في شعره
ما يحتاج الى الخضاب بمعنى انه لم يكثر شيبه صلى الله عليه وسلم وهذا لا ينافي انه خضب واما
قول ابن حجر قول انس لم يخضب انما قاله بحسب علمه فبعيد جدا لانه خادم ملازم له صلى
الله عليه وسلم فكيف يخفى عليه مثل هذا او يطلع عليه غيره ثم يمكن ان يقال من نفى الخضب
اراد نفيه بصفة الدوام او الاغلبية ومن اثبته اراد اثباته بقلة في بعض الاوقات فلا منافاة وقد
ثبت عن ابن عمر في الصحيحين انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصبغ بالصفرة واما احتمال

ان يكون مراده صبغ الثوب لا الشعر فيه وانه ثبت عن ابن عمر انه كان يصبغ لحيته بالصفرة وقد تقدم لنا
في شرح الحديث اول الكتاب ان حكمة عدم كثرة شيبه صلى الله عليه وسلم ان من بازواجه قبل النساء يكرهن
الشيب غالبا وجبلة لما فيه من ازالة بهجة الشباب ورونقه ومفارقة الهوى وان دار يعني به اجل
حال الشيب عنوان الموت وقد شرح هذا المعنى من قال

فقالت ارى مسكة الليل البهيم وقد بدا ✦ كافورة خلفتها راحة الزمن ✦
فقلت شيب بعيب وانما ✦ روائح الطيب في غير ممتهن ✦
فقالت صدقت ولكن ليس ينفق ذا ✦ المسك للعرس والكافور للكفن ✦
وقال اخر: اعرفته حين ابصرت شعرات ✦ في مفرق كانني الغلام ✦
قلت هذا تبسم الزمان فقالت ✦ فرسعي في صورة الابتسام ✦

ولا يعارض الجمع الذي ذكره العسقلاني قوله وكان ابو بكر يخضب لان معناه انه كثر شيبه وخضب
والله اعلم بالحناء معروف والكتم في النهاية قال ابو عبيد الكتم بتشديد التاء والمشهور انه
التخفيف واختلفوا في تفسيره ففي بعض كتب اللغة معروف يشبه ورق الاس او النجيل
يصبغ به وفي المهذب هو الوسمة وفي الصحاح الكتم نبت يخلط مع الوسمة وفي النهاية يشبه
ان يكون معنى الحديث انه صبغ بكل منهما منفردا عن الاخر فان الخضاب بهما يجعل الشعر اسود
وقد صح النهي عن السواد ولعل الحديث بالحناء او الكتم على التخيير ولكن الروايات في الشمائل
بالواو وقال العسقلاني الكتم الصرف يوجب سوادا مائلا الى الحمرة والحناء يوجب الحمرة
فاستعمالهما يوجب ما بين السواد والحمرة ودل عليه ما لا ولو على باب لا يعني او تنبيه
قول الحنفي ان لا مناسبة لهذا الحديث بباب الخضاب فان في جمع الوسائل فيه انه لما كان الشيب مثبتا
في هذا الحديث ناسب ذكره في هذا الباب وموضوع ذلك الباب انما هو ثبوت الخضاب في الباب حتى قال
المصنف رحمه الله حدثنا اسحاق بن منصور ويحيى بن موسى قالا حدثنا عبد الرزاق هو ابن
همام بن نافع الحميري مولاهم ثقة حافظ كبير مصنف شهير روى الستة حديثه قال العجلي وكان
يتشيع والله اعلم عن معمر عن ثابت عن انس قال ما عددت في راس رسول الله صلى الله عليه

وسلم

بلغ ... ٥٥ ...

وسلم ولحيته الا اربع عشرة شعرة بيضاء هذا ايضا في هذه الحزر الكتاب وليس في راسه ولحيته
عشرون شعرة بيضاء الذي هو بحسب العدد في معنى نحو العشرين لان اربع عشرة نحو العشرين لا سيما
اكثر من نصفها فمن هنا قال انه روي عن انس ما شانه الله بالشيب ما كان في راسه ولحيته
الا سبع عشرة او ثمان عشرة شعرة بيضاء ولا ان يكون هذا بحسب الحزر والتخمين وما ذكر هنا اخبار الا
مما تحصل عنده بالعدد والله اعلم قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن المثنى نا ابو داود نا شعبة
عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة وقد سئل عن شيب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال كان اذا دهن راسه في نسخة ادهن بتشديد الدال اي اذا استعمل الدهن والمراد دهن شعره بالدهن جمع وان
كان يعني استعمل الدهن لكنه لازم فلا ينصب المفعول فلا يصح معناه راسه وان زعم بعضهم انه ثابت
رواية والظاهر انه لما روي في الحديث ليس فيه ذكر الراس وسائر لم ير فيه شيب الا الشام بياضه
بلمعان الشعر من الدهن واذا لم يدهن رئي منه قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن عمر بن
الوليد الكندي بكسر الكاف منسوب الى كندة قبيلة من العرب الكوفي نا يحيى بن ادم عن شريك عن
عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ثقة ثبت قدمه احمد بن صالح على مالك في نافع وقدمه
ابن معين في القاسم عن عائشة وعلى الزهري عن عروة عنها عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر بن الخطاب ولد
بعد البعثة بيسير قيل ثم مراده او ما بعدها وقيل ثم ... وما بعده روى له عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم الف وستمائة وثلاثون حديثا قال انما كان شيب رسول الله صلى الله عليه
وسلم نحوا من عشرين شعرة بيضاء سبق الكلام عليه قال المصنف رحمه الله حدثنا ابو كريب محمد بن
العلاء نا معاوية بن هشام عن شيبان عن ابي اسحاق السبيعي عن عكرمة مولى ابن
عباس من كبار التابعين عن ابن عباس قال قال ابو بكر لرقة قلبه وشدة شفقته على فرط عنه
صلى الله عليه وسلم يا رسول الله قد شبت اي ظهر فيك شيب وهذا ايضا في ما سبق من قلة
شيبه صلى الله عليه وسلم فلا يحتاج الى ضده وفي جمع الوسائل ان معنى قوله شبت ظهر فيك اثار الشيب
من الضعف او ... ونحوهما كما ياتي في ما سبق من قلة الشيب وقد تكون حكمة سؤال ابي
بكر رضي الله عنه عن ذلك ان ازواجه صلى الله عليه وسلم اعترفن فيه ان ازهته والصنايع لا تدفعه

ح روايه

... ونحوهما

واعتذاره هنا مشتمل على دعوى الشيب قبل أوانه فكأنه يقول مقتضى اعتذاره من أجل أن الأصل في
حبك شيب له فأجابه صلى الله عليه وسلم بأنه لما ظهر قبل أوانه باعتذار من أجل تعارض
اهتمامه بأمر أمته وملاحظة عاقبة أمرهم ومآلهم وشدة شفقته وخوفه عليهم أن تحل
بهم شيء مما نزل بغيرهم من الأمم حسبما قصه الله علينا في كتابه في سورة هود وغيرها
من السور التي ذكر فيها ذلك وبهذا قال صلى الله عليه وسلم شيبتني هود بالشيب أن كان اسما
للنبي ويكون على حذف مضاف أي سورة هود ونحوها أن كان علما على السورة والواقعة
والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت وأما قول ابن حجر أن اعتذار الأزواج مستلزم
دعوى الشيب ونحو أوانه فغير صحيح لأن الاعتذار إنما يقتضي اعتذاره بأن لا تبغوا على أوانه ولا
يتأخر عن أوانه ولا يقتضي منع الشيب ونحوه أوانه الغالب بالاعتذار فإنه في جمع الوسائل أشهر
المراد من هذه السور وأشباهها مما يدل على أحوال يوم القيامة وأهوالها وعلى أنواع العقوبات
والمثلات التي نزلت بالأمم السابقة وتبين المراد فهو من هذه السور بدليل الرواية الآتية
ومن قوله شيبتني هود وأخواتها وقد أخرج ابن سعد عن أنس قال قال أبو بكر بأبي وأمي ما
أخواتها قال الواقعة والقارعة وسأل سائل وإذا الشمس كورت وقد علمت أن القارعة وسأل
سائل غير مذكورتين في السور المذكورة هنا وأما قول ابن حجر كان وجه تخصيص هذه السور الذكر
أنه صلى الله عليه وسلم جاءه أخبار بذلك لم يكن أنزل عليه مما يشتمل على ما في غيرها فغير صحيح
إذ لا شك أن السؤال كان بالمدينة والسور المكية من التي تشتمل على وقائع الأمم السابقة
كالشعراء وهود والأنبياء والقصص وغيرها والمدنيات متأخرة في الغالب الأول وفي الثاني عن
والدخان والتي قبلها وبعدها والزمر والحديد وقد سمع والحشر والنحل وغير ذلك منها ما
يناسب السبب المذكور في غيرها فإنه في جمع الوسائل والأحاديث في شدة اهتمامه صلى الله
عليه وسلم بأمته واعتنائه بأمورهم وشفقته عليهم ورحمته بهم كثيرة مشهورة وقد ورد
عن عائشة رضي الله عنها قالت فقدت ذات ليلة فطلبت النبي صلى الله عليه وسلم وقد خرج من
البيت فوجدته بالبقيع يقول قائما يا رب أمتي وساجدا يا رب أمتي فقلت يا رسول الله

وابي

76
وأبي الغفر أن فعره سبته لأجل هذه الأمة فلما سمع قالت يا عائشة أتعجبين من هذا القول إن أمتي
في العتيقة يا رب أمتي فإذا أدخلته القبر قلت يا رب أمتي فإذا أنفخ في الصور أقول يا رب أمتي وسيأتي
لهم حديث فإذا أكثر من أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد وهو يبكي أي رفع رأسه فجعل ينتحب ويبكي
ويقول رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وهم يستغفرون ونحن نستغفرك
وأخرج ابن ماجه والترمذي في النوادر عن … صلى الله عليه وسلم قال أعطيت الكرامة بأمتي نادرا
والمحرا … فأتاه من شدة إشفاقه عليهم وحين بلغ آخر سجدة فإذا نادى …
رب أمتي لا أسألك اليوم نفسي ولا فاطمة ابنتي … قال شيخنا المحقق في كتابه الإلمام والإعلام
ينبغي لمن يحرر ما تضمنته هذه الخطب مولانا عبد السلام … على المؤمن إذا سمع بهذا وأمثاله
أن تعظم محبته صلى الله عليه وسلم في قلبه وأن يعظمه ويوقره باتباع سنته ولزوم طريقته وأن
يشفع لأمه فيه … ولا يجب أن يأتيه يوم القيامة بما يجب أن يخفى على أمته وأن يشفع في تعجيله
وإذا قال الشيء … عليه ينبغي … عليهم والاعتناء بأمورهم …
الآخرين … والله أعلم عظم ثواب من … حتى كان لم … كل يوم على ما روي عن النخعي
عليه السلام اللهم اغفر لأمة محمد صلى الله عليه وسلم اللهم ارحم أمة محمد صلى الله عليه وسلم
اللهم استر أمة محمد صلى الله عليه وسلم اللهم اجبر أمة محمد صلى الله عليه وسلم أنه يكتب من
الأبدال … من تعجبه صلى الله عليه وسلم بالاعتناء بأمته ومن عمل بهذه النية كثر ثوابه
عمله وسهل عليه العمل إذا استحضر أنه في محبوبه الجليل العظيم الوجيه الرحيم خف عليه
ما كان ثقيلا … ما كان … بما كان به ثقيلا حدثنا سفيان بن وكيع
حدثنا محمد بن بشر عن علي بن صالح عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة هو ابن مشهور كان في وفاة النبي
صلى الله عليه وسلم لم يبلغ … روى عنه خمسون حديثا حديثان في البخاري وثلاثة في مسلم قال قالوا
أي الصحابة أو … يسمع أبو بكر والجمع للتعظيم يا رسول الله قد جريئة أو علمية قد شبت
حال على الأول ومفعول ثان على الثاني قال شيبتني هود وأخواتها أي أشباهها التي ذكر فيها
أحوال السعداء والأشقياء وأهوال القيامة كما تقدم والهموم والأحزان إذا اجتمعت

الانسان اسرع اليه الشيب قال المتنبي

والهم يخترم الجسيم نحافة ... ويشيب ناصية الصبي ويهرم

قال الزمخشري وهما في بعض الكتب ان رجلا امسى فاحم الشعر واصبح ابيض كالثغامة
فقال رايت القيامة والناس يقادون الى النار بالسلاسل فمن هول ذلك اصبحت كما ترى وهذا
الحديث اشارة الى ان من شان المؤمن العاقل ان يهتم بامر دينه ويجعل الاخرة والموت نصب عينيه
وان يستعظم ما بين يديه من عاقبة ذلك دنيا واخرى ولا يامن ان يكون ممن يجري عليه قوله
تعالى ولا تكونوا كالذين نسوا الله الاية وفي ذكر في شرح السنة عن بعضهم قال رايت النبي صلى الله
عليه وسلم في المنام فقلت له روي عنك انك قلت شيبتني هود فقال نعم فقلت باية اية منها
قال قوله فاستقم كما امرت فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم مع عصمته ورفعة منزلته يهتم
بامر دينه حتى يحصل اثر ذلك في بدنه فكيف بامثالنا الغافلين عن حقوق رب العالمين فنسال الله
سبحانه وتعالى ان يجعل خلاصنا بفضله وفرقنا خوف الكرب والنعم قلوب اقوام لا يعلمون بشر
الامة المشرفة وهكذا يا نعم في ذلك كثير قال عطاء السلمي خرجنا مع عتبة الغلام فبينما
نحن نمشي معه اذ مررنا بمكان فسقط مغشيا عليه فجلست احمله بقوله يبكون في يوم شديد البرد
وجبينه يرشح عرقا فجعلنا نمسح جبينه فافاق فسالناه عن امره فقال اني ذكرت اني عصيت
الله في ذلك المكان وانشدوا

بكت عيني لما بكت عين قلبه ... ومن لا بكاء العين لم تنز ما به

اذاب علوم الله مهجة جسمه ... وابلى بتقوى الله ماء شبابه

وقال ميمون بن مهران لما نزل قوله تعالى وان جهنم لموعدهم اجمعين صاح سلمان الفارسي
ووضع يده على راسه ثم خرج هاربا ثلاثة ايام لا يقدر عليه قال المصنف رحمه الله حدثنا
علي بن حجر نا شعيب بن صفوان عن عبد الملك بن عمير عن اياد بن لقيط العجلي عن ابي رمثة
يلقب ابا بحر ان اسمه رفاعة التيمي تيم الرباب بكسر الراء وتخفيف الموحدة واحترز عن
تيم قريش قبيلة ابي بكر وتيم بالجر بدل من التيمي لان معناه المنسوب الى التيم ونكتة البدل

تعرف

تعرف ان التيم كانه يقول اعني بالتيمي الذي نسب اليه تيم الرباب لا تيم قريش قال ابن حجر الرباب خمس قبائل
من جملتهم تيم غمسوا ايديهم في رب وتعاقدوا وتحالفوا فصاروا يدا واحدة هم الخمس ضبة وثور
وعكل وتيم وعدي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعي ابن لي الجملة حال من فاعل اتيت
ولم يبين من الابن وفي رواية ابي داود والنسائي رايت النبي صلى الله عليه وسلم مع ابي وفي رواية
ابي داود ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابي ابنك هذا وفي رواية الترمذي في الادب وفي رواية
ابي داود والنسائي عن ابي والله اعلم قال ابو رمثة فاريته ان كان مبنيا للفاعل فالمفعول
فالمعنى فاراه الناس او عرفوني به وان كان مبنيا للفاعل فالمعنى انه اراد لابنه ان عرفه بما راى
عليه من علامات النبوة ونور هداه اشار اليه بان المعنية بالاظهار عنوان الباطن وما استودع
في غيب الاسرار يظهر في شهادة الظواهر كما قال في الحكم وتفرع قوله قال

لو لم تكن فيه ايات مبينة ... لكان منظره ينبيك بالخبر

فقوله فقلت له لما رايته هذا نبي الله على الوجه الاول تعريف لما عرفه به وعلى الثاني ظاهر
وعليه ثوبان اخضران الجملة حال من مفعول رايته وقوله اخضران اي مصبوغان بالخضرة بتمامهما
وهو اكثر لباس اهل الجنة كما ورد ويحتمل انهما كانا مخطوطين بخطوط خضر كما ورد في بعض الروايات بردان
بردان اخضران وشانه في باب اللباس والغالب ان البرود ذات الخطوط وقال العصام المراد
بالثوبين الرداء والازار وله شعر قد علاه الشيب اي قليل كما تقدم انه اذا شاب منه قليل وشيبه
احمر في هذه الحالة وهو مبادي الشيب او صبغ ويؤيده ما رواه الحاكم عن ابي رمثة اي كان شيبه
احمر مصبوغا بالحناء وسياتي في باب الخضاب بغير ذلك قال المصنف رحمه الله حدثنا احمد بن منيع نا
شريح بن النعمان نا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب قال قيل لجابر بن سمرة اكان في راس رسول
الله صلى الله عليه وسلم شيب قال لم يكن في راس رسول الله صلى الله عليه وسلم شيب الا
شعرات في مفرقه بفتح الميم وسكون الفاء وكسر الراء اي محل تفريق شعر راسه وقال الحنفي
بوسطه وقال ابن حجر اي في مفرقه ولم يبين على ما كان في لحيته من الشيب انه انما سيل عن الراس
اذا ادهن اي اذا استعمل الدهن ووضعه على الراس واراهن اي اخفاهن الدهن بحسن الزوال او في بعض

أي زال وسائر أدلة الرواية جمعا أظهر من جهة المعنى أو نسبته فيه أقوى لما يفيد في رواية مسلم كان إذا
دهن لم يتبين وإذا شعث تبين قال الطيبي شعث أي تفرق شعر رأسه فيه قول هذا على أنه عكس
لأن الدهن مما يجمع شعر رأسه ويضم بعضه إلى بعض وكانت الشعرات البيض من قلتها لا تتبين فإذا
شعث رأسه ظهرت ويقال شعث المرأة إذا لم تتلبد لقلة تعهدها بالدهن فله معنيان على هذا

باب ما جاء في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

الخضاب بكسر أوله ما يختضب به أي يلون به كالحناء ونحوهما ويطلق مصدرا بمعنى التلوين وهذا
المعنى أنسب بالباب لأنه معقود بهذا المعنى خلافا لما استبعده ابن حجر والظاهر أن حديث واحد في
الباب يناسب المعنى الأول فإنه في جمع الوسائل حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم بضم ففتح حدثنا
عبد الملك بن عمير عن إياد بن لقيط أخبرني أبو رمثة قال أتيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم مع ابن لي ظرف لغو متعلق بأتيت وفي نسخة معي بياء المتكلم خبر مقدم وقوله ابن لي مبتدأ
وخبر والجملة حال من فاعل أتيت لا كما اكتفى بالظهر فقال أي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابنك هذا على حذف همزة الاستفهام وهو ظاهر في رواية أخرى فقلت نعم بفتحتين وفي به
نسخة بكسر العين وحكي إمالة لغة لشرح أشهد به جملة مقررة لقوله نعم يروى بصيغة
الأمر من الثلاثي المجرد أي كن شاهدا على اعترافي بأنه ابني وفي نسخة بصيغة المضارع من الثلاثي
المجرد أيضا أي أقر به وأعترف ولما كان في هذه الجملة ما يشعر بأنه ملتزم لجنايته على عادة
الجاهلية من مؤاخذة الوالد بجناية ولده وعكسه أخبره النبي صلى الله عليه وسلم بأن الشرع [illegible]
المطهر أبطل ذلك فقال صلى الله عليه وسلم لا يجني عليك ولا تجني عليه أي لا تؤخذ بذنبه
ولا يؤخذ بذنبك زاد في رواية قال وقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تزر وازرة وزر أخرى وفيه
ينهى لك بهذا قول من قال يمكن أن يكون هذا الكلام دعاء عليهما أو إخبارا عن الغيب قال أي أبو
رمثة وإعادة كلمة قال لتعجيز الكلام وسقطت في بعض النسخ ورأيت الشيب أحمر أي خلقة
لا غيره من البياض أو بسبب الخضاب وتقدم أن في رواية الحاكم من هذا الوجه وشيبه أحمر مخضوب
بالحناء ولأبي داود من هذا الوجه وكان قد لطخ لحيته بالحناء وعند ابن حجر أخرجه أبو داود وحده وفي رواية

من هذا الوجه وفي رواية في لحيته بدل رأسه ردع حناء وأخرج ابن الجوزي من طريق ابن راهويه من طريق غيلان
ابن جامع عن إياد بن لقيط عن أبي رمثة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخضب بالحناء والكتم وهذه
الروايات صريحة في خضابه صلى الله عليه وسلم قال أبو عيسى يريد نفسه كما تقدم هذا أحسن
شيء أي أرجح حديث روي في هذا الباب أي باب الخضاب وأفسر أي أوضح دلالة على
المراد وأظهر هذا مع أن قوله وشيبه أحمر ورواية الشيب أحمر محتمل كما تقدم فكيف يكون هذا أحسن
من غيره قال بعضهم ومعنى قوله لأن الروايات الصحيحة أن النبي صلى الله عليه وسلم
لم يبلغ الشيب أنه لم يجتمع البياض في شعره كثيرا لم يخضب وإنما بلغ مقدمة الشيب وهي الحمرة
الابتدائية وهذا يدل على أنه لم يصح عنده شيء من الروايات المصرحة بالخضاب في غير حديث أبي
رمثة قال ابن حجر بعد ذكر هذا التقرير ويتبين بكلامه أن الترمذي قائل بالخضاب بدليل سياقه
لأحاديثه إذ لو لم ير ذلك ما ساق هذا الحديث في هذا الباب إذ ما كان يقتصر على
سياقه في الباب قبله ولا يحتاج إلى ذكر كونه أحمر لأن المراد حمرته الابتدائية التي هي مقدمة الشيب
وذكره له بتمامه في البابين يدل على أن له مناسبة بكل منهما وهي أن فيهما إثبات الشيب وهو المناسب
للباب السابق وأنه كان أحمر بالخضاب وهو المناسب لهذا الباب وأما الروايات الصحيحة أنه
لم يشب فمعناها أنه لم يكثر شيبه مع أنه كان ينتفه بالحمرة في بعض الأحيان قلت الظاهر
أن مراد المصنف بهذا الكلام ما تقدم من أن حمرة شعره لم تكن بالخضاب وإنما كانت ذاتية وأنه لم يخضب
وإنما أعاد هذا الحديث في هذا الباب إشارة إلى أن أحاديث الخضاب وقع فيها اشتباه على
الرواة فالتبس عليهم حمرة الشعر التي هي مقدمة الشيب بحمرة الخضاب فظنوا أن النبي صلى
الله عليه وسلم خضب مع أنه لم يخضب ولأجل هذا قرره في هذا الباب بحديث أبي رمثة حتى
يكون كالمبين لغيره من الأحاديث تنبيها على ما نبهناه عليه من ثبوت الخضاب ثم استدل على نفي الخضاب
بما ذكره من أن الروايات الصحيحة أن النبي لم يبلغ الشيب ولو كان مراده ما قاله ابن حجر من أن شيبه كان
أحمر بالخضاب لكان كلامه متدافعا متناقضا لأن الروايات الصحيحة إنما يكون فيها نفي الشيب
لا ثبوته والحاصل أن المصنف جمع أن شيبه كان أحمر بغير الخضاب بدليل ما صح أن النبي صلى الله عليه وسلم

لم يبلغ الشيب وحينئذ فيجاب ان يكون حديث ابي رمثة من امور المعجزة في هذا الباب وغيره من احاديث
الباب ليس على ما ينبغي ورمته الى ما جمع الله بعضه في غير متعين فقد تقدم حديث ابن عمر في الصحيحين واخرج
ابو نعيم الاصبهاني عن عائشة قالت كان اكثر شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم في فودي راسه وكان
اكثر شيبه ولحيته حول الذقن وكان شيبه كانه خيوط الفضة يتلألأ بين سواد الشعر فاذا
مس بصفرة وكان كثيرا ما يفعل ذلك صار كانه خيوط الذهب اه واما ما استدل به من انه
صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب فليس معناه انه لم يخضب وانما معناه انه لم يكثر شيبه كما
تقدم في كلام ابن حجر ولذا غير معناه لقول من قال انه صلى الله عليه وسلم خضب وانما ينبغي
الكلام في ثبوت الخضاب وعدم ثبوته والله اعلم وبيان ذلك تتمة في اخر الكتاب ويوجد في
بعض النسخ وابو رمثة اسمه رفاعة التيمي نسبة الى تيم قبيلة وقد تقدم تحقيقه وكان
المص انما اخر هذا الى هذا الباب ليذكر اسمه ونسبه بعد تمام كلامه قال المص رحمه الله حدثنا
سفيان بن وكيع نا ابي عن شريك عن عثمان بن موهب بفتح الهاء وهذا نسبة الى جده
وابو عبد الله كما نبه عليه بقوله الاتي وروى ابو عوانة الخ وعثمان هو تيمي مولاهم مدني شهير
بابائه عرج ثقة من الرابعة اخرج حديثه الشيخان وغيرهما واما عثمان بن موهب المنسوب الى
ابيه من الطبقة الخامسة لم يخرج من اصحاب الصحاح حديثه الا النسائي وهو الراوي عن انس
قال سئل ابو هريرة هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم سيأتي ما فيه قال ابو
عيسى وروى ابو عوانة هو الوضاح ابو اسحاق البزار روى عنه الستة هذا الحديث عن عثمان
بن عبد الله بن موهب فقال عن ام سلمة كذا في هذه ام سلمة رضي الله عنها اخبرت ان
النبي صلى الله عليه وسلم خضب وتبين هذا هو المراد ويبين لك ذلك ما اخرجه البخاري وابن
ماجة واحمد من حديث ابن الجوزي في الوفا وابن سعد قالا سمعنا من طرق كثيرة عن عثمان بن عبد
الله بن موهب قال دخلت على ام سلمة فاخرجت شعرا من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبا
هذا لفظ البخاري وزاد ابن ماجة واحمد بالحناء والكتم ولابن سعد من طريق نصير بن ابي الاشعث
عن ابن موهب ان ام سلمة ارته شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم احمر واخرجه البخاري ايضا وعند

البخاري

البخاري ان هذا الشعر كان عند ام سلمة في جلجل من فضة وكان اذا اصاب الانسان عين او شيء بعث
اليها مخضبه فكانت تخرج ذلك الشعر في ماء فاذا اشتد به اي عليل او اغتسل به عوفي من مرضه فان
انما على نبيهم فيه بيان ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي خضب بل يحتمل ان يكون احمر بجري لما خالطه
من طيب فيه صفرة له وهذا الاحتمال الذي ابداه قد ثبت معناه عند البخاري في باب صفة النبي صلى الله
عليه وسلم ونصه بعد قول انس وليس في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء قال ربيعة فرايت شعرا
من شعره فاذا هو احمر فسالت فقيل احمر من الطيب اه وقال في جمع الوسائل نقلا عن بعض
الشراح ولم يخرج ابن سعد ولا ابن الجوزي رواية ابي هريرة مع انهما استوعبا ما جاء من اخبار من قال من
الصحابة بخضابه صلى الله عليه وسلم ولم يتعرض العسقلاني لروايته وهذا يدل على انه لم يصح بل لم
يرد عن ابي هريرة في هذا الباب شيء فدل على ان مراد المص بايراده من رواية عوانة الاشارة الى ان رواية
شريك شاذة بل منكرة وليس مراده بذلك تقوية خبر ابي هريرة اه فتبين انه لا دليل فيما ذكر منها على
ان النبي صلى الله عليه وسلم خضب اما فيما رواه شريك فلانه منكر واما فيما رواه عن ام سلمة فلاحتمال
فيه كما تقدم عن الاسماعيلي والله اعلم قال المص رحمه الله حدثنا ابراهيم بن هارون نا النضر بن
زرارة عن ابي جناب بجيم مفتوحة فنون مخففة ثم موحدة كسحاب وهو في بعض النسخ مما يخالفه
هذا الفن يحيى وهو محدث مشهور ضعفوه لكثرة تدليسه عن اياد بن لقيط عن الجهذمة بفتح
الجيم وسكون الهاء وفتح الذال المعجمة بعدها ميم امراة بشير على وزن بديع ابن الخصاصية
بفتح الخاء والصاد وتخفيف الياء وهكذا الجمهور وبه جزم صاحب القاموس وابن الاثير
وغيرهما ومن قال الياء مشددة فقد ابان انه من اوزان المصدر وليس في كلام العرب فعالية بالتشديد
وانما هو بالتخفيف ككراهية وعلانية وهو اغرب قال ابن حجر وفيه نظر لان هذا من الاغلاط وهذا
يجمع فيهما لا يوافق الاوزان المعروفة ه وهي امه ويقال غير النبي صلى الله عليه وسلم اسمه
وجعله بشيرا وابوه معبد قالت انا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في تقديم المسند اليه
افادة تقوية ما بعده اي الرواية يخرج من بيته حال من المفعول ينفض بضم الفاء اي يمسح راسه
اي شعر راسه عن بلل يتقاطر منه الماء والجملة حال متداخلة او مترادفة وكذا قوله وقد اغتسل

والواو فوقية وبه اثر ردع اما ما ابتداء والجملة وردع بفتح الراء وسكون الدال المهملة
وبالعين المعجمة في القاموس انه جمع ردغة بالتحريك والتسكين وهو الوحل الشديد فعلى هذا
اذ كان على التشبيه اي في راسه لطخات فليكن من الصبغ الذي هو الحناء والزعفران او غيرهما
او قال الدارمي ابراهيم شيخ المص ردع بعين مهملة وهو لطخ من زعفران واثر الطيب على ما في
القاموس والخفاء ان الرواية الاولى على المقصود اصح في بعض الشيوخ الرواية الثانية وفي
بعض النسخ من حناء بالمد والدالة في هذا الباب على الخضاب لان الحناء قد تستعمل لغير الخضاب
كالتداوي وشك بعض الشيخ وفي نسخة الشك هو ابراهيم بن هارون وهذا لهما واحد فقال
المص رحمه الله حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن هو ابو محمد الدارمي الحافظ صاحب المسند اخرج
حديثه مسلم وابو داود والترمذي في الشمائل قال ابو حاتم هو امام اهل زمانه نا عمرو
بالواو ابن عاصم نا حماد بن سلمة انا حميد هو الطويل عن انس بن مالك قال رأيت شعر
رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبا قال بعض الشراح الثابت عن انس في الصحيحين وغيرهما
من طرق كثيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ شيبه الى الخضاب ولم يرو عنه خلافه فلذا اتى في
هذا الخبر بما يحكم بشذوذه مقويا الرواية بان رواية حميد وان كان ثقة جليلا مدلس قال
حماد بن سلمة عامة ما يرويه عن انس سمعه من ثابت فدلسه وحديثه هو ما اوثق عنده عن انس
كمحمد بن سيرين وثابت وقتادة في نفي الخضاب ثابتة في الصحيحين وغيرهما وهو واحد وهم
جماعة ولذا قال المص عقبه قال وهذا المذكور واخبرنا عبد الله بن محمد بن عقيل ابن ابي
طالب الهاشمي وام عبد الله زينب بنت علي رضي الله عنه وعبد الله صدوق قال رأيت شعر رسول
الله صلى الله عليه وسلم عند انس بن مالك مخضوبا اشارة الى شذوذ رواية حميد واحتمال ان
يكون معنى اثر انس رأى مخضوبا في خروجات رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ابي طلحة
او عند ام سلمة او عند غيرهما وقد روي عن ابي رمثة انه قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم
خضب من كان عنده شيء من شعره ليكون ابقى له اخرجه الدارقطني في رجال مالك وروى ابن عبد
الله بن محمد عن انس وقد تكلم احمد انكار انس انه خضب وذكر حديث ابن عمر كما تقدم وقد جاء

انسا

انسا في انكار الخضاب وتاول ما ورد في ذلك فقال النووي والمختار انه صلى الله عليه وسلم
خضب في وقت لما دل عليه حديث ابن عمر في الصحيحين ولا يمكن تركه في معظم الاوقات فاخبر كل بما
رآه وهو صادق والله اعلم اه ويحتمل ان من اثبت الخضاب شاهد الشيب ابيض ثم لما وارى الدهن
ظن انه خضب ومن نفاه علم انه لم يخضب وانما واراه الدهن فيهما والسنة الاول فقد
اختلف اهل العلم هل الخضاب اولى لحديث الصحيحين ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم
ولهذا خضب ابو بكر وعمر وعثمان والحسن والحسين او ترك الخضاب اولى لحديث الترمذي عن كعب بن
مرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة
واخرج الطبراني من حديث ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره تغيير الشيب ولهذا لم يخضب
علي وسلمة بن الاكوع وابي بن كعب وجمع من كبار الصحابة واما ما اخرجه الطبراني من حديث عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده من عام شاب شيبة فهو له نور الا ان ينتفها او يخضبها فقال العسقلاني اخرجه
الترمذي وحسنه ولم ار في شيء من طرقه الاستثناء المذكور اه وجمع الطبري بان من شانه الشيب ينبغي
له الخضاب ومن لم يشنه فلا يستحب له ولكن الخضاب مطلقا اولى لان فيه امتثال الامر في مخالفة
اهل الكتاب وفيه صيانة للشعر من تعلق الغبار وغيره الا ان كان من عادة اهل البلد ترك الصبغ
فان التفرد اولى لانه يفعله صيانة اي الشهرة اه ويكره بالحمرة او بالصفرة وبالسواد لحديث
جابر قال اتي بابي قحافة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وراسه ولحيته كالثغامة
بياضا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا هذا واجتنبوا السواد اخرجه مسلم والثغامة
بفتح المثلثة وتخفيف المعجمة نبات شديد البياض زهره وثمره وجنح النووي الى التحريم واول
من خضب بالسواد فرعون ومنها الغير المجاهد في حوال حال ويجوز للرجل في الجهاد لارهاب العدو
ويجوز للنساء لانه زينة كما يجوز للمراة خضب اليدين والرجلين دون الرجل الا للتداوي ويكره نتف
الشيب عند اكثر العلماء لحديث لا تنتفوا الشيب فانه نور المسلم رواه الاربعة وقال الترمذي
حسن وقال بعض العلماء لا يكره نتف الشيبة الا على وجه التزين فقال ابن العربي وانما
نهى عن نتف الشيب دون الخضاب لان فيه تغيير الخلقة من اصلها بخلاف الخضب فانه لا يغير الخلقة على

انتهى من البدر المنير جمع الوسائل وفي حواشي الشفاء على الرسالة قال في سماع ابن القاسم في كتاب الجامع
سئل مالك عن نتف الشيب فقال ما علمته حراما وتركه أحب إلي من نتفه قال ابن القاسم ولا أحب نتفه قيل
له فقصه قال أرجو أن يخف قصه من اللحية وهو عندي يشبه النتف وأخرج ابن شهرة وجه ما نقل فيه الثالث
ورد في فضل الشيب عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من معمر يعمر في
الإسلام أربعين سنة إلا صرف الله عنه الجنون والجذام والبرص فإذا بلغ الخمسين لين الله حسابه فإذا
بلغ الستين رزقه الله الإنابة إليه فإذا بلغ السبعين أحبه الله وأحبه أهل السماء فإذا بلغ الثمانين
قبل الله حسناته وتجاوز عن سيئاته فإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وسمي أسير
الله في الأرض وشفع في أهل بيته زاد في رواية [illegible] فإذا بلغ مائة سنة سمي حبيب الله
في الأرض وحق على الله أن لا يعذب حبيبه ومن تخريج الطلوب بالخصال المكفرة لما تقدم من الذنوب
للإمام الحطاب وفي الحديث إن الله يستحيي أن يعذب عبدا وأمة إذا شابا في الإسلام وأنشدوا

إن الملوك إذا شابت عبيدهم ◆ في رقهم أعتقوهم عتق أبرار
وأنت يا مالكي أولى بذا كرما ◆ قد شبت في الرق فأعتقني من النار

باب ما جاء في كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم

اعترض للخطاب بأنه نوع من الترجل والكحل بالفتح مصدر بمعنى استعمال الكحل في العين وبالضم اسم
لما يكتحل به من الإثمد وغيره والمسموع من حيث الرواية الضم وإن كان الفتح أوجه بحسب المعنى قال [illegible]
لما ذكر فيه ما يكتحل به وذكر أيضا فيه بيان كيفية اكتحاله صلى الله عليه وسلم قال المصنف رحمه الله
حدثنا محمد بن حميد الرازي وهو أبو عبد الله روى عن ابن المبارك وروى عنه أحمد ويحيى وأخرج حديثه
أبو داود والترمذي وابن ماجة قال أبو داود الطيالسي منسوب إلى الطيالسة جمع طيلسان
عن عباد بن منصور وهو أبو سلمة الناجي القاضي بالبصرة ضعيف اتفاقا ورمي بالقدر وكان يدلس عن
عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكتحلوا بالإثمد أي داوموا على استعماله
وهو بكسر الهمزة وسكون المثلثة وبميم مكسورة حجر يكتحل به قال التوربشتي هو الحجر المعدني
أي المعروف وقيل هو الكحل الأصبهاني ينشف الدمعة والقروح ويحفظ صحة العين ويقوي عصبها

سيما

سيما للشيوخ والصبيان وفي رواية بالإثمد المروح وهو الذي أضيف إليه المسك الخالص كذا قاله الترمذي
وفي بعض أبي داود أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإثمد المروح عند النوم وقال ليتقه الصائم فإنه
أي الإثمد أو الاكتحال به يجلو البصر أي يزيد نور العين ويدفع المواد الرديئة المنحدرة من الرأس وينبت
الشعر أي شعر أشفار العين والمراد بالشعر هنا الهدب وإذا العين المريضة فقد يكون غير الإثمد أنفع لها بل ربما
أضر بها الإثمد فإنه المنقول [illegible] قاله ابن حجر وتعليله بالمنافع الدنيوية لا ينافي كون
الأمر للسنية سيما وقد وقعت مواظبة الفعلية [illegible] وتلك المنافع وسيلة إلى
الأمور الأخروية [illegible] للأمر مناهج [illegible] العلماء على أن الأمر
بالاكتحال [illegible] مع أن نفعه راجع إلى البدن قالوا ولو امتنع المضطر أو
المرتاض من الأكل بلا عذر السؤال حتى يموت جوعا مات عاصيا واتفقوا على حرمة أكل التراب والطين
ونحوهما لأجل ضرر البدن [illegible] العقل [illegible] قول العصام لا يخفى
أنه لا يجمع إذا أمر بشيء لنفع البدن كونه سنة [illegible] نعم في التعليل إشارة خفية
إلى المكتحل إن أراد تحصيل السنة ينبغي أن يقصد بالاكتحال [illegible] والمعالجة لا مجرد الزينة
كالنساء ولهذا قال مالك [illegible] للرجال [illegible] ملخصا من جمع الوسائل
وزعم أي ابن عباس كما يفهم من رواية ابن ماجه ويصرح به الأحاديث الآتية [illegible] بمعنى
القول المحفوظ هو المراد هنا وإن كان أكثر ما يستعمل فيما اشتهر فيه [illegible] زعم الذين كفروا أن لن
يبعثوا إنما أتى به المصنف ولم يقل إن النبي [illegible] كثير من العبارات
وإيماء إلى أن الأول حديثه من قوله والثاني موقوف والأول قولي والثاني فعلي وقيل ضمير زعم
لمحمد بن حميد [illegible] إشارة إلى ضعف حديثه [illegible] الوسائل
بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] هذا الاحتمال [illegible] الحديث الآتي
يزيد بن هارون إن المراد بقول المصنف وقال يزيد بن هارون في حديثه أي في روايته عن ابن عباس
لأنه في حديثه نص في خلاف ما للعصام قاله في جمع الوسائل ولما كان زعم يستعمل غالبا بمعنى [illegible]
[illegible] أن يقال أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة بضم الميم المهملة اسم لإناء الكحل

العصام

والمراد منها ما فيه الكحل يكتحل منها كل ليلة بالنصب أي قبل أن ينام كما سيأتي وإنما آثر الكحل
بالليل لأنه قبيل النوم في العين وأمكن في السراية إلى طبقاتها ثلاثة في هذه أي اليمنى وثلاثة في هذه
أي اليسرى والمشار إليه عين الراوي بطريق التمثيل وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم قال من اكتحل فليوتر
رواه أبو داود والواحد وإن كان وترا لكن التعدد مطلوب وهو كذا في الأدوية وكان يتبع الواحد
لا الثلاث ويعلم من قوله ثلاثة في هذه أنه لا يشغل باليسرى حتى يستكمل اليمنى واختار بعض
العلماء أخذا بروايات الثلاث والله أعلم أنه يبتدئ باليمنى ويختم بها لتكون بها بأن يستعمل فيهما
أو كأن وقد بين ما إذا استكمل اليسرى رجع إلى اليمنى فزاد مرة إيتارا للثلاث والله أعلم وروي في شرح
السنة أن يكتحل فيهما خمسة ثلاثة في اليمنى واثنين في اليسرى وعليه فينبغي أن يكون الابتداء والانتهاء
باليمنى أيضا كما أفاده العصام وجواز اثنين في كل عين وواحدة بينهما أو في اليمنى ثلاثا متعاقبة
وفي اليسرى ثنتين فيكون الوتر المأمور به بالنسبة إليهما جميعا وأرجحها الأول لحصول الوتر شفعا
قال المصنف رحمه الله حدثنا عبد الله بن الصباح الهاشمي البصري حدثنا عبيد الله بن موسى أنبأنا
إسرائيل عن عباد بن منصور نحوه مرفوعة المعنى لأن الكلام رفع إسناده أي في الكتب كتبوا
عند الانتقال من إسناد إلى إسناد ح إشارة إلى التحويل من إسناد إلى آخر وقيل مهملة
وقيل هي إشارة إلى قولنا الحديث يعنون لح وبعضهم يجعلها خاء معجمة يريد الخ إسناد آخر
وبعض المتقدمين من الحفاظ كتب مكانها صح وهذا إشعار بأنها رمز ما قال العراقي رحمه الله
في ألفيته ♦ وكتبوا عند انتقال من سند ♦ لغيره ح وانطقن بها وقد ♦
♦ رأى الرهاوي بأن لا تقرأ ♦ وأنها من حائل وقد رأى ♦
♦ بعض أولي الغرب بأن يقولا ♦ مكانها الحديث قط وقيلا ♦
♦ بل حاء تحويل وقال قد كتب ♦ مكانها صح فحا منها انتخب ♦
وأشار بقوله وانطقن بها إلى المختار ينطق بها عند الوصول إليها فيقول حا ويمر في القراءة
وأشار بقوله وقد رأى الخ إلى القول بعدم النطق بها وبه العمل عندنا فيما رأينا وفائدة هذا الرمز
المذكور ليعلم أن الإسناد المذكور لم يجعل إلى شيخ وقيل ... هذا الإسناد سقط وقيلا

بل

بل يجب الإسناد الثاني على الإسناد الأول فيصير إسنادا واحدا قال المصنف رحمه الله حدثنا علي بن حجر
وفي بعض النسخ قال أي المصنف وثنا ولعله من تلامذته ثنا يزيد بن هارون ثنا عباد بن منصور عن
عكرمة عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكتحل قبل أن ينام أي عند النوم
كما يأتي بالإثمد ثلاثا في كل عين وقال يزيد بن هارون في حديثه أي في روايته عن ابن عباس أن
النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الهمزة بغير الألف من قال ويجوز فتحها نظرا إلى حديثه كانت له
مكحلة يكتحل منها عند النوم ثلاثا في كل عين قيل حتى في الصحيح قال بعض الشراح قوله
وقال يزيد بن هارون الخ موصول بالإسناد المتقدم وليس بمعلق ولا مرسل كما توهم والمقصود
منه بيان اختلاف الألفاظ بين رواية إسرائيل ورواية يزيد بن هارون مع أن إسرائيل بالنظر المتقدم
وذلك أن يزيد جعل التلفظ كلام عباد وقد جعلهم من المصنف في حديث ابن عباس هذا إلى الواسطة
في الإسناد الأول المتصل بالباب بينه وبين عباد بن منصور اثنان وفي الإسناد الثاني ثلاث فهو
بالنسبة إلى ما قبله نازل باعتبار العدد لأن شيخه الأول محمد بن حميد الرازي لم يرو عنه الشيخان
وعبد الله بن الصباح شيخه الثاني على شرط الشيخين وروى عنه أبو داود والنسائي فيكون الثاني
أعلى من الأول علوا معنويا أي باعتبار الصفة وإن تعادلا في كثرة العدد وبملاحظة
النزول المذكور يقول من يشهد ابن الصباح إلى سند علي بن حجر شيخه الثالث قال الواسطة فيه بينه
وبين عباد اثنان كالأول فتعادل في جمع الوسائل قال المصنف رحمه الله حدثنا أحمد بن منيع ثنا
محمد بن يزيد عن محمد بن إسحاق أي ابن يسار إمام أهل المغازي صدوق أخرج حديثه البخاري في التعليق
والترمذي في الشمائل وباقي الأئمة الأربعة في صحاحهم عن محمد بن المنكدر تابعي جليل أخرج حديثه
الأئمة الستة عن جابر أي ابن عبد الله كما في نسخة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم
بالإثمد أي الزموه جملة راجع إلى معنى قوله اكتحلوا عند النوم فإنه يجلو البصر وينبت الشعر
ثم يكون من قوله ... الكحل صلى الله عليه وسلم بالليل دون النهار إشارة إلى أنه من زينة النساء
وجعله ليلا ... قال
رحمه الله حدثنا قتيبة أي ابن سعيد كما في نسخة ثنا بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم

حبيب عن سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي ثقة ثبت فقيه روايته عن عائشة وأبي موسى مرسلة
قتل بين يدي الحجاج أخرج حديثه الأئمة الستة في جامعهم وقوله نا يحيى جليل بل قيل من أفضل في
أتباع التابعين عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن خير أكحالكم الإثمد فيه دليل
على أن الإثمد نوع خاص من الكحل والمراد أنه خير الأكحال لحفظ صحة العين لا لمرضها لأن الاكتحال لا
يداوى به الرمد كما تقدم يجلو البصر استئناف لتعليل الجملة قبله وينبت الشعر معطوف على المستأنف
قال المصنف رحمه الله حدثنا إبراهيم بن المستمر البصري نا أبو عاصم أي الضحاك بن مخلد عن عثمان بن
عبد الملك عن سالم أي ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب تابعي جليل أحد الفقهاء السبعة بالمدينة كان
رأسا في العبادة والزهد كان يلبس الثوب بدرهمين وأقرانه مثل علي بن الحسين زين العابدين وقاسم بن
محمد وهم أبناء الخلفاء وأمهاتهم بنات يزدجرد ملك فارس عن ابن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عليكم بالإثمد فإنه يجلو البصر وينبت الشعر ذكر المصنف هذا الحديث في
بابه أسانيد مختلفة تقوية لأصل الحكم وتأكيدا لمضمونه لما تقدم من أن عباد بن منصور ضعيف اتفاقا
وكان يدلس ورمي بالقدر قاله في جمع الوسائل

باب ما جاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم

اللباس بالكسر ما يلبس والمراد ما جاء في بيان ما كان يلبسه من الثياب وما كان يحبه من
لبس الثوب الحبرة وغيره وقد تقدم لنا قبيل الترجمة الأولى أن وجه إدخال اللباس والطعام والشرب
والأثاث ونحو ذلك في الشمائل أن هذه الأمور مما تدعو إليه ضرورة الحياة في الخلق مما بدا
من ضروري لا اختياري للعبودية ككمال الخلقة وحسن الصورة وأعقب اللباس للترجل وال
والخضاب والكحل لأنه نوع من الزينة ويستفاد من الباب في خلقه صلى الله عليه وسلم
في اللباس فإن أحاديث الباب متضمنة لذلك والمأخوذ من الأحاديث التي سرد منها المصنف
ومن غيرها أنه صلى الله عليه وسلم لم يكن يتأنق في لباسه ولم تتعب نفسه للتغالي فيه
تمييزا للتواضع والعبودية وإشارة إلى أن هذا الطريق الأسلم بالنسبة إلى كل عبد وأن كرم
المرء هو إنما هو بتقوى الله لا بارتكاب أوجه التي تقتضي الزينة والتميز بها بين عباد الله

حزن

15

وأن المباهات والتزين من شأن النساء والمحمود للرجال نظافة الثوب والتوسط في جنسه وعدم
إسقاطه للمروءة لا إسرافا ومن كلام عمر رضي الله عنه إياكم ولبستين لبسة مشهورة ولبسة
محقورة وقال بعضهم

أما الطعام فكل لنفسك ما اشتهيت ✦ واجعل لباسك ما اشتهاه الناس

ومن ثم كان صلى الله عليه وسلم يلبس من الثياب ما وجد كما يناسب لباس قومه وكان من عادته لم يقتصر
من اللباس على صنف بعينه حتى لا يتميز عن الناس ويكون مما يتميز كواحد منهم فكان يلبس الشملة
الخشن ويقسم الأقبية الحرير المخوصة بالذهب في صحبه هذا هو الغالب من حاله صلى الله عليه وسلم
وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم لبس أيضا من الثياب الفاخرة وأكل من الطيبات الطيبة الظاهرة قال
المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن حميد الرازي نا الفضل بن موسى وأبو تميلة بالتاء المثناة فوق
يحيى بن واضح المروزي الأنصاري وزيد بن حباب أخرج حديثه الستة كالذي قبله عن عبد المؤمن
خالد عن عبد الله بن بريدة عن أم سلمة قيل اسمها هند قالت كان أحب الثياب إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم القميص أحب بالرفع اسم كان والقميص بالنصب خبر مقدما إن كان
المقصود تعيين الأحب وبالعكس إن كان المقصود بيان حال القميص عنده صلى الله عليه وسلم
ورجحه العصام بأن أحب وصف فهو أولى بكونه حكما محمولا وأتيان على ما قاله بعض والثياب جمع
ثوب وهو ما يلبسه الناس من الكتان والقطن والصوف والخز والفراء والقميص قال في القاموس
معلوم وقد يؤنث ولا يكون إلا من القطن وأما الصوف فلا وكان حبه للمذكور [illegible] والظاهر أن
كونه من القطن مراد في الحديث لأن الصوف يؤذي البدن ويدر العرق ورائحته يتأذى بها وقد أخرج
الدمياطي كان قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم قطنا قصير الطول والكمين وقد ورد أن المصطفى
لم يكن له إلا قميص واحد وعن عائشة رضي الله عنها قالت ما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم قط
غداء لعشاء ولا عشاء لغداء ولا اتخذ من شيء زوجين لا قميصين ولا إزارين ولا رداءين ولا زوجين من
النعال إلخ المناوي وإنما كان القميص أحب إليه لأنه أستر للبدن لإحاطته بالبدن بالخياطة
بخلاف الإزار والرداء والشملة ونحوها مما يحتاج إلى ربطه أو إمساكه أو نحو [illegible] ربما غفل

عند لابسه فيشتغل عنه بخلاف القميص ولانه اخف على البدن واقل مؤنة وكان لبسه من الامر
القميص كما يدل عليه ابتداء المصنف بقميصه هذا ويقال ان هذا القميص هو قميص الخليل عليه الصلاة
والسلام الذي اتاه به جبريل من الجنة لما القي في النار وكان يتوارثونه وكان من خاصيته ان
المبتلى اذا البسه عوفي ولما اخبر يوسف ان يعقوب عليهما السلام ابيضت عيناه من الحزن بعث به
اليه ليعود بصيرا كما كان به والله اعلم قال المص رحمه الله حدثنا علي بن حجر نا الفضل بن موسى عن عبد المومن
ابن خالد عن عبد الله بن بريدة عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم القميص المتن واحد والاسناد متعدد مذكور في حكم قال المص رحمه الله حدثنا
زياد بن ايوب البغدادي قيل الرواية بالمثال الموالبي وقيل الاولى مهملة والثانية معجمة
وقيل بالعكس وهو ابو هاشم طوسي الاصل اخرج حديثه البخاري والترمذي والنسائي
حدثنا ابو تميلة عن عبد المومن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن امه عن ام سلمة
قالت كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسه القميص مقررا ورد
المص هذا الحديث بثلاثة اسانيد لان هذا الاسناد الثالث يغاير الاسنادين قبله بزيادة عن
امه مع مغايرة بعض رجاله ووقع في هذا الاسناد في بعض النسخ جملة يلبسه قبل القميص لانه
كان يحبه للبسه لا لغيره اشتراه او انتفع به او امر به ثم لما كان يتوهم ان زيادة عن امه من
توهم انه لمعرفته انه سقط من اسناد زياده فرجح نقصان الاسناد بهذه الزيادة لم يكتف
بالاسناد المتقدم وعقبه بقوله قال ابو عيسى المولف كما في بعض النسخ وهو هو لدلالة السياق
عليه هكذا قال زياد بن ايوب في حديثه اي بزيادة عن امه في السند هذا اشارة الى الاسنادين
والى الاعلى وهو ما في الاسناد من قوله عن عبد الله بن بريدة عن امه عن ام سلمة ولم يكتف
باسم الاشارة عن قوله عن عبد الله لئلا يتوهم ان هكذا اشارة الى معنى الحديث ثم اشار بقوله
وهكذا روى غير واحد الى ان غيره وامثاله من مشايخه من اهل الضبط والاتقان روى عن ابي تميلة
مثل رواية زياد بن ايوب والمقصود بهذا التقوية رواية زياد بن ايوب واما قوله وابو تميلة يزيد
في هذا الحديث اي في اسناده عن امه فاشارة الى انه لم يزد من بين الرواة عن عبد المومن هذه الزيادة

وهي

وهي عن امه الا ابو تميلة دون رفيقه الفضل بن موسى وزيد بن حباب وغيرهم فانهم كلهم لم يزيدوا عن
امه واما الرواة عن ابي تميلة فيجوز مما تقدم ان جميعهم روى عنه هذه الزيادة كزياد بن ايوب وغيره من
مشايخ المولف محمد بن حميد الرازي ثم اشار الى ترجيح زيادة عن امه فقال وهو اصح في جامعه انه
سمع محمد بن اسماعيل يعني البخاري يقول حديث ابن بريدة عن امه عن ام سلمة اصح قال الحنفي وبهذا
التصحيح وبذلك تعلم بطلان قوله في جمع الوسائل ان قائل هو اصح هو ابو تميلة وان المعنى انه عقب
قوله عن امه وهو اصح وانما زاد قوله عن امه تعيينا للموضع هذه الزيادة وانما حكم البخاري بكونه اصح
اما لانه لم يثبت عنده سماع عبد الله بن بريدة عن ام سلمة مطلقا او في هذا الحديث بخصوصه واما لان ابا
تميلة اوثق واحفظ من رفيقيه وهما الفضل بن موسى وزيد بن حباب فان يحيى بن المديني قدم ابا تميلة
على الفضل بن موسى وقال روى الفضل احاديث مناكير وقال احمد زيد بن الحباب صدوق لكنه كان كثير
الخطاء واما ابو تميلة فثقة فيقدم به عند الجماعة والله اعلم انتهى جمع الوسائل قال المص حدثنا
عبد الله بن عمرو بن الحجاج ضروي اخرج حديثه الترمذي وقط نا معاذ بن هشام اخرج حديثه الستة
حدثني ابي عن بديل بدال مهملة مصغر ابن ميسرة هكذا الصواب كما حققه المحققون من اسماء
الرجال كالذهبي والعسقلاني ووقع في بعض نسخ الشمائل بدل بن حليب بفتح الحاء ومنه
الثاء وسكون الياء بعدها باء موحدة العقيلي عن شهر بن حوشب صدوق كثير الارسال قال
النووي في شرح مسلم وثقه كثيرون من ايمة السلف حتى قال احمد بن حنبل ما احسن حديثه
عن اسماء بنت يزيد الانصارية صحابية لها احاديث قالت كان كم قميص رسول الله صلى الله
عليه وسلم واصله الى الرسغ في النسخ بالسين والصاد بدل السين لغة فيه وهو مفصل الساعد
والكف وفيه جعل الكم الى الرسغ توسط لانه متى جاوز اليد شق على لابسه ومنعه من سرعة الحركة
والبطش ومتى قصر عن الرسغ تاذى الساعد ببروزه للحر والبرد واخرج الشيخ عن ابن عباس
كان يلبس قميصا وكان يطول الكمين وكان كما مع الاصابع وجمع بعضهم بان هذا في الحضر وذاك
في السفر ويحمل على تعدد القميص او تحمل رواية الكتاب على التعدد بيدا التقصير وروي عن علي رضي الله عنه
انه ابتاع قميصا وامر الخياط ان يقطع من كميه ما زاد على الاصابع وقال للفضل الكمين على الاصابع في هذا

محتج

الكم

دليل على ان الاستدلال لا يتجاوز كم القميص الرسغ وفي حاشية الحطاب على الرسالة قال القرافي في شرح
الجلاب قال ابن شعبان في الزاهي لا ينبغي ان يضيق الكم والجمال اقرب عند الله عز وجل وقدره شبر بشهادة
رجل ضيق الكم قال مالك فعل الكم مثله في كلام القرافي وقال في مختصر الواضحة ابن رشيق قال مالك
حياة الثوب طيه وعيبه فعل الكمامة وفي العارضة الاستر في القميص ان لا يطول كمه في الحطاب ـــــ
ويدير بتطويل الكم ان يطول جدا لينتفع كلامه مع ما تقدم له قال المصنف رحمه الله حدثنا ابو عمار
الحسين بن حريث نا ابو نعيم نا زهير عن عروة بن عبد الله بن قشير عن معاوية بن قرة اخرج
حديثه الستة عن ابيه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط في القاموس بالسكون ويحرك
من الرجال قبيلته او من ثلاثة الى عشرة وفي بعضها مع كقوله تعالى او خلوا ايهم من مزينة صفة
الرهط وهي قبيلة معروفة من مضر لنبايعه متعلق باتيت وان قميصه لمطلق قال العسقلاني
اي محلول غير مزرور والجملة حال او قال زر قميصه مطلق بلا لام اي غير مشدود الازرار والشك
من شيخ الترمذي قال ابن مسعود اخرجه ابو نعيم بهذا الاسناد ولم يشك بل قال ان قميصه لمطلق
واخرج ايضا من طريق عبد الله بن يونس والحسن بن موسى جميعا عن زهير بهذا اللفظ بغير شك
فيوهم من قال الشك من معاوية او من دونه زاد ابن سعد قال عروة فما رايت معاوية ولا ابنه الا
مطلقي الازرار في شتاء ولا حر والعبارة غير محتملة انه كان لا يجيب قميصه زر وعروة فيحتمل
انه لم يكن له زر ولا عروة ويؤيد هذا ما ذكره ابن الجوزي في الوفاء عن ابن عمر انه قال ما اتخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم قميصا له زر قال الحنفي فادخلت يدي بصيغة الافراد في جيب قميصه المراد
بالجيب هنا الطوق وجايزة للاتساع ليدخل الراس بسهولة واكثر ما كان على الصدر وقد يكون
على احد الكتفين قال في العارضة ولا تبالي بالجيب كان بالمفرج او بالجنب الا ان يكون عادة
دلنا من يسلكونه بقولك انشط اللهم قال الا شما عيلي جيب الثوب اي جعل فيه نقبا يخرج منه
الراس قال العسقلاني وقوله فادخلت يدي يقتضي ان جيب قميصه كان في صدره في نقله في جمع
الوسائل وسلمه وانظر من اين يقتضي ذلك ومن يطلق الجيب على ما يجعل في صدر الثوب ليوضع فيه
الشيء او بذلك فسره ابو عيسى وقيس ما المراد هنا فمسست بكسر السين الاولى على اللغة

الفصيحة

99

الفصيحة وحكى ابو عبيد الفتح ايضا الخاتم اي خاتم النبوة بفتح التاء وكسرها ثم اعتنى له بهذا الامر
المنابع لعناية الادب وفيه كمال تواضعه عليه الصلاة والسلام وان جعل جيب القميص على الصدر ليس
بدعة كما ظن من لا علم عنده وهذا على تسليم ما قاله العسقلاني وحرر الكافية وسعته بحيث تدخل
اليد فيه قال المصنف رحمه الله حدثنا عبد بن حميد اخرج حديثه مسلم وغيره نا محمد بن الفضل لقبه
عارم ليس لانه الذي اخرج عنه الستة في الشمائل نا حماد بن سلمة عن حبيب بفتح المهملة وكسر
الموحدة ابن الشهيد عن الحسن اي البصري عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج
اي من بيته وهو متكئ اي معتمد على اسامة بن زيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن مولاه
وابن مولاته ام ايمن وحبه وابن حبه امره على جيش فيه ابو بكر وعمر وهو دون عشرين سنة وسياقه
في باب الاتكاء عن انس بلفظ ان النبي كان شاكيا فخرج يتوكأ على اسامة وهذا يحتمل ان يكون في
شكواه الذي مات فيه وان يكون في مرض اخر والاول اظهر بدليل رواية البزار فيقتضي انه خرج بين اسامة بن
والفضل ابن عباس الى الصلاة في مرضه الذي مات فيه فصلى باصحابه ويؤيده ايضا ما عند البخاري عن ابن
عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه وعليه ملحفة متعطفا بها
قال العسقلاني اي متوشحا من تحت يديه فوق المنكب وعليه اي على النبي صلى الله عليه وسلم
ثوب بالتنوين قطري منسوب الى قطر بكسر القاف بلد بالبحرين يجلب منها برود فيها حمرة وفيها
اعلام وفيها بعض الخشونة والجملة الاولى حال من فاعل خرج بالضمير والواو وما بعدها الجملة
حال ايضا بالضمير وحده نحو كلمته فوه الى في قد توشح به يقال توشح بثوبه وبسيفه اذا القاه
على عاتقه كالوشاح قال بعض والمراد هنا انه ادخل الثوب تحت يده اليمنى والقاه على منكبه
الايسر كما يفعل المحرم ويأتي قول اخر في معنى التوشح فصلى بهم اخرج ابن سعد من طريق ابي حمزة
الليثي عن حميد عن انس انه قال اخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع القوم في مرضه الذي
قبض فيه في ثوب واحد متوشحا به خلفه قال المصنف رحمه الله قال عبد بن حميد شيخ المصنف قال محمد بن
الفضل سالني يحيى بن معين بفتح الميم مجمع على جلالته وثقته وحفظه وتقدمه في هذا
الشان حتى قال احمد بن حنبل السماع من يحيى بن معين شفاء لما في الصدور وغسل على السرير الذي غسل

عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمل على ما حمل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تشهد ثانية في
العصام في هذا الحديث الذي ذكر فيه لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ما جلس إلى أي أقران من جلوسه
أو زمان أول جلوسه فقلت ناحماد بن سلمة فقال يحيى بن معين أو حدثنا أي الحديث من كتابك أي لكتابه
خيرا لكونه أوثق ويحتمل أن تكون أو للتنويع فلا تحتاج إلى جواب فقمت أي من المجلس لأخرج كتابي أي
كتاب روايتي من بيتي فقبض يحيى على ثوبي أي أمسكه لئلا أنصرف ثم قال أمله علي بفتح الهمزة
وكسر الميم وتشديد اللام المفتوحة أمر من الإملال وهو بمعنى الإملاء يقال أملت الكتب وأمليته إذا
ألقيته على الكاتب ليكتبه وفي بعض النسخ بسكون الميم وكسر اللام المخففة من الإملاء أي حدثني
بالإملاء أولا فإني أخاف أن لا ألقاك أي لا فيا لمانع الموت أو غيره قبل تلاقينا ولذا قيل الوقت
قاطع وفي الحديث كمال التحريض على تحصيل العلم والسعي والتشمير من أهل العلم في
الاستباق إلى الخيرات قال أي محمد فأمليته عليه أي على يحيى وفي نسخة فأمليت عليه بدون
الضمير المنصوب والجمع بين اللغتين تفنن في العبارة ثم أخرجت كتابي فقرأته عليه أي الحديث
من أصله تأكيدا وفي نقل ... عن حمزة قول محمد بن الفضل من بين توثيق لهذا الإسناد محمد بن الفضل كان ممن
يستوثق به يحيى بن معين وكان واثقا في هذا الحديث حيث وافقت روايته قراءته من كتابه قال
العصام قال المصنف رحمه الله حدثنا سويد بن نصر أنا عبد الله بن المبارك عن سعيد بن إياس
الجريري بضم الجيم عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا
استجد ثوبا أي لبس ثوبا جديدا وعند ابن حبان من حديث أنس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة سماه باسمه أي الموضوع له لا باسم خاص بحيث لا اسم له
ودوابه فقد كان يجعل لها أسماء خاصة تتميز بها عمامة أو قميصا أو رداء بدل من قوله ثوبا أو
من قوله باسمه لأنه في محل نصب على أنه مفعول ثان لسماه والمراد أنه إن كان عمامة سماه عمامة وإن
كان قميصا سماه قميصا وهكذا أمثاله بقوله رزقني الله هذا القميص أو كساني الله هذه العمامة
ثم يقول بعد التسمية والتعبير اللهم لك الحمد كما كسوتنيه الضمير راجع إلى المسمى قال ميرك
ويحتمل أن يكون المراد بقوله سماه باسمه أن يأتي باسمه صريحا في كسوتنيه بأن يقول اللهم

لك الحمد كما كسوتنيه هذا القميص أو العمامة مثلا قال الطيبي والأول أقرب للعطف بثم وهو ما
من ربه والكاف بمعنى على أو للتعليل أي هو أهل لذلك كما سواكم أو للتشبيه أي الحمد على فوز نعمة
الكسوة وتحقيقه وإن أبى فالجار والمجرور راجع لقوله لك الحمد على الأصح ويحتمل أن يكون راجعا
لقوله أسألك خيره أي أن أتوصل إلى خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له
وخير الثوب بقاؤه ونقاؤه وكونه ملبوسا للضرورة والحاجة لا للفخر والخيلاء وكونه حلالا وخير
ما صنع له هو دفع الضرورات التي من أجلها يصنع اللباس من الحر والبرد وستر العورة وشر الثوب عكس هذه
المذكورات وهو كونه حراما أو نجسا أو لم يبق زمانا طويلا أو يكون ملبوسا للمعاصي والشرور وشر
ما صنع له أن لا يتوصل به إلى المطلوب من دفع الضرر ويحتمل أن يكون معنى خير ما صنع له أي خلق له
من الشكر بالجوارح والقلب والحمد لمولاه باللسان وشر ما صنع له هو الكفر أن اتخذ جميع الوسائل
بهذا أشار إلى الأهمية قلت ويحتمل أن يكون المعنى أسألك خيره وهو وقوع ضرورة الحر والبرد
والتجمل وخير ما صنع له أي ما شاء أن يتخذ له كالطاعة به والإظهار نعمة الله وغير ذلك من المقاصد
الحسنة وشره أن يكون مشوها على الأبد بأن يعصى عليه ويبدو من أجله بقتل أو ضرب أو نحو ذلك
وشر ما صنع له أن يلبسه بنية سيئة كالكبر والخيلاء ونحو ذلك هذا وقد ورد فيما يقوله من
لبس ثوبا جديدا أحاديث أخر منها ما أخرجه ابن ماجه والحاكم وصححه والمؤلف في جامعه
وحسنه من حديث عمر مرفوعا من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي وأتجمل به
في حياتي ثم عمد إلى الثوب الذي أخلق فتصدق به كان في حفظ الله وفي كنف الله وفي ستر الله حيا وميتا
ومنها ما أخرجه الإمام أحمد والمؤلف في جامعه وحسنه أبو داود والحاكم وصححه ابن
ماجه من حديث معاذ بن أنس مرفوعا من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من
غير حول مني ولا قوة غفر الله له ما تقدم من ذنبه زاد أبو داود في روايته وما تأخر قال المصنف
رحمه الله حدثنا هشام بن يونس الكوفي نا القاسم بن مالك المزني عن الجريري عن أبي
نضرة عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه أي في المعنى ولو قال مثله لكان
في اللفظ كما تقدم قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا معاذ بن هشام حدثني أبي عن

قتادة عن انس بن مالك قال كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسه الحبرة ضمير المذكر راجع الى احب وفي نسخة يلبسها وضمير المؤنث للثياب وهو احتراز من الاحب الى شئ ونحوه الحبرة كعنبة خبر كان او اسمها وهي نوع من برود اليمن تتخذ من كتان او قطن مخططة بخطوط حمر وربما كانت بزرق او خضر قال الشيخ سمي حبرة لانها تحبر اي تزين والتحبير التحسين قال المناوي انما كانت احب اليه للينها او موافقتها لجسده وانه على غاية من النعومة واللين ونحو الخشونة بوضع برود لا بيانا في هذا الباب لان ذلك بالنسبة للحمية ومن الحماية يوتى به او الحمرة اذ كان عند نساء البرود والحبرة حبر يكون في اصحابه او كان يتخذ الخمرة من الحبرة اذ وانه اذا اراد ما ذكر من جملة ما احب لما قيل فيما ورد في كثير من الاشياء انه افضل الحلة انه قال في جمع الوسائل قال المنه رحمه الله حدثنا محمد بن غيلان نا عبد الرزاق انا سفيان اي الثوري كما في نسخة وقيل ابن عيينة عن عون بن جحيفة عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم اي في البطحاء مكة وهو موضع خارج مكة ويقال له الابطح وفي البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى به بالبطحاء بالهاجرة وخرج في حلة حمراء مشمرا وفيه ايضا قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم ورايت الناس يبتدرون بدلا وضوءه اي افضل من ماء وضوئه فمن اصاب منه شيئا مسح به وجهه ومن لم يصب منه شيئا اخذ من بلل صاحبه وزاد من طريق شعبة عن عون عن ابيه وقام الناس فجعلوا ياخذون يديه فيمسحون بها وجوههم قال فاخذت بيده فوضعتها على وجهي فاذا هي ابرد من الثلج واطيب رائحة من المسك وعليه حلة حمراء تقدم في الباب الاول بيانها كاني انظر الى بريق ساقيه اي لمعانه وفيه اشارة الى مطلوبية تقصير الثياب وسياقه ما في ذلك قال سفيان المعلوم من هذا انه يريد به الثوري واذا اطلق العسقلاني فمراده به البجلي واذا اطلق عبد الله فمراده ابن مسعود قاله في جمع الوسائل اراها بضم الهمزة حبرة اي اظن الحلة الحمراء حبرة اي ثوبا مخططا بخطوط حمر وفي نسخة زاد حبرة بضم النون وكذا الضمير تاويل الحلة بالثوب وكانه انما قصد بذلك جمعا بين الادلة لحديث النهي عن لبس الاحمر اخرجه مسلم من حديث عبد الله بن عمر قال راى على النبي صلى الله عليه وسلم

ثوبين

ثوبين معصفرين فقال ان هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها وفي رواية فقلت اغسلهما فقال احرقهما والمعصفر هو الذي يصبغ بالعصفر وغالب ما يصبغ به يكون احمر ومن ذلك فانه سيما من تخصيص المنع بالذي يصبغ كله دون المخطط وهو احد الاقوال في لبس الاحمر وللعلماء في لبس الاحمر اقوال الجواز مطلقا اخذا بظاهر حديث وعليه حلة حمراء المنع مطلقا بحديث مسلم المتقدم ثالثها كراهة الحمرة دون ما كان خفيفا لحديث ابن عمر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المفدم بالحمرة وتفسير القول رابعها كراهة لبسه مطلقا في المحافل لانه شهرة ويجوز في البيوت خامسها اختصاص النهي بما صبغ بعد النسج دون ما صبغ غزله ثم نسج بناء على ان الحلة الحمراء والبرود الحمر التي لبسها النبي صلى الله عليه وسلم نسجت بعروق كما اشار له سادسها اختصاص النهي بما صبغ بالعصفر لورود النهي عنه دون ما يصبغ بغيره ثم القائلون بالنهي منهم من علل بانه زي الاعاجم ومنهم من علل بما فيه من التشبه بالنساء وعلى الوجهين يكون النهي عنه لا لذاته بل للتشبه ومنهم من علل بالشهرة وخرم المروءة وعليه فيجوز بلبسه في المنازل والبيوت انتهى العسقلاني واخرج البيهقي في الشعب من طريق ابي بكر الهذلي وهو ضعيف عن الحسن البصري عن رافع بن يزيد الثقفي رفعه ان الشيطان يحب الحمرة فاياكم والحمرة وكل ثوب فيه شهرة انتهى جمع الوسائل وفي ترجمة البخاري باب الثوب الاحمر من الاحمر اشارة الى تضعيف احاديث النهي عن الاحمر فافهم وقال بعضهم اجاز لباسه جماعة من الصحابة والتابعين والشافعي واهل الكوفة وقال مالك لا اعلمه حراما وغيره احب الي منه انتهى تمامه بقوله كما في الحلة من الخلاف وفي لابي بكر ابن العربي ذكر الخلاف ما نصه نعم فهو يحتمل لباسه في بعض الاوقات لا مثل العسس والاعارة فيكون التشبه بهم وقد قال عليه السلام من تشبه بقوم فهو منهم ولا يختص هذا بالحمرة بل في جميع الالوان والاحوال حتى لو اشتهر اهل الفسوق والظلم بشيء مما احله السنة كالخاتم والخضاب لا فعل اهل الفضل فينبغي لاهل الفضل ان لا يتشبهوا بهم وايضا فربما يظن من لا يعرفهم انهم منهم فيكون قد اعان على اساءة الظن به قال المصنف رحمه الله حدثنا علي بن خشرم نا عيسى بن يونس عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب قال ما رايت احدا من الناس احسن في حلة حمراء لبيان الواقع لا للتقييد من رسول الله صلى الله

عليه وسلم أن أشجعهم كأنه اطلع على مغلول أشعر لتنخرب في ليلة مسكنته قال المص رحمه الله
حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا عبيد الله بن إياد زاد في نسخة وهو ابن لقيط عن أبيه عن أبي
رمثة بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثلثة قاله المناوي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه
بردان في النهاية البرد نوع من الثياب معروف أخضران أي فيهما خطوط خضر لما تقرر عن النهاية
وتقرر في نتائج هذا الباب أن الأخضر أكثر لباس أهل الجنة كما ورد وقال ابن بطال الثياب الخضر من
لباس أهل الجنة وكفى بذلك شرفا قاله في جمع الوسائل قلت وبذلك صارت ثياب الشرفاء وهذا الحديث
قال المؤلف في جامعه حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبيد الله بن إياد وفي المشكاة عن يعلى بن أمية
قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت مضطبعا ببرد أخضر رواه الترمذي وأبو داود وابن
ماجة والدارمي انتهى جمع الوسائل قال المص رحمه الله حدثنا عبد بن حميد نا عفان بن مسلم نا
عبد الله بن حسان بالحاء والسين العنبري عن جدتيه دحيبة وعليبة بالتصغير فيهما عن قيلة بنت
مخرمة كذا وقع في نسخ الشمائل والصواب عن جدتيه دحيبة وصفية بنتي عليبة وهكذا ذكره المؤلف
على الصواب في جامعه وابن منده وابن سعد في الطبقات ومما جرنا عبد الله بن حسان أن إمام قبل
الأب والأم من قبيل الأم لما وقع التزوج بين ابن الخالة وبنت الخالة ومما يروي عن جدة أبيه قيلة بنت
مخرمة وكانت ربيتهما وكانت من الصحابيات وبهذا تعلم بطلان ما قاله ابن حجر انتهى جمع الوسائل قالت
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه أسمال مليتين من قبيل جرد قطيفة وهو من
إضافة الصفة إلى الموصوف والأصل مليتان سملان والمراد بالجمع ما فوق الواحد ليطابق التثنية
ومفرده سمل بفتحتين يقال ثوب سمل إذا كان خلقا ويقال ثوب أسمال إذا كانت الخلوقة فيه كله
فالجمع إشارة إلى أن كل جزء منه خلق حتى صار كأنه قطعا كما يقال برمة أعشار وأنكر ذلك
ومراده ملحقان على بناء الجمع ومليتين تثنية ملية بتشديد الياء تصغير ملاءة بالضم والمد كما
بعد هذه الأنه قيل الإزار وقيل الملحفة ويصدق بكل منهما قول القاموس هي كل ثوب لم يضم
بعضه لبعض بخيط بل كله نسج واحد كانتا أي المليتان بزعفران أي مصبوغتين به وقد نفضته
أي نفضتا الأسمال الزعفران وفي نسخة نفضتا بالبناء للفاعل والفاعل ضمير المليتين والمفعول

محذوف

156

محذوف أي نفضتا المليتان لون الزعفران وأصل النفض التحريك وإسناد النفض إلى المليتين مجاز ويجوز
أن يكون من قولهم نفض الثوب نفوضا إذا ذهب بعض لونه وزال منه صبغه ولم يبق إلا اليسير
منه وعليه فلا يحتاج إلى ارتكاب حذف المفعول لأنه يؤيد حذف المفعول نسخة نفضتا بزنة المفعول
ونسخة نفضتا بالبناء للمفعول ولا ينافيه ما مر عن صحيح البخاري عن أنس نهى النبي صلى الله عليه
وسلم أن يتزعفر الرجل لأن المراد بالنهي ما يستعمله في بدنه لما فيه من التشبه بالنساء نعم فيه إيماء
إلى عدم نهي النبي صلى الله عليه وسلم أن يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بورس أو زعفران إلا مغسولا المحرم
أن الحلال يجوز له ذلك وهذا مذهب مالك ومن يقول إن النهي عن لبس المزعفر يحترز عما هنا بأنه لما
نفض كان الباقي منه بمنزلة العدم قاله في جمع الوسائل ويمكن أن يكون قبل النهي ويدل عليه ما في
الله هذه الصويلة إنما كانت في أول الإسلام وبآية ما أعزتم به باب الخلق في قوله عليه الصلاة
والسلام لو علمت لم يرع منه أيه الصفرة وقد تقرر لنا صلى الله عليه وسلم إنما آثر بذاذة الهيئة
ورثاثة اللبسة جريا على ما تقتضيه حالة العبودية وميلا إلى التواضع وغير ذلك مما تقرر
وقد تبعه صلى الله عليه وسلم على ذلك السلف الصالح وجمهور الصوفية وعن عائشة رضي
الله عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا
كزاد الراكب ولا تستبدلي ثوبا حتى ترقعيه وإياك ومجالسة الأغنياء وقال الجوهري كانت
عائشة تتصدق بعشرة آلاف وعندها مخروم وكانت تقول لا حاجة لي في الدنيا بعد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقيل لسلمان الفارسي مالك لا تلبس الجيد من الثياب فقال ما للعبد والثوب
الحسن فإذا أعتق فله والله ثياب لا تبلى أبدا وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعليه
ثوب مرقع بأزيد من اثنتي عشرة رقعة وكان فيها اثنتان من أدم وقد لبس يوم القدوم جبة وسمي
مبلولة فعارضه في ذلك أبو عبيدة فقال إنا قوم أعزنا الله بالإسلام فلا نطلب العز بغيره
إذ لنا الله فلما خرجت الأخبار وجدوا كلا بهما جبة مبلولة على بعير فخضعوا وقالوا كذا
وجدنا أنه يدخل علينا فلم يكن تناسبهم في تزيين الظاهر بالثياب السنية واستعمال المراكب
البهية وإنما كان المراد عندهم على طهارة القلوب وموافقة علام الغيوب وما أحسن قول الشايع

رضي الله عنه ونفعنا به، امين

على ثياب لو تباع جميعها ... بفلس لكان الفلس منهن اكثرا

وفيهن نفس لو تقاس ببعضها ... نفوس الورى كانت اجل واكبرا

وما ضر نصل السيف اخلاق غمده ... اذا كان عضبا حيث وجهته فرى

وانشدوا

ما عيرني البعض ان ثوبي خلق ... ان تجر به مستكبرا اهلكا

كم من جديد ثياب دينه خلق ... تكاد تلعنه الاقطار حيث سلكا

وكم من رقيع الاطمار حر متقي ... بكت عليه السماء والارض حين هلكا

ولما صار لباس اليوم زي اهل الفقر علامة وتميزا وابتذالا عن الناس ترى بعض من تلبس منهم ما يتخذوا رثاثة الهيئة حيلة على جلب الدنيا وشبكة يصطادون بها قلوب اهلها فافهم ترك التجمل وكان شيخنا يخالف في ذلك من باب العمل بالسنة فان في العادة كان ترقيع الثوب من شعار الصالحين وسنة المتقدمين حتى اتخذته الصوفية شعارا في جملتها من الجواهر انشاته من شعار اهله ومن ليس سنة بل بدعة عظيمة وانما المقصود بالترقيع استدامة لبس الثوب على هيئته ومن ثم قال الشيخ ابو العباس الشاذلي رضي الله عنه لمن رثاثة انكر عليه جمال هيئته يا هذا هيئتي هذه تقول الحمد لله وهيئتك هذه تقول اعطوني من دنياكم شيئا لله فاذا حسنت النية كان يقصد بجمال الهيئة التستر بحاله والبعد عن الرياء والاستعانة على اعماله او اظهار اثر نعمة الله عليه دون التفاخر والخيلاء كان التجمل محمودا ايضا وقد قال تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق وصح عنه عليه الصلاة والسلام انه قال ان الله جميل يحب الجمال وفي رواية نظيف يحب النظافة وفي الصحيح ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده وكان صلى الله عليه وسلم يتجمل للوفود وروى النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا وعليه ثوب دون فقال له هل لك من مال فقال نعم فقال من اي المال فقال من كل المال اتاني الله من الابل والشياه فقال فاذا اتاك الله مالا فلير عليك اثر نعمته وكرامته عليك فاظهر اثر نعمته بلسان المقال وبلسان الحال قال تعالى واما بنعمة ربك فحدث ومن الناس من يقصد بالتجمل السلامة من اذاية الناس والتوصل الى حقوقه منهم

ومن

---

٤ في ملبسه

وقد قال صلى الله عليه وسلم فيما اخرجه البزار باسناد حسن اللهم اجعلني شكورا واجعلني صبورا واجعلني في عيني صغيرا وفي اعين الناس كبيرا قال شيخنا المحقق في شرح الحكم واي شيء يحصل للانسان كونه في اعين الناس كبيرا اذا كان هو في نفسه صغيرا غاية الامر انهم يوفون حقوقه ولا يظلمونه ولا يوذونه فيتخلص منهم ويخلو من مكالمتهم بسلامة الصدور واشتغال البال ليس مطلوبا لذاته بل لما يتبعه من فلاح النفس او لما يقع من الزيادة على ما يحتاج اليه منه والا لكان الانسان من جاه ما في معاشه لئلا تبخس حقوقه وتنتهك حرمته وحيث كان الناس انما يعتبرون الظاهر في الغالب فلا باس ان يستعمل الانسان من اللباس او غيره ما يتوصل به الى حقوقه ويسلم به من الاذاية وقد كان مالك يتجمل في لباسه ولا يتبذل قال ابن ابي اويس دخل مالك على الرشيد وعليه ثياب عدنية سوداء والله ما رايت شيئا قط احسن منه قال فتى خرج له هارون حتى اجلسه معه على المنصة قال اهل العلم ينبغي للعالم ان يعظم مروته في ثيابه اجلالا للعلم وكان بعضهم يقول احب ان يكون القارئ ابيض الثياب واستحسن اهل العلم والصلاح ... في التجمل المباح وفي الرسالة من تزين للناس بما يحبون ... الله وفيها ابغض الى الله من ... المعاصي احب الي من ان القاه بزينة من التصنع قال يسار البحري فبينما هو يصلي وكان حسن الصلاة وعليه ثياب جياد دخل ابو مالك بن دينار فجلس اليه فسلم يسار فقال له مالك هذه الصلاة وهذه الثياب فقال له يا مالك ثيابي هذه تضعني عندك او ترفعني قال تضعني قال هذا اردت ثم قال يا مالك اذا حسب ثوبي هذا ينزلني ... يسار قال نعم فقال مالك ... وبالجملة فالاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى وفي ما يشتهر من امر الصحابة اجتمعوا بباب النبي صلى الله عليه وسلم ينتظرونه فخرج يريدهم فجعل ينظر في ركوة من ماء ويسوي من راسه ولحيته قالت عائشة فقلت يا رسول الله وانت تفعل هذا قال نعم اذا خرج الرجل الى اخوانه فليهيئ نفسه فان الله جميل يحب الجمال قال ابن الحاج والعابد ربما يخفى ذلك من احب التزين للناس فيا ما على اخلاقه غيره ... كان النبي صلى الله عليه وسلم مامورا بالدعوة وكان من وظيفته ان يسعى في تعظيم امره في نفوسهم ...

نفوسهم وتحسين صورته في أعينهم كي لا تستصغره أعينهم فيمنعهم ذلك وينبغي للمنافقين بذلك
في تشبيههم به أخذ بعضهم من قوله تعالى يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين
يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين أي لتمييز الحرة من الأمة عند الخروج ومن ثم قال
مالك ابن سهل وكان من العلماء، وذكره ابن رشد في جامع البيان والتحصيل في التجمل بالثياب

حسن ثيابك ما استطعت فإنها ◆ زين الرجال بها تعز وتكرم
ودع التواضع في اللباس تخشنا ◆ فالله يعلم ما تسر وتكتم
فرثاث ثوبك لا يزيدك رفعة ◆ عند الإله وأنت عبد مجرم
وجديد ثوبك لا يضرك بعد أن ◆ تخشى الإله وتتقي ما يحرم

وفي الحديث فائدة جليلة افتتح ابن حجر منها على ما نصه من ما رواه الطبراني بسند لا بأس به
أن رجلا جاء فقال السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وعليه أسمال ثياب
فركا شابا عن أن جنبه فقال وبيده عسيب نخلة فأعرابي الغني فلما رآه أرعدت من الفرق فنظر
إليه فقال عليك السكينة فذهب عنه ما أجد من الروع فقال في جمع الوسائل الكرمي
من أن بكثير فتركتها لما فيه من كثرة التصحيف الذي لا يفهم معه المقصود مع هذا فإنه
فيه من وقفة في بعضه وإنما يكون في غنية الغافل عياض وكذا في الانتقاء ولا طائفة
ابن حجر قال المصنف رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد نا بشر بن المفضل عن عبد الله بن
عثمان بن خثيم بالمعجمة والمثلثة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم اسم فعل أمر بمعنى الزموا بالبياض أي بلبس
الثياب البالغ في البياض حتى كأنه عين البياض كرجل عدل ويؤيده قوله في رواية من الثياب
ليلبسها أحياؤكم وكفنوا فيها موتاكم فإنها أي الثياب البيض من خير ثيابكم علة
في الحقيقة لقوله فإنها أطيب وأطهر ولم يقل من خير ثيابكم حتى يدل على أن لا يجب أفضل من
غيره لاحتمال أن الأخضر أفضل فإنه من لباس أهل الجنة أو مساو له والأحب لا يلزم أن
إلى أنه الأبيض وذلك يوجب القطع بكونه أفضل ويؤيده أيضا الأمر بلفظ الحديث بعد

لأن

فإنه

فإنه مشعر بزيادة من في قوله من خير ثيابكم والله أعلم قاله المناوي قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا
عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب عن سمرة بن جندب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البسوا البياض أي الثياب البيض وجعلها نفس
البيض مبالغة كما تقدم فإنها أطهر لأن المصبوغ إذا أصابته نجاسة لا تظهر فيه مثل ظهورها
في الأبيض فإذا كانت في الأبيض أظهر كان من غيره أطهر ولأن الأبيض أكثر تأثرا من الثياب الملونة فيكون
أكثر غسلا فيكون أكثر طهارة ولأن الأبيض يغسل من غير حاجة على ذهاب لونه فيبالغ في غسله
ما لا يبالغ في غسل الملون فيكون أطهر من غيره وأطيب أمام لطاب للشيء بمعنى حل فهو بمعنى الطيب
أحل ففي النهاية أكثر ما يرد الطيب بمعنى الحلال كما أن الخبيث بمعنى الحرام قال تعالى قل لا يستوي
الخبيث والطيب وإنما كان الأبيض أحل من الملون لأنه أقرب إلى التواضع وعدم التعاظم
والتجمل إليه غالبا بخلاف الملون فتلتفت إليه النفس ويصحبه الكبر والخيلاء والعجب وكان الأبيض
أخف مؤنة في الغالب من الملون فيتيسر تحصيله بأدنى شيء بخلاف غيره وأما من طاب بمعنى حسن
فيكون بمعنى الطيب أحسن وإنما كان الأبيض أحسن من الملون لبقائه على اللون الذي خلقه الله عليه
ولم يدخله تغيير خلق الله أحسن ويحتمل أن يكون بمعنى الطيب أثر كلان لذة المؤمن فيما يكون ألطف وأحل
وأقرب إلى التواضع وأنسب بالعبودية واستعمل تعظيما وفي الحديث من كرامة المؤمن على الله
نقاوة ثوبه ورضاه باليسير أي باليسير من الثياب أو بالقليل من الدنيا والقناعة بما يبلغه
إلى العقبى وفيه لمت بما تقدم المغايرة بين المتعاطفين فليس من عطف المترادف كما قيل وكفنوا
فيها موتاكم لأن أيا المستغرقة لأن الميت بصدد ملاقاة الملائكة والاجتماع بهم فيطلب
مواجهتهم بما هو أطهر وأطيب كما يطلب ذلك في المحافل والمشاهد وملاقاة العلماء
والكبراء لا بجوع العبرة في المطلوب في التجمل بالثياب الفاخرة وفيه أيضا إلى أن هذا إلى
الغلافة والبلى فلا ينبغي للعاقل أن يتكلف ويحتمل تحصيل ما عاقبته البلا وإلى أن أحق
ما يأتيه العبد مولاه الحلية التي فطر الناس عليها وهي فطرة التوحيد الجبلي
فإنها كالثياب البيض الباقية على أصل الخلقة والطهارة الباقية من الغل والغش وسائر الأخلاق

أو مرتبة بالنجاسات الحقيقية أو الحكمية فإن تعلق بوجه لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب
سليم ثم اعلم أن دخول هذا الحديث في باب لباسه صلى الله عليه وسلم لا يخلو عن خفاء إذ ليس فيه تصريح وجهه
بأنه صلى الله عليه وسلم لبس الثوب الأبيض لأنه لا يلزم من أمره بلبسه وترغيبه أن كان يلبسه أيضا ومن وقع
التصريح بذلك في حديث أبي ذر المخرج في الصحيحين حيث قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب أبيض
وسيأتي في باب صفة عمامته صلى الله عليه وسلم أنه لبس عمامة سوداء وبيانه وجه ذلك قال المؤلف رحمه الله
حدثنا أحمد بن منيع نا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة الهمزة الدوريقال بيحيى ثم بالتصغير نا أبي
عن مصعب بن شيبة في نسخة سعيد عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذات غداة قيل كلمة ذات مقحمة وجائزته في مجاز المشارفة وقيل ذات
الشيء نفسه وحقيقته والمراد به ما أضيف إليه أي خرج غداة أي بكرة قال الراغب يستعملون
ذات يوم وذات ليلة ويريدون حقيقة المضاف إليه نفسه وعليه مرط بكسر فسكون كساء طويل
واسع من خز أو صوف أو شعر أو كتان يؤتزر به ويتلفع بقوله من شعر وفي نسخة من شعر بالإضافة
أسود بالرفع صفة مرط وبالجر صفة شعر ممنوع من الصرف والجملة حال من فاعل خرج وقد أخرج
مسلم وأبو داود هذا الحديث بلفظ وعليه مرط مرحل من شعر أسود ومرحل إما بالجيم المشددة
بمعنى من لباس الرجال أو عليه صور المراجل أي القدور واحدها مرجل وإما بالحاء المهملة المشددة
ومعناه الموشى المنقوش وعليه صور الرحال وقيل المراد بيان اختلاف الألوان أنه كان فيه لا لأن
الرحال الخيل مرادا بيض المكنى ومن الخيل لا أسود المكنى فكأنه كان موشى وهذا في بيان الألوان
يلبسه وعلى هذا فوصف المرط بقوله أسود لأجل أن السواد فيه أغلب ووقع في رواية مسلم
الزيادة فجاء الحسن بن علي فأدخله ثم جاء الحسين فدخل معه ثم جاءت فاطمة فأدخلها ثم جاء
علي فأدخله ثم قال إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا وفيه لذا إشارة
إلى أن المراد بأهل البيت في الآية وصح أنه صلى الله عليه وسلم جعل عليهم كساء وقال اللهم إن
هؤلاء أهل بيتي وخاصتي أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا فقالت أم سلمة وأنا معهم
فقال إنك على خير وعليه فلا إشكال في الآية وإن حملت الإرادة على معناها المتبادر منها المتعين

إن الله أراد إذهاب الرجس بمعنى الإثم عنهم وإن هذه الإرادة هي الواقع وإن كان المراد بأهل
البيت ما يشملهم وغيرهم من كل من للنبي صلى الله عليه وسلم ولادة وغيرهم من الأشراف
الذين لهم قرابة بالنبي صلى الله عليه وسلم فيحتاج إلى حمل الإرادة في الآية كما قال الشيخ
أبو إسحاق الشاطبي الأمرية وإنما هي تستلزم الرضى بالمراد لا وجوب وقوعه لا مذهب
أهل السنة أن عصاة أهل البيت في المشيئة ويحمل أحاديث التبشير على غلبة الرجاء في
حق من علم الله أنه منهم لا الجزم بعدم مؤاخذتهم كلا يقال لا خصوصية لأهل البيت
بالإرادة الأمرية مع أن الآية جاءت لبيان مزيتهم وخصوصيتهم لأنا نقول لما أمر أمهات
المؤمنين بأوامر ونهاهن عن نواه عقب ذلك بقوله إنما يريد تحريكا لهممهن العالية وتركيبا
لما خصهم به من المزية التي لا يناسبها إلا غاية التقوى وكمال الطهارة وهو معنى قوله
أهل البيت نداء معنى ظاهر المنتهى أي قوموا بحفظ هذه النسبة العظيمة وصونها
وابعدوا عما لا يناسبها ولا يليق بالمتصف بها كأنه يقول إنما أمرناكم بكذا ونهيناكم
عن كذا لأنا لم نرض لكم إلا الكمال بأن تكونوا أطهارا من كل شين فهذا كما يقول القائل لمن صحبه
في المنزلة والقدر لا تفعل كذا وإنما نهيتك عنه حفظا ونظر الحقيقة بعض قوم مجموعها
ولهذا قال بعض أهل العلم الحسنة في نفسها حسنة وهي في بيت النبوة أحسن والسيئة
في نفسها سيئة وهي في بيت النبوة أشين لأنهم أقارب النبي صلى الله عليه وسلم وأولى الناس
بآثاره الأقارب منهم وأحق الناس باتباعه في هيئته والتخلق بأخلاقه الكريمة صلى الله عليه وسلم
ومن الآية كما قال أهل العلم منبع فضل أهل البيت النبوي لاشتمالها على غرر من مآثرهم
والاعتناء بشأنهم حيث ابتدأت بإنما المفيدة لحصر إرادته في أمر إذهاب الرجس الذي هو الإثم
وتطهيرهم من سائر الأخلاق والأحوال المذمومة وفي بعض الطرق تحريمهم على النار وهو
فائدة ذلك التطهير وغايته وحكمة ختم الآية بتطهيرا المبالغة في وصولهم لأعلاه وفي
التجوز عنه وتنوينه للتعظيم والتكثير والإعجاب المفيد أنه ليس من جنس ما يتعارف
ويؤيد في ذلك شيخنا المحقق في شرح همزيته حكى الحافظ أبو بكر الخطيب قال دخلت على يحيى

مخافة على علو بلغ ابن البارزي زاده الله وسلمه اعلمته فقال العلوي يجيبني ما تقول في اهل البيت فقال
ما اقول في طين عجن بماء الوحي وغرست فيه شجرة النبوة وسقي بماء الرسالة فهل يفوح منه الا
المسك الهدى وعنبر التقى فقال العلوي يحيي ان زدتنا فبفضلك وان زدناك فبفضلك فلك
الفضل يا ابن ادم وزاد الناظم رحمه الله حدثنا يوسف بن عيسى نا وكيع نا يونس بن ابي
اسحاق اسمه عمرو بن عبد الله السبيعي عن ابيه ابي اسحاق عن الشعبي بفتح الشين وسكون
العين اسمه عامر بن شراحيل عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن ابيه المغيرة ان النبي صلى الله
عليه وسلم لبس جبة هي ثوبان بينهما حشو ولا بد ان تكون من صوف فقد تكون غير محشوة رومية
كذا هنا وفي رواية الشيخين وغيرهما جبة شامية ولا منافاة بينهما لان الشام من عمالة قيصر
ملك الروم ضيقة الكمين في رواية البخاري انها كانت من صوف وكان ذلك في سفر وانه غسل
وجهه ولم يستطع ان يخرج ذراعيه منها فاخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه ثم مسح
براسه قال المغيرة فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما
وفي رواية احمد وابي داود ان ذلك كان في غزوة تبوك وفي الموطأ ومسند ابي داود ان ذلك
كان في صلاة الصبح وفي مسلم عن المغيرة قال اقبلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني من
المكان الذي توضأ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى وجد الناس قدموا عبد الرحمن بن عوف
فصلى بهم فادرك النبي صلى الله عليه وسلم الركعة الاخيرة فلما سلم عبد الرحمن قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتم صلاته فافزع ذلك الناس وفي الحديث ان لا باس في الثياب الكفار وان
كانت من عمل الكفار وكذا يدل هذا على ان الصوف لا ينجس بالموت لاحتمال انه جز في الحياة فلا
ينفي هذا وفي الحديث ان ملابس السفر قد تكون مخالفة لملابس الحضر ويحتمل انه لبسها لدفع
البرد او غير ذلك وكرهه مالك لمن يجد غيرها لما فيه من الشهرة بان [illegible] الجمال ولعل
هذا بالنسبة لامثل بلدكم الذين غلب عليهم لباس غير الصوف واما غيرهم فلا لاشتهار الحلة
المذكورة وروى الشيخان انه صلى الله عليه وسلم كان له كساء ملبد يلبسه ويقول انما انا عبد
البس كما يلبس العبد انتهى باب صفة ازار النبي صلى الله عليه وسلم

باب

108

باب ما جاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم

كذا في النسخ ذكر هذا الباب في هذا المحل والانسب ذكره بعد الفراغ من ابواب اللباس وابوابه في
باب اللباس والخف غير مناسب والظاهر انه من صنيع ناسخ الكتاب وفيه اعادة الاسم هذه الترجمة في
اواخر الكتاب بعد باب اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في اخرى الباب مالم يقول بالاخرى
ووقع في بعض النسخ ذكر الطويل بعد الخف وعليه شرح الشراح وفي بعضها على العكس ومراد
البيانا الشيخ ابن حجر وضعنا عليها بعض شيوخنا المغاربة وعليه نشرح ان شاء الله وسيترجم
الله باب صفة خبز رسول الله وما كان صلى الله عليه وسلم لبيان انواع الاطعمة التي كان يتقوت
بها صلى الله عليه وسلم كما ترجم بباب اللباس لبيان انواع الثياب التي كان يلبسها صلى الله عليه
وسلم والمقصود من باب عيشه صلى الله عليه وسلم بيان خلقه صلى الله عليه وسلم في عيشه اي
غذائه ومعاناته صلى الله عليه وسلم كان يقتصر على ما تدعو اليه ضرورة الحياة ويتخلى عن وجوه
الترفهات في ماكله كلباسه زهدا في الدنيا ونعيمها وجريا على ما تقتضيه حالة العبودية
التي هي اشرف احوال الانسان لانه لو جمع المصنف احاديث الباب في باب واحد لحصل المقصود
وكانه لم يجمعها في باب واحد للاهتمام بشأن هذا الباب لان غالب الناس انما يعبدون بطونهم فكان
في تكرار احاديثه صلى الله عليه وسلم وقرع اسماعهم بذلك المرة بعد المرة تشنيع على من ضيع عمره
فيما يملا بطنه كيفما اتفق [illegible] بطنه [illegible] فكانت همته في بطنه كانت قيمته ما يخرج
منها قال الناظم رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد نا ابو الاحوص عن سماك بن حرب قال
سمعت النعمان بن بشير يقول الستم الخطاب للتابعين او للصحابة بعده صلى الله عليه
وسلم في طعام وشراب متعلق بمحذوف بعد بنية السابق اي متوسعين في طعام وشراب وقوله
ما شئتم ما موصولة ومعنى بدل من الطعام والشراب قبله وقد تكون الصلة محذوفة اي فيما شئتم منهما ويحتمل
غير هذا من الاعراب وفي هذا الكلام تخجيل وتوبيخ ولذلك اتبعه بقوله لقد رايت نبيكم صلى
الله عليه وسلم [illegible] فقال نبيكم ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم واضافه اليهم ولم يقل نبينا
للالزام كانه يقول نبيكم الذي امرتم باتباعه اختار لنفسه خلاف ما انتم عليه فكان [illegible] من الدنيا

على ما لا بد منه والتوسع في ماكله وفي مشاربه فجزاتي غيب لهم في الغناية وترهيب من المخالفة والتوسعة
جاء ان منوية الدنيا من راس العبادة وقال المجتهدون في قوله تعالى ليبلوكم ايكم احسن عملا اي ازهد في
الدنيا ومن قال عليه السلام ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في ايدي الناس يحبك الناس وقد قال
العلماء ان هذا الحديث من احد الاحاديث الاربعة التي عليها مدار الدين وما يجد من الدقل اي ردي
التمر فضلا عن غيره ما يملا بطنه وروى مسلم بلفظ ليظل اليوم يلتوي وما يجد من الدقل ما يملا
بطنه وهذا كناية انه صلى الله عليه وسلم شد على بطنه الحجر من الجوع قال الشيخ زروق
نفعنا الله به في شرح الحكم العارف تارة يغلب عليه الغنا بالله فتظهر عليه اثار الغناية
وتارة يغلب عليه الفقر الى الله فيلتزم الرعاية فحين غلب الغنا بالله على حبيب الله اهدي
ادهام جاع وحين غلب عليه الفقر الى الله شد الحجر على بطنه من الجوع فافهم هذا فقد اختلف
القوم فيما الافضل من الافتقار والافتقار الى الله او اظهار الاستغناء بالله تعالى قال
الشيخ زروق رضي الله عنه والصواب ان الافضل الافتقار هذا تارة والاخر اخرى لانه قال صلى الله
عليه وسلم وقد خيره الله بين ان يكون نبيا ملكا او نبيا عبدا فاختار ان يكون نبيا عبدا وقال
اجوع يوما فاسال واتضرع واشبع يوما فاحمد واشكر كما قال صلى الله عليه وسلم هذا وسياتي
لهذا تتمة في شرح الحديث الثانية قال المصنف رحمه الله حدثنا هارون بن اسحاق نا عبدة عن
هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت كنا وفي نسخة ان كنا بزيادة ان المخففة من
الثقيلة ال محمد اي اعني ال محمد وفي نسخة برفع ال على انه بدل من اسم كان وال محمد شامل
له عليه الصلاة والسلام لعدم وجود الماكول مع نفي ايقاد النار وكا نمكث اذ اجهر الشهر
فاولى لتعذر شبعه لنفسه للقطع بانه عند الضيوف يؤثرهم على نفسه فالقرينة
مناسب نمكث وفي نسخة لنمكث باللام الفارقة والقائم من هذه النسخة مبنية على نسخة
ان كنا بان المخففة لانه يجب اقتران خبر الفعل الواقع بعدها باللام والعكس بالعكس وحينئذ
فلا يشكل تجرد الخبر من اللام مع وجود ان المخففة المهملة شهرا ما نستوقد نارا اي لا نطبخ
ولا نخبز والجملة صفة شهرا جزاء الربع ان هو اي ما طعامنا المعهود الا الاسودان بالماكول

والمشروب

والمشروب الا التمر والماء وفي نسخة الا الماء والتمر وفي اخرى انما الاسودان بتغليب التمر والا فالماء لا
لون له واطلق على التمر اسود لانه غالب تمر المدينة والجملة استينافية كانه قيل ما ادخاركم وفي رواية
للبخاري كان ياتي علينا الشهر ونصف الشهر وما توقد في ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار لمصباح
ولا لغيره وفي اخرى انها قالت لعروة يا ابن اختي ان كنا لننظر الى الهلال ثم الهلال ثلاثة اهلة في شهرين
وما اوقد في ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار وبعد الرواية شاهد لمن ابن سعد وزاد فقلت
يا خالة فما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران
من الانصار وكانت لهم منائح يمنحون رسول الله صلى الله عليه وسلم من البانها وهم اي الجيران سعد بن
عبادة وعبد الله بن عمرو بن حرام وابو ايوب خالد بن زيد وسعد بن زرارة قال العسقلاني بمعنى
الروايات بان ذلك وقع منها بعد موته صلى الله عليه وسلم ونقلت ما اشتد كالثالث لعروة في مجالس
متعددة والله اعلم قال المناوي وهذا انقسم الناس بعده صلى الله عليه وسلم اربعة اقسام
قسم لم يرد الدنيا ولم ترده كالصديق وقسم ارادته ولم يردها كالفاروق وقسم ارادها وارادته
كالخلفاء بني امية والعباسيين خلا عمر بن عبد العزيز وقسم ارادها ولم ترده كمن افقره
الله واشغله بجمعها قال المصنف رحمه الله حدثنا عبد الله بن ابي زياد نا سيار نا سهل بن
اسلم عن يزيد بن ابي منصور عن انس عن ابي طلحة قال شكونا الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم الجوع ورفعنا اي كشفنا ثيابنا عن بطوننا عن حجر حجر الجار والمجرور
صفة لمصدر محذوف اي كشفا عن بطوننا كشفا ناشئا عن حجر حجر لكل واحد منا حجر واحد
يربط عليه فالتكرار باعتبار تعدد المخبر عنهم بذلك ويحتمل ان الجار والمجرور بدل اشتمال من
باعادة الجار كما اشعره زيد كشفه عن وجمع عن حس غارف والرابط محذوف اي مشدود عليها
فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بطنه عن حجرين تسلية لهم وتانيسا وكان
عادة من اشتد جوعه وخمص بطنه ان يشد الحجر على بطنه ليتقوم به صلبه فيسهل عليه الحركة
ومن كان جوعه مما اشد ربط حجرين فكان صلى الله عليه وسلم اكثرهم جوعا فربط حجرين وقيل حكمة
ربط الحجر انه يسكن بعض الم الجوع لان المعدة ان كان فيها الطعام كانت مشغولة فاذا خلت

قوله في ابيات

اشتغلت حرارتها بمواد الجسم وجوانبه فيحصل الم عظيم فانه ربط على بطنه الحجر لانه يوازي المعاده
فتنعدم حرارتها فيخف الالم ومنها ايضا ان شد الحجر على البطن يقيم الظهر فكانه انزاح وزيد والله اعلم وحسنا
ينبغي ان يتنبه له هنا ان جوعه صلى الله عليه وسلم وجوع غيره من الناس فرق مما يخالف في الجوع لان
جوعه صلى الله عليه وسلم في بعض الاحيان كان اختيارا منه وطلبا للاجر وهو اجمعته لاصحابه في حالهم
تسلية لهم وتعليم للعالم الغوامض وقد قال التاج السبكي رضي الله عنه الذي اعتقده ان جوعه
صلى الله عليه وسلم كان جوعا اختياريا لا اضطراريا وانه صلى الله عليه وسلم كان يقدر على دفعه عن نفسه
اما لانه عند شهوة الطعام والشراب مع بقاء القوة باذن الله واما بتغذية الله اياه المغنية له
عن الطعام والشراب واما بتناول الغذاء فقد كان صلى الله عليه وسلم قادرا على ذلك وسمعت مرارا
كثيرة من الشيخ ابي الوليد رحمه الله وهو يقول انه صلى الله عليه وسلم لم يكن مفتقرا ولا كانت حالته
حالة الفقراء بل كان اغنى الناس بالله وقد كان الله تعالى قد كفاه امر دنياه في نفسه وعياله
ومعاشه واخبرني ان الشيخ الامام رحمه الله اخذ من مجلسه من قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
فقيرا فاغتاظ غضبا وكاد يسطو به وكان رحمه الله يقول في قوله صلى الله عليه وسلم اللهم احيني
مسكينا المراد به استكانة القلب لا المسكنة التي معناها ان لا يجد ما يقع موقعا من كفايته والجوع
في ظاهر ما جاءت الاخبار فيه انه من غير اختيار وكان قادرا على تناول ما فيه كل لطافة كيف يرضى
بالجوع وقد قال الحليمي في شعب الايمان من تعظيمه صلى الله عليه وسلم ان لا يوصف بما هو عند
الناس من اوصاف الضعة فلا يقال كان فقيرا ... جمع الدنيا وفيما اتى الله سبحانه به
نبيه صلى الله عليه وسلم انه مع تالمه بالجوع وقد كان قوته ونضارة جسمه فكان اثر
رونقه وبهائه من جسده المنزهين ولا يظهر به الجوع اصلا بل يراه بالغني وقد اشار البوصيري
الى هذا المعنى بقوله

وشد من سغب احشاءه وطوى ❖ تحت الحجارة كشحا مترف الادم

يعني على قوله مترف الادم وانما الله صلى الله عليه وسلم منذ ان تعالى مع انه يشتد عليه
الغنا ولقد استغنى شاكر بل كان اشكر الشاكرين وان افتقر صبر افضل الصابرين

وانا

114

وانا اكثر من اتته من الدنيا باقبال الدنيا ولا باذبار ... به صلى الله عليه وسلم تواضعا
وميلا الى ما يناسب حالة العبودية وامتثالا لقوله تعالى ولا تمدن عينيك الاية وفيها ايضا كفوى
وفيه اشارة الى انهم عجلت لهم طيباتهم في حياتهم الدنيا واشار لحقارة الدنيا عند الله تعالى
حيث اعرض عنها باذاتها وفي الحديث لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى
الكافر منها شربة ماء وانشدوا

فلو كانت الدنيا ثوابا لمحسن ❖ اذا لم يكن فيها معاش لظالم
لقد جاع فيها الانبياء كرامة ❖ وقد شبعت فيها بطون البهائم

وتيامن به الضعفاء لانه في مقام التشريع واذا فتر ... فمن من الدنيا انما هو عروة الدين كما علم
من ان اكثر الناس يفتنون ويشتهونها ولذا انما يشتغلون بها عن ربهم وهو ثم بذلك ما جاز
به غيرهم من اهل المعرفة بالله تعالى وروى الدمياطي عن انس انه صلى الله عليه وسلم خطب
فقال والله ما امسى في بيت ال محمد صاع من طعام وانها لتسعة ابيات والله ما قاله
استقلالا لرزق الله ولكن ليتأسى به امته واشار الى ان الغنى الحقيقي هو غنا النفس
وهو الذي يحصل معه اطمئنان النفس وسكونها وراحة البدن بالقناعة ورفع الهمة عن الخلق
وتعلقها بالملك الحق والرضا بالقسمة وليس الغنا الحقيقي بكثرة العرض

ومن ينفق الساعات في جمع ماله ❖ مخافة فقر فالذي فعل الفقر

واشارة الى ان الفقير الصابر افضل من الغني الشاكر وهي مسئلة ذات نزاع كثير وجمع بين
ثواب الشكر وثواب الصبر فيكون له حظ من كل منهما وفي البخاري من حديث عمران بن حصين رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في
النار فرايت اكثر اهلها النساء وقال ابو سليمان تنفس فقير دون شهوة لا يقدر عليها
افضل من عبادة غني الف عام وعن انس رضي الله عنه قال من دخل السوق فاشترى شيئا
يشتهيه فاطعمه واحتسب كان خيرا له من الف دينار ينفقها في سبيل الله وساقه في اخر
الباب ودونه اخره قال ابو عيسى ... هذا الحديث ... حديث غريب من حديث

ابي طلحة اي غرابته ناشئة من طريق ابي طلحة لا من سائر الطرق لا نعرفه الا من هذا الوجه
من هذا اي باعتبار الحيثية والاحضار فان الغريب في الترمذي يريد بروايته عن ضابطه فان كان التفرد برواية
متنه فهو غريب المتن وان كان برواية عن غير المشهور عنه كان يعرف عن جماعة من الصحابة
واخر فهو غريب من الاسناد وهو الذي يقول فيه الترمذي غريب من هذا الوجه وقد اكثر الناس الرد على ابي
حاتم بن حبان حيث انكر حديث وضع الحجر قائلا ان الرواية انما هي الحجز بالزاي وهو طرف الازار فتصحف
وتمسك فيما سلكه من الانكار بحديث الوصال الذي في الصحيحين من قوله صلى الله عليه وسلم قال لا
تواصلوا فقالوا انك تواصل فقال اني لست كاحدكم اني اطعم واسقى وفي رواية يطعمني ربي و
يسقيني وفي رواية اني اظل عند ربي يطعمني ويسقيني وقد اجيب بان عدم الجوع خاص
بالوصال فاذا واصل اعطي قوة الطعام والشراب او يطعم ويسقى على خلاف في ذلك واما في غير
حال الوصال فلم يرد فيه ذلك فلا ينفي الجوع وربط الحجر ثابت في احاديث فوجب الجمع بحمل
احاديث جوعه على غير حالة الوصال ومن تلك الاحاديث ما في الصحيح عن جابر ان الناس عرضت
عليهم كدية وهي قطعة صلبة فاخبروا النبي صلى الله عليه وسلم فقام وبطنه معصوب بحجر ولبثنا
ثلاثة ايام لا نذوق ذواقا فاخذ صلى الله عليه وسلم المعول فضرب فعاد كثيبا اهيل او اهيم
وفيما يعني واخرجه احمد والنسائي باسناد حسن ان تلك الصخرة لا تعمل فيها المعاول وانه
صلى الله عليه وسلم قال بسم الله وضرب ضربة فنثر ثلثها فقال الله اكبر اعطيت مفاتيح الشام
والله اني لابصر قصورها الحمر الساعة ثم ضرب الثانية فقطع ثلثا اخر فقال الله اكبر اعطيت
مفاتيح اليمن واني والله لابصر ابواب صنعاء من مكاني الساعة وفيما الحديث الاتي وانظر بقية
الاحاديث في جمع الوسائل قال المصنف رحمه الله ومعنى قوله ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر
كان احدهم يشد الحجر من الجهد بفتح الجيم الوسع والطاقة وبالضم المشقة وهو المراد هنا
ومن للتعليل اي من اجل الجهد والضعف يعني الهزال ويجوز ضمه وهو كالتفسير لما قبله الذي
به من الجوع باذاه المضر اي الناشي من الجوع الشديد فهو ابتدائية وقد تقدم بعض ما قيل
في حكمة ذلك وفيما ذكر المصنف رد لقول من قال ليس معناه ربط حقيقة وانما هو من باب قولهم

تاتي بالعصا اربطه على قلبك حجرا واما قول بعضهم انه كان بالمدينة احجار تسمى المشبعة يخلق
الله تعالى فيها برودة تسكن الجوع وحرارته فكان العرب يربطونها على بطونهم لذلك فقال في جمع
الوسائل لا يعرف حجر بالمدينة يدعى المشبعة فقال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن اسماعيل اي البخاري
صاحب الصحيح قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شيبان ابو معاوية قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة بن
عبد الرحمن عن ابي هريرة قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في ساعة لا يخرج فيها اي لم
يكن عادته الخروج فيها والجملة صفة ساعة ولا يلقاه فيها احد اي بالدخول عليه في بيته
وموعظة على الصحبة فاتاه ابو بكر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما جاء بك اي الباعث والغرض
اي اي شيء احضرك في هذا الوقت يا ابا بكر وفيه ايماء الى ان الصديق خرج في غير وقت خروجه
المعتاد له ايضا فقال خرجت القى اي لالقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانظر في
وجهه والتسليم عليه بالنصب والجر عطفا على المفعول له او على لفظا او على في وجهه
والتسليم او كان للغاية وفيه جعل واحد بنيات متعددة لتعدد الثواب بتعدد ما وقع لذلك
من نتايج التحري في علم النيات التي لا تطلع عليه الا العارفون فلم يلبث ان جاء عمر اي لم يتأخر مجيء
عمر فاعل المصدر المنسبك من ان المصدرية مع ما دخلت عليه فقال له النبي صلى
الله عليه وسلم ما جاء بك يا عمر فقال الجوع يا رسول الله هذا لا ينافي ما اراده الصديق
من اللقاء والنظر والتسليم وكانه اقتصر عليه لانه الباعث الاصلي لانه خرج في غير وقت
خروجه ايضا فيتسلى عن الجوع بلقائه صلى الله عليه وسلم والنظر الى وجهه فان رؤية الاحبة
تغيب عن الاحساس بالالام او تخفف لما فيها من الفرحة للارواح على ان في مسلم عن ابي هريرة
ايضا فاذا ابو بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع يا رسول الله
الحديث فصرح ابو بكر بالجوع كما صرح به عمر فلعل القضية تعددت او لما جاء عمر وذكر
الجوع ذكر ابو بكر ايضا قاله في جمع الوسائل فقال النبي صلى الله عليه وسلم تسلية لهما
وانا قد وجدت بعض ذلك فيه دليل على ان الاخبار بالجوع وقلة الماكل اذا
لم يكن على سبيل الشكوى والجزع لا ينافي الصبر والتوكل ولا يبعد ان يكون هذا بعد الفتوح لانه

كانوا يبذلون ما يسألون فيما يحتاجون بل يؤثرون الرواية ابو هريرة وهو انه انما اسلم بعد فتح خيبر وقد
ثبت في الصحيحين عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير
وتوفي ودرعه مرهونة في شعير استدانه لنفقة اهله كما ياتي عند المصنف فكان اذا ايسر اخرج ما عنده في
وجوه البر وكذا كان خلق صاحبيه بل اكثر اصحابه رضي الله عنهم وقد اوتي صلى الله عليه وسلم خزائن
الارض وفتح عليه في حياته صلى الله عليه وسلم بلاد الحجاز واليمن وجميع جزيرة العرب وما دانى
ذلك من الشام والعراق وجلب اليه من اخماسها وجزيتها وصدقاتها ما لا يجبى للملوك الا
بعضه وهاداه جماعة من ملوك الاقاليم فجمع جميع ذلك في مصارفه واغنى به غيره وقوى
به المسلمين ولم يستأثر بشيء من ذلك ولا امسك منه درهما فانطلقوا اي ذهبوا حتى جاءوا الى
منزل ابي الهيثم اسمه مالك بن التيهان بفتح واسمه عمرو بن الحارث وقيل عتيك بن عمرو الانصاري وقيل
من قضاعة وانما هو حليف الانصار فنسبه اليهم وفي رواية عند الطبراني وابن حبان في صحيحه انه
ابو ايوب الانصاري والقصة متعددة وفي رواية مسلم رجل من الانصار فهي محتملة لهما وعلى كل
ففيه منقبة عظيمة لكل منهما اذ كان فيه اهلية لمجيء النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه اليه
وجعله ممن قال الله تعالى فيه او صديقكم وكان ابو الهيثم رجلا كثير النخل والشاء جمع شاة
وفي نسخة الشجر فيكون من عطف العام ولم يكن له خدم جمع خادم وهو توطئة لقوله فلم يجدوه
في مكانه لخروجه في خدمة عياله فقالوا لامرأته اين صاحبك اي زوجك فقالت انطلق
يستعذب لنا الماء اي ياتينا بماء العذب وفيه جواز الميل الى المستطاب بطعام وماء وغيره
وان ذلك لا ينافي الزهد قد قال الشافعي ان شرب الماء البارد الحلو يخلص الحمد له وسيأتي
لنزاهته في باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم فلما راته المرأة قالت
مرحبا واهلا فلم يلبثوا ان جاء ابو الهيثم اي الى ان جاء وحذف الجار مع ان مطرد اي انما
وقع لهم مكث يسير لقرب مجيئه من مجيئهم الى منزله بقربة يزعبها بفتح العين وفي نسخة
بضم الياء وكسر العين اي يتراجع بها لثقلها او يحملها ممتلئة الصحاح زعبت القربة وزعبته
ملأته وقطعته وازعبت الشيء اذا حملته وجاء سيل يزعب زعبا اي يتدافع الوادي فوضعها

ثم

ثم جاء يلتزم النبي صلى الله عليه وسلم اي يعتنقه وفيه شاهد لسفيان بن عيينة القائل
بجواز المعانقة وقد ذكرنا ما لك ابن رشد روى ان ابن عيينة دخل على مالك فصافحه مالك وقال
يا ابا محمد لولا انها بدعة لعانقتك فقال ابن عيينة عانق من هو خير منك ومني النبي صلى الله عليه
وسلم قال جعفرا قال نعم قال ذلك حديث خاص يا ابا محمد ليس بعام فقال ابن عيينة ما يعم جعفرا
يعمنا وما يخصه يخصنا اذا كنا صالحين اه ابن رشد اراد مالك خصوصه وقد احتج لسفيان الناس
اذ لم يحتج بما يعم وقال عياض سكت مالك دليل على انه ظهر له ما قال سفيان وهو الحق
حتى يدل دليل على التخصيص وهو مذ اكله في معانقة الكبار واما معانقة الصغار فقال الخطابي
لا خلاف في جوازها فيما احسب لما فعل النبي صلى الله عليه وسلم بالحسن بن علي من المعانقة والرحمة
والملاعبة ويفديه بابيه وامه بتشديد الدال اي يقول له فداك ابي وامي وفي نسخة يفديه
كرميه قال ابن حجر وهو تصحيف لنسخة يفديه بضم الياء وتخفيف الدال اي معنى فداه اعطى
شيئا فانقذه كفاداه ومنه وان ياتوكم اسرى تفدوهم في القراءتين ويقال افدى الاسير
اذا قبل منه فديته وكلا المعنيين لا يصح هنا فهو بالمعنى وفي صحيح مسلم ان ابا الهيثم حين جاء
قال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني ثم انطلق بهم ابيا للتعدية او المصاحبة الى
حديقته من الروضة ذات الشجر ويقال مع كل بستان له حائط فبسط لهم بساطا
اي فرش لهم فراشا ثم انطلق الى نخلة اي من نخيله فجاء بقنو في مسلم بعذق والعذق
التمر بمنزلة العنقود من العنب وكل فيه بسر ورطب فوضعه فقال النبي صلى الله عليه
وسلم افلا تنقيت لنا من رطبه عطف على مقدر اي اسرعت افلا تنقيته ولا للتحضيض
وقال ابن حجر على العطف لان المراد اي افلا اجتنيت من رطبه من يابسه وتركت ما فيه من البسر حتى
رطب فنشبع به فقال يا رسول الله اني اردت ان تختاروا اي انتم بانفسكم او تخيروا
على الشك من الراوي او بتشديد الراء من رطبه وبسره للتشقيق اي اردت ان تختاروا ما
تشتهون منهما فانكم ادرى بما تشاؤون منه ما اراد من الاغراض نفسه فلذلك انتقى
بالتوحيد وفيه ندب المبادرة باحضار ما حضر للضيف ومنه قوله تعالى فما لبث ان جاء بعجل حنيذ

واستحباب تقريب الفاكهة لا سيما اسرع انهضاما منهما وقد يؤخذ ذلك من قوله تعالى وفاكهة مما
يتخيرون ولحم طير مما يشتهون فأكلوا من ذلك العذق وشربوا من ذلك الماء فقال النبي صلى الله
عليه وسلم هذا اي المذكور لنا والذي نفسي بيده اي بقدرته وهو قسم وجيء به للتأكيد من النعيم
الذي تسألون عنه يوم القيامة وفي رواية مسلم فلما ان شبعوا ورووا قال صلى الله عليه وسلم لابي
بكر وعمر والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة اخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتى
اصابكم هذا النعيم وهو اشارة الى قوله تعالى ثم لتسألن يومئذ عن النعيم والمقصود منه تنبيههم
من الشكر على النعم ومن حقيقته من الشكر النعمة فان النعم اذا شكرت قرت واذا كفرت فرت والسؤال عن
النعيم اما عن القيام بحق شكره كما قال عياض او السؤال سؤال تعداد النعم واعلام بالامتنان بها
واظهار الكرامة باسباغها كما قال النووي لا سؤال توبيخ ومحاسبة او المراد كما قال ابن القيم
ان كل واحد يسأل عن نعيمه الذي كان فيه هل ناله من حله ووجهه او لا فاذا اخلص من هذا سئل هل
قام بواجب الشكر فاستعان به على الطاعة ام لا فيكون من الاستعانة بنعمة الله على معصية الله
فالاول سؤال عن سبب استخراجه والثاني عن محل صرفه ظل بارد خبر لمبتدإ محذوف والجملة
فائدة مقام التعليل للجملة السابقة ورطب طيب عطفه على الخبر واكتفى به عن البسر تغليبا
او لغلبة استعمال البسر وماء بارد اي حلو وقال ابن حجر ظل بارد بدل من هذا ليلائم ما
المشار اليه واحد وقال في جمع الوسائل فيه بعده وفي قوله ظل اشارة الى ان المطلوب
من المؤمن ان يتنبه لجميع ما عليه من النعم وان يعدها على نفسه واحدة واحدة وان يستعظم ما جل منها وما
قل فان من جملة كثير من الناس انهم لا يعدون النعم العامة للخلق نعمة فلا يشكرون على روح
الهواء والتمكن من خارج النفس وادخاله والقدرة على طرح الاذى والتمكن مما يقضى به حوائج
الخلق وربما تمر بغير ترسم وهي في الحقيقة نعم عظيمة يغفل عنها كثير من الناس فانطلق ابو
الهيثم اي اراد ان ينطلق ليصنع لهم طعاما اي مطبوخا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تذبحن لنا ذات در اي لبن وفي رواية مسلم فاخذ المدية فقال عليه السلام اياك والحلوب فذبح لهم
صلى الله عليه وسلم من ذي لبن لا حلوب فانه يريد ان يذبح فقال له ذلك رفقا بالملة لا شفقة عليهم

بالنبي

118

بالنبي مع حصول المقصود بغيرها وفي رواية مسلم اياك والحلوب وكأنه رضي الله عنه لما علم ان
مؤكلا كالضيافة لهم ليس لهم نكتة في العالم مع سرور حصول هذا المقصود لم يقنع بشيء بعد منه النبي
ان كل كثير فضيفهم قليل سيما والمطلوب ثم انما لعقه اكرام الضيف وقد قال صلى الله عليه وسلم
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه والتكلف المنهي عنه هو تكلف ما لا قدرة له او ما كان
فيه مشقة على المضيف ونقل فذبح لهم عناقا بفتح العين الانثى من ولد المعز ما لم تبلغ سنة
او جديا شك من الراوي وهو بفتح فسكون الذكر من ولد المعز ما لم تبلغ سنة فأتاهم بها فأكلوا
اي منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك خادم اي غائب لان الحامل على سؤاله رؤيته له
وهو يتعاطى خدمة بيته بنفسه والخادم يطلق على الذكر والانثى قال لا قال فاذا اتانا
سبي اي مسبي من الاسارى عبدا او جارية فأتنا فيه اشعار ان يضيف للمضيف بالفعل ان وجد والا
فبالوعد وفيه الحث من استوى الكرم معه وقابلكم فكافئوه فان لم تقدروا فادعوا له حتى تروا
انكم قد كافأتموه فيه قوله هذا من النعيم فيه تنبيه على شكر المنعم الحقيقي وهو الله تعالى وان
المعطي للنعم انما هو الله تعالى وان وصلت على يد مخلوق فان الله سبحانه هو الذي وجهها الى ذلك
واستعمله فيه وقاده بسلسلة به عنقه لا يستطيع ان يتعدى قال ثم قال الشيخ ابو
الحسن الشاذلي رضي الله عنه نحن لا نرى مع الله احدا فلا نعتب سواه فالقوم العارفون انما
يشهدون النعم من الله وان وصلت على يد مخلوق لان المخلوق انما هو مظهر لتجلي الحق تعالى وفي قوله
فاذا اتانا سبي فأتنا اشارة الى القيام بحق المواساة الذي اظهر الله نعمه على ايديهم فان
شكرهم ومكافأتهم على ذلك شكر لله وتعظيم لنعمته وفي الحديث من لم يشكر الناس لم
يشكر الله وهذا هو الكمال فلا يقتصر الشكر على من وصلت النعمة على يديه ويغفل عن المنعم بها
حقيقة ولا يهمل حق الواسطة فيأتيه بالثناء بعد فأتي النبي صلى الله عليه وسلم برأسين اي باسيرين
اثنين ليس معهما ثالث تأكيد لما قبله فأتاه ابو الهيثم اي اتاه فأتاه او بالقصر بمعنى
اتى عنه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اختر منهما اي واحدا فقال يا نبي الله اختر لي
هذا من كمال عقله رضي الله عنه وحسن ادبه وفضله لما علم ان اختيار النبي صلى الله عليه وسلم

ح
الواسطة

له خيرة اختيارا لنفسه وقد قال تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وقال النبي صلى الله
عليه وسلم ان المستشار مؤتمن معناه رفعه جميع كاد ان يكون متواترا في الجامع او
ادعى غير الاستشار مؤتمن رواه الاربعة عن ابي هريرة والترمذي عن ام سلمة وابن ماجة عن ابن مسعود
والطبراني في الكبير عن سمرة وزاد ان شاء اشار وان شاء لم يشر وفي الاوسط عن علي رضي الله عنه
وزاد فاذا استشير فليشر بما هو صانع لنفسه والاستشارة استخراج الراي من قولهم شرت
العسل اذا اخرجته من خلاياه والاسم المشورة والمشورة والمعنى ان المستشار امين فيما يسأل
عنه من الامور فلا ينبغي ان يشير بما يرى الخير الا ذلك ولا يخونه بكتمان مصلحته وافشاء نصيحته من سأل
اشارة الى اخوان السوء فقد ارتاب اي والضلالة شمس من الفحشاء والمنكر وهو تعليل لامره
وقيل على اختيار له ومن حرمه امن من نصح اخوانه فينبغي ان يتهم له وجه النصيحة ليكون اعون للمستشير
على الامتثال وفيه انه يستدل على خيرية الانسان واما شره بطانة الدابة المتفرعة فلا هلاكه من اعظم
امارات الخير وعلاماته وفي الحديث اذا اراد الله بالرجل خيرا في الجامع فانظروا من الاجلاء واستوى
به معه وفاء اي افعل به معه وفاء صيته لك لمعى وفا مفعول باستوى لانه بمعنى الفعال وبينهما صيغة و
امر مجزوم اي استيفاء معه وما كان قيل وقيل معناه دل معه وعده به بحيث لا ينقطع عنه تقول
وجدت الشيء بكذا اذا وصلته به كذا في الصحاح وفي نسخة واستوى بصيغة الماضي اي النبي صلى
الله عليه وسلم بالعبد معه وفاء فانطلق ابو الهيثم الى امراته فاخبرها بقول رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت امراته ما انت ببالغ اي لو صنعت ما صنعت من المعروف به ما انت بواصل
ما قال فيه اي في حقه النبي صلى الله عليه وسلم الا ان تعتقه فقال ابو الهيثم
فهو عتيق فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما بلغه الخبر ان الله لم يحتمل ان يكون
دعاء او خبرا ان الله لم يبعث نبيا ولا خليفة من الاولياء او العلماء اي فضلا عن غيرهما الا وله
بطانتان بطانة الرجل صاحب سره الذي يستشيره ثقة به شبه ببطانة الثوب وهي
خلاف الظهارة كما شبه بالشعار في قوله صلى الله عليه وسلم الانصار شعار والناس دثار وفي
الصحاح بطانة الرجل اهله وخاصته بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر

وبطانة

وبطانة لا تالوه من الالو بمعنى التقصير استعمل متعديا الى مفعولين لتضمنه معنى المنع اي لا
تمنعه خبالا اي فسادا اي من فساد يفعله ومن يوق اي يحفظ بطانة السوء بفتح السين
وضمها لغتان كما في الكرماني والفتح وقرئ بالوجهين عليهم دائرة السوء فقد وقي اي حفظ الفساد
وجميع الاسواء والمكاره وجاء في رواية والمعصوم من عصمه الله ثم ان كان المراد بالبطانة هي
الادميين كانت القسمة ثنائية في الانبياء ومن يتصل بهم لا يستصحبون الا اهل الخير ولا يختارون
ويشاورون الا اهل الشر ومن الناس من يستصحبهم معا فان اريد المراد والملك والشيطان والله
اعلم بمراد نبيه فيكون نظير قوله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه
من الملائكة قالوا واياك يا رسول الله قال واياي الا ان الله اعانني عليه فاسلم فلا يامرني الا
بخير وروي فاسلم بصيغة الماضي والمضارع انا منه وروي فاستسلم والاسلام الخيري موافق
الحديث لقوله فلا يامرني الا بخير ولما الحقه رضي الله عنهم حق من هذا ما قال صلى الله عليه وسلم ان
المومن ينضي شيطانه كما ينضي احدكم بعيره في السفر اي انه يروضه بذكر الله ويقويه لما يحوم
بقلبه في اوقات الغفلات على سبيل الاختلاس فقال تعالى في شانهم ان الذين اتقوا اذا مسهم
طائف الاية لذلك قال ابن مسعود شيطان المومن مهزول وقال قيس بن الحجاج قال لي
شيطاني دخلت فيك وانا مثل الجزور وانا الان مثل العصفور قلت ولم ذلك قال تذيبني بكتاب الله
عز وجل قال البخاري رحمه الله حدثنا عمر بن اسماعيل بن مجالد بن سعيد الهمداني اي ابن بشير
كما في نسخة عن قيس بن حازم وفي نسخة قيس بن ابي حازم قال سمعت سعد بن ابي وقاص
اسمه مالك بن اهيب بن عبد مناف وقيل وهيب احد العشرة رضي الله عنهم اسلم قديما وهو ابن سبع
عشرة وقال كنت ثالث الاسلام يقول اني لاول رجل رمى بالواو بفتح الراء وسكون الميم
وفي نسخة من رمى بسهم في سبيل الله يوم سرية عبيدة الحارث روى ابن اسحاق ان الصحابة
كانوا اذا صلوا في اول الاسلام ذهبوا الى الشعاب واخفوا صلاتهم فبينما سعد في نفر منهم في
شعب اذ اطلع نفر من المشركين وهم يصلون فعابوا عليهم واشتد الشغب بينهم حتى تقاتلوا
فضرب سعد رجلا منهم بلحي بعير فشجه فكان اول دم اريق في الاسلام فقال المناوي ولم ينقل

إن سعدا أول من قاتل به في سبيل الله وهو فخر لسعد لأنه مما انتهى إليه على نعته **وإني لأول**
رجل من رمى بسهم في سبيل الله روى ابن عائذ في مغازيه من حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم
لما بلغ الأبواء وهي أول غزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبيدة بن الحارث وعقد
له صلى الله عليه وسلم لواء وهو أول لواء عقد في ستين رجلا من المهاجرين فلقوا جمعا كثيرا
من قريش قيل أميرهم أبو سفيان فتراموا بالنبل فرمى سعد بن أبي وقاص بسهم فكان أول من
رمى بسهم في سبيل الله وهذا أيضا في فوائد أبي محمد لم يقع بينهم قتال إلا المراماة فنفى القتال المعروف
من الجانبين والأبواء جبل بين مكة والمدينة كما في النهاية وقيل قرية **لقد رأيتني** أي رأيت نفسي
أغزو في العصابة جماعة من العشرة إلى الأربعين وكذا العصبة ولا واحد له من لفظه **من أصحاب**
محمد صلى الله عليه وسلم ما نأكل أي شيئا **إلا ورق الشجر والحبلة** في رواية البخاري
رأيتني سابع سبعة مع النبي صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام إلا ورق الحبلة الحديث وهم في
رواية أنهم أبو بكر وعمر وعثمان والزبير وطلحة وزيد بن حارثة وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص
وكان إسلام من عدا عليا وزيدا على يد أبي بكر وأما علي وزيد فأسلما قبل ذلك لأنهما كانا في عيال
النبي صلى الله عليه وسلم فأسلما في جملة عياله والحبلة بفتح المهملة والموحدة وسكون الموحدة وبضمتين
أيضا وهو بالنصب عطف على ورق ثمر السمر يشبه اللوبيا وقيل ثمر العضاه والعضاه كل شجر
يعظم وله شوك والسمر نوع منه وهو الطلح وهو شجر أم غيلان الذي منه الصمغ العربي وفي نسخة
ثمر الحبلة وهو يقتضي أن الحبلة غير الشجر نفسها وهو أيضا مقتضى رواية البخاري المتقدمة
حتى إن أحدنا ليضع كما تضع الشاة أو البعير يريد به ما تخرجه الغذاء المعروف
والطعام لما قوم وفيه ما كانوا عليه من التعب في ذات الله تعالى والقناعة بالقليل من الدنيا
والشدة مع ذلك على أعداء الله كما قال الله تعالى أشداء على الكفار وكان من ذلك غزوة الخبط
وأميرهم أبو عبيدة وكانوا ثلاثمائة زودهم النبي صلى الله عليه وسلم جرابا من تمر فكان أبو عبيدة
يعطيهم قبضة قبضة ثم صار ذلك إلى أن صار يعطيهم تمرة تمرة ثم أكلوا الخبط حتى صارت أشداقهم
كأشداق الإبل ثم ألقى عليهم البحر سمكة عظيمة فأكلوا منها شهرا ونصفا وادهنوا بودكها

حتى

حتى سمنت أجسامهم واشتملا الخبط وأخذ أبو عبيدة ضلعا من أضلاعه فنصبه فمر الراكب تحته
وقيل كان ما أشار إليه سعد في غزوة فيها النبي صلى الله عليه وسلم وعليه فالمناسبة للترجمة
ظاهرة وعلى الأول فالمناسبة أن ضيق عيشهم يدل على ضيق عيشه لأنه صلى الله عليه وسلم أيضا كان
معهم مشاركا ومن ثم اكتفى بعض الأئمة في جزائه جمع كثير منهم **وأصبحت** أي صارت **بنو أسد** وهم قبيلة
معروفة **تعزرني على الدين** أي يؤدبونني بأني لا أحسن الصلاة مع سبقيتي في الإسلام وطول
ملازمتي له عليه السلام وصبري على تحمل المشاق العظيمة في نصرة دين الإسلام بحيث ما شك عليه
روحه في مرضات الله وإعلاء كلمة الله وبذل مهجته لله هو عنده ما لا تقوم له الجبال الراسيات
كيف يتهم بتضييع الصلوات التي هي من أمهات العبادات وأفضل الطاعات ومحل المناجاة
ومعدن المصافاة بقوله يعني من التعزير بمعنى التأديب وفي نسخة بحذف نون الوقاية
وفي أخرى يعزرونه وفي أخرى على الدين وفي رواية البخاري يعزرني على الإسلام قال العلقمي عن
القلاة بالإسلام أي أنا باني والزبير أمر الإسلام وكانوا شكوه حتى كانوا أمير الكوفة
إلى عمر فقالوا إنه لا يحسن يصلي ومعاوية الصحابة وعظيم إيمانهم **لقد خبت** أي حرمت
الخير وخسرت **إذا** أي إن كنت محتاجا إلى تأديبهم وتعليمهم **وضل** أي ضاع وبطل **عملي** وفي
رواية البخاري سعيي كما في قوله تعالى الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا والمعنى تمام مفتقر وعائد
على من شهد بدرا واستجابة دعائه في صحيح البخاري وفي الحديث أنه يجوز للإنسان ذكر مناقبه
في الإسلام إذا احتاج إلى ذلك لإعلامه على خير أبرار فيه قال المصنف رحمه الله **حدثنا**
محمد بن بشار حدثنا صفوان بن عيسى حدثنا عمرو بن عيسى أبو نعامة بفتح النون **العدوي** بتحتية
قال سمعت خالد بن عمير وشويسا كلا بصيغة التصغير **أبا الرقاد قالا بعث عمر بن**
الخطاب عتبة بن غزوان صحابي جليل من المهاجرين أول من مصر البصرة واختطها **وقال** أي
عمر **انطلقوا أنتم ومن معكم** أي من العسكر **حتى إذا كنتم في أقصى أرض العرب** أي أبعدها
وأدنى أي أقرب **أرض العجم** فإنه كانوا إذ ذاك غاية سيرهم ومنتهى بلادهم ثم أرادوا أن يبعثوا بذلك
الثغر ليضبطوا تلك الجهة من العدو **فأقبلوا** أي توجهوا **حتى إذا كانوا في المربد** موضع

ان سعدا اول من قتل بعد سابع سبيل الله وهو مخرج لشغل لانه مما تستوي الرواية على نقله واني لاول
رجل من رمى بسهم في سبيل الله روى ابن عائذ في مغازيه من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
لما بلغ الابواء وهي اول غزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبيدة بن الحارث وعقد
له صلى الله عليه وسلم لواء وهو اول لواء عقد في ستين رجلا من المهاجرين فالقوا جمعا كثيرا
من قريش قيل اميرهم ابو سفيان فتراموا بالنبل فرمى سعد بن ابي وقاص بسهم وكان اول من
رمى بسهم في سبيل الله ومن ثم انشا يفتخر بذلك في ابيات لم يفتح بينهم قتال لان المراد نفي القتال المعهود
من الجانبين والابواء جبل بين مكة والمدينة كذا في النهاية وقيل قرية لقد رايتني اي ابصرتني ونفسي
اغزو في العصابة جماعة من العشرة الى الاربعين وكذا العصبة ولا واحد له من لفظه من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ناكل اي شيئا الا ورق الشجر والحبلة في رواية البخاري
رايتني سابع سبعة مع النبي صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق الحبلة الحديث وهو مرده
في رواية النسائي ابو بكر وعثمان والزبير وطلحة وزيد بن حارثة وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص
وكان اسلام من عدا علي وزيد على يد ابي بكر واما علي وزيد فاسلما قبل ذلك لانهما كانا في عيال
النبي صلى الله عليه وسلم فاسلما في جملة عياله والحبلة بضم المهملة وسكون الموحدة وبفتحتين
ايضا وهو بالنصب عطف على ورق ثمر العضاه يشبه اللوبيا وقيل ثمر العضاه والعضاه كل شجر
يعظم وله شوك والسمر نوع منه وهو الطلح وهو شجر ام غيلان التي منها الصمغ الذي يؤكل وفي نسخة
ثمر الحبلة وهو يقتضي ان الحبلة غير الشجر في نفسها وهو ايضا مقتضى رواية البخاري المتقدمة
حتى ان احدنا ليضع كما تضع الشاة او البعير ييبسه وهكذا تم في غزوة الخبط المعروفة
والطعام المأكول وفيه ما كانوا عليه من التقشف في ذات الله تعالى والقناعة بالقليل من الدنيا
والشدة مع ذلك على اعداء الله كما قال الله تعالى اشداء على الكفار وكان منها في غزوة الخبط
واميرهم ابو عبيدة وكانوا ثلاثمائة زودهم النبي صلى الله عليه وسلم جراب تمر فكان ابو عبيدة
يعطيهم حفنة حفنة ثم قلل ذلك الى ان صار يعطيهم تمرة تمرة ثم اكلوا الخبط حتى صارت اشداقهم
كاشداق الابل ثم القى عليهم البحر سمكة عظيمة فاكلوا منها شهرا ونصفهم وادهنوا [illegible]

حتى

١٤٢

حتى صلحت اجسامهم واشتدوا واخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه فمر الراكب تحته
وقيل كان ما اشار اليه سعد في غزوة فيها النبي صلى الله عليه وسلم وعليه فالمناسبة للتي قبله
ظاهرة وعلى الاول فالمناسبة ان ضيق عيشهم يدل على ضيق عيشه لانه صلى الله عليه وسلم كان اكثر
عيشه منه ومن ثم اكتفى بجراب تمر في زاده جمع كثير منهم ثم اصبحت اي صارت بنو اسد وهم قبيلة
معروفة تعزرني على الدين اي يؤدبونني بانه لا احسن الصلاة مع سبقيتي في الاسلام ودوام
ملازمتي له عليه السلام وصبري على تحمل المشاق العظيمة في نصرة الاسلام بما انا عليه
وجهادي في مرضاة الله واعلاء كلمة الله وبذل مهجتي في محبة الله وهذا عندهم لا تقوم له الجبال الراسيات
كيف يساوى بتضييع الصلوات التي هي اهم العبادات وافضل الطاعات ومحل المناجاة
ومعدن المحاجات فضلا لهم يعني وبخني من التعزير بمعنى التاديب وفي نسخة بحذف نون الوقاية
وفي اخرى [illegible] وفي اخرى على الدين وفي رواية البخاري يعزرونني على الاسلام قال الطيبي عبر عن
الصلاة بالاسلام ايذانا بانها عماد الدين وراس الاسلام وكانوا وشوا به حين كان امير الكوفة
الى عمر فقالوا انه لا يحسن يصلي [illegible] من الصحابة وعظيم ايمانهم لقد خبت اي حرمت من
الخير وخسرت اذا اي ان كنت محتاجا لتاديبهم وتعليمهم وضل اي ضاع وبطل عملي وفي
رواية البخاري سعيي كما في قوله تعالى الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا [illegible]
على من شهر [illegible] واستجابة دعائه في صحيح البخاري وفي الحديث انه يجوز للانسان ذكر مناقبه
في الاسلام اذا احتاج الى ذلك لدفع [illegible] قال المؤلف رحمه الله حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا صفوان بن عيسى قال حدثنا عمرو بن عيسى ابو نعامة بفتح النون العدوي بفتحتين
قال سمعت خالد بن عمير وشويسا كلاهما مصغر ابا الرقاد قالا بعث عمر بن
الخطاب عتبة بن غزوان صحابي جليل مهاجري بدري اول من نزل البصرة واختطها وقال اي
عمر انطلق انت ومن معك اي من العسكر حتى اذا كنتم في اقصى ارض العرب اي ابعدها
وادنى اي اقرب ارض العجم [illegible] ذلك غاية سيركم ومنتهى [illegible] ان ابعثوا بذلك
الثغر ليضبطوا تلك الجهة من العدو فاقبلوا اي توجهوا حتى اذا كانوا بالمربد موضع

بالبصرة وهو ... اظل مع ... يجبسهم فيه الا بل وادغم او يجمع فيه الى ... حتى يحصل جردوا اسراد
الكذاب لحسار حجارة رخوة بيض كالنمار والبصرة ايضا حجارة رخوة مائلة الى البياض وقالوا
اي قال بعضهم لبعض ما اسمها اي ما اسمها هذه البصرة ان كان على هذه الارض استعمالها
يحتاج الى تقدير ومما كان من باب هذه القول اي قالوا اسم الارض كذا وفي نسخة وكان بناء ابن غزوان
البصرة في اخر خلافة عمر سنة سبع عشرة سنة وسكنها الناس سنة ثمان عشرة قيل ولم يعبد
بارضها صنم ويقال قبة الاسلام وخزانة العرب والبصرتان الكوفة والبصرة فساروا اي
فتحروا عنها وساروا حتى اذا بلغوا حيال اي تلقاء الجسر هو ما يبنى على الماء كالقنطرة
الصغير فقالوا اي قال بعضهم لبعض ما هذا المكان اي النزول والاقامة فيه فلا ارض
فارس ... خروج المسلمين الجاري الى قتال العرب عليها قاله المناوي فنزلوا فذكروا اي بعضهم
الجمع عن المثنى وفي نسخة فذكروا اي فاذن وشرب ... وفي نسخة فذكر اي كل من الراويين او مجرد
بشار او صفوان ... ابو نعامة العدوي بقوله لم يستكمله كأنه اراد سرعة الوصول الى
مقصوده من كلام عتبة مما يدل على ضيق عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه والنفي
في الى بعد ... من صحيح مسلم والظاهر الاكتفاء بالكلامين قال اي كل من الراويين وفي نسخة
فقالا فقال عتبة بن غزوان لقد رايتني اي بصرت نفسي واني لسابع سبعة اي في
الاسلام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه اسلم بعد ستة نفر فهو واحد من سبعة
ما لنا طعام الا ورق الشجر بالرفع على البدلية حتى تقرحت اي تجرحت اشداقنا جوانب
الفم اي صار فيها جراح من خشونة الورق الذي ناكله فالتقطت بردة اي عثرت
عليها من غير قصد وهي شملة مخططة وقيل كساء اسود مربع فيه صغر تلبسه
الاعراب فشققتها بتخفيف القاف ويجوز تشديدها بيني وبين سعد اي ابن ابي وقاص وفي
مسلم فشققتها بيني وبين سعد بن مالك فاتزرت بنصفها واتزر سعد بنصفها وفي نسخة
بيني وبين سعة وهي تصحيف ويفتتح انه كان ثامنا وهو خلاف ما تقدم من انه كان سابعا
وان امكن ان يكون المراد بين ... السبعة فما منا اليوم احد الا اصبح اميرا

مصر من الامصار اي اميرا لهم حسن السيرة ... واعظم بذلك بهم ... اشارة الى انهم
بعد ما كانوا فيه من الضيق وسعة الله عليهم ... فتح الله تعالى على ايديهم ومكنهم من
رقاب الاعداء ... وصاروا ... امراء بعد ان كانوا ضعفاء وفقراء وفيه تحدث بنعمة
الله ... بذلك على الجهلة ... ارتفعت مراتب الصحابة وعلت مقاماتهم
واستخلفهم الله في الارض ... واعز الله بهم الدين ... العزة ولرسوله وللمؤمنين وستجربون
الامراء بعدنا اي جانبهم لعدم رياضتهم وقلة مجاهدتهم بانفسهم على اصل اتباعهم الحيرة
على الاخلاق الدنية ... فلا تحصل لهم الاستقامة مع الحق بخلاف الصحابة رضي الله تعالى
عنهم فلا حظهم ايمانهم ومعرفتهم الكاملة التي حصلت لهم من النور المحمدي وما سبق لهم
من الرياضات وانواع المجاهدات لا يقاس بهم احد في العدالة والديانة والاعراض عن
الدنيا الدنية والاغراض النفسانية نفعنا الله بجميعهم وامات(ن)ا على محبتهم امين
قال المؤلف رحمه الله حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا روح بن اسلم ابو حاتم البصري
نا حماد بن سلمة نا ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد
اخفت في الله ماض مجهول من اخاف بمعنى خوف وما يخاف اي والحالة انه لا يخاف
احد اي غيري ... صلى الله عليه وسلم في ابتداء اظهار الدين ولقد اوذيت في الله اي
في دينه وما يؤذى احد اذ لم يكن معه حينئذ احد يؤذى في الله وذلك انه صلى الله
عليه وسلم لما بعثه الله تعالى والارض مملوءة بطوائف الكفار وعبدة الطغاة والاحجار
قام يدعو الناس الى الله ويخرجهم عن ... ولا ... الاتباع الا انه كان
يدعوهم اولا ... احادا ... جماعة ... فاسلم ابو بكر وخديجة
وعلي وزيد بن حارثة ثم عثمان والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وطلحة بن عبيد
الله بدعاء ابي بكر اياهم ثم ابو عبيدة بن الجراح وعثمان بن مظعون وجماعة من الرجال
والنساء حتى ... على ما ... بعد ثلاث سنين من النبوة ... يجهر بالدعوة
الخلق من مكان يقوم على الناس في منازلهم يقول يا ايها الناس ان الله يامركم ان تعبدوه ولا

تشركوا به شيئا ويجيبه بانهم ويبرزوا العتمة ويسعروا احلامهم ويشتد نغامهم
فاجتمعوا على خلافه وعداوته وكان اشدهم اذاية للنبي صلى الله عليه وسلم
المستهزءون المشبع عنهم ان الكفاية الله شرهم بمقتضى قوله تعالى وقوله انا
كفيناك المستهزءين فماتوا كفارا وكان صلى الله عليه وسلم مع ما كانوا عليه من
الايذاء والطغيان والعناد وشدة الكلام والقوة والشوكة ثابت القلب قوي
الجنان غير متهاون بالامتثال ولا يخاف في الله لومة لائم وقد بسط امثال اليسير الكلام
في انواع اذايتهم فانظر ذلك هنالك والمشبع عنهم الاسود بن اسد بن عبد العزى والاسود
ابن عبد يغوث والوليد بن المغيرة والعاصي بن وائل السهمي والحارث بن قيس السهمي
وعقبة بن ابي معيط ومن اذايته لعنه الله انه رمى على رقبة النبي صلى الله عليه وسلم وهو
ساجد حتى كاد ان يخنقه فدفعه عنه ابو بكر وقال اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله وابو
لهب ومن اعظم المؤذين ابو جهل وهو الذي وضع سلا جزور على كتفي النبي صلى الله عليه وسلم
وهو ساجد خلف الكعبة فثبت المصطفى ساجدا حتى القته عنه فاطمة وهي جويرية
وكان ذلك بمحضر جمع من قريش فضحكوا حتى مال بعضهم على بعض فلما قضى صلاته قال
اللهم عليك بقريش اللهم عليك بعمرو بن هشام وهو ابو جهل وعتبة بن ربيعة وشيبة بن
ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط وعمارة بن الوليد فقتلوا كلهم
يوم بدر الا عمارة فانه مات بارض الحبشة شر موتة متوحشا مجنونا ولما طاولت قريش
فتنته صلى الله عليه وسلم وتعاهدوا كل سبب يوصلهم الى ذلك وطلبوا من ابي طالب المرة بعد
المرة ان يخلي بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجبهم الى ذلك وخذلهم الله تعالى
جعلوا يعذبون من امن به كبلال وخباب بن الارت وعامر بن فهيرة وياسر وزوجته سمية
وولدهما عمار وغيرهم من المستضعفين فصبروا وقد اخرج الشيخان عن خباب قال
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة في ظل الكعبة وقد لقينا من المشركين شدة
شديدة فقلت يا رسول الله الا تدعو الله لنا فقعد وهو محمر وجهه فقال ان كان من قبلكم

ليمشط

ليمشط احدهم بامشاط الحديد ما دون عظمه من لحم او عصب وما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع
المنشار على مفرق راسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر حتى
يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت لا يخاف الا الله ولقد اتت اي مضت على ثلاثون من بين
ليلة ويوم قال الحنفي تأكيد الشمول اي ثلاثون يوما وليلة متواترات لا ينقص منها شيء
قال في جمع الوسائل والظاهر من تمييز الثلاثين من قوله من بين ليلة ويوم ان المراد مدة شهر
لا شهر كامل ما لي في منعة وما في بالواو والحال انه ليس لي ولبلال طعام ياكله اي يعلو
الشبع ذو كبد اي حيوان وفيه اشارة الى قلته الا شيء اي قليل جدا يواريه اي يستره ابط
بلال كنى بالمواراة تحت الابط عن قلته وعن عدم ما يجعل فيه ذلك الشيء من منديل ونحوه
قال في جمع الوسائل وعدم ما يجعل فيه ذلك الشيء محتمل لفقد المتعين والله اعلم وهذا الحديث
اخرجه المصنف في جامعه ايضا وقال معنى هذا الحديث حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم هاربا من مكة
الطائف ومعه بلال انما كان مع بلال من الطعام ما يحمله تحت ابطه وقد يحتمل ان هذا كان في وقت
الحصار في الشعب مع بني هاشم بل هذا هو الظاهر فان الذي كان مع النبي صلى الله عليه وسلم حين خرج
الى الطائف على ما ذكره اهل السير هو زيد بن حارثة فقط لا بلال والله اعلم والابط قال الجوهري
بكسر الهمزة وسكون الموحدة وتشبه ما تحت الجناح يذكر ويؤنث والجمع اباط قال المصنف رحمه الله
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انا عفان بن مسلم نا ابان بن يزيد العطار نا قتادة عن
انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجتمع عنده غداء بفتح معجمة فمهملة فمد هو
الذي يؤكل اول النهار ولا عشاء بفتح اوله ما يؤكل اخر النهار وسمي عشاء لان العادة اكله
في اول الليل عند صلاة العشاء او عند صلاة المغرب فانها تسمى عشاء ايضا مجازا او حديث اذا
حضر العشاء والعشاء فابدءوا بالعشاء بفتح العين يشمل الصلاتين لان المراد تقديم الفراغ من
الشغل بغير الصلاة ولذا يقال طعام مخلوط بالصلاة خير من صلاة مخلوطة بالطعام من خبز
ولحم اي لا يجتمع في كل منهما خبز ولحم في حال من الاحوال الا على ضفف هذا ان كانت لا زائدة
لا تاكيدا اي لم يجتمع عنده الغداء والعشاء معا من خبز ولحم الا على ضفف ويحتمل ان تكون غير زائدة

أي لم يجتمع عنده غداء من خبز ولحم إلا على ضفف ولا عشاء من خبز ولحم إلا على ضفف والله أعلم قال عن
أنس أي ابن عبد الرحمن شيخ المصنف قال بعضهم أي من المصريين أو المغربيين مع أي الضفف كثرة الأيدي
هذا آخر معانيه في القاموس الضفف محركة كثرة العيال أو التناول مع الناس أو كثرة الأيدي على الطعام
أو الضيق والشدة أو يكون الأكلة أكثر من الطعام وقد جاء عنه أي على حال نادر من تناوله مع جميع
عياله وأهل بيته أو مع الناس كالأضياف أو مع كثرة الأيدي كما ذكر أو على حال الضيق والشدة لا على
حال الشبع والرفاهية أو أن المراد الأكل على قدر الكفاية والله أعلم ويروى شظف ويروى قشف
قال ابن الأعرابي الثلاثة بمعنى ضيق المعيشة وقلتها وشدتها قال المصنف رحمه الله حدثنا
عبد بن حميد نا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك بالتصغير قال ابن أبي ذئب عن مسلم بن جندب عن
نوفل بن إياس الهذلي قال كان عبد الرحمن بن عوف من أحد العشرة المبشرين رضي الله عنهم
لنا جليسا وكان نعم الجليس أي المجالس هو وأنه بكسر الهمزة انقلب بنا أي رجع بنا إلى
الشيء أو غيره فالباء بمعنى مع ويحتمل أن تكون للتعدية أي رددنا إلى الطريق ذات يوم أي يوما
من الأيام حتى إذا دخلنا بيته ودخل أي مغتسله فاغتسل ثم خرج وأتينا بصيغة المجهول
من الإتيان بصحفة فيها خبز ولحم من إناء كالقصعة فلما وضعت تلك القصعة بكى عبد
الرحمن فقلت يا أبا محمد ما يبكيك قال هلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أي مات
نظير قوله تعالى حتى إذا هلك قلتم لن يبعث الله من بعده رسولا قال المناوي وفيه
أنه قال هذا الكلام في موته لأنه أفرز به ولم يشبع هو وأهل بيته أي نساؤه وأولاده
وأقاربه من خبز الشعير وكأنه كان في الصحفة ما يشبعهم فلما رأى ذلك تذكر فبكى وقد تقدم في
حديث أبي الهيثم ما في الصحيح عن أبي هريرة أنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا
ولم يشبع من خبز الشعير قال في جمع الوسائل أي دائما أو في بيته أو يومين متواليين كما جاء
عن عائشة فلا يشكل بما في قصة أبي الهيثم وفي ذلك دليل على أن ضيق عيشه كان مستمرا في حال
حياته إلى حين وفاته وقد تقدم أن من أسباب ذلك إيثار ذوي الحاجات ومن ذلك أيضا تربية
أمته على أن يعرضوا عن الدنيا فكان يقتصر على ما حضر ولا يلتمس دواعي الشبع مما يقتضي النفس ويوقع في

نسيان

نسيان الله تعالى وأيضا فإن الإنسان لا يأخذ إلا بحظه من الشكر وحظه من الصبر فقال أخبر
الأمر بيني وليتذكر لما عرض صلى الله عليه وسلم أن يجعل له بطحاء مكة ذهبا قال لا يا رب أشبع يوما
وأجوع يوما فإذا جعت تضرعت إليك وتذكرتك وإذا شبعت شكرتك وحمدتك رواه الترمذي قال
أرانا أخرنا بصيغة المجهول لما هو خير لنا لأن المراد الأخوان أو أسلمهما عاقبة هو ما كان عليه
صلى الله عليه وسلم من ضيق العيش إلى أن توفاه الله سبحانه وأما سعة العيش فيما تخشى عاقبته
ومن ثم كان عمر رضي الله عنه وغيره من الأكابر يخافون على من كان كذلك أن يكونوا ممن عجلت طيباتهم في
الحياة الدنيا ولكثرة الخوف أي البعض على الاغتنام غلب عليه حب السلامة كما قال القائل

وقائلة ما لي أراك مجانبا ♦ أمورا وفيها للتجارة مربح
فقلت لها ما لي بنفعك حاجة ♦ فنحن أناس بالسلامة نفرح

وأيضا فالخوف من الفتنة في الغنى بالنسبة إلى الفقر أكثر ولهذا قالوا ابتلينا بالضراء فصبرنا
وابتلينا بالسراء فلم نصبر ويروى أن عمر بن الخطاب أرسل إلى سعيد بن عامر بألف دينار فبكى
فقالت امرأته ما يبكيك هل بلغك شيء عن ثغور الإسلام قال لا قالت هل بلغك عن أمير المؤمنين
أنه توفي قال لا قالت فما يبكيك فبكى وقال أراد عمر أن يجعل الشيء من الدنيا بألف دينار
فقالت ما عليك تحزن بها فقال لها ساعديني رحمك الله فأخذها وشغلها وجعلها صررا ثم قام
يصلي ويبكي فلما أصبح خرج ففرقه على الغزاة وجعل كل ما في رجل إلى قرية حتى لم يبق منها
شيئا وكان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه من أغنياء الصحابة كعثمان بن عفان وطلحة بن عبيد الله
والزبير بن العوام وسعد بن الربيع وأنس بن مالك وغيرهم رضي الله عنهم ومن المعلوم أن الدنيا ليست
مذمومة لذاتها فإنما تقابل بما فيها شيء من حسنتها والدنيا لا يوم معنا الصلاة في كلمة الأنوار وتكميل
الأنوار وكان من أهل التمكين والرسوخ في مقام اليقين لم تأخذ الدنيا من قلبه ولم تغرس في جميع
مخ قلبه وقربه ولا يكون تعاطيها والدخول في أسبابها شغلا له عن ربه وليس من لازم الزهد
قلة ذات اليد وضيق المعيشة لأن الزهد ليس هو عدم المال بل عدم اشتغال القلب بالدنيا
والأموال وإن كانت في ملكه فقد يكون الزاهد من أغنى الناس وهو زاهد لأنه غير مشتغل بها بيده

وبزيد في الاغترار الله تعالى ان نبيه عليه من قول الجلس على غيره وقد يكون الفقير غير زاهد بل في غاية الحرص
لشدة رغبته في الدنيا وتعلق قلبه بها وامارة الزهد في الدنيا لمن كان غنيا عدم الاكتراث لها وخلو
قلبه منها ومن الايثار وعلامة زهد الفقير وجدان الراحة عند فقدها كما قال الحربي
رضي الله عنه في المتاع لابي الحسن الشاذلي رضي الله عنه والمعلوم من اخبار اولياء الله ان رضي
الله عنهم ومن دينهم واحوالهم ان دنياهم انما كانت في ايديهم لا في قلوبهم فلم تشغلهم عن الموافقة ولم توقعهم
في المخالفة فكانوا ياخذونها بالله ويجودون بها لله وكانت بايديهم فيما كثير غيرهم فقد استوى عندهم
الثراء والفقر لا يبالون باقبالها ولا بادبارها ولا تمنع قلوبهم مزية كما قال تعالى وهو العالم بهم
رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وقد تصدق سيدنا عبد الرحمن بن عوف يوما بعير فيها
سبعمائة وردت عليه تحمل من كل شيء فتصدق بها وبما عليها واقتابها واحلاسها وروي انه اعتق
ثلاثين الفا واوصى بخمسين الف دينار وبالف فرس في سبيل الله ولامهات المومنين بحديقة بيعت باربع
مائة الف ومن بقي من اهل بدر لكل رجل اربعمائة دينار وكانوا مائة فاخذوها وعثمان فيهم
اخذ واكثر ماله رضي الله عنه بركة دعائه صلى الله عليه وسلم له بالبركة وكان يقول لو رفعت الحجر
رجوت ان اصيب تحته ذهبا ومات خلف من الذهب ما قطع بالفؤوس واخذت كل زوجة ثمانين الفا وكن
اربعا وقيل مائة الف وقيل بل صولحت احداهن لانه طلقها في مرضه على نيف وثمانين الفا
نعم من كان من اهل البداية فجاهد ان ياخذ قلبه وتقطعه عن الوصول الى ربه فكان التقلل منها
اليق به وانفع لقطعه لان عند الفقير من فراغ القلب وقلة اشتغاله بالدنيا ما ليس عند الغني
وبقدر ذلك يتضاعف ثواب عباد الله فان حركة الجوارح بنية مقصودة لا عبادة لها بل لا يتاكد
الامر بالعبودية في قلب صاحبه ولا شك ان اثار ذلك الانس في القلب الفارغ اشد بكثير من اثارها
في قلب مشغول وبهذا قال بعض السلف مثل من تعبد ومعه طلب الدنيا كمثل من يطفي النار
بالحلفاء وانظر قول صاحب الحكم ورود الفاقات اعياد المريدين ولم يقل اعياد العارفين لان فاقة
العارفين ليست اعيادا لاجل وجود مثلهم بين فاقة وغنى وشدة ورخاء بخلاف اهل البداية وبذلك ابتلي
الصحابة بالفاقة في اول امرهم حتى تكملت انوارهم وتطهرت اسرارهم وافتقروا حصرة

التمكين

التمكين والرسوخ في مقام الفقير بين لهاليهم واقاضها عليهم فتصرفوا فيها تصرف الخازن الامين فيما يليه
واستشلوا امر الله تعالى وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه فكانت الدنيا في اكفهم لا في قلوبهم فصبروا عند
حين فقدها وشكروا الله عليها بالانفاق في وجوه البر حين وجدوها وانما اذن صلى الله عليه وسلم في التقلل
منها لاقتصار على القدر الضروري مراعاة منه لاحوال الضعفاء ليقتدوا به في التزهد
لو اقتدوا به في الاخذ لم يسلكوا كما سلك الرجل القوي من جهة الاولاد والحب لضعفهم عن اخذ ما اخذ
لعلمهم بانه لو اخذ ما اخذ منها او لاد اولادها فسلكوا والسير بسير الانبياء عليهم السلام اذ
هم في مقام الاقتداء والتشريع لكافتهم وعلى ذلك يحمل ما وقع من بعض مشايخ الكاملين
والايثار الى التقلل ولكل وجهة هو موليها وكلا وعد الله الحسنى ويمتاز تعلم ان اغنياء الصحابة
ليسوا بمخالفين لسنته صلى الله عليه وسلم ولا خارجين عن سنته وكم يعتقد ان الفقر واحال الخلق
فنتج لتركه علم الغيوب والمحذور ما يشغل عن الله تعالى والدنيا لذاتها غير محذورة لا وجودها
ولا عدمها فافهم في الاحياء ولذلك بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اعتقاد الخلق فيهم
التجار والمحترفون فلم يامر التاجر بترك تجارته ولا المحترف بترك حرفته ولا امر التارك لهما
بالاشتغال بهما بل دعى الكل الى الله تعالى وارشدهم الى ان فوزهم ونجاتهم في انصراف قلوبهم
عن الدنيا الى الله عز وجل وعمدة الاشتغال بالله القلب وقد قال العلماء ان كمال الاستغاثة الى
من التزام العبودية لا ينحصر في عمل مخصوص وحالة معينة فقد يكون بالدخلة وقد يكون مع
الاجتماع وقد يوجد بالتجرد وقد يوجد بالاسباب ويوضح لك هذا كله الوضوح كون عبد
الرحمان بن عوف وعثمان بن عفان رضي الله عنهما معدودين من العشرة الذين هم افضل الصحابة على
الاطلاق وكون كثير من فقراء الصحابة رضي الله عن جميعهم ليسوا من العشرة وبالله التوفيق

باب ما جاء في خف رسول الله صلى الله عليه وسلم

من ارجع للكلام على خفه صلى الله عليه وسلم في باب بيان ما جاء في صفته ولونه وشكله
تعليقه وسوما صنع على هيئة الخف وسائر الجلد العربي من جلد قال المصنف رحمه الله حدثنا
هناد بن السري نا وكيع عن دلهم بفتح الدال المهملة وسكون اللام وفتح الهاء ابن صالح

أخرج حديثه أبو داود وابن ماجة والبخاري في التاريخ عن حجير بضم المهملة مصغرا أخرج حديثه
أبو داود والترمذي ابن عبد الله عن ابن بريدة مترادفا للصواب بخلاف ما يوجد في بعض النسخ عن أبي
بريدة عن أبيه أن النجاشي بفتح النون وتكسر وتخفيف الجيم وكسر الشين المعجمة وتخفيف الياء
وتشدد وأما تشديد الجيم فخطأ كذا في فتح العسقلاني وقول ابن حجر كسر النون أفصح
غير صحيح وهو لقب ملوك الحبشة كتبع لليمن وكسرى للفرس وقيصر للروم والنجاشي
ومن قال النجاشي فيه سبب وفرعون للقبط وخاقان للترك ومن ذلك الغالب
جاهلية واسم النجاشي أصحمة بالحاء والسين المهملة أرسل إليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم عمرو بن أمية الضمري وكتب إليه يدعوه إلى الإسلام فأسلم سنة ست وقال فيه
رجل صالح ومات سنة تسع من الهجرة عند الأكثر على ما صرح به العسقلاني وأخبر به
النبي صلى الله عليه وسلم بموته في يوم موته وصلى عليه وكبر أربعا وكتب له صلى الله عليه
وسلم كتابا ثانيا بتزويج أم حبيبة وسيأتي جوابه له وروى أبو داود عن عائشة رضي الله
عنها كنا نتحدث أنه لا يزال يرى على قبر النجاشي لما مات نور وأما النجاشي الذي بعده فقد كتب
له صلى الله عليه وسلم يدعوه إلى الإسلام فلم يعرف له إسلام ولا اسم أهدى للنبي صلى
الله عليه وسلم وفي نسخة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أهديته له وإليه بمعنى خفين
أسودين ساذجين بفتح الذال المعجمة أي غير منقوشين ولا شبهة فيهما تخالف لونهما
أو لا شعر فيهما كما في قوله نعلين جرداوين فلبسهما أي على الطهارة ثم يحتمل أن تكون الفاء
لمجرد التعقيب ويحتمل أن تكون للتعقيب أي عقب لبسهما وصولهما إليه فيكون ذلك
إظهارا لكون الهدية حين القبول وإنما وقعت الموقع ووصلت وقت الحاجة إليهما وإشارة
إلى تواصل المحبة بينه وبين المهدي لكن قال ابن العربي ونقله عنه ابن العراقي وأقره المناوي
إن هذه الهدية كانت قبل الإسلام وعليه فيكون ذلك تأليفا له ودعاء للإسلام من وجه لطيف
ثم توضأ أي بعدما أحدث ومسح عليهما أي بعد كمال وضوئه كما دلت عليه الروايات في
الصحيحة قال ابن حجر وفيه أن الأصل في الأشياء المجهولة الطهارة وجواز لبس الخفين وهو

إجماع من يعتد به وما وقع في بعض الأئمة مما يخالف ذلك مأول وقد روى المسح عليهما نحو ثمانين
صحابيا ومن ثم قال بعض الأئمة إن أحاديثه متواترة وأخشى أن يكون إنكاره كفرا وقال
الشيخ زروق في شرح الرسالة قال ابن القصار إنكار المسح على الخفين فسق وقال ابن حبيب لا ينكره
إلا مخذول ونقل ابن دقيق العيد عن بعض الصحابة أنه قال قد علمنا أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح
عليهما غير أنا لا ندري قبل نزول المائدة أو بعدها وقد أخرج ابن حبان من حديث الهيثم بن
عدي عن دلهم بن صالح بهذا الإسناد أن النجاشي كتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم إني قد زوجتك امرأة
من قومك وهي على دينك أم حبيبة بنت أبي سفيان وأهديتك هدية جامعة قميصا وسراويل
وعطافا وخفين ساذجين فتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم ومسح عليهما قال سليمان بن داود
رواية عن الهيثم قلت للهيثم ما العطاف قال الطيلسان قال المصنف رحمه الله حدثنا قتيبة بن
سعيد نا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الحسن بن عياش أخرج حديثه مسلم والترمذي والنسائي
عن أبي إسحاق عن الشعبي قال أي الشعبي قال المغيرة بن شعبة أهدى دحية بفتح
الدال وكسرها ابن خليفة الكلبي صحابي جليل وجمال بارع حتى كان جبريل ينزل على النبي صلى الله
عليه وسلم في صورته كثيرا وتقدمت ترجمته أواخر الباب الأول للنبي صلى الله عليه وسلم خفين
فلبسهما أي كان من قبل تجسسه وهو التمام في غير محله وقال الإسماعيلي إنه لم يدركه وإن كان من
قبل شيخه قتيبة فلا يكون معلقه قاله ابن حجر ويحتمل أن يكون معولا ليحيى فيكون عطفا على الحسن
على قوله عن الحسن بن عياش عن جابر أي الجعفي عن عامر هو الشعبي المذكور قبل وجبة بالنصب
عطفا على خفين وفي رواية جبة من الشام والحاصل أن يحيى روى قصة إهداء الخفين وفقه عن
الحسن عن أبي إسحاق عن الشعبي عن المغيرة وأما على احتمال أن يكون من الترمذي فيحتمل أن يكون قوله
عن المغيرة مرادا ولم يذكره للضرورة ويجوز ما قوله وجبة بكونه في العطف تأمل ويحتمل التعليق
والإرسال قاله في جمع الوسائل فلبسهما أي الخفين والجبة حتى تخرقا أي تقطعا ولعل الجبة
نوع نفيس من البرد يستعمله بعض العجم ويحتمل أن ضمير لبسهما للخفين فقط ويقويه قوله لا يدري
النبي صلى الله عليه وسلم أذكى هما أي تذكية شرعية بفاعل من سرب الخبر مثل الهاء الزيادة لا يحتمل

ان يكون مبتدأ وهو كمن خبره لانه ولو كان على وزن فعيل لكنه بمعنى مفعول فلا يصح ان يكون خبرا عن المثنى
بخلاف نحو والملائكة بعد ذلك ظهير او كلاهما وفي رواية فيه اشيئان من ميتة اي اعلم ما كان الخفان من جلد
المذكاة ام من جلد الميتة المدبوغ او غير المدبوغ وفيه دليل على ان الاصل في الاشياء المجهولة الطهارة
ثم نفى الصحابي دراية انه صلى الله عليه وسلم اما انتهى بحثه له بذلك او لانه اخذ ذلك من قرينة عدم سؤاله
وتفحصه قال ابو عيسى اي المصنف وابو اسحاق وهذا اي الذي سبق ذكره هو ابو اسحاق الشيباني
اي دون السبيعي لما يوهمه كون اسرائيل الراوي عنه ولده واسمه سليمان وروى الطبراني في الاوسط
والكبير والبيهقي في الدعوات باسناد صحيح عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد
الحاجة ابعد فذهب يوما فقعد تحت شجرة فنزع خفيه قال ولبس احدهما فجاء طائر فاخذ الخف
فحلق به في السماء فانسلت منه اسود سالخ فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذه كرامة اكرمني الله
بها ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من شر من يمشي على بطنه ومن شر من يمشي على
رجلين ومن شر من يمشي على اربع وفي رواية فجاء غراب فاحتمل الاخر فرمى به فخرجت منه حية فقال
فقال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما

باب ما جاء في نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي بيان صفتها وكيفية لبسها ونزعها والنعال فرقبها مصدر او فرقيها اسماء ومعروفة تحتمل
العنبتين والثانية ... وتطلق على كل ما يقي القدم وهي مؤنثة كما في المحكم قال ابن العربي
والنعل لباس الانبياء وانما اتخذ الناس غيرها لما في ارضهم من الطين وقد تطلق النعل على ما وقى القدم
نعليك مع ما ثبت من ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس النعال بل كان ذلك هو الغالب من حاله صلى الله
عليه وسلم وربما مشى حافيا بلا نعل تواضعا لله عز وجل وطلبا للثواب لا سيما في عيادة المرضى
قال العراقي ؛ يمشي بلا نعل ولا خف الى ؛ عيادة المرضى وحوله الملا ؛
وفي حديث جابر عند مسلم رضي الله عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل وكان عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه صاحب النعلين والوسادة والسواك والطهور وكان يلبسه نعليه اذا (في الهامش: يلبس)
قام واذا جلس جعلهما في ذراعيه حتى يقوم حدثنا محمد بن بشار نا ابو داود اي الطيالسي

نا

كما في نسخة نا همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك كيف كان نعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي نعلاه فبالاضافة ولو كان الجنس كالشيء لانهما كما تقرر مؤنثة قال ابن حجر لانه لما كان تانيثهما
غير حقيقي ساغ تذكيرهما او باعتبار تاويلهما بالملبوس قال اي انس لهما اي لكل واحدة منهما قبالان
وفي رواية للبخاري كان لها قبالان بالافراد وقد اختلف في القبال فقيل هو الشسع وهو الزمام الذي
يخرج من بين الاصبعين وبه فسر الشارح الذي يكون على ظهر القدم وكان صلى الله عليه وسلم يضع احدهما
بين ابهام رجله والتي تليها ويضع الاخر بين الوسطى والتي تليها وقيل القبال هو الزمام الذي
يعقد فيه الشسع الذي يكون بين اصبعي الرجل فيكون على هذا القبال هو الشراك وظاهر الحديث
انهما متغايران قال المصنف رحمه الله حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء نا وكيع عن سفيان اي الثوري
لا ابن عيينة لانه لم يرو عن خالد الحذاء فلا يعلم وهم من الشارح فانه في جمع الوسائل عن خالد الحذاء
بفتح المهملة وتشديد المعجمة وهو الذي يحذو النعل ويخصفها قيل وانما قيل له الحذاء لجلوسه
في سوق الحذائين لا انه كان حذاء اخرج حديثه الستة وتعقب بروايته في عمل السلطان عن عبد الله
بن الحارث اي ابن نوفل الهاشمي التابعي الجليل له رؤية ولابيه وجده صحبة اجمعوا على
توثيقه واخرج حديثه الستة عن ابن عباس قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبالان مثنى بضم ميم وفتح مثلثة ونون مشددة اسم مفعول من التثنية وهو جعل الشيء
اثنين وفي نسخة صحيحة بفتح الميم وسكون مثلثة وتخفيف نون مشددة اسم مفعول من الثني
في القاموس يقال ثنى الشيء كسعى رد بعضه على بعض اي جعل طاقا على طاق في جمع الوسائل
والاظهر ان الشين في التثنية لا يلزم ان يكون بخلافه في الثني فانه بلا شك انسب لما كما في جمع
عبارة القاموس المتقدمة فحصل التباين بينهما مطابقة الاطلاق معا على معنى واحد شراكهما
بالزوج نايب الفاعل وهو بكسر الشين المعجمة احد سيور النعل التي تكون على وجهها على ...
قال المصنف رحمه الله حدثنا احمد بن منيع اخرج حديثه الستة نا ابو احمد الزبيري اخرج حديثه
الستة نا عيسى بن طهمان اخرج حديثه البخاري والنسائي قال اخرج الينا انس بن مالك
نعلين جرداوين اي لا شعر فيهما واستعير من ارض جرداء لا نبات فيها او خلقين وفي التاج للبيهقي

في جزء الصغير للشعبي لما أقبل وقال أبو عثمان حدثني ثابت البناني كما خرجه في الجامع
بعد أن بعد هذا المجلس أو بعد إخراج أنس النعلين إلينا عن أنس أنهما أي النعلين المذكورتين كانتا
نعلي النبي صلى الله عليه وسلم وكان أبو عثمان رأى النعلين عند أنس ولم يسمع منه نسبتهما
للنبي صلى الله عليه وسلم فحدثه بذلك ثابت عن أنس وفي الحديث المذكور ندب حفظ آثار الصالحين
والتبرك بما مس ثيابهم ومتاعهم والتبرك بالآثار أمر مستفيض وقد ثبت عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما وأنس بن مالك وغير واحد من الصحابة التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وسلم وتوخي
مواضع صلاته ومواطئ أقدامه والشرب من قدحه وفي البخاري أن امرأة جاءت ببردة إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقالت إني نسجتها بيدي أكسوكها فأخذها صلى الله عليه وسلم محتاجا إليها
فخرج إلينا وإنها إزاره فقال رجل من القوم اكسنيها فقال نعم فجلس ما شاء الله في المجلس
ثم رجع فطواها وأرسل بها إليه فقال له القوم ما أحسنت سألتها إياه وقد علمت أنه
لا يرد سائلا فقال الرجل والله ما سألتها إلا لتكون كفني يوم أموت قال سهل فكانت كفنه ه
وهذا الرجل قال هو عبد الرحمن بن عوف وقد كان عند أنس قدح النبي صلى الله عليه وسلم
وبابه عند أمه وكان عند عائشة بعض ما يمس صلى الله عليه وسلم كما كان عند أمه وعند معاوية
وغيره شعر النبي صلى الله عليه وسلم وقد أراد أن يدفن معه تبركا به وتشفعا وتوسلا بصاحبه
صلى الله عليه وسلم وتقدم في باب الخضاب أنه كان عند أم سلمة شعر النبي صلى الله عليه وسلم
في جلجل من فضة وكان الناس يستشفون ببركته وكان صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ إلا
ابتدروا وضوءه وكادوا يقتتلون عليه ويأخذ بعضهم من يد بعض ولا يسقط منه قطرة
بينهم تلقفوها إلا تلقوها بأكفهم فدلكوا بها وجوههم وأجسامهم ومنهم من شرب بوله ومنهم
من شرب دمه صلى الله عليه وسلم كل ذلك بقصد التبرك به صلى الله عليه وسلم وسيأتي في باب صفة
الشرب أن أم سليم قطعت فم قربة شرب منها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جرى عند
الرحمن بن أبي عمرة يتخذ ذلك المحل الذي أصاب فم النبي تبركا ووسيلة إلى الاستشفاء
به وغير ذلك وقد سأل أبو محمد الحسن رضي الله عنه أن يكشف له المكان الذي قبله رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم وموضع قبلته فقبلها تبركا بآثاره وبركته وقد كان ثابت البناني رضي
الله عنه لا يدع يد أنس رضي الله عنه حتى يقبلها ويقول يد مست يد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وروي أن الإمام أحمد غسل قميصا للشافعي وشرب الماء الذي غسله به
ولما توجهت نفسي الأبية لورود بحر الحديث الشريف بالاشتغال بعد رجوعات الإمام الداني أهل
من تبحر به معنى كلام الإمام محيي الدين النووي أنشدت فيه فقلت

وفي الحديث له فيه معنى ◊ أحلى في فؤادي انهماك وأوده
وعلى أن أمسح وجهي ◊ مكانا مسه قدم النبوة

وإن كان هذا تعظيما لا حال أدب فكيف بمعاني الصحابة فكيف بآثار سيد الكل
وسيد الجميع صلى الله عليه وسلم ولقد أحسن مجنون ليلى حيث يقول

أمر على الديار ديار ليلى ◊ أقبل ذا الجدار وذا الجدارا
وما حب الديار شغفن قلبي ◊ ولكن حب من سكن الديارا

ومن هذا القبيل التبرك بنعاله صلى الله عليه وسلم وتمثالها وتقبيلها وتصوير مثاله عند
مشاهدته والمقصود بالذات صلى الله عليه وسلم فإن عدم التبرك بنعله صلى الله عليه وسلم
لم يعدم التبرك بمثالها ونظيره لما التبرك بمثال ليلة مولده صلى الله عليه وسلم كل سنة
قيل فيها إنها أفضل من ليلة القدر وهذا من بحر ما ورد في أشعار الأئمة كبار وقد ذكر الإمام
المقري في فتح المتعال ما فيه كفاية قال وقد قالت الشيخة العالمة بنت الشاعر أم السعد
بنت عصام بنت أحمد بن محمد الحميري وتعرف بسعدونة وقد بلغني قول بعض أهل الأ
الأخبار في صفة نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أبيات، أخرها

سألثم التمثال إن لم أجد ◊ لثم نعل المصطفى من سبيل

فزادت عليه قولها

لعلني أحظى بتقبيله ◊ في جنة الفردوس أسنى مقيل
في ظل طوبى ساكنا آمنا ◊ أسقى بأكواس من السلسبيل
وأمسح القلب به علّه ◊ يسكن ما جاش به من غليل

فقل لها استشفعي بالكرام * ينوا امثل الخيب من كل جيل

وقال الشيخ الإمام محمد بن إبراهيم بن بري رحمه الله تعالى

عن الإمام الحبر الحافظ أبي الفضل * روينا أنعال المصطفى سيد الرسل
فبادر لها ابشر بلثم مثالها * عسى ان تنال الفوز في موقف الهول
فكم لاثم ترب الحبيب لأجله * مواهب اجل الى الكتائب والنعل

وقال الشيخ الإمام العلامة سراج ابي بكر البلقيني رحمه الله ورضي عنه

قبل مثال النعل متضعا له * واذكر به نعلا سما بعليه
كم ذا علته وجاورت قدم النبي * حبيب الاله رسوله وصفيه

ومذهب كثير من العلماء، وخصوصا المالكية الذي امنه في غيرها ورد به الشرع كتقبيل الحجر
الأسود قال الإمام المغربي وغيره من جعل تقبيل المثال الشريف ممن يفتري به من المالكية مع ان مذهبهم
الكراهة فلم يرى جوازه لك من علماء الأمة والله اعلم بالصواب ولولا امرهم باللثم والتقبيل
لأمكن ان يقال غلبهم الشوق ففعلوا من غير اختيار وقال سيدنا الشيخ زروق رضي الله عنه
بعد أن ذكر ما يشهد بجواز التبرك بالآثار وقد قطع عمر رضي الله عنه شجرة الرضوان خوفا من
ان تعبد ويجعل مثل ذات انواط شجرة كانوا في الجاهلية يعلقون فيها سلاحهم وغير ذلك للا
للاستشفاء بذلك فقال الصحابة يا رسول الله اجعل لنا ذات انواط فقال صلى الله عليه وسلم
ما قلتم الا كما قال بنو اسرائيل اجعل لنا الها كما لهم الهة وقد يستدل بقضية الخضر على المنع ويمشي
كذلك بل هذا دليل في كل ما يستتر او يكون له اثر في عبادة الجاهلية من خشب او حجر او جص او
بناء او نحوه لا ما ينتهي او يكون مستملكا او غير ذلك واعلم ان الناس لا يزالون يتبركون في
بآثار اهل الخير كابرا عن كابر من العلماء والصلحاء وغيرهم من غير ان ينكر ذلك احد من غير نكير
ولا داعية للشكوك ومن هو متوجه الى الصحابة على العمل به فلو كان حراما لتحذير عليه الشارع وحذر
الأمة منه وان كان التبرك أولى في محل الاستشفاء وبالله التوفيق فلتعلم وأما السجود على
الأرض بين يدي قبور الصالحين عند التبرك بزيارتهم فهما لا يقول بجوازه مسلم فإن السجود إنما يكون
لرب العالمين فليحذر المؤمن كل الحذر من فعل الجاهلين ولما استأذن معاذ بن جبل النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم في السجود له على نظرائه حكيم والنكير لم امتنع من تمامه وقال ابن حجر في باب التواضع لما
قيل له عليه السلام انا نسجد لك قال لو كنت آمرا احدا ان يسجد لبشر لأمرت المرأة ان تسجد لزوجها ه
نعم قال في التوشيح ما نصه استنبط بعضهم من تقبيل الحجر تقبيل المصحف والمنبر الشريف وأيدي
الشريف وقبور الصالحين واجزاء الحديث وممن قال بذلك ابن ابي الصيف اليمني من الشافعية ه قاله
رحمه الله حدثنا الطحاوي ابو موسى ابن نصر قال انبأنا مالك عن سعيد بن ابي سعيد
المقبري اسمه كيسان نسبة الى المقبرة لسكناه وكثرة زيارته المقابر روى عنه الستة وهو تابعي لا نعرف
يروي عن ابيه عن ابي هريرة عن عبيد بن جريج كلاهما صحيح اخرج حديثه الشيخان وغيرهما وهو من ثقات التابعي
انه قال لعبد الله بن عمر رأيتك تلبس النعال السبتية بكسر السين منسوبة الى السبت ومن لا شعر
شعر فيها ازيل بالدبغ او بغيره الحديث اخرجه البخاري وفيه انه قال يا ابن عمر رأيتك تصنع اربعا
لم ار احدا من اصحابك يصنعها فذكر منها لبسه النعال السبتية فيحتمل انه انما اشكل عليه
لبسها لانها كانت لباس اهل الدعة والنعمة ويحتمل ان مراده لا انه من الحكمة في اختيارها
ايامها ومواظبته عليها مع ان الصحابة ما كانوا يتغيرون بنوع من اللباس او الاكل الا ما فيه
المتابعة والاقتداء فقال اني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها
شعر ويتوضأ فيها اي في حال وضوئه لها والظاهر ان المراد انه كان يستعمل ما قاله
الوضوء فيلبسهما بعده وفيه اشارة الى انه حال يقال الرجل لم يكن يحترز عنهما اعتمادا على
اصل طهارتهما وحصول الطهارة بدباغتهما فانا احب ان البسها اي محبة مني لحبيبه ه
اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم لأسيما ان سوى على عادته رضي الله عنه في الاقتداء به صلى
الله عليه وسلم في كل شيء حتى في العادات كمواضع الصلوات وقضاء الحاجات وغير ذلك
نظير ما يأتي في باب دفعة الاحرام من قول انس رضي الله عنه فلم ازل احب الدباء من يومئذ قال ابن
عبد البر من صريح الايمان محبة ما كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يحبه واتباع ما كان يفعله
في المأكول والمشروب والملبوس قال وجمع الوسائل وقد استدل بهذا الحديث على جواز
لبس النعال في كل حال حتى في المقابر وقد ثبت في حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في نعليه

فإذا جاز دخول المسجد بالنعل فالمقبرة أولى وكره الإمام أحمد لبسهما في المقابر لحديث بشير بن الخصاصية
قال بينما أنا أمشي في المقابر إذا رجل ينادي من خلفي يا صاحب السبتيتين إذا كنت في هذا الموضع
فاخلع نعليك أخرجه أحمد وأبو داود وصححه الحاكم وتعقبه الطحاوي بأنه يجوز أن يكون الأمر
بخلعهما لأذى فيهما وحديث إن الميت ليسمع قرع نعالهم يدل على الجواز قال العسقلاني ويحتمل أن
النهي لإكرام الميت كما ورد النهي عن الجلوس على القبر وهذا عند مالك رضي الله عنه محمول على الجلوس
لقضاء الحاجة حدثنا إسحاق بن منصور نا عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبي ذئب اسمه محمد
واسم أبيه عبد الرحمن وكان كثير الشأن ولما حج الرشيد دخل المسجد النبوي قاموا إليه إلا ابن أبي ذئب
فقيل له قم لأمير المؤمنين فقال إنما يقوم الناس لرب العالمين فقال دعوه فقد قامت مني كل شعرة عن
صالح مولى التوأمة لأنها كانت مع أخت لها في بطن واحد وهي بنت أمية بن خلف الجمحي عن أبي هريرة
قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان قال المؤلف رحمه الله حدثنا أحمد بن منيع
نا أبو أحمد نا سفيان أي الثوري لأنه الراوي عن السدي لا ابن عيينة كما قيل عن السدي وهو أبو محمد
إسماعيل بن عبد الرحمن الكوفي وقيل لأنه كان يبيع المقانع والخمر في سدة مسجد الكوفة وسمي بما
يبقى من الباب المسدود أخرج حديثه مسلم والأربعة وهو السدي الكبير المفسر المشهور وأما
محمد بن مروان فيشهو على ضعفه وهو ابن بنت السدي الكبير أو ابن أخته رمي بالرفض قال حدثني
من سمع عمرو بن حريث صحابي صغير قرشي مخزومي من أخرج حديثه الستة توفي النبي صلى الله عليه
وسلم وهو ابن عشر سنين قوله من سمع من الروايات التي بها بأنه من حديث السدي وإنه العطاء بن السائب
فإنه اختلط به أخرجه والسدي ممن سمع عنه بعد الاختلاط فلا يلزم من جرح به لئلا يجيء لم لا
كل الحديث شاهدا وهو ما أخرجه ابن حبان في حديث أبي هريرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي في نعلين مخصوفتين من جلود البقر فإنه في جمع الوسائل يقول رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي في نعلين مخصوفتين صلاة جنازة أو غيرها مما يجوز فيه الخرز ونعل
مخصوفة أي مخروزة ويحتمل أن المراد بمخصوفتين أنهما مخروزتان أو رقع فيهما كما في على طاق وهي
ذات الطوال وهي كل طوال منها خصفة بسكون الصاد والصوت بالتحريك يشبه الغرز به والجمع

العوال

العوال وفي حديث عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخيط ثوبه ويخصف نعليه
ويرقع دلوه أخرجه ابن حبان والحاكم وقد استشهد من أحاديث المتفرقة بخصف نعاله
صلى الله عليه وسلم وروى أبو الشيخ بإسناده إلى أبي يزيد بن زياد قال رأيت نعل النبي صلى الله
عليه وسلم لسنة مخصوفة والجلس من انتعال كما في الصحاح وغيره التي فيها سور والعامة على بيته
الانتعال والمخصوفة التي فيها خرز قوي أو التي خصفت على ما هي حال المستوفي كما في النهاية
وقال العراقي رحمه الله

ونعله الكريمة المصونة	طوبى لمن مس بها جبينه
لها قبالان بسير وهما	سبتيتان سبتوا شعرهما
وطولها شبر وإصبعان	وعرضها مما يلي الكعبان
سبع أصابع وبطن القدم	خمس وفوق ذا فست فاعلم
ورأسها محدد وعرض ما	بين القبالين أصبعان اضبطهما

قال المؤلف رحمه الله حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري نا معن نا مالك عن أبي الزناد
عن الأعرج اسمه عبد الرحمن أبو داود المدني اشتهر بهذا اللقب أخرج حديثه الستة عن أبي هريرة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشين أحدكم وفي نسخة لا يمشي وهو نفي بمعنى النهي
وهو أبلغ من النهي الصريح وفي نسخة لا يمش بالنهي وهو للكراهة التنزيهية ومحل النهي
أن يكون من غير عذر وما جاء لأحد كما ورد عن أبي حجر وعليه يحمل ما روي أن النبي صلى
الله عليه وسلم ربما فعله ويحتمل أنه كان قبل النهي أو لبيان الجواز وقد روي فعله عن
علي وابن عمر فيحتمل أنه لعذر أو لكون النهي ما بلغهم أو ثبت أنه أخص من قوله صلى الله عليه وسلم
أنكم في نعل واحدة ورووا أحدهم والتذكير باعتبار النعل بالملبوس وإنما نهي
عن ذلك لما فيه من الإخلال بالزينة والوقار وللتشبه بالمثلة وعدم الوقار وعدم الأمن
من العثار وتمييز أحد جانبيه واختلال المشي من ضعفه وإيقاع غيره في الإثم باستهزائه به
وقد أرشد المصطفى إلى التحرز عنه بأمر من أحرم به لأنه وقد جعله لا ينبغي أنه إذا لم يلقيا

يخوض فيه فيأثم أو فيزدرى ولأنه مشية الشيطان هو نادٌّ على الخبث قال ابن العربي ولأنه مشية
الشيطان قال الشيخ زروق في شرح الرسالة ولأنه يؤدي بالعثار الى الرجل الأخرى كما جرب فيهما
واتفقوا على أن من انقطع شسع نعله لا يجوز له إصلاح الواحدة وهو ماش في الأخرى وأجاز ابن القاسم
قيامه في واحدة لإصلاح الأخرى وقال غيره لا ينزع الأخرى حتى يصلحها وهو مقتضى التعليل
بالعدل بين الجوارح والعقود كالقيام وعلى هذا فلا مفهوم لقوله لا يمش أحدكم فسمع قال أبو
يونس لا بأس بالمشي بالنعل الواحدة لمن قطع الرجل الأخرى ونحوه في العتبية قال الشيخ زروق
وهو ظاهر لوجهه من ضرورة المشي به والله أعلم قال في جمع الوسائل والعوب خصم بالمشي
في نعل واحدة إخراج أخرى اليدين من الكم والقاء الرداء على أحد المنكبين ولبس نعل في رجل وخف
في أخرى ذكره في شرح السنة وتعقبه ابن حجر بما لا يجدي ه‍ ليحفهما جميعا قال العسقلاني إن
جعل الضمير للقدمين جاز أن يكون مجردا أو مزيدا وإن كان للنعلين فمجرد في القاموس نعل كفرح و
تنعل وانتعل لبسهما ونعلهم كمنع وهب لهم النعال وأنعلت الدابة البستها النعل كانعلتها ونعلتها
وبه يترجح قول من قال إن جعل الضمير للقدمين لا يحتمل المجرد لأنه لا معنى للبس القدمين ه‍
نعم قوله أو ليحفهما جميعا يؤيد أن الضمير للقدمين وفي بعض النسخ ليخلعهما وهي رواية
لمسلم والموطأ وهي تؤيد أن الضمير للنعلين وكلتا الروايتين صحيحة وعلى كل حال فالضمير عائد
على ما يفهم من السياق إذ لم يجر لمعاده ذكر وهو كثير ومنه قوله تعالى حتى توارت بالحجاب وقوله
سبحانه ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم ما ترك عليها من دابة وهو بضم الياء وكسر الحاء
من الحفاء وهو الإعراء من النعل والخف ويقال بفتح الياء من باب علم ولكنه ليس بمعنى
فلا يناسب معنا أو للتخيير وجميعا بمعنى معا مؤكد للضمير للتثنية في الموضعين قال
المؤلف رحمه الله حدثنا قتيبة عن مالك عن أبي الزناد نحوه أي مثله في المعنى دون اللفظ
المتدلول بالمتن قال في جمع الوسائل الظاهر أنه يريد بنحوه نحو الاسناد المتقدم
فكأنه قال أي آخر الاسناد جابر وما فائدة العطاء من أن حديث قتيبة منقطع ومرسل
لا شغل له إلا جهره لاسناده وإذا بن ربه نعم كان ينبغي أن يقول عن مالك وبن ...

بهذا الاسناد قال المؤلف رحمه الله حدثنا إسحاق بن موسى نا معن نا مالك عن أبي الزبير عن
جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يأكل قال جابر أو الراوي عنه يعني النبي
صلى الله عليه وسلم نهى أن يأكل الرجل والمرأة تابعة له في الأحكام وإنما خص لمعاقبتهم
رجوع الضمير إلى جابر بشماله متعلق بيأكل والنهي للكراهة عند المالكية والشافعية
والتحريم عند الحنابلة وفي مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يأكل بشماله فقال
كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال له لا استطعت فما رفعها إلى فيه بعد ذلك وهذا يدل على
التحريم ومثل الأكل الشرب وإنما نهى عن ذلك بالشمال تكريما لنعمة الله أن تتناول باليد المعدة
لمباشرة النجاسة والله أعلم وفي سبع عن ذلك في الاغتسال التيمن من باب التكريم فتكون باليمين
ومن أجل العدل بين الجوارح ليأخذ كل حظه حقها ما يستحقه أو يمشي في نعل واحدة لما
في ذلك من الآفات البدنية والدينية لما تقدم وأو للتنويع فكل مما قبلها وما بعدها منهي عنه
وليست للشك ولا بمعنى الواو كما قيل لأنه يوهم أن المنهي عنه اجتماع الأمرين وليس كذلك
فمن ظن في قوله نعل ولا نعل منهم أنما أو لعدم إفادة المناسبة وجه إيراد هذا الحديث في
الباب الإشارة إلى أن المصطفى لم يمش مثل المشية المنهي عنها ه‍ وقد تقدم الجواب عن ما
روي أنه ربما فعله وما روي عن عمر وعلي رضي الله عنهما قال المؤلف رحمه الله حدثنا قتيبة عن مالك ح
وحدثنا إسحاق بن موسى نا معن نا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا انتعل أحدكم أي إذا أراد أن يلبس أحدكم نعليه فليبدأ
باليمين أي بالجانب اليمين من الرجلين أو النعلين وفي نسخة فليبدأ باليمين وإذا نزع أي أراد
خلعهما وفي نسخة أحدكم فليبدأ بالشمال أي من الرجلين أو النعلين والأمر للاستحباب
قال عياض إجماعا وقال ابن ... الإمام اليمين نعلا وخلعا ... حتى عند الدخول للمسجد
فيخرج رجله اليسرى من النعل حتى يضعها على خفه ثم يخرج رجله اليمنى من النعل ويدخلها المسجد
فيجمع التيمن في الفعلين وعند الخروج من المسجد يخرج رجله اليسرى أولا من المسجد ويضعها على
ظهر النعل ثم يخرج رجله اليمنى ويلبسها نعلها فيجمع التيمن في الفعلين فلتكن اليمنى

وفي نسخة فليكن اليمنى وهو انسب بقوله فليبدأ باليمين وبقوله أولهما تنعل وآخرهما تنزع وكأنه
ذكر تنعل باليمنى بالعضو وأول بالنصب نظرا لقوله متعلق باليمنى وهو تنعل فقال الحنفي أو حال
ويحتمل الرفع على أنه مبتدأ والجملة الفعلية خبره وكذا يقال في قوله وآخرهما تنزع وإذا كان قابله
الابتداء باليمين عند اللبس وبالشمال عند النزع ما تقرر في قوله فليكن تكريما للتالي كيرة كأنه يقول
فليكن هذه الخصلة ملكة راسخة ثابتة فيه أي في جبال النفوس تأخذ منه الأمر مبنيا لا بأس إلى خاله
العطاء بالمعنى فقال في جمع الوسائل وأقول فيه زيادة إفادة ومن أن المقصود من الفعلين
الشابقين على المنهيين المذكورين إنما هو رعاية الكرام اليمنى فقط لا خلعا حتى لا يتوهم أنه
ساوى بين اليمنى واليسرى بل الغرض كلامنهم ابتداء في آخر الفعلين وذلك تكريم اليمنى في
دخول المسجد وتقديم اليسرى في خروجه وعكسه دخول الخلاء وخروجه وزعم بعضهم أن قوله فليكن
مدرج من كلام بعض الرواة شرحا وتأكيدا لما سبق وإن المرفوع هو ما سبق فقط قال المصنف رحمه الله
حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر نا شعبة عن أشعث وهو ابن أبي الشعثاء زاد
هو ابن سليم قوله عن أبيه عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحب التيمن أي تقديم جانب اليمين فيما هو من قبيل التكريم لشرف اليمين وغير تقديم جهة ذلك في إطار
الترجل ما استطاع أي مدة دوام قدرته على ما ذكر وجوز بعضهم أن تكون ما موصولة بدل من التيمن
أي المستطاع منه فحفرة الإيابة وهذا تأكيد لاختيار التيمن ومبالغة في عموم تركيبه كما هو العرف في
نظائره كقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم قال العصام ولم يرد أنه ربما ذكر لبيان أنه تركه للضرورة
وعدم القدرة قال في جمع الوسائل وهو ظاهر لأنه لم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم خلافه
التيمن والأظهر أن المراد أنه صلى الله عليه وسلم كان يكتب باليمين فيما لم يتعين احتراز الكفيف
نحو غسل الوجه خلافا للشيعة ولم يتعذر بأن كان بيده شلل أن يأخذ بيده والكتب فيتعين أن يأخذ
الآخر فيعمل باليمين ولا أخرى باليسار وكما وقع له الجمع بين أكل القثاء والرطب باليدين وكما في لبس النعلين
إذا كان محتاجا إلى استعمال اليدين وقال ابن حجر هو احتراز عما إذا كان احتيج لليسار لعارض في اليمين
فإنه لا كراهة في تقديمها حينئذ وفي ترجله وتنعله وطهوره تقدم في باب الترجل أنه تسريح المراد

الحي

العمم في الثلاثة بل المراد من علامة التيمن في أعلى البدن وفي أسفله وفي جملته وهما رد في باب التنعل وكمن
من الشمائل التي ما يشتمل فيه ما روي عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتنعل الرجل قائما لأنه
في شرح السنة أن الكراهة لمشقة تلحق لابس نعال فيها سيور لأنه لا يمكن اللبس بدون إعانة اليد
فيمشي فيها الناس فيه تلك المشقة وفي الرسالة ولا بأس بالانتعال قائما قال الشيخ زروق هذه
الشمس فيه وكان ما لاكراهة علة بكشف العورة فلا يكون مكروها لذاته وحيث يفضي إلى الكشف فممنوع
هو التعليل بما ذكر من كشف العورة الذي ذكر على ما في شرح الرسالة المتقدم قال في جمع
الوسائل في معنى التنعل الذي نهى عنه لبس الخف والسراويل فأما إذا في الكراهة مخففة فيها
لوجود المشقة اللاحقة بلبسهما من قيام هو أظهر تعليله ذلك بالمشقة وغير كلابتهم قال
المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن مرزوق أبو عبد الله نا عبد الرحمن بن قيس أبو معاوية أي الضبي
البصري الذي أخرج حديثه الستة نا هشام قال العصام المسمى بهشام في أحاديث الشمائل
خمسة هو غير الدستوائي ولم يبينهم عن محمد أي ابن سيرين عن أبي هريرة قال كان لنعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم أي لكل فرد منها قبالان وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما متصل باسم كان
وهو قبالان يعني المتقاطعات التي هي محمولة لجرها وهو لتعلق الفاعل والمفعول أيضا وما
عطف عليه المقام إشارة إلى الاهتمام به وأنه المقصود بالإخبار ولا أصل كان لنعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر قبالان وأول من عقد عقدا واحدا أي اتخذ قبالا واحدا عثمان
رضي الله عنه إشارة إلى بيان الجواز وأن لبسه صلى الله عليه وسلم للنعل بقبالين لكونه كان هو
المعتاد لا على قصر العبادة لاحتياجه لما تقرر في الأصول أن أفعاله صلى الله عليه وسلم دائرة بين
أربعة مباح ومستحب ومسنون وفرض وأنه كان المباح في حقه قربة لأنه إنما يفعله بنية تعب
قربة فلولم يكن ذلك عثمان رضي الله عنه لتوهم كراهة الاقتصار على قبال واحد وأنه خلاف
الأولى فإنه خلاف ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وبهذا تعلم أن ترك لبس النعلين
ولبس غيرهما ليس بكره اتفاقا في جمع الوسائل
باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم

يتبعى

كراهة الاصول المختصة بزيادة فائدة في حيز وجودها وكان الحكمة في تمييز هذا الباب على بقية ابواب الكتاب
تكرار باب الخاتم وان كان هذا مبنيا احدهما بالاضافة الى النبوة والاخر بالاضافة الى النبي صلى الله عليه
وسلم لان تكرار ما به التمييز يصير اشكالا وفائدة في جمع الوسائل وخاتم بفتح التاء وكسرها وفيه لغات ابن حجر
ويقال خيتام وخاتام وخيتوم والمراد به هنا الحلقة من ذهب او فضة التي كان يلبسها رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي باب بيان ما ورد في صفته وسبب اتخاذه ومحل نقشه ومثال اخرها حدثنا قتيبة بن سعيد
وغير واحد اي وكثير من مشايخه عن عبد الله بن وهب اخرجه ايضا النسائي وابن ماجه
عن يونس اي ابن يزيد عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم
من ورق بكسر الراء وسكونها اي فضة وكان فصه مثلث الفاء كما في القاموس وهو ما ينقش
فيه اسم صاحبه او غيره حبشيا وسياتي وكان فصه منه وجمع بينهما بانه صلى الله عليه وسلم كان له
خاتمان احدهما فصه منه والاخر فصه حبشي وقال ابن العربي ما روي ان فصه كان حبشيا وان
فصه منه ليس بثابت لانه ليس الصحيح واستغرب الامر في خاتم فصه منه لا كما قال بعضهم ادعاء
التعدد يحتاج الى دليل ولم يثبت فلعل معنى كونه حبشيا انه من صنعة الحبشة او ان صانعه
حبشي فلا ينافي ان فصه منه وانه نقش عليه محمد رسول الله قال الحجي لا يمكن النقش عليه غالبا
قال الحنفي والمراد الجمع الاسود ولا يعبر عنه ان الحبشي نوع من الزبرجد يكون ببلاد
الحبشة لونه الى الخضرة من خواصه انه ينفع العين ويجلو ظلمة البصر واما قول البيهقي في الشعب
لا شبه لسائر الروايات ان الذي كان فصه حبشيا هو الخاتم الذي اتخذه من ذهب ثم طرحه والذي فصه
منه هو الفضة فمخالف لما في قول انس كان من ورق وكان فصه حبشيا فان في جمع الوسائل
وما روي في التختم بالعقيق من انه ينفي الفقر وانه مبارك وان المتختم به لا يزال في خير فكله لا يثبت
على ما ذكر الحفاظ وفي خبر ضعيف ان التختم بالياقوت الاصفر يمنع الطاعون قال الله رحمه الله
حدثنا قتيبة اي ابن سعيد نا ابو عوانة هو الوضاح روى عنه الستة عن ابي بشر عن نافع عن
ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة اي امر بصياغته او وجده مصوغا فاتخذه
وكان ذلك في السابعة على ما في سيرة سيد الناس او السادسة على ما جزم به غيره فكان يختم به

اي الكتب التي يرسلها للملوك وفي نسخة يختتم به اي يلبسه ولا يلبسه بيانه في قوله ولا يلبسه سيلة في
الاحاديث انه كان يلبسه في يمينه او يساره على اختلاف في الاحاديث وانه كان اذا دخل الخلاء نزع
خاتمه وذلك مناف لقوله هنا ولا يلبسه وفي الجمع ان جملة ولا يلبسه حال وفي غيره انه كان يختم به في
حال عدم اللبس وهو لا يدل على انه لا يلبسه مطلقا والمراد انه لا يلبسه على سبيل الاستمرار والدوام
والمراد من هذه العبارة انه اتخذ الخاتم به لا للبس والتزيين لان لبس الخاتم ليس من عادة العرب وكونه
متخذا لهذا الغرض لا ينافي لبسه ويحتمل انه اتخذها كما اللباس وخاتما للختم وقد تقدم عنوان باب هذا
الذي ان التوفيق مقدم على الترجيح انتهى جمع الوسائل ثم اعلم ان اتخاذ خاتم الفضة مستحب ولو
لمن لم يحتج اليه للختم وقيل يكره لانه من شعار الاولياء فلذلك كالفقيه لانه يحتاج اليه للختم به
والاول هو المشهور لا كما قال ابن حجر في شرح منوالا انه للسنة واما اليوم فلا يفعله غالبا الا من لا
خلاق له او بقصد به غرض من جاري ان لا يباح لمثل من كان هو على هذا فاذا صارت شعارا للسفلة
ومن لا خلاق له من امثال الجهول والفسقة لا يجوز لان صيانة العرض من جهة السنة واجب وفي نوازل الحبار
من كتاب الجامع سئل عن ابن سهل يجوز ذلك في السنة لمشاركة مبتدع فيها فاجاب لا يجوز في
ذلك وما زال العلماء والصالحون يفعلون السنن مع الحلم بمشاركة المبتدعين وما ساغ ذلك
لترك الاذان والاقامة والسنن الراتبة وهذا عنوان ما لم يجز ما تقدم ابن حجر فانه لا يلزم من منع
ما صار شعار من لا خلاق له منع ما فيه مثلو لمشاركة فيه والله اعلم وقد تقدم قول الدهبي في
اخذ امثال الفسوق والظلم بشيء مما اهله السنة كالخاتم والخضاب فينبغي لا هل الفضل ان
لا يتشبهوا بهم وايضا فقد يحكي من لا يعرفهم انهم منهم فيكون ذلك اعانة على اساءة الظن به
وسياتي في الباب بعض حكم خاتم الذهب وغيره وفي بعض النسخ قال ابو عيسى اي الله ابو بشر
اي المذكور في السند اسمه جعفر بن ابي وحشية وفي نسخة وحشية بغير الراء وقد اختلف فيه ثقة
وضعفا قال الله رحمه الله حدثنا محمد بن غيلان نا حفص بن عمر بن عبيد بالتصغير هو الطنافسي
بفتح الطاء وكسر الفاء منسوب الى طنافس جمع طنفسة البساط الذي له خمل صغير والنسبة للحمل
والبيع اشعارا بانه عمل بالطلبة واشتهر به وهو ثقة نا زهير ابن خيثمة احترز به عن زهير ابن

المنذر انه غير ثقة عن حميد اي الطويل عن انس رضي الله عنه قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
من فضة فصه منه اي الضمير للخاتم ومن للتبعيض اي فصه بعض الخاتم او الضمير للفضة والتذكير
بتاويل الورق مثل كان مدور الوجه بعا والتربيع اقرب الى النقش فيه والختم به قاله المناوي وفي رواية
ابي داوود من طريق زهير ايضا بهذا الاسناد من فضة كله واخرج ابو داوود والنسائي من حديث
اياس بن الحارث بن معيقيب عن ابيه عن جده انه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من حديد ملوي عليه
فضة وله شواهد منها ما هو مسند ومنها ما هو مرسل انكر منا في جمع الوسائل وهذا لا ينافي انما سفقة
في يده لبيس وعليه فضة تعود خاتمه صلى الله عليه وسلم قال المصنف رحمه الله حدثنا اسحاق بن منصور نا معاذ
ابن هشام قال ابي عن قتادة عن انس بن مالك قال لما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يكتب من العربية او يكتب اي الكتاب الى العجم اي عظمائهم وملوكهم يدعوهم الى الله تعالى
قيل له ان العجم اي ملوكهم فلا بد لك من العجم او من غير قريش ولا مانع من الجمع لا يقبلون اي لا يعتمدون الا
كتابا عليه خاتم اي وضع عليه نقش خاتم لان الختم يصون معظمه من الزيادة والنقص ولا ينتحوه في
المكتوب شك ومن ثم يختم على حقيقة دانسان عند معرفته ولانه يدل على الاعتناء بالمكتوب اليه وان
ذلك سر بين الكاتب وبينه لم يطلع عليه احد ومنه ما يدل على الختم كان على ختم الكتاب بغير طين
فاصطنع خاتما اي امر ان يصنع له اخرج ابو ان فكتب في الاوراق من حديث سلمة عن عمه عن يعلى بن
امية قال انا صنعت للنبي صلى الله عليه وسلم خاتما لم يشركني فيه احد نقشه محمد رسول الله قال انس
كاني انظر الى بياضه اي الخاتم لانه كان من فضة في كفه في الفاء مساكه ايراد الى الكوع وفي العرش نرب
مخاتمه الناس لما يحبون وتركه ما يكرهون واستيلاء العمود بما لا يجوز ولا يحوزه وفيه شيء على ما قال المصنف رحمه
الله حدثنا محمد بن يحيى نا محمد بن عبد الله الانصاري اخرج حديثه الستة والمعنى بهذا ان ثم ثلاثة من
الكبر من بهذا وثانيهم انهم جرى حفص وثالثهم اسم جده زياد حدثني ابي عن عبد الله بن المثنى بن
عبد الله بن انس بن مالك الانصاري اخرج حديثه البخاري والترمذي وابن ماجة عن ثمامة بن عبد الله بن انس بن
مالك اخرج حديثه الستة عن انس بن مالك قال كان نقش خاتم النبي صلى الله عليه وسلم خبر
كان مقدم وفي رواية البخاري كان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر مبتدأ وخبر ورسول بالرفع بلا

شوير

شوير على الحكاية سطر ويجوز التشوير على الاعراب والله بالرفع والجر بناء على ما سبق سطر
ظاهره انه لم يكن فيه زيادة على ذلك ورواية ان الذي كان مكتوبا لا اله الا الله محمد رسول الله فيه
شاذة وكذا رواية بسم الله محمد رسول الله وظاهره انه كان على هذا الترتيب خلافا لمن قال ان
كتابته كانت من اسفل الى فوق يعني ان الجلالة في اعلى الاسطر الثلاثة ومحمد في اسفلها فان
ذلك ليس في شيء من الاحاديث بل رواية الاسماعيلي تخالف ذلك فانه قال محمد سطر
والسطر الثاني رسول والسطر الثالث الله وظاهره ان كتابته لم تكن على الاستواء المعتاد في
الطابع ورد الختم به تقتضي ان تكون الاحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم مستويا وفي تاريخ
ابن كثير عن بعضهم ان كتابته كانت مستقيمة وكانت تطبع كتابته مستقيمة قال المصنف رحمه الله
حدثنا نصر بن علي الجهضمي نسبة الى جهضمة محلة بالبصرة ابو عمرو بالواو اخرج حديثه
الستة نا نوح بن قيس الحداني نسبة الى حدان بضم المهملة وتشديد الدال ومن قبيلة من الازد وهو
بضم صدوق اخرج حديثه مسلم والاربعة رمي بالتشيع عن خالد بن قيس اي ابن رباح البصري
اخرج حديثه مسلم والاربعة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب اي اراد ان يكتب
بعربية الحروف اي الحرف الى كسرى بفتح الكاف وكسرها ما شرح في اوائل الجمع انه لقب ملك الفرس
واسمه ابرويز بن هرمز ولما بلغه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم مزقه فدعا عليه صلى الله عليه وسلم
بتمزيق ملكه كل ممزق وقيصر تقدم انه لقب ملك الروم واسمه هرقل ولما وصله كتابه صلى
الله عليه وسلم قبله وعظمه والنجاشي تقدم انه ملك الحبشة وان اسمه اصحمة وانه لما بلغه
كتابه صلى الله عليه وسلم اسلم وانه لما مات صلى عليه هو واصحابه صلاة الجنازة والحج اول بابه الجمع
فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما اي امر
بصوغه وتقدم ان ابن طاهر يعلى بن امية حلقته بفتح اللام وتسكن فضة فيه اشعار بانه لم يكن
فصه من فضة ونقش بالبناء للمفعول فيه اي الخاتم يعني في فصه محمد رسول الله بالرفع
على الحكاية قال المصنف رحمه الله حدثنا اسحاق بن منصور انا سعيد بن عامر والحجاج بن منهال
اخرج حديثه الستة عن همام عن ابن جريج عن الزهري عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم

حرير
شعير

كان اذا دخل الخلاء اي اراد دخوله نزع خاتمه وفي رواية وضع خاتمه وانما كان ينزعه لاشتماله
على اسم الجلالة واسم نبي من الانبياء ووصفه من اوصاف جميع رسله او صورة جملة من جمل القرآن و
والملائكة ان هذه الجملة من القرآن لا بما تكون من القرآن الا اذا قصد بها التلاوة فـقال ابن الحاجب
ما ما طه ينبغي ان يتجنب على الاستحباب في ذا الذكر في الكنيف وادخال ما فيه ذكر كورقة او درهم او خاتم
الكنيف ومن ادمى غيرها بالجواز في المنع لا الجواز المستوي الطرفين ثم اعلم انه اختلف اذكر اذا لم
يكن فيه انا وما فيه ذكر سواء كان في انا او غيره على قولين فقيل بجوازه لك في الكنيف والمراد بالجواز
ما تقدم اي نفي الكراهة الشرعية وقيل بالمنع وهل المراد به التحريم وهو ظاهر كلام بعضهم او
الكراهة المؤكدة وهو ظاهر كلام جماعة وهو ظاهر الكافي واما قراءة القرآن في الكنيف فتمنع و
المراد بالمنع الكراهة او التحريم وهو الظاهر وهذا كله مع الاختيار واما الضرورة كنحوه
او لا دخال ما فيه ذكر لو خاف ان لا يرده يخرج به او يعدم من يحفظه له بالجواز وحسن فيه الاستحباب
بالخاتم الجواز وهو الذي يفهم من كلام من كلام ابن القاسم ومعناه قوله لا في فعله والذكر اخف وهي
انه يجيء من كلام مالك في مواضع ثلاثة من العتبية ومن النجس والتحريم وهو المفهوم من الشرح
وابن عبد السلام وابن العربي في العارضة حيث قال وكان يحل لمسلم ان يستنجي بخاتم فيه اسم الله
وما روي عن مالك من جوازه للشر واية منكرة عند اهل التحقيق اخرجه باطلة ثم اعلم ان هذا
الحديث اخرجه ابو داود في سننه وقال اي اخرج حديث منكر وانما يعرف من ابن جريج عن زياد بن
سعد عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم القاه قال والوهم فيه
من همام ولم يروه الا همام وكذا ضعفه ايضا النسائي والبيهقي واما المؤلف فاخرجه في الجامع
وقال هذا حديث حسن صحيح غريب وصححه ابن حبان وايضا الحاكم في المستدرك وقال على شرط الشيخين
فـقال في جمع الوسائل الحكم على حديث همام هذا بالشذوذ اولى من الحكم عليه بالنكارة لانه ثقة
باتفاق الائمة والشاذ هو ما رواه الثقات مخالفا لما رواه من هو ارجح منه لمزيد ضبط او كثرة عدد.
ولهذا صححه الترمذي لانه حكم عليه بالغرابة لانه لم يروه غيره ثم قال في ان الائمة المحدثين اتفقوا على انه
الوهم ووقع في الحديث الذي اشار اليه ابو داود وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم القاه

قال

فـقال عياض المعروف عند غيره من اهل الحديث ان الخاتم الذي طرحه انما هو خاتم الذهب لا خاتم الفضة
الورق ومنهم من استحسن نسبة الزهري الى الوهم مع انه كان في الغاية في الحفظ والضبط فاجاب عن هذا
الوهم باجوبة قال في جمع الوسائل اوضحها في الجواب انه صلى الله عليه وسلم بعد تحريم خاتم الذهب لبس
الفضة على قصد الزينة فتبعه الناس محافظة على متابعته فاستخرج الرد فنبذه لما يتبعه من العجب
والكبر والخيلاء من بعض الناس فلما احتاج الى لبس الخاتم لاجل التختيم به لبسه وقال الناس انا اتخذنا
خاتما ونقشنا فيه نقشا للمصلحة فلا ينقش عليه احد اي بعينها بل ينقش اسمه اذا احتاج الى
الختم فـقوله والله اعلم ان طرحه كان قبل ان ينهاهم عن نقشهما على نقش خاتمه فلما نهاهم عن ذلك الى
لبس خاتم لبسوا خواتيمهم قال المؤلف رحمه الله حدثنا قتيبة بن منصور نا عبد الله بن نمير اخرج
حديثه الستة نا عبيد الله بن عمر مر ذكره عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
خاتما من ورق فكان في يده اي حقيقة بان كان لابسه في اصبعه فالمراد باليد هنا ما كان بحوزة
النبي صلى الله عليه وسلم ثم كان في يد ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ثم كان في يد عثمان رضي الله عنه اي التختم به
والتختم ايضا كالنبي صلى الله عليه وسلم وفي الحديث التبرك باثار الصالحين وجواز لبس ملابسهم ولبس
الخاتم وان مال النبي صلى الله عليه وسلم لم يورث اذ لو ورث لدفع الخاتم الى ورثته بل كان الخاتم والقدح
والسلاح ونحو ذلك من الاثاث صدقة للمسلمين يصرفها من ولي الامر في المصالح فجعل الصديق عند اهل
له بعرفته ومن اراده التبرك به لم يمنعه وجعل باقي الاثاث عند اناس معروفين وابقى الخاتم عنده
للحاجة التي اتخذه لاجلها صلى الله عليه وسلم قاله المناوي واعترضه العصام بانه يجوز ان
يكون الخاتم للتبرك ثم قال المناوي فاشتغل الامام ليشتغل به فيما صنع له فـقال في جمع الوسائل
قلت هذا محتمل اولا صارت والاول فيكون عليه المعول فيجمع من كلامهم ما ذكر لم ان التختم و
التختم به والاظهر انهم لبسوا الخلافة لاجل التبرك به وكان في الكتب الاوقات عند معيقيب جمعا بين
الروايات وبعد ان يكون المراد انه كان في حوزتهم بعضهم كما يقال الشيء الفلاني في يد فلان ولم يكن
في يده حقيقة بدليل قوله حتى سقط في بئر اريس وكان عثمان جالسا على شفتها اي يعبث بها
لا محل المؤمنين والرجس يفتح الهمزة وكسر الراء وهو بستان معروف يجوز فيه الصرف وعدمه قاله

ابن العسقلاني وهو في بير من مسجد قباء وهي بير اريس وانه وقع من يد عثمان وفي رواية البخاري حتى وقع من عثمان في
بير اريس وفي النساءي ان عثمان طلب الخاتم من معيقيب ليختم به شيئا فكان في يده يعبث به اذ يكثر اخذه
فالتمسه واخرجه وهو متعلق بشيء فسقط وهو من ما يأتي في الباب بعد انه وقع من يد معيقيب مولى
سعيد بن العاص وكان على ختم النبي صلى الله عليه وسلم وسيأتي ترجمته ولا منافاة فيحتمل ان عثمان لما
اراد رده الى معيقيب سقط من بينهما فلم يدر الى من يد ايهما سقط فنسب ذلك تارة الى عثمان وتارة
الى معيقيب والله اعلم زاد في البخاري عن انس فاختلفنا ثلاثة ايام مع عثمان ننزح البير فلم نجده ونقل
جلال الدين السيوطي في التوشيح عن بعض العلماء انه كان في خاتمه صلى الله عليه وسلم شيء من الاسرار كما كان في
خاتم سليمان عليه السلام لان سليمان لما فقد خاتمه ذهب ملكه وعثمان لما فقد خاتم النبي صلى الله
عليه وسلم انتقض عليه الامر وخرج عليه الخارجون وكان ذلك مبدا الفتنة المفضية والامر وبيعة التي اتصلت
الى قتله واتصلت الى اخر الزمان قلت ونظير ذلك ان المنبر النبوي لما احترق وكان ذلك علامة زوال المملكة
من بني العباس فلم يعد الى ان انتهى هو والله اعلم بالغ عثمان في التفتيش عليه ولكونه اثر النبي صلى
الله عليه وسلم فقد لبسه واستعمله وختم به ومثل ذلك يساوي في العادة قدرا عظيما من المال ولو كان
غير خاتم النبي صلى الله عليه وسلم لاكتفي في طلبه بدون ذلك وان الخاتم المختص المحتاج الى الختم به لا يغالى
عليه غيره لانه يترتب على ضياعه مفاسد كثيرة وعلى هذا يحمل قول ابن بطال من حزم الحديث ان يسير المال
يجب البحث في طلبه والاجتهاد في تفتيشه يعني دفعا لاضاعة المال وقد فعل النبي صلى الله عليه
وسلم ذلك لما ضاع عقد عايشة وحبس الجيش حتى وجده فيه نظر لان العقد لم يكن يسيرا في المال
وكان امانة عند عايشة ولا يلزم من بحث عثمان على مثل الخاتم ان يغالى به غيره من الاموال اليسيرة لانه
للخصوصيات والمزايات اختص بها خاتم النبي صلى الله عليه وسلم واما قول العسقلاني ان عقد عايشة
نشأت عنه فائدة عظيمة وهي رخصة في التيمم فكيف يقاس عليه غيره ففيه نظر لان شرط القياس صحيح
حيث وقع البحث واما قول ابن حجر فيه انه مترتب عليه فلا دخل له في القياس انظر جمع الوسائل نقشه
محمد رسول الله اي هذه الجملة فلا يحتاج الى اي وفيه جواز النقش على الخاتم منقوش باسم احد
بعد موته لانه لا التباس بعد الموت فيجب ان يجعل علامة التوفيق قاله العلماء قاله في جمع الوسائل

(في الهامش: ع ظهور)

وفيه

وفيه ان لا التباس فتحقق عدم وجود الفتنة بعده قلت ويحتمل ان ابا بكر ومن بعده كانوا لا
يختمون به الا نادرا مع الختم بخواتيمهم فلا يقع لبس وقد ذكر تاريخ وفيه من الحديث ايضا جواز نقش
اسم الشخص على خاتمه وقد فعله ابن عمر وابنه سالم والقاسم بن محمد وكان مالك يقول من شان الخلفاء
والقضاة نقش اسمائهم في خواتيمهم وكذا نقش اسم من اسماء الله تعالى وقد روي ان نقش خاتم علي الملك لله
وعن ابي جعفر الباقر العزة لله وعن النخعي الثقة بالله ومسروق بسم الله وهذا قول الجمهور ونقل عن ابن سيرين
وبعض اهل العلم كراهة نقش اسم من اسماء الله وروي ان عمر نقش في خاتمه كفى بالموت واعظا يا عمر
وانه كان في خاتم موسى عليه السلام لكل اجل كتاب وفي خاتم سليمان لا اله الا انا محمد عبدي ورسولي وفي
خاتم ادم لا اله الا الله محمد رسول الله

باب ما جاء في تختم رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي في كيفية لبس الخاتم فالغرض في هذا الباب غير ما سبق في الباب قبله وفي بعض النسخ باب
في ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه قال ابن حجر لا ينافي ذكر ما يتختم في يساره
لما سيأتي فيه وفيه اشعار بان روايات التختم في اليمين ارجح عنده من روايات التختم في
اليسار قاله في اخر الباب على ما في بعض النسخ وفي جامعه روى بعض اهل قتادة عن قتادة
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم تختم في يساره وهو حديث لا يصح ونوازع كثير من اهل العلم
الاحاديث المذكورة في هذا الباب واكثرها صحاح لا تخلو عن الشذوذ الجمهور برواية مسلم عن انس رضي الله
عنه كان خاتمه صلى الله عليه وسلم في هذه واشار لخنصره اليسرى وبرواية ابي داود عن عمر رضي الله عنه
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يساره وبقول بعض الحفاظ التختم في اليسار روي عن عامة
الصحابة والتابعين وبقول الحافظ العلامة ابن رجب ورد في حديث انه يتختم في يساره وهو اخر
الامرين من فعله صلى الله عليه وسلم وبان ذكر قال التختم باليمين ليس سنة ولا يجمع الاختلاف
احاديث التختم اجمع الفقهاء كما قال النووي على جواز التختم في اليمين واليسار واختلفوا ايهما
افضل فتختم كثير من السلف في اليمين وتختم كثير منهم في اليسار واستحب مالك اليسار وكره لما ورد من
انه اخر الامرين من فعله صلى الله عليه وسلم وبذلك وصل الترمذي بين احاديث التختم المختلفة ولانه

بحرمة الخيلاء والكبر ودلالة حركات اليسرى وانه يكون كالمودع فيها ويحصل تناوله منها باليمين وكذا وضعه
فيها ونزعه منها في الرسالة والاختيار مما روي التختم في اليسار ان تناول الشيء باليمين فهو يأخذه بيمينه
ويجعله بيساره وكأنه أشار بقوله ان تناوله الى جواب ما يقال التختم من باب التكريم فينبغي أن
يكون باليمين فأجاب بأن معنى التختم باليمين أن يأخذ الخاتم بيمينه فيجعله في يساره وقال الشيخ
زروق وجه الدلالة انه أمر باليمين وخرجا في الحديث التختم في اليمين وفي اليسار والغالب في الأولوية قد
اذ في الخاتم ونقشه وغير ذلك من احكامه هـ وأما قول ابن حجر ابا عما شعري من ادلة التختم في اليسار
احاديث التختم في اليمين رواه احمد والنسائي وابن ماجة والمص وقال محمد يعني البخاري هذا اصح شيء
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب هـ فقال في جمع الوسائل لا يخفى على اولي الالباب انه لا يصلح
للجواب هـ وجنحت طائفة الى استواء الامرين وجمعوا بين الاحاديث المختلفة بذلك واشار اليه ابو
داود حيث ترجم باب التختم في اليمين واليسار ثم اورد الاحاديث مع اختلافها في ذلك بغير ترجيح وهذا
هو المفهوم من قول العراقي رحمه الله مع الاشارة الى جمع آخر فقال

يلبسه كما روى البخاري ❊ في خنصر يمين او يسار ❊
كلاهما في مسلم ويجمع ❊ بان ذا في حالتين يقع ❊
او خاتمين كل واحد بيد ❊ كما بفص حبشي قد ورد ❊

حدثنا محمد بن عثمان ابو بكر البغدادي تقدم في الاربعة اوجه وعبد الله بن عبد الرحمن
قال ابو محمد هو الدارمي انا يحيى بن حسان تقدم انه ممن روى له الخمسة وجماعة نا سليمان بن بلال
أخرج حديثه الستة عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر ذكره في تمييزه عن شريك بن عبد الله القاضي
عن ابراهيم عن عبد الله بن حنين مصغر عن ابيه اخرج حديثه الستة عن علي بن ابي طالب رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه في يمينه وجه من اختاره بان التختم فيه
نوع تشريف وزينة واليمين بهما اولى قلت ــ بناء كون ذلك للزينة في حق من هو اليق بحرزه من
الزينة بعوراء مكان ولذلك طرح خاتم الذهب كما يأتي والله اعلم وقال المص رحمه الله حدثنا محمد بن
عيسى نا احمد بن صالح روى عنه البخاري وابو داود نا عبد الله بن وهب عن سليمان بن بلال عن شريك

عبد

عبد الله بن ابي نمر نحوه اورده المص من وجهين وقد صححه ابن حبان واخرجه ابو داود والنسائي قال المص رحمه
الله حدثنا احمد بن منيع نا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة قال رأيت ابن ابي رافع اسمه عبد الله
شيخ حماد بن سلمة روى عنه الاربعة يتختم في يمينه فسألته عن ذلك فقال رأيت عبد
الله بن جعفر اي ابن ابي طالب الهاشمي احد الاجواد ولد بارض الحبشة وله صحبة مات سنة ثمانين
وهو ابن ثمانين اخرج حديثه الستة يتختم في يمينه وقال عبد الله بن جعفر كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يتختم في يمينه قال المص رحمه الله حدثنا يحيى بن موسى نا عبد الله بن نمير
مصغر نا ابراهيم بن الفضل قال في جمع الوسائل لم اطلع على ترجمته قلت تبع في هذا العصام
فقال المناوي ومؤلفه هو ابراهيم بن الفضل بن سليمان المخزومي فقال الذهبي شيخ مدني روى عنه
المص وابن ماجة وقال ابن معين ضعيف لا يثبت حديثه ليس بشيء وقال مرة ... وقال احمد
ليس بقوي عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يتختم في يمينه اورده المص من وجهين ايضا قال المص رحمه الله حدثنا ابو الخطاب زياد بن يحيى
اخرج حديثه الستة نا عبد الله بن ميمون ضعيف باتفاق كما سيأتي عن جعفر بن محمد اي
الصادق لقب به لكمال صدقه اخرج حديثه البخاري في الادب ومسلم والاربعة وامه ام فروة بنت
القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم قال له يوما سفيان الثوري لا اقوم حتى تحدثني
فقال جعفر اما اذا حدثتك وما كثرة الحديث لك بخير يا سفيان اذا انعم الله عليك بنعمة فاحببت
بقاءها ودوامها فاكثر من الحمد والشكر عليها فان الله عز وجل قال في كتابه لئن شكرتم لازيدنكم واذا
استبطأت الرزق فاكثر من الاستغفار فان الله تعالى قال استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل
السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا في الدنيا
والآخرة يا سفيان اذا حزبك امر من سلطان او غيره فاكثر من لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
فانها مفتاح الفرج وكنز من كنوز الجنة فعقد سفيان بيده وقال ثلاث واي ثلاث قال جعفر
عقلها والله ابو عبد الله ولينفعنه الله بها وقال استنزلوا الرزق بالصدقة وحصنوا اموالكم
بالزكاة وما احرز والا ... فقد عصم ومن ضرب بيده على فخذه عند مصيبة فقد حبط اجره ...

اجتمع لاحد من اسلافه فيهما ومن ظهر له اسجيا صفو ومن دخل من اهل السوء اتهم ودخل على المنصور
وقد جيء به فتاب فقال له المنصور يا ابا عبد الله لم خلق الله الذباب قال ليذل به الجبابرة وقال ابن
المغيرة لا بثلاث بتعجيله وتصغيره وستره وابنه موسى الكاظم كان اعبد اهل زمانه واعلمهم
واسخاهم وفيه قال الشافعي رضي الله عنه قبر موسى الكاظم الترياق المجرب ومجيئه على الرضى بن
موسى الكاظم كان اوحد اهل زمانه اسلم على يديه معروف الكرخي احد اشياخ السري السقطي وكان
معروف يقول للسري اذا كانت لك الى الله حاجة فاقسم عليه به وعلى من الاولياء دخل نيسابور
فتعرض له ابو زرعة ومحمد بن اسلم الطوسي في خلائق لا يحصون وطلبوا منه ان يحدثهم بحديث عن ابائه
فقال حدثني ابي موسى الكاظم عن ابيه جعفر الصادق عن ابيه محمد الباقر عن ابيه علي زين العابدين
عن ابيه الحسين شهيد كربلاء عن ابيه علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال حدثني حبيبي وقرة عيني
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثني جبريل قال سمعت رب العزة سبحانه يقول لا اله الا الله
حصني فمن قالها دخل حصني ومن دخل حصني امن من عذابي فعد اهل المحابر الذين كانوا يكتبون فنافوا
على عشرين الفا قال الامام احمد لو قرأت هذا الاسناد على مجنون لبرئ من جنته ولده محمد
ابن علي الرضى كان المجيب العلم والحلم فسأله رجل ان يوصيه بوصية مختصرة جامعة فقال له صن
نفسك عن عار العاجلة ونار الآجلة ومن كلامه كيف يضيع من الله كافله وكيف ينجو من الله
طالبه ومن انقطع الى غير الله وكله الله اليه ومن عمل على غير علم افسد اكثر مما يصلح عن ابيه
ابي محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب الملقب بالباقر لانه بقر العلم اي شقه وعلم اصله وعرف
جليه وخفيه امه ام عبد الله بنت الحسن بن علي بن ابي طالب وهو تابعي جليل سمع جابرا
وانسا وروى له البخاري ومسلم كان رضي الله عنه يقول في جوف الليل امرتني فلم ائتمر وزجرتني
فلم ازدجر هذا عبدك بين يديك ولا اعتذر وقال يا جابر ان الدنيا كمنزل نزلته ثم ارتحلت عنه
او كمال اصبته في منامك فاستيقظت وليس معك منه شيء انما هي مع اهل التقوى والعاملين
لله تعالى كفيء الظلال فاحفظ ما استرعاك الله تعالى من دينه وحكمته وقال كان لي اخ في
عيني عظيم وكان الذي عظمه في عيني صغر الدنيا في عينه وقال انا ندعو الله فيما نحب فاذا وقع

مالكم

ما نكره لم نخالف الله عز وجل فيما احب وولده زين العابدين علي بن الحسين هو الذي مدحه الفرزدق
بقصيدته المعروفة التي منها قوله

يغضي حياء ويغضى من مهابته ✦ فما يكلم الا حين يبتسم ✦
ما قال لا قط الا في تشهده ✦ لولا التشهد كانت لاؤه نعم ✦

دخل على محمد بن اسامة بن زيد في مرضه فجعل يبكي فقال ما شانك فقال علي دين فقال كم هو قال
خمسة عشر الف دينار فقال هو علي وكان يقول ان المعرفة اتم تجلب غضب الرب عز وجل وكان يحمل
جراب الخبز ليلا على ظهره يتصدق به على اهل المدينة فلما مات وجدوه يقوت مائة اهل بيت بالمدينة
وسبه رجل فتغافل عنه فقال له الرجل اياك اعني فقال له وعنك اعرض اشارة لقوله تعالى خذ
العفو الاية عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه قال العسقلاني في اسناده
منكر الحديث فيه عبد الله بن ميمون تكلم فيه قال البخاري ذاهب الحديث وقال ابو زرعة
واهي الحديث وقال المه منكر الحديث وقال ابو حاتم متروك وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج
بما انفرد به قال في جمع الوسائل اصول الحديث شواهد كما ترى فقوي بذلك روايته وحجيته عن حمز
نكاته قال المه رحمه الله حدثنا محمد بن حميد الرازي نا جرير عن محمد بن اسحاق عن الصلت بن عبد
الله اي ابن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب اخرج حديثه ابو داود والترمذي قال كان ابن عباس يتختم
في يمينه ولا اخاله بكسر الهمزة في القاموس وهو لغة ومعناه متكلم اي لا اظنه قال اسيان
ان قائل ذلك هو الصلت ويحتمل ان يكون لراو مما قبله الا قال اي ابن عباس كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يتختم في يمينه قال المه رحمه الله حدثنا ابن ابي عمر هو محمد بن يحيى بن عمر
ينسب الى جده نا سفيان هو ابن عيينة عن ايوب بن موسى اي ابن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي القرشي
الاشدق عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة وجعل
فصه مما يلي كفه اي مما يلي بطن كفه كما في الصحيحين قال العلماء لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم في
ذلك بشيء فيجوز جعل فصه في باطن الكف وظاهرها وقد عمل السلف بالوجهين وممن اتخذه
في ظاهرها ابن عباس قالوا ولكن الافضل في باطنها اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم ولانه اصون لنقشه

بعده واسلم وابعد من الزهو وان مجاب كذا ذكره النووي في شرح مسلم وان علل بانه
لم يكن بعده ان زينة وانما اتخذه للختم به ونقش فيه محمد رسول الله اي هذه الثلاثة
ونهى اي النبي صلى الله عليه وسلم ان ينقش بضم اوله احد عليه اي مثل نقشه لئلا
يلتبس امر الختم ويقع التخليط وقد جاء في بعض الطرق ان معاذا رضي الله عنه اتخذ خاتما
نقش فيه محمد رسول الله فلما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم به قال امن كل شيء من معاذ
حتى خاتمي ثم اخذ ذلك الخاتم من معاذ فكان في يده رواه الدميري في شرح المنهاج للنووي فاما
ان يقال كان هذا قبل النهي او لم يبلغه النهي او حمل النهي على النقش به واخذ النبي صلى الله
عليه وسلم له يدل ان ذلك لم يكن خصوصية لمعاذ فتأمل زعم الشيخ في جمع الوسائل ومراده
معيقيب بضم الميم وفتح المهملة وسكون التحتيتين وفاء مكسورة بينهما موحدة
في اخرهما وهو ابن ابي فاطمة الدوسي بدري ابتلي بالجذام فعولج منه بامر عمر بن الخطاب بالحنظل
فتوقف امره وهو مولى سعيد بن العاص هذا ما قاله ابن حجر انه غلام عثمان وكان اسلم قديما وهاجر
الى الحبشة الهجرة الثانية واقام بها حتى قدم على النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وكان على خاتم
النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة واستعمله ابو بكر وعمر وعثمان على بيت المال [illegible] تقدم
قال المؤلف رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد نا حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد هو الصادق
ابن الباقر عن ابيه قال الحسن والحسين رضي الله عنهما يتختمان في يسارهما اي اقتداء
بالنبي صلى الله عليه وسلم فانه فعله في اخر عمره ولم يرد ان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في
يساره لما جعله [illegible] وبهذا يظهر وجه مناسبة الحديث لعنوان الباب وقد اخرج ابو الشيخ
ابن حبان في كتاب اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم من طريق سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن
ابيه محمد الباقر ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان وعليا والحسن والحسين رضي الله
عنهم كانوا يتختمون في اليسار واخرجه الترمذي في الشمائل من طريق ابي جعفر نحوه ولم يذكر عثمان
والله اعلم ولا يخفى ان هذا الحديث منقطع لان محمد الباقر لم يدرك الحسنين وكان ينبغي تاخيره حتى
احاديث الباب ان تقدم او كما يحسن الجمع بينهما به قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمد بن عبيد المحاربي

المسيبي

نسبة لبني محارب قبيلة من [illegible] اخرج حديثه ابو داود والترمذي والنسائي حاتم
ابن اسماعيل اخرج حديثه الستة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فكان يلبسه في يمينه اي قبل تحريم الذهب على الرجال في
رواية البخاري عن ابن عمر وجعل فصه مما يلي كفه ونقش فيه محمد رسول الله فاتخذ الناس خواتيم
من ذهب فطرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية البخاري من طريق جويرية فرقي المنبر
فحمد الله واثنى عليه فقال اني كنت اصطنعته وقال اني لا البسه فنبذه فنبذ الناس قال
في جمع الوسائل والظاهر ان الفاء في قوله فحمد تعقيبية كما ان الفاء خلافا للعطف في قوله
ان المنهي عنه اتخاذه من غير اعتبار المنبر ان ليس في الحديث ما يدل على انه طرحه قبل لبسه بل
قوله وقال لا البسه ابدا يدل على ان المكره لبسه لا مجرد اتخاذه وكذا قوله فطرح الناس
خواتيمهم يدل على ان المقصود كراهة اللبس وانهم لبسوه قال ابن حجر وهذا هو الناسخ لعله
مع قوله صلى الله عليه وسلم في الاحاديث الصحيحة وقد اخرجه [illegible]
على ذكور امتي هل لا [illegible] والنهي عن خاتم الذهب يحتمل ان يكون من اجل المشاركة او من
بلبسه ويحتمل ان يكون لكونه من ذهب وصادف وقت تحريم لبس الذهب للرجال واعلم ان الجمهور
على ان النهي للتحريم وذهب بعض العلماء الى انه للتنزيه فقول عياض الناس مجمعون على تحريمه
اما ان يكون اراد بالناس الجمهور او يقال انعقد فقال بكراهة التنزيه واستقر الاجماع بعد
على التحريم واما جعفر روى ابن ابي شيبة في مصنفه ان جماعة من الصحابة كسعد بن ابي وقاص وطلحة
ابن عبيد الله وصهيب وجابر بن سمرة وعبد الله بن يزيد الخطمي وحذيفة وابي اسيد كانوا يجعلون
خواتيم ذهب واغرب من هذا ان البراء روى عنه حديث النهي المتفق على صحته وهو حديث امرنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع وذكر الحديث وفيه نهانا عن خاتم الذهب وهذا
ورد ان البراء كان يلبسه روى احمد عن البراء قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسما فالبسنيه
فقال البس ما كساك الله ورسوله [illegible] وثبت عن البراء انه لبسه بعد النبي صلى
الله عليه وسلم فالجمع بين روايته وعمله انه يكون حمل النهي على التنزيه او فهم الخصوصية من

قوله ابيض ما كسانا الله ورسوله ثم ذكر ما يؤيد هذا الاحتمال الثاني فانظره تشبيها به
الاول وفيه مما تقدم حكم التختم بالفضة وبالذهب وفي الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى على
رجل خاتما من ذهب فقال انزع عنك خاتم اهل النار ثم جاء وعليه خاتم من صفر فقال مالي اجد
منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالي ارى عليك حلية اهل النار قال
يا رسول الله مم اتخذه قال اتخذه من فضة ولا تتمه مثقالا انتهى ذكره عن ابن جماعة في سيرته
وحديث الشيخين اطلب ولو خاتما من حديد يدل على ان النهي ليس للتحريم بل للكراهة وهو الذي
نقله الشيخ زروق عن ابن رشد وقال ابن بطال المنع وعليه فقوله في الحديث ولو خاتما من حديد المراد
به المبالغة فلا يدل على الجواز وروى ابو داود وغيره بسند صحيح انه كان لرسول الله صلى الله عليه
وسلم خاتم حديد ملوي عليه فضة قال بعضهم ولعل هذا الخاتم غير خاتم
الفضة لانه قال ان مراد النبي صلى الله عليه وسلم من جعله في يده لبسها وتقدم في الباب قبل هذا
ما قيل في رواية الزهري هذا او يحمل حديث النهي عن الحديد على ما كان صرفا انتهى وفي جمع
ضعيف كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد حاجة اوثق في خاتمه خيطا وروى ابو يعلى كان
صلى الله عليه وسلم اذا اشفق من الحاجة ان ينساها ربط في اصبعه خيطا ليذكرها لكن قيل
انه موضوع ذكره ابن حجر والله اعلم قال المصنف رحمه الله حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انا محمد
بن عيسى وهو ابن الطباع اخرج حديثه البخاري في التعليق والاربعة نا عباد بن العوام
اخرج حديثه الستة عن سعيد بن ابي عروبة اخرج حديثه الستة عن قتادة عن انس بن مالك
ان النبي صلى الله عليه وسلم تختم في يمينه قال المصنف في جامعه هذا حديث غريب لا نعرفه
من حديث سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الا من هذا الوجه
وروى بعض اصحاب قتادة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه تختم في يساره وهو
حديث لا يصح ايضا قال في جمع الوسائل واعترض ابن حجر على المصنف بقوله في جامعه من ترك الشمائل
ايضا وقوله لا يصح اي من هذا الوجه والا فقد صح من وجه اخر وقد خرجه رواية مسلم عن
انس وابي داود عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يساره وقد تقدم ان النووي قال

كلتا الروايتين صحيحة

باب ما جاء في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم

ذكر تراجم الات الحرب بعد ترجمة الخاتم لانه اتخذها لختم رسائل الملوك اشارة الى ان القتال
انما يكون بعد الدعاء الى الاسلام وبدأ من الات الحرب بالسيف لانه انجعها واشرفها واغلبها
استعمالا وايضا لان تحلية السيف بفضة كالمذكور كان ذكره بعد خاتم الفضة قال المصنف رحمه الله حدثنا
محمد بن بشار نا وهب بن جرير نا ابي عن قتادة عن انس قال كانت قبيعة سيف رسول الله صلى
الله عليه وسلم من فضة اخرجه المصنف في جامعه ايضا وابو داود والنسائي والدارمي والقبيعة
بفتح القاف وكسر الموحدة ما على راس مقبض السيف من فضة او حديد او غيرهما على ما قاله الجوهري
ونحوه في النهاية وقيل هي ما تحت شاربي السيف مما يكون فوق الغمد يجيء مع قائم السيف وقائم
السيف مقبضه قاله ابن بطال وخصوصية القبيعة بفضة دون جميعه وذكر ابن القيم بان قائمته وحلقته
وذؤابته وبكراته ونعله من فضة ويدل له ما رواه ابن سعد عن عامر قال اخرج الينا علي بن
الحسين سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قبيعته من فضة وحلقته التي يكون فيها
الحمائل من فضة وعن جعفر بن محمد عن ابيه قال كانت نعل سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلقته
وقبيعته من فضة وعن انس قال كانت نعل سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فضة وقبيعته
فضة وما بين ذلك حلق فضة انتهى المناوي وكانت له عليه السلام تسعة اسياف لكل
واحد اسم خاص وكأنه لم يثبت عند المصنف عدد منها ولا اسماؤها فلذلك لم يذكرها قال
العراقي رحمه الله

اسيافه المخذم وذو الفقار ❖ ماثور القضيب مع البتار
كذا المخذم كذا رسوب ❖ والقلعي ثم حتف والعضب

وكانت القبيعة لسيفه ذو الفقار بكسر الفاء وفتحها وكان لا يكاد يفارقه ودخل به يوم الفتح مكة
وهو الذي اجتباه اي صفاه وفيه اخاديد شبهت بالفقار لان في ظهره حفرا كفقرات الظهر قيل عنه صلى
الله عليه وسلم في بدر وقيل صنع من حديد كان مدفونا عند الكعبة والله اعلم قال المصنف رحمه الله

حدثنا محمد بن بشار نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن سعيد بن ابي الحسن اخي الحسن
البصري اخرج حديثه الستة وهذا الحديث مرسل لانه من اوساط التابعين الذي يشمله الحديث المتقدم
قال كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة قال المؤلف رحمه الله حدثنا
ابو جعفر محمد بن صدران بضم مهملة وسكون الدال [illegible] نا طالب بن حجير اخرج حديثه ايضا البخاري
في الادب المفرد له عن هود هو ابن عبد الله بن سعد [illegible] العبدي قال في جمع الوسائل كذا
وقع في بعض نسخ الشمائل المعروفة وصوابه سعد بغير يا اخرج ايضا حديثه البخاري في الادب عن
جده لابيه كما في نسخة وهو مزيدة بفتح الميم وسكون الزاي وفتح الياء كذا ضبطه الاكثر وقال
العسقلاني كبيرة بن مالك العصري بفتح مهملتين العبدي اي عبد القيس صحابي قال ابن منده وكان
من الوفد الذين وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] قال دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح كان ذلك في اليوم العاشر من شهر رمضان المعظم سنة ثمان من
الهجرة وكان في عشرة الاف وكان حول الكعبة ثلاثمائة وستون صنما فجعل يطعنها بعود كان
بيده ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا وما يبدئ الباطل وما يعيد ثم خرج
صلى الله عليه وسلم الى حنين واستعمل على مكة عتاب بن اسيد يصلي بهم ومعاذ بن جبل يعلمهم السنن
والفقه وذلك دليل على ان الصلاة والعلم اهم امور الدين واكد لان العلم [illegible] وعلى
سيفه ذهب وفضة قال طالب فسالته عن الفضة اي عن محلها من السيف قال كانت قبيعة
السيف فضة فهم من هذا الحديث جواز تحلية السيف بالذهب كما فهم منه ومن الاحاديث قبله
جواز حليته بالفضة وعلى الجواز فيهما افتى الشيخ خليل وقيل لا تجوز تحلية السيف بالذهب واما
قوله وعلى سيفه ذهب وفضة فيحتمل ان فضة كانت مموهة بالذهب وليس المراد انه كان فيه
ذهب خالص ويشير الى هذا قوله فسالته عن الفضة حيث لم يسأل عن الذهب على ان هذا الحديث
ضعيف وقد ذكر [illegible] قال [illegible] اسناده [illegible]
ابن القطان وهو عندي ضعيف لا حسن وقال ابو حاتم [illegible] منكر [illegible] الجواب بان هذا قبل ورود
النهي عن تحريم الذهب لان تحريمه كان [illegible] على ما نقل الشيخ زروق والمشهور في تحلية سائر

والسكان

الات

والات الحرب المنع وثالثها الجواز فيما يطاعن به ويضارب دون ما يتقى به ويجرد فعلى المشهور لا تجوز
التحلية في لجام وسرج وسكين ولا غير ذلك من الات الحرب اقتصارا على ما ورد في الشرع وهو السيف
وقال ابن القصار في قول الشيخ خليل وحرم استعماله [illegible] ولو منطقة والة حرب الا المصحف
والسيف اشار بلو الى الاقوال الثلاثة المقابلة للقول المشهور وهي الجواز مطلقا والجواز الا في السرج
واللجام والسكاكين والمقامع والجواز الا في هذه وفيما يتقى به قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمد بن شجاع
بضم المعجمة وقيل انه مثلث البغدادي اخرج حديثه ايضا البخاري وابو داود والترمذي والنسائي ايضا
قال ابو عبيدة الحداد اخرج حديثه ايضا البخاري وابو داود والترمذي والنسائي عن عثمان بن سعد
ضعيف اخرج حديثه ايضا ابو داود عن ابن سيرين لعله محمد بن سيرين من بني [illegible] قال صنعت وفي
نسخة صنعت والمراد انه امر بذلك سيفي على سيف سمرة اي ابن جندب اي على شكله وصفته وزعم
سمرة اي قال [illegible] انه صنع بصيغة المعلوم او المجهول اي اصنع سيفه وفي نسخة صيغ بصيغة
المجهول اي اصوغ وسيفه نايب الفاعل على سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اي السيف
حنفيا اي على هيئة سيوف بني حنيفة قبيلة مسيلمة يعني انه كان من عملهم [illegible]
صنعة السيوف ويحتمل انه اتى من بني حنيفة وان لم يكونوا صنعوه ثم يحتمل ان يكون هذا من كلام
ابن سيرين اي قال ابن سيرين وكان سيف سمرة حنفيا او من كلام سمرة اي قال سمرة وكان سيف رسول
الله صلى الله عليه وسلم حنفيا ويمكن ان يكون على هذا التقدير ايضا من كلام ابن سيرين على سبيل الارسال
انظر جمع الوسائل قال المؤلف في جامعه هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وقد تكلم
يحيى بن سعيد القطان في عثمان بن سعد الكاتب وضعفه وضعفه من قبل حفظه قال المؤلف رحمه
الله حدثنا عقبة بضم فسكون ابن مكرم بصيغة المجهول من الاكرام الضبي اخرج حديثه
مسلم وغيره نا محمد بن بكر اخرج حديثه الستة عن عثمان بن سعد بهذا الاسناد اي المذكور
قبل نحوه [illegible] الى اخر الاسناد والحديث المتقدم والله اعلم

باب ما جاء في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم

الدرع بكسر الدال المهملة يذكر ويؤنث وهو [illegible] حديد ويسمى الزرد [illegible]

وهو من قلائص العرب جعل ذلك في الله عقب باب السيف وفي منزل الكلاع مكانه مفردا في جهة لبس
درعين يوم أحد حين ثني الباب كذا في بعضهم قاله في جمع الوسائل وهو حسن وقول ابن حجر من غفلة
بمالياته فيهما على أنه ليس في أو سماه جمة اللبس في قوله كان عليه درعان وهو حسن لا تنهى
عنه وكان له صلى الله عليه وسلم سبعة أدرع فقال العراقي

أدراعه سبعة السعدية ✤ ذات الفضول وكذا الفضة ✤
ذات الحواشي ما لها كفاء ✤ ذات الوشاح الخرنق البتراء ✤

وقال بعضهم

سبعة من الأدرع كانت للرسول ✤ ذات الوشاح والحواشي والفضول ✤
سعدية بتراء ثم خرنق ✤ وفضة فعدها محققا ✤

ويقال السعدية كانت درع داود التي لبسها لقتال جالوت ومن فضة أصابهما من بني قينقاع
وذات الفضول سميت بهذا لطولها أرسلها إليه سعد بن عبادة حين سار إلى بدر قال بعضهم
وهي التي رهنها صلى الله عليه وسلم وأخرج ابن سعد من حديث حاتم بن إسماعيل وسليمان بن بلال
كلاهما عن جعفر بن محمد عن أبيه قال كان في درع النبي صلى الله عليه وسلم لها حلقتان من فضة عند موضع
الثدي أو قال عند موضع الصدر وحلقتان عند ظهره قال فلبستها فخطت الأرض حدثنا أبو سعيد
عبد الله بن سعيد الأشج أخرج حديثه أهل السنة ثنا يونس بن بكير أخرج حديثه الجماعة إلا النسائي
عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير أخرج حديثه الأربعة عن جده عبد الله
ابن الزبير أحد العبادلة الأربعة وهو من كبار متأخري الصحابة عالم زاهد استخلف بعد معاوية
وتملك بلاد الإسلام سوى الشام صلبه الحجاج عن الزبير بن العوام كذا في بعض النسخ وكذا
أخرجه الحاكم في جامعه وبذلك يكون الحديث مسندا متصلا بجده الزبير وفي بعض النسخ بحذفه
أن يكون الحديث من مراسيل الصحابة بأن يكون سمعه من أبيه الزبير وحذفه في الإطلاق عليه فيكون قوله
بعد فسمعت النبي يقول أوجب طلحة بغير كذبه ولا جاز عبد الله بن الزبير لم يحضر وقعة أحد جاز مولده في
السنة الأولى من الهجرة ثم يقال في السنة الثانية ومولد الزبير ووقعة أحد كانت في السنة الثالثة

من

من الهجرة ثم يؤيد كونه من مسانيد الحديث بغير مخلوع أن مرسل الصحابة حجة عند الكل قال أي الزبير أو ابنه
نقلا عنه كان على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد درعان أي ما ذات الفضول وفضة كما روى
بعض أهل السير فنهض إلى الصخرة أي أراد أن يستعلي عليها فلم يستطع لثقل درعيه أو أن النبي صلى
الله عليه وسلم جرح في وجهه وسال الدم من رأسه وجبهته لما أصابه من حجر رمي به وروي أنه صلى الله عليه
وسلم كسرت رباعيته اليمنى وجرحت شفته السفلى وشج وجهه ودخلت حلقتا المغفر في وجنته
ووقع في حفرة من الحفر التي عملها أبو عامر ليقع المسلمون فيها وهم لا يعلمون وسقط
من بين القتلى حتى قال ابن قمئة أقماه الله قد قتلنا محمدا فأراد صلى الله عليه وسلم أن يستعلي
على الصخرة ليراه أصحابه ويعلموا حياته فلم يستطع فأقعد طلحة تحته هو طلحة بن عبيد
الله القرشي التيمي أحد المبشرين بالجنة والثمانية الذين سبقوا للإسلام والستة
أصحاب الشورى شهد المشاهد إلا بدرا لكونه كان غائبا بالشام في مصلحة المسلمين فضرب
له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه وسماه طلحة الخير وطلحة الجود وطلحة الفياض باع أرضا
بسبعمائة ألف درهم ففرقها على فقراء المدينة في ليلة فلما أصبح [illegible] فصعد النبي
صلى الله عليه وسلم حتى استوى على الصخرة [illegible] غائبا في سفح الجبل قال أي الزبير
فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول أوجب طلحة أي فعل فعلا أوجب له الجنة وهو
قعوده للنبي صلى الله عليه وسلم حتى استعلى على الصخرة أو حيث جعل نفسه فداء ووقاية
لرسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جرح ببضعة وثمانين جرحا وشلت يده في دفع الأعداء عنه
عليه الصلاة والسلام وكان [illegible] أو ثلاثة وكان النبي
صلى الله عليه وسلم ينظر إلى القوم فيقول طلحة يا نبي الله بأبي أنت وأمي لا تشرف يصيبك سهم
من سهام القوم نحري دون نحرك وقال له النبي صلى الله عليه وسلم إنك ممن قضى نحبه [illegible]
نفسه أن يموت على [illegible] وقال صلى الله عليه وسلم فيه من سره أن ينظر إلى شهيد يمشي على وجه الأرض
وكان أبو بكر إذا ذكر يوم أحد يقول ذلك يوم كله لطلحة قال أبو بكر كنت أول من جاء [illegible] يقاتل
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] ثم نظرت إلى رجل [illegible] كأنه

فابى فلم انشب ان ادركني فاذا ابو عبيدة بن الجراح قد رجعنا الى النبي صلى الله عليه وسلم واذا طلحة
بين يديه صريع فقال النبي صلى الله عليه وسلم دونكم اخاكم فقد اوجب قال وقد رمي صلى الله عليه
وسلم في جبهته ووجنته فاتيته لانزع الذي في جبهته فقال لي ابو عبيدة نشدتك الله
يا ابا بكر الا تركتني قال فتركته فاخذ ابو عبيدة السهم بفيه فجعل ينضنضه اي يحركه ويكره
ان يوذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استله بفيه ثم اهويت الى الذي في وجنته لانزعه
فقال ابو عبيدة نشدتك الله يا ابا بكر الا تركتني فاخذ السهم بفيه ينضنضه ويكره ان
يوذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استله فقتل طلحة رضي الله عنه يوم الجمل سنة ست
وثلاثين وهو ابن اربع وستين وقبره بالبصرة مشهور وفضيلته هذه من امثلة الغيرة في محبة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلولا ما كان في قلبه من عظمة محبوبه وعزته وهوانه وحله والفنى في
منه ولذة رضاه ومشاهدته وخدمته لما اعطى ذلك فان الانسان اذا بشريته لا تقوى على ذلك
والشجاعة وان كانت عظيمة لا تبلغ هذا المبلغ العظيم من بذل الروح والعوا بالمحبة ما يكون
لحبه ما قال النحوي رحمه الله حدثنا ابن ابي عمر نا سفيان بن عيينة عن يزيد بن خصيفة بضم
معجمة وفتح مهملة اخره هاء مصغر عن السائب بن يزيد صحابي حج حجة الوداع مع ابيه وهو ابن سبع
سنين ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عليه يوم احد اي في السنة الثالثة من الهجرة درعان
قد ظاهر بينهما اي لبس احداهما فوق الاخرى حتى صارت كالظهارة لها والظهارة خلاف
البطانة وقيل معناه اوقع الظهارة بينهما بان لبس درعا ولبس فوقها ظهارة ثم لبس الدرع
الاخرى فوق ذلك ان لبس درعا فوق اخرى بدون حايل بينهما كالمعتبر وهذا الحديث من مراسيل
الصحابة لان السائب هذا لم يشهد وقعة احد كما تقدم وعند ابي داود عن السائب عن رجل قد
سماه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهر يوم احد بين درعين وهذا الرجل المبهم يحتمل ان يكون
ابن يزيد فانه روى معنى هذا الحديث كما تقدم وقد ذكر صاحب الاستيعاب في ترجمة معاذ التيمي
فقال عن السائب عن رجل من بني تيم يقال له معاذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحتمل ان
يكون طلحة ويويده ما وقع في البخاري عن السائب قال صحبت ابن عوف وطلحة بن عبيد الله والمقداد

وسعدا

وسعدا فما احد منهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اني سمعت طلحة بن عبيد الله يحدث عن يوم
احد وهذا اخرج ابو يعلى من طريق يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن طلحة انه صلى الله عليه وسلم
ظاهر بين درعين يوم احد انظر العسقلاني وانما ظاهر صلى الله عليه وسلم بين درعين مع انه سيد المتوكلين
والعلو جبين يوم الغالبين استعمالا بشان الحرب وتعليما للامة الاخذ بالحزم من العدو واشارة الى ان
الحزم والتحرز من الاعداء لا ينافي التوكل والتسليم والرضى اذ ليس من شرط التوكل ترك التدبير
والعمل بل ينبغي ان يكون مقرونا بالسبب ولهذا لم يبرز للقتال متكشفا وقد قال صلى الله عليه وسلم
للاعرابي اعقل الناقة وقال توكلت على الله اعقلها وتوكل وقال تعالى خذوا حذركم وقال في
كيفية صلاة الخوف وليأخذوا حذرهم واسلحتهم وقال واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط
الخيل وقال لموسى عليه السلام فاسر بعبادي ليلا وقد اختفى صلى الله عليه وسلم في الغار واستاجر
الخبير واتخذ خندقا حول المدينة يحترز به من العدو واقام الرماة يوم احد يحرسون قال ابن الاثير
وكان اذا اراد غزوة ورى بغيرها تعمية واخفاء وقال الحرب خدعة وقال التوربشتي العيش مدها
لهذا التدبير بغيبة قوله يعدكم والتوكل وضع العقل فان العقلاء ابى النفوس في اسباب الامور ومواقع
الاتفاق الى نبيه عن الاسباب والتفتيش فان كمال العيش تسليم من الاجل وحسن الحيلة فقال
شيخنا المحقق في شرح على الحكم واما حمله على النوع اذ نفع عيش لا عيش كامل في حيوم الانسان
ثم اي شغزة احد قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس فاما فانه ظاهر ان ذلك بعد نزولها
فيكون تعليما صلى الله عليه وسلم كما علموا القتال كالحرم وهذا كان يحرس حتى نزلت الاية مثلا انهم جوا
بقوله يعصمني الله رواه الحاكم

باب ما جاء في صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم

في نسخة ابن حجر ما جاء في مغفر باسقاط لفظ صفة وصححه هو الصواب لانه ليس في حديثي من
احاديث الباب تعرض لصفته والمغفر بكسر الميم وفتح الفاء ما يلبس تحت البيضة ويطلق على
البيضة ايضا وقال المغفر ابستر ايضا كذا في المغني وقيل هو ما يكون منسوجا من حلقة الدرع
خارجا عن الدرع على الراس كالبيضة قاله ابن يونس قال [illegible] رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد نا مالك

ابن انس عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه مغفر وفي
رواية من حديد لا يعارض هذا الحديث ما في مسلم عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا يحل لاحدكم ان يحمل بمكة السلاح لانه خاص به صلى الله عليه وسلم ساعة من نهار ولم تحل لاحد
بعده كما هو عنه صلى الله عليه وسلم جاء ادخلها متهيئا للقتال اولان النهي اذا لم تدع ضرورة لحمله
ودخوله كان عن تهيئ الحفظ والسلاح في القراب اولان المراد النهي عن حمل السلاح للحماية مع المسلمين
اولان النهي انما كان بعده وهذا على انه يجوز له صلى الله عليه وسلم ما لا يجوز لغيره قاله في جمع الوسائل
وقيل له اي بعد ان نزع المغفر كما يأتي في الحديث بعده ان هذا ابن خطل بمعجمة ومهملة مفتوحتين
اسمه عبد العزى فلما اسلم سمي عبد الله متعلق باستار الكعبة حتى يعوذ بها يخفيه عن ان
يقتل لانه كان ارتد عن الاسلام بعد ان كتب الوحي وقتل مسلما كان يخدمه لما ارسله النبي صلى الله
عليه وسلم على الصدقة نزل منزلا وامره ان يذبح له تيسا ويصنع له طعاما فنام فاستيقظ ولم
يصنع له شيئا فعدا عليه فقتله واتخذ قينتين تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين
اهدر النبي دمه فاسلمت احداهما والاخرى فرتنى قتلت كافرة فقال اقتلوه الخطاب لهذا على سبيل جرح
الكعبة وسعه بقتله فقتلوه فقاتله قيل سعيد بن زيد رواه الحاكم وقيل سعيد بن حريث
وقائم رواه البزار وقيل الزبير بن العوام رواه البزار فقط والحاكم والبزار والبيهقي في الدلائل وقيل
عمار بن ياسر رواه الحاكم وقيل سعيد بن حريث ذكره اهل السير وقيل ابو برزة الاسلمي قال
الحافظ في المواهب ومواهب ما ورد في تعيين قاتله ويحمل باقي الروايات على انهم ابتدروا قتله
فكان المباشر له منهم ابو برزة ثم شاركه فيه الزبير والمقداد ثم دليل فيه لمن قال يقتل الساب وهو
مذهب مالك رحمه الله وجماعة لان هذا كان كافرا وعلى تقدير انه اسلم فيحتمل انه قتل قصاصا بالمسلم
الذي قتله واحتج به ايضا على اقامة الحدود والقصاص في المسجد لانه لم يكره ذلك المسجد انما كان الكعبة
بمكة ثم بعده لذلك اذ عليه عمر رضي الله عنه عند سرادق الخيل وفيه عن وقد سماه الله تعالى مسجدا فقيل
ذلك والاعلى ان الحرم لا يمنع من اقامة الحدود كما هو مذهب المالكية لان مكة اذ ذاك دار حرب وابيح
قتال من تعلق بالشرك وقد فعلت المطالعة بقتل اربعة منهم على القتل بان مكة لم تفتح عنوة وانما

على

على الصحيح ان فتحها كان عنوة فلا اشكال فيه قاله في جمع الوسائل وفي الكمال فيه حجة لمن قال باقامة
الحدود بها وان الحرم لا يعصم من اقامة الحد حتى استوفي عليه وقتل ابن خطل انما كان يقول تشبيبا به عليه
وعلى ابيه واهل ابيه قال ابن حجر وهو ظاهر ان ثبت تأخر قتل ابن خطل عن الساعة التي احلت
له ثم الحديث لا ينافي قوله صلى الله عليه وسلم من دخل المسجد فهو آمن ومن دخل دار ابي سفيان فهو آمن
ومن اغلق عليه بابه فهو آمن لان ابن خطل ممن استثناه النبي صلى الله عليه وسلم روى البزار فقط والحاكم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اربعة لا امنهم في حل ولا حرم الحويرث بن نقيذ وهلال بن خطل ومقيس
ابن صبابة وعبد الله بن ابي سرح وفي حديث سعد بن ابي وقاص عند البزار والحاكم والبيهقي في الدلائل نحوه
لكن قال اربعة نفر وامرأتين وقال اقتلوهم وان وجدتموهم متعلقين باستار الكعبة وفيه واسلم ابن ابي
سرح فلم يقتل وقد حكى ابن عطية في معنى قوله تعالى ومن دخله كان آمنا ثلاثة اقوال احدها ان هذا كان
في الجاهلية اما في الاسلام فمن ارتكب موجب حد اقيم عليه الثاني ان هذا في الجاهلية والاسلام لان الاسلام
زاد البيت شرفا وتوقيرا فلا يتعرض لمن جنى والتجأ اليه ولكن لا يعامل ولا يكلم حتى يضطر الى الخروج فاذا
خرج اقيم عليه الثالث كان آمنا من النار وهو من دخله للبيت او للحرم لا انه بسبب البيت وحرمته
قال الامام رحمه الله حدثنا يحيى بن قزعة ثقة اخرجه النسائي ايضا نا عبد الله بن وهب نا
مالك بن انس عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة
يوم الفتح اي سنة ثمان من الهجرة وعلى راسه المغفر جمع الفاضل عياض بين هذا الحديث
وحديث انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء رواه مسلم في الباب انه
صلى الله عليه وسلم نزع المغفر عقب دخوله ثم لبس العمامة السوداء او يكون يخطب بها واحتج
الترمذي بهذا الجمع قال في جمع الوسائل وفيه ان ظاهر الحديث يدل على ان العمامة كانت
على راسه في دخوله مكة ان زمان الحال يجب ان يكون متحدا مع زمان عامله اللهم الا ان
يتصور التسامح في زمان دخوله مكة والله اعلم قلت لم لا يقال انه صلى الله عليه وسلم جمع
بين المغفر والعمامة واخبر كل من الراويين عن شيء وقد جزم ابن الصلاح بان العمامة كانت
فوق المغفر فلا يتعارض الحديثان نعم قول ابن حجر من اقتصر على المغفر بين انه دخل متهيئا

هنا

للقتال ومن اشتمل على العمامة فيرى انه دخل غير محرم هـ ويشعر بهذا الجمع لابن حبان لبس المغفر يدل
للقتال ثم واما ما حكاه ابن بطال عن بعض من انكار هذا عن مالك وعليه المغفر وانه تفرد به والمغفر
في سائر الطرق وانه دخل مكة وعليه عمامة سوداء فمردود تعقبه العلماء وجمعوا بضعة عشر
نفرا غير مالك تابعوه في ذلك المغفر قال ابن [illegible] من اعلام الحفاظ للسيوطي خلافا لقول ابن حجر
ان قاتل ابن خطل هو ابن شهاب وان الحديث معلول فانه على تسليمه من سلمان عند جماعة قيل هو
ابو برزة الاسلمي فقتل ابن خطل متعلقا باستار الكعبة حين قال النبي صلى الله
عليه وسلم اقتلوه الخطاب للرجل الذي كان معه قال ابن شهاب من اهل العلم بالاسناد المتفرد لما
وقع في الموطأ من رواية ابي مصعب وغيره قال مالك قال ابن شهاب ولم يكن رسول الله صلى الله
عليه وسلم يومئذ محرما وبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن محرما اي على صورة المحرم
لانه كان لابسا لباس الحلال والله اعلم وقد اخرج البخاري من طريق يحيى بن قزعة عن مالك بهذا
الاسناد وقال في آخره قال مالك ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم محرما والله اعلم محرما هـ وانما
لم يجزم بعدم الاحرام مع انه كان لابسا للمغفر والعمامة على ما تقرر لان الاحرام بالنية
واللبس جائز للضرورة وعليه يحمل قول جابر في رواية مسلم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير احرام واما قول العلماء وان دخوله صلى الله عليه وسلم
مكة غير محرم من خصائصه وقيل قوله صلى الله عليه وسلم لم تحل لي الا ساعة من نهار ان المراد
المراد بذلك جواز دخولها بغير احرام لا تحريم القتال فيها لانهم اجمعوا على ان المشركين لو
غلبوا والعياذ بالله على مكة حل للمسلمين القتال معهم فيها فمعقول عكس استدلال النووي
بقتال الحربية لانه على ان مكة تبقى دار الاسلام الى يوم القيامة فيبطل ما صوره العلماء على
ان صورة الاجماع [illegible] قبل الغلبة ثابتة وقد حكاه القفال والماوردي وغيرهما مما قال في جمع
الوسائل قلت ما صوره العلماء [illegible] غير لازم الوقوع ولا ذاك من خاطره واما دعوى الاجماع
[illegible] جماعة القفال وغيرهما وقد عدوا المالكية من خصائصه صلى الله عليه وسلم
دخوله مكة بلا احرام وبقتال اي من غير ضرورة واما تجويزه لذلك لغيره ايضا عند بعض

باب

باب ما جاء في عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم

في نسخة ما جاء في عمامة النبي والعمامة بكسر العين خلافا للعصام في قوله بالفتح كغمامة المراد
بها هنا كل ما يجعل على الرأس تحت المغفر او فوقه وما يشد على القلنسوة او غيرها وما يشد
على رأس المريض وفي القاموس العمامة المغفر والبيضة وما يلف على الرأس فهي اعم من المغفر
فترجمة العمامة بعد المغفر من باب ذكر العام بعد الخاص والله اعلم قال ابو عيسى رحمه الله حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا حماد بن سلمة
عن ابي الزبير عن جابر قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء
وفي رواية مسلم بغير احرام وروى ابن ابي شيبة دخل مكة يوم الفتح وعليه شقة سوداء وان عمامته
كانت سوداء وروى ابن عدي ان رايته السوداء تسمى العقاب قال ابن حجر وكان حكمة السواد
في العمامة واللواء مع ما ورد في فضل البياض الاشارة الى السؤدد الذي اعطيه صلى الله عليه وسلم
وتميز به عن سائر الانبياء في ذلك اليوم وهو ان الله احل له مكة ساعة من نهار ولم يحل لاحد
قبله والى سؤدد مكة على سائر البلاد والى سؤدد الاسلام وعزته بذلك الفتح العظيم والى سؤدد
الاسلام وظهوره لم يكن قبل الفتح كما يشير سورة النصر والى ثبوت هذا الدين المحمدي
واستمراره وعدم تبدله اذ السواد ابعد عن قبول التغير والتبدل من سائر الالوان وقد اخذ
السواد مما لم يكن الطيبا بل الحكمة [illegible] تكلف لا يدل عليه دليل هـ وقد جمع السيوطي
جزءا في لبس السواد ذكر فيه احاديث وآثارا قال في جمع الوسائل وفي بعض شراح هذا الكتاب
زعم بعض العلماء العباسيين من اولاد المعتصم بالله ان تلك العمامة وصلت من رسول الله صلى
الله عليه وسلم لعمه العباس وسرى الى الخلفاء يتوارثونها بينهم ويجعلونها على رأس من تقرر له
الخلافة وسرى الى [illegible] اولاد الخلفاء هـ قال المناوي ولا باس بلبس القلنسوة
اللاطئة بالرأس والمرتفعة تحت العمامة وبلا عمامة لان ذلك كله جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم
وبذلك ابى بعضهم ما اعتيد الآن فكأن من ترك العمامة من اصلها وتمييز علمائهم بطيلسان على
قلنسوة بيضاء لكن الافضل العمامة [illegible] قال ابن الجمع بين القلنسوة والعمامة او

في بعض

لا شعار على العمامة اما لا شعار على القلنسوة فهو من زي المشركين بحديث ابي داود والترمذي
ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس قال الترمذي غريب وليس اسناده بالقائم حدثنا ابن ابي عمر
قال حدثنا سفيان اي ابن عيينة عن مساور بضم الميم وكسر الواو الوراق بتشديد الراء بائع الورق او
صانعه منسوب الى الورق اي الذي اخرج حديثه مسلم والاربعة عن جعفر بن عمرو بن حريث صغير حريث
روى عنه مسلم والاربعة عن ابيه قال رايت على النبي صلى الله عليه وسلم عمامة سوداء يحتمل
ان يكون في الجمعة او غيرها وقال في الخطبة او غيرها يوم الجمعة او غيره وسيجيء ما يبينه قال الترمذي رحمه الله
حدثنا محمد بن غيلان حدثنا يحيى بن عيسى قال ثنا وكيع عن مساور الوراق عن جعفر بن
عمرو بن حريث عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة سوداء
وفي نسخة عصابة سوداء وهي بمعنى العمامة لكنها في الفاموس ماخوذة من العصب وهو الشد وحديث
عمرو بن حريث في معنى حديث جابر المتقدم واورده من بعد وزاد في الطريق ان ذلك خطب الناس في
يوم فتح مكة وهو الخطبة عند باب الكعبة على ما يجمع من كلام العسقلاني وقد تكون على المنبر واخرج
مسلم من حديث ابي اسامة عن مساور قال حدثني جعفر بن عمرو بن حريث عن ابيه قال كاني انظر الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سوداء قد ارخى طرفيها بين كتفيه وفي بعض نسخ مسلم
ثم جمع ابن الهمام وعياض من هذا الخطاب المعروف وحمله لبيان على ان لبس السواد لم يكن بمكة وفيه
ان خطبته بمكة لم تكن على منبر بل على باب الكعبة ولهذا ذكر صاحب المصابيح هذا الحديث في باب
خطبة الجمعة وقد لبس السواد جمع منهم علي يوم قتل عثمان وغيره كالحسن كان يخطب بثياب
سود وعمامة سوداء وابن الزبير كان يخطب بعمامة سوداء ومعاوية فانه لبس عمامة سوداء
وجبة سوداء وانس وعبد الله بن جعفر وعمار كان يخطب كل جمعة بالكوفة وعلى راسه [illegible] وعليه
عمامة سوداء وابن المسيب كان يلبس يوم العيدين وابن عباس كان يعتم بها والخلفاء العباسيون
وجماعة من الخلفاء وتمسكهم بما ورد من دخوله صلى الله عليه وسلم مكة بعمامة سوداء ارخى طرفها بين كتفيه
وتبعه الناس بذلك لانه نصر وعز قال التوربشتي ولم يكن السواد في كل لباس المصطفى بل في
العمامة خاصة وورد في سنن ابي داود ان جبريل اتاه وعليه قباء اسود وعمامة سوداء قد

العرة

العرة ثم ان ذلك يقتضي بما هنا وفيه قال ابن دحية الملوك من ولد العباس بعث خلفه ومنهم على من قال
جبريل نعم وقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للعباس وولده حيث كانوا وابن كانوا قال جبريل
ليبقين على امتك زمان يعزّ الله فيه الاسلام بهذا السواد وخلفه ويستعمل من قال من ولد العباس خلفه
ومن اتباعهم قال في ذلك اي شبه علقت اي شي يملكون قال الاخفش والاصمعي في الجي والمدر والسير والمنبر
والدنيا الى المحشر والملك الى الحشر وسال الرشيد الاوزاعي عنه جلقا به بانه يكون معه جانبه لا يجلى
فيه عز ومن ولابليس فيه حرم ولا يكفن فيه ميت ابن حجر قال التوربشتي وفي هذا الحديث جواز لبس
السواد في الخطبة وان كان الابيض افضل منه حدثنا هارون بن اسحاق الهمداني بسكون الميم نسبة
الى قبيلة باليمن اخرج حديثه الاربعة قال حدثنا يحيى بن محمد المدني نسبة الى مدينة السلام على الصحيح
وفي نسخة المدني اخرج حديثه ابو داود وابن ماجه عن عبد العزيز بن محمد اخرج حديثه الستة عن عبيد
الله بن عمر نسبة الى العوادة وعبيد الله بن عبد الله بن عمر اخو سالم مات قبل اخيه سالم عن نافع عن
ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعتم لبس عمامته سدل عمامته اي ارخى طرفها وطرفها
المراد سدل الطرف لا سدل جميعها بحيث يكون عذبة اولا على بحيث يبقى زمانا ويرسل منها شيئا خلفه كل
يحتمل قال ابن حجر العسقلاني ولم يكن سدله ابيضا بل رواية مسلم انه دخل مكة بعمامة سوداء
وغيره يدل على سدله ومن جوازه ابن القيم بتعجيبه لانه كان على اهبة القتال والمغفر على راسه فلبس في كل
موطن ما يناسبه وفيه يعرف ما في القاموس من قوله لم يفارقها فلما قال الحنفي وقال بعضهم ان
العذبة اقل ما ورد فيها قدر اربع اصابع واكثر ما ورد ذراع وبينهما شبر ويحرم اطالتها طولها
بقصد الخيلاء وفي خبر مثنى من يلبس ثوبا يباهي به الناس لم ينظر الله اليه حتى يرجعه قال
الشافعي وتركها صار سبيلا لغير خيلاء لم يحرم بتركها بل ينبغي فعلها ويجاهد نفسه وفي الموضح
والمواهب لم يكونوا يرسلون منها الا العذبة نحو الذراع اقل منه قليلا او اكثر منه قليلا بين كتفيه وفي
رواية ارسلها بين يديه ومن خلفه ولعل هذا انما هو اذا ارخى طرفيها معا قال الحنفي وارسالها
بين الكتفين افضل منه على الايمن الا ان حديثه لا ولد اخو والحيم وقد يحصل بما تقدم ان للابس العمامة ان
لا يتخذ عذبة وله ان يتخذها من خلفه او من بين يديه ومن خلفه وان لا تكون مع بشي

الكتفين ثم المنكب الايمن وفي المدخل نقل مالك رحمه الله انهم كانوا يعتمون حتى تطلع الثريا وهي ولا
ان طلوعها انما يكون في زمن الحر فيؤخذ منه بنقل الحطاب في حاشيته على الرسالة قال ناظمه وكان ابن عمر
يفعل ذلك كان من الامر كذلك ابن عبد الله وفي قوله قال عبد الله من كلام ابن عبد الحي ونبه عليه بقوله
لا اشكال ان اي ... كلام المدخل كان بالعكس ورايت القاسم بن محمد وسالما يفعلان
ذلك اي ما ذكر من سدل العمامة بين الكتفين وفي هذا دليل على ان السدل سنة معمول بها لكن قال
بعضهم صارت العذبة اليوم شعار قوم يسمون الحرمية فلا ينبغي ان تتخذ هادم كان على هو يفعلهم
وان كان كان بالهم ولم يتحرر المحدثين بيان طول عمامته صلى الله عليه وسلم قال المناوي قال في تصحيح المصابيح
لابن الجزري تتبعت الكتب وتطلبت من السير والتواريخ لاقف على قدر عمامته صلى الله عليه وسلم فلم اقف
على شيء حتى اخبرني من اثق به انه وقف على شيء من كلام النووي ذكر فيه انه كان للنبي صلى الله عليه وسلم
عمامتان عمامة طويلة وعمامة قصيرة فالقصيرة كانت سبعة اذرع والطويلة اثنا عشر ذراعا اه
وذكر في المدخل ان عمامته كانت سبعة اذرع ولم يذكر انه كان له عمامة قصيرة وعمامة طويلة وعلى كل
حال فما كانت سيرته في ملبسه صلى الله عليه وسلم اتم وانفع للناس اعم فان كبر العمامة يعرض
الراس للآفات كما هو مشاهد في كثير من الفقهاء والقضاة وصغرها لا يقي من الحر والبرد فكان يجعلها
وسطا بين ذلك قاله ابن حجر في تعليقه في جمع الوسائل قال المناوي ولا باس بتحنيك العمامة عند
الشافعية واختار بعض الحفاظ ما عليه كثيرون انه يسن وهو تحويل الذؤابة من تحت الحنك
والجبهة بعض العمامة واطالوا في الاستدلال له بما ورد عليهم وفي المدخل لا بد في العمامة من
فعل سنن تتعلق بها من تناولها باليمين وقول بسم الله والذكر الوارد ان كان مما يلبس جديدا وامتثال
السنة في صفة التعميم من التحنيك والعذبة وتصغير العمامة وفي المدخل ايضا نقلا عن
الغزالي عليك ان تتعمم قائما وتتسرول قاعدا ومنه ايضا كان سيدي ابو محمد رحمه الله يقول انما
المكروه العمامة التي ليس فيها تحنيك ولا عذبة فان كانا معا فهو الكمال في امتثال السنة وان
كان احدهما فقد خرج به من المكروه اه بنقل الحطاب على الرسالة قال المص رحمه الله حدثنا يوسف بن
عيسى نا وكيع نا ابو سليمان وعبد الرحمن بن الغسيل اخرج حديثه الشيخان والغسيل

اسم

اسم حنظلة وهو جد ابيه لانه عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة ولقب بالغسيل لانه كان
جنبا حين سمع نداء احد فخرج مسرعا قبل ان يغتسل فلما استشهد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان
الملائكة تغسله غسل الجنابة عن عكرمة اي مولى ابن عباس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم خطب الناس وعليه عصابة دسماء في نسخة عمامة بدل عصابة ولا منافاة لان العصابة تطلق
بمعنى العمامة كما في القاموس وغيره ومعنى دسماء اي سوداء او ملطخة بدسومة شعره صلى الله
عليه وسلم لانه كان يكثر دهنه كما مر والدسمة غبرة الى السواد او من اثر الطيب الذي كان يستعمله
وقد يكون ذلك لونها في الاصل وفي حديث انس عند البخاري انها حاشية برد والحاشية غالبا تكون من لون غير
لون الاصل قال المناوي وهذه الخطبة وقعت في مرض النبي صلى الله عليه وسلم الذي توفي فيه وفيها
الوصية بشأن الانصار كما اخرجه البخاري في صحيحه عن احمد بن يعقوب عن ابن الغسيل بهذا الاسناد قال
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ملحفة متعطفا بها على منكبيه وعليه عصابة دسماء حتى
جلس على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد ايها الناس فان الناس يكثرون ويقل الانصار حتى
يكونوا كالملح في الطعام فمن ولي منكم امرا يضر فيه احدا او ينفعه فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن
مسيئهم وفي حديث انس عند البخاري فصعد المنبر ولم يصعده بعد ذلك اليوم

باب ما جاء في صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم

المراد بصفة الازار ما يتناول صفته في نفسه وصفة تستره المتضمنة لبعض آداب اللباس
والازار بالكسر الملحفة ويؤنث كما في القاموس قال في جمع الوسائل والمراد به هنا ما يستر
اسفل البدن ويقابله الرداء وهو ما يستر اعلى البدن ولعل المص اخره عن الترجمة اكتفاء بكونه
تعالى من ابيل تقديم الحي ... وذكر ابن الجوزي في الوفا باسناده عن عروة بن الزبير قال كان طول
رداء النبي صلى الله عليه وسلم اربعة اذرع وعرضه ذراعين وشبرا ونقل ابن القيم عن الواقدي كان رداء
رسول الله صلى الله عليه وسلم برد طوله ستة اذرع في ثلاثة اذرع وشبر وازاره من نسج عمان طوله اربعة
اذرع وشبر في ذراعين وشبر ويحتمل ان يكون المراد بالازار هنا ما يشتمل على البدن كله وهو الملحفة قال
المص رحمه الله حدثنا احمد بن منيع نا اسماعيل بن ابراهيم نا ايوب اي السختياني عن

حميد بن هلال وهو [illegible] عن أبي بردة قيل اسمه عامر وهو تابعي كوفي كان على قضاء الكوفة بعد
شريح فعزله الحجاج وهو ابن الحسن الأشعري الإمام في علم الكلام عن أبيه أي أبي موسى الأشعري
الصحابي المشهور كذا في بعض النسخ وفي أكثرها وهو الذي في الجامع إسقاطه قوله عن أبيه وهو الصحيح
ومع إسقاطه فلا يعتبر الحديث مرسلا لأن أبا بردة كما روى عن أبيه يروي عن عائشة أيضا قاله العصام
قال في جمع الوسائل يجوز روايته عنها كما يجعل الحديث مرسلا متصلا إن ثبت أنه سمع من عائشة أيضا
قال أي أبو بردة أخرجت إلينا عائشة أي إما بنفسها أو بأمرها كساء المراد هنا رداء كذا في جمع
الوسائل تبعا لابن حجر ويحتمل أن المراد ما يشتمل البدن كله ملبدا النووي في شرح مسلم الملبد المرقع
وقيل الذي ثخن وسطه حتى صار كاللبد وإزارا غليظا أي خشنا فقالت أي قصدا للتعليم إن هذا
اللباس كان في أول أمره قبل البعثة وهاذه قبض روح رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين فهو
إشارة إلى أنه صلى الله عليه وسلم بقي على حال الى [illegible] الدنيا والإعراض عن لذاتها وشهواتها
والاقتصار على أدنى ما تحصل به الكفاية منها حتى لقي الله تعالى [illegible] للعبودية واتباعا
لجمهور الأنبياء وتأسيا بالضعفاء ومر ذكر الحديث في باب اللباس قال المصنف رحمه الله
حدثنا محمود بن غيلان نا أبو داود عن شعبة عن الأشعث بن سليم بالتصغير قال سمعت
عمتي اسمها رهم بضم الراء وسكون الهاء بنت الأسود بن خالد وقيل بنت الأسود بن حنظلة تحدث
عن عمها أي عم الأشعث بن سليم اسمه عبيد بن خالد المحاربي بسكون الحاء قال بينما أنا أمشي
بالمدينة وفي نسخة بينا بحذف الميم وهما ظرفا زمان مضافان إلى الجملة التي بعدهما وقيل إنهما
مكفوفتان بما وبالألف عن الإضافة المضاف إليه قال الرضي وهي في الحقيقة مضاف إلى زمان مضاف
إلى الجملة [illegible] كذا [illegible] ويحتاجان إلى جواب يتم به المعنى وكذا الأفصح [illegible] يستحسن في جوابهما
أن يكون بدون إذ وإذا الكثير مجيء جوابهما بدونهما قال الرضي والكثرة لا تدل على أن المكثور غير فصيح
بل تدل على أن الأكثر أفصح ولهذا أخلت إذ وإذا في جوابهما كثيرا على أن مضمون الأول يفاجئ
مفاجأة [illegible] والأولى القول بحرفية كلمتي المفاجأة كما هو مذهب ابن بري والعامل في بينا وبينما
حينئذ ما بعد كلمتي المفاجأة في معنى بينا زيد قائم إذ [illegible] وقائم [illegible]

الزمخ

الزمخشري عاملها مقدر من معنى المفاجأة وعليه فالتقدير وقت قيام زيد فاجأني مجيء [illegible]
الحديث وقت مشيي بالمدينة فاجأني إنسان خلفي فالظرف في الحقيقة له إذا بالألف المفاجأة وقوله
إنسان خلفي مبتدأ وخبر وقوله يقول [illegible] الإنسان الذي هو الحق خبر ويحتمل أنه الظرف خبر
المبتدأ والمسوغ للابتداء بالنكرة إذا الفجائية وجملة يقول حالية ارفع إزارك عن الأرض فإنه أي
الرفع أتقى من التقوى أي أحرى ابتعادا عن الخيلاء لأنه يدل غالبا على التجافي الكبر والخيلاء وفي نسخة
أنقى بالنون من النقاء أي أنظف من الوسخ وأبقى بالموحدة أي أكثر دواما للثوب فجعل صلى الله عليه وسلم
أمره بالمحمدة الدينية ومنفعة [illegible] الطلب أو الخطاب أولا بما المحمودة بالذات وثانيا بالمنفعة
الدنيوية فإنها التابعة للأخرى وفيه إيماء إلى أن المصالح الأخروية لا تخلو من المنافع الدنيوية
فالتفت أي نظرت إلى ورائي فإذا هو أي ذلك الإنسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
معتذرا عن فعلي يا رسول الله إنما هي أي الإزار والتأنيث باعتبار الخبر وهو قوله بردة كساء
يلبسه الأعراب ملحاء بفتح الميم تأنيث أملح يقال كبش أملح ونعجة ملحاء أي فيها بياض يخالطه
سواد على ما في الصحاح فالملحاء التي فيها خطوط من بياض وسواد وقيل ما فيه البياض أغلب وأما
قول ابن حجر [illegible] فيه سهو فإنه في جمع الوسائل [illegible] غير [illegible] في الإزار الذي المراد
وكان مراده بذلك أن مثل الثوب ليس من فاخر الثياب التي يتفاخر بها الخيلاء والكبر حتى يحترز عن
قوله أبقى [illegible] فأجابه صلى الله عليه وسلم بطلب الاقتداء لأنه صلى الله عليه وسلم لا يرتكب
إلا الأكمل الذي هو الأحب إلى الله تعالى ولذلك قال أما لك استفهام إنكاري وما نافية فيّ شرع
أي ليس لك في فعلي أسوة بضم الهمزة وكسرها أي قدوة ومتابعة فنظرت أي إلى لباسه
فإذا إزاره إلى نصف ساقيه أي وإن كان هو صلى الله عليه وسلم مع أنه مأمون عليه مما يخاف
على غيره من آفات الدين كالخيلاء والكبر لا يرتكب ما هو مظنة ذلك فما بال غيره قال ابن عطية
في تفسير قوله تعالى [illegible] [illegible] أنه [illegible] ثيابه [illegible] ثياب الناس
وفي قوله أما لك في أسوة تأكيد لما مر من طول الإزار لجعل الفعل أقوى من القول وفيه إشارة أيضا إلى أنه
[illegible] من أصحابه كالخلفاء والأئمة [illegible] ما يتبعهم فيه الخلق في دينهم وغيرهم

ابواب الشيء ما امكن وان يشير بنفسه به هذا وما كان من قبيله والله اعلم بمراد رسوله قال المصنف رحمه الله
حدثنا سويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك عن موسى بن عبيدة عن اياس بن سلمة بن الاكوع
روى عنه الستة عن ابيه ابو سلمة بن الاكوع وهو نسبة الى الجد فانه سلمة بن عمرو بن الاكوع غزى مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم غزوات قال كان عثمان بالجر وعدم الصرف يأتزر بهمزة ساكنة ويجوز ابدالها
الفا اي يلبس الازار ويشده الى انصاف ساقيه المراد بالجمع ما فوق الواحد بقرينة ما اضيف اليه
وقيل في الجمع المذكور اشارة الى التوسعة وقال اي عثمان ويحتمل سلمة على بعد ويؤيده قال تكرار
قال وانما قيل يقول بلفظ المضارع لانه يدل على التكرار ولم يسمع ذلك منه مرة هكذا اي مثل
هذا الاتزار المذكور كانت ازرة صاحبي بكسر اوله وسكون الزاي اي صفة نوع وهيئة يعني اي بريد
عثمان بصاحبه النبي صلى الله عليه وسلم وقائل يعني هو سلمة وقد يقال قال سلمة الازرة من عثمان
ومع ذلك لم يرد هذا الا ما سبق بنا فيه بين اكابر الصحابة رضي الله تعالى عنهم سيما الخلفاء
الراشدين فيما كانوا به قال المصنف رحمه الله حدثنا قتيبة يعني ابن سعيد كما في نسخة نا ابو
الاحوص عن ابي اسحاق اي السبيعي عن مسلم بن نذير صحح اخرج حديثه البخاري في الادب المفرد
والنسائي وابن ماجه وفي نسخة بزيد بعد التحتية وكسر الزاي عن حذيفة بن اليمان صاحب سر رسول الله
صلى الله عليه وسلم في المنافقين والمنتقى لمسلم هو وابوه قبل بدر وشهد احدا وقتل ابوه في المعركة
قتله المسلمون خطأ فوهب لهم دمه وقال فيه النبي صلى الله عليه وسلم حذيفة بن اليمان من اصفياء
الرحمن وقال فيه النبي صلى الله عليه وسلم ما حدثكم حذيفة فصدقوه وكان يقول له عمر نشدتك الله هل تعلم
من نجا فاو كان يسئله عن المنافقين وروى الترمذي والحاكم عن علي رضي الله عنه عنه صلى الله عليه وسلم
ان كل نبي اعطي سبعة نجباء رفقاء واني اعطيت اربعة عشر وعد منهم حذيفة قال اخذ النبي
صلى الله عليه وسلم بعضلة ساقي في النهاية عضلة على وزن طلحة وفي القاموس محركة وهو
المواضع للتشنج المتعددة وعضلة الساق اللحمة المجتمعة اسفل الركبة من خلف الساق او ساقه
شك من الراوي مسلم او من دونه واما حذيفة فيعبر في بعض الطرق بلفظ اخذ النبي صلى الله عليه
وسلم باسفل من عضلة ساقي بغير شك فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم هذا اي العضلة وما

٤
المعتمرة

المبتدا

المبتدا باعتبار المعنى وهو موضع الازار فان ابيت من الاخذ بالاكمل او ارتفاع التجاوز عن العضلة فاسفل
بالرفع اي فموضعه اسفل من العضلة قريبا من الكعبين فان ابيت فلا حق للازار في الكعبين اي في وصولهما
ابتداء او موضعه اي هذا هو السنة وفي حديث البخاري عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اسفل
الكعبين من الازار ففي النار يدل على ان الاسبال الى الكعبين جائز وان ما اسفل منه هو الممنوع فيحمل
حديث حذيفة على المبالغة والاحتياط سد الذريعة على ان كان اول الحديث مما يشك ان
يفهم في حقهم منه بحسب الاولى ان ما اسفل من الكعبين اشر كراهة والحاصل ان المستحب نصف
الساق والجائز بلا كراهة اسفل من ذلك والى الكعبين من المتشابه الذي تركه اولى وما اسفل من
الكعبين يحرم ان كان خيلاء لان الخيلاء لا يليق به الا التواضع لحديث ابن عمر في البخاري مرفوعا لا ينظر الله تعالى
الى من جر ثوبه خيلاء ولحديث ابي هريرة عنه انما بلفظ لا ينظر الله يوم القيامة الى من جر ازاره بطرا
والبطر يقتضي التكبر والطغيان ولحديث ابن عمر مرفوعا بينا رجل يجر ازاره خسف به فهو يتجلجل
في الارض الى يوم القيامة ومكروه ان كان عادة بغيره واما حديث ما اسفل من الكعبين من الازار في النار
فمحمول على ما في حديث التقييد بالخيلاء ويؤيده ما وقع في بعض طرق حديث ابن عمر المذكور عند البخاري ايضا
ان ابا بكر لما سمع ذلك قال يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي الا ان اتعاهد ذلك منه فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لست ممن يصنعه خيلاء وجاز ان كان ذلك لضرورة كمن يكون باسفل كعبيه جرح
يؤذيه الذباب ان لم يستره بازاره وقد حكى عياض الاجماع على ان المنع من الاسبال في حق الرجال
دون النساء لما ثبت في سنن النسائي وجامع الترمذي وصححه ان ام سلمة ام المؤمنين لما سمعت من
رسول الله صلى الله عليه وسلم الوعيد في حق مسبل الازار قالت كيف تصنع النساء بذيولهن
فقال يرخين شبرا فقالت اذا ينكشف اقدامهن قال فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه ثم ما
الاقوال في معنى الازار القميص والسراويل وسائر الملبوسات وخص الازار بالذكر لانه غالب ما
ما يلبسونه ويدخل في النهي عن جر الثوب تطويل اكمام القميص والعمامة ونحوهما قال العراقي
احدث الناس اكمام وصار لكل منهم من الغالب شعار يعرف به فمهما كان ذلك بغير الخيلاء
فلا شك في تحريمه وما كان على سبيل العادة فلا يحرم التنزيه ما لم يصل الى حد الاسراف المذموم

الثاني لما كان صلى الله عليه وسلم لا يرى امته الا طيبا كان علامة ذلك ان لا يتسخ له ثوب ومن خواصه ان ثوبه
لم يقمل ونقل الفخر الرازي ان الذباب لم يقع على ثوبه قط وان البعوض لم يمتص دمه وقال الامام قاضي
القضاة سيدي محمد بن ابراهيم التتائي المالكي المصري رحمه الله من معجزاته صلى الله عليه وسلم ان من كتبه
منزلة الامور العشرة ووضعها في بيت لم يحترق ومن كتبها ووضعها على النار خمدت الا وفي ما وقع نظمه
على الارض فيه الثانية ما طهر بوله على الارض فيه الثالثة لم يقع عليه الذباب فيه الرابعة لم
يحتلم فيه الخامسة لم يتثاءب فيه السادسة تهرب منه الدابة ركبها فيه السابعة ولد مختونا
الثامنة تنام عينه ولا ينام قلبه التاسعة يرى من ورائه كما يرى من امامه العاشرة
كان اذا جلس بين قوم كانت كتفاه اعلى منهم والله اعلم وقد نظم بعضهم هذه العشرة في قوله

خص نبينا بعشرة خصال ◊ لم يحتلم قط وكذا الخلال ◊
والارض ما خرج منه تبتلع ◊ كذا الذباب عنه ابدا ممتنع ◊
تنام عيناه والقلب لا ينام ◊ من خلفه يرى كما يرى من امام ◊
لم يتثاءب قط ومنه الدابة ◊ ولد مختونا اتتنا تابعة ◊
تفر منه الدواب حين يركب ◊ تاتي اليه مسرعة لا تهربا ◊
يعلو اهل مجلس جلوسه بالمجلسا ◊ صلى عليه الله صبحا ومسا ◊

ومما ذكر انه ولد مختونا هو احد ثلاثة اقوال ذكرها المناوي الثاني ختنه جده عبد المطلب
يوم سابعه وصنع له مادبة حكاه ابن عبد البر وغيره عن ابن عباس الثالث ختنه جبريل عند حليمة
لما شق صدره رواه الطبراني في الاوسط قال الذهبي وهو منكر الشيخ الثالث اختلفوا هل
لبس النبي صلى الله عليه وسلم السراويل ام لا فجزم بعضهم بعدمه واستانس به بان عثمان لم يلبسه الا
يوم قتل ولكن صح انه عليه الصلاة والسلام اشتراه قال ابن القيم والظاهر انه اشتراه
ليلبسه هو ونقل السيوطي في فتاويه عن ابي هريرة قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى البزازين فاشترى سراويل باربعة دراهم وكان لاهل السوق وزان فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم زن وارجح واخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم السراويل فذهبت لاحمله عنه فقال صاحب الشيء احق

بحمله

بحمله الا ان يكون ضعيفا يعجز عنه فيعينه عليه اخوه المسلم اهـ قال ابن القيم وروي انه
لبسه وكانوا يلبسونه في زمانه وباذنه اهـ قال بعضهم ومما يرجح انه صلى الله
عليه وسلم لبسه امره به فقد اخرج العقيلي وابن عدي في الكامل والبيهقي في الادب عن علي
مرفوعا انه عليه السلام قال اتخذوا السراويلات فانها من استر ثيابكم وحصنوا بها
نساءكم اذا خرجن فائدة في الجامع فائدة ملابس الابرار والاولياء الصوف تبرد وتسخن وملابس
الكتان والحرير والقطن تبرد ولا تسخن فثياب الكتان باردة يابسة وثياب الصوف
حارة يابسة وثياب القطن معتدلة الحرارة وثياب الحرير الين من القطن واقل حرارة منه
واسخن من الكتان وكل لباس خشن فانه يهزل ويصلب البشرة وبالعكس في ثياب الحرير شيء
من اليبس والخشونة فهي نافعة للحكة وقد رخص صلى الله عليه وسلم كما في البخاري للزبير
ابن العوام وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير لحكة كانت بهما وفي رواية ارخص لهما فيه
لما شكيا اليه القمل ويحتمل ان الحكة نشات عن القمل والله اعلم

باب ما جاء في مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي صفة مشيته المعتادة له حدثنا قتيبة بن سعيد نا ابن لهيعة بفتح اللام وكسر
الهاء ابن عقبة المصري صدوق وجزم النووي بضعفه في التقريب وفي المغني بخلطه
بعد احتراق كتبه عن ابي يونس عن ابي هريرة قال ما رايت اي ابصرت او علمت فهو ابلغ
شيئا احسن صفة على الاول ومفعول ثان على الوجه الثاني من رسول الله صلى الله
عليه وسلم سواء معنى منزلة العبارة عن ما انه احسن من كل شيء صلى الله عليه وسلم وانه
اهل به حسنه كان الشمس تجري في وجهه استيناف بياني شبه الشمس بالانوار التي تلوح
على وجهه وعكس التشبيه مبالغة والمراد كان الانوار التي تلوح على جرم الشمس
في وجهه صحة للمزوم وقد اخرج الطبراني وابو نعيم من حديث الربيع بنت معوذ لو رايته
رايت الشمس طالعة والحصر هنا اضافة الى من نال على حسنيته وانما خص الوجه
بذلك لانه الذي تظهر فيه المحاسن كان حسن البدن تابع لحسنه غالبا وما رايت احدا اسرع

في مشيه بكسر الميم للهيئة وفي بعض النسخ مشية بفتح الميم للمرة من رسول الله صلى الله
عليه وسلم كأنما الأرض تطوى أي تجمع وتجعل مطوية له أي تحت قدميه إنا استينافية
للبيان لنجهد قال الحنفي بضم النون وكسر الهاء ويجوز فتحهما أنفسنا أي نحملها جهدا في لحاقنا
به حال سيره صلى الله عليه وسلم مع عادة مماشاته فلا نقدر على ذلك يقال أجهد دابته وجهدها
إذا حمل عليها في السير فوق طاقتها وإنه لغير مكترث الجملة حال من فاعل يجهد أي غير متكلف
من غير مشقة بل يمشي على هينته كأنه من كمال القوة لا يتكلف المشقة والجملة المذهبة بالبهاء
وقد تقدم في صفته تكفأ ويمشي هونا وقد تقدم الكلام على صفة مشيه صلى الله عليه وسلم في آخر
الحديث الثاني من الباب الأول فانظره هناك وما هنا لا يستلزم تقدمه صلى الله عليه وسلم في المشي
حتى يعارض ما تقدم في حديث ابن عطية من أنه كان يسوق أصحابه بل يريد في هذا المعنى وهو قوة
مشيه صلى الله عليه وسلم مع السوق لما يعلم مع السبق وبيانه أن السوق يستلزم تقدم
المسوق على سائقه فإذا كان المسوق لا يلحق سائقه في مشيه إلا بعد كد من التعب بجهد
نفسه وهو يتم أنه لا يجب له حيث يمر جهد بنفسه في المشي واستعمل جهده فيه وإذا كان مسبوقا
لا مسوقا فيتحقق بسبب هذا عندنا السابق قوة السابق ومن هنا لا يبعد أن المراد في نفسه يجد
في إدراكه فإنه يعجز شيوخنا رحمه الله قال في جمع الوسائل ولعل المناسبة بين الجملتين أن حسن
وجهه كان مستمرا لم يتغير في حالة من الحالات غيرها قال أبو عيسى رحمه الله حدثنا علي بن
حجر وغير واحد قالوا أنا عيسى بن يونس عن عمر بن عبد الله مولى غفرة بضم معجمة
فسكون فاء قال إبراهيم بن محمد من ولد علي بن أبي طالب قال كان علي إذا وصف رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال كان أي رسول الله إذا مشى تقلع من قلع الشجرة إذا نزعها بأصلها أي مشى
بقوة أي رفع رجله عن الأرض بهمة وقوة لا مع اختيال وتقارب خطى لأن تلك مشية النساء
ويوصف بهن كأنما ينحط في صبب أي ينزل فيما انحدر من الأرض كناية عن سرعة مشيه فإن
الماء أسرع ما يكون جاريا إذا كان منحدرا وفي تحفته صبب بفتحتين معرفة أو تعليلية أي من أجله
والحديث سبق صدر الكتاب وهذا مختصر منه وحديث بن اسمه وكذا الحديث الذي بعده وهو قوله

حدثنا

حدثنا سفيان بن وكيع قال ثنا أبي عن المسعودي عن عثمان بن مسلم بن هرمز بضم الهاء والميم غير
منون عن نافع بن جبير بالتصغير بن مطعم عن علي رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم إذا مشى تكفأ تكفيا أي مال إلى سنن المشي كأنما ينحط من صبب تقدم معناه

باب ما جاء في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم

التقنع قال في القاموس تقنعت المرأة أي لبست القناع وهو ما تغشي به رأسها وفي بعض تغطية
الرأس بطرف العمامة أو الرداء فوق العمامة أو تحته وفي البخاري أنه صلى الله عليه وسلم أتى بيت أبي
بكر في القائلة متقنعا بثوبه وفي القاموس أنه كان متغشيا به فوق العمامة لا تحتها لأنه كان
مستخفيا من أهل مكة في الهجرة إلى المدينة والمراد بالقناع هنا ثوب يلقيه الشخص على رأسه
فوق أو تحته يلقيه على أكتافه أي العمامة والقلنسوة وأما الثوب بدليل الحديث الذي
يقول ابن حجر بين التقنع والمشي مناسبة ظاهرة لاحتياج الماشي إليه لكثير المتوقي من الحر والبرد
ويرد أن المراد به هنا ما يستعمل للتوقي من الحر والبرد وقد علمت أن المراد به هنا خلاف ذلك
وأيضا فإنه لو قدم التقنع على الباب قبله لكانت المناسبة حاصلة أيضا مع مناسبات أخر
باعتبار ما قبله مع ما بعده فإنه في جمع الوسائل بمعناه والعادل لما قال العصام بين هذا الباب
وبين باب اللباس غير كامل فهو ذي البخاري من تراجم اللباس وكذا الفصل بين المشية والجلسة
في أن ينظر إلى أن التقنع قد يستعمل حين إرادة المشي والجملة كما في حديث الهجرة فناسب
أن يذكر في باب المشي قال أبو عيسى رحمه الله حدثنا يوسف بن عيسى قال ثنا وكيع قال ثنا الربيع بن
صبيح بالتكبير فيهما عن يزيد بن أبان بالمهملة وموحدة عن أنس بن مالك قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكثر القناع بكسر القاف أي لبسه واستعماله حتى كأن ثوبه أي الذي يجعله
قناعا أو أعالي ثوبه لأنه وإن ألقي على رأسه القناع لا بد أن يصل منه شيء إلى أعالي ثوبه
ثوب زيات بائع الزيت أو صانعه فإن الغالب أن يكون ثوبه مدهونا وقد تقدم الكلام في باب
الترجل على هذا الحديث

باب ما جاء في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم

الجلسة بكسر الجيم هيئة الجلوس قال في جمع الوسائل واقتصار المراد بالجلسة هنا
مقابل الاضطجاع ليستعمل الباب حديث الاستلقاء ايضا ووقع لابن حجر في وجه المناسبة
قال الامام رحمه الله حدثنا عبد بن حميد نا عفان بن مسلم نا عبد الله بن حسان عن جدتيه
وفي نسخة بالافراد عن قيلة بنت مخرمة انها رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم في
المسجد وهو قاعد القرفصاء بضم القاف والفاء بينهما راء ساكنة ممدودا وهي جلسة المحتبي
يقال فيه جمع الرجل اذا شد ثوبه تحت رجليه والمراد هنا ان يقعد على اليتيه ويلصق فخذيه
ببطنه ويحتبي بيديه على ساقيه كما يحتبي بالثوب وقيل هو ان يجلس على ركبتيه متكئا ويلصق
بطنه بفخذيه ويتأبط كفيه اي يجعل تحت ابطه وهي جلسة الاعراب قلت ومعنى القرفصاء
انثى اذ سبب هنا لما في معنى الهيئة من تنكيس الراس والخشوع ومن ثم قالت فلما رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم المتخشع وفي القاموس القرفصاء مثلثة القاف والفاء مقصورة
وبالضم ممدودة وبضم القاف والراء على الاتباع ولكن الرواية هنا ما شرح قالت فلما
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم المتخشع اي المتواضع صفة رسول او مفعول ثان
لرأيت اذا كان بمعنى علمت واستحسن المناوي انه حال وتكون الالف واللام زائدة والتفعل
هنا لزيادة المبالغة لا للتكلف بمؤكد خشوعه تعلى بالمتخشع والجلسة اي في هيئة جلوسه
المتضمنة اظهار عبوديته كما اشار اليه بقوله اجلس كما يجلس العبد واكل كما ياكل العبد
لا في هيئة جلوس الجبابرة المتكبرين من التربع والاتكاء وشموخ الانف وعدم الالتفات الى
المساكين والاحتجاب عن المحتاجين ارعدت بالبناء للمجهول اي حصلت في رعدة من الفرق بفتح
الفاء والراء اي الخوف لا لاجل المستحق من تواضعه في جلوسه او مما كان يغشيه من هيبة
الله وجلاله وفي الحديث من خاف الله خوفه منه كل شيء وقد تقدم وجه ذلك في الباب الاول
بقول علي رضي الله عنه من رآه بديهة هابه فكان مع تخشعه وتواضعه عظيما مهابا ووقع
في معنى الحديث بعد قوله ارعدت من الفرق فقال له جليسه يا رسول الله ارعدت المسكينة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينظر الي وانا عند ظهره يا مسكينة عليك السكينة فلما قالها اذهب

الله

الله ما كان دخل قلبي من الرعب ولعل هذا اول ما قاله فحصلت لها وقد تقدم قوله للرجل الذي ارعد
فرائصه هون عليك فاني لست بملك انما انا ابن امرأة من قريش تاكل القديد قال الامام رحمه الله
حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد قالوا نا سفيان عن الزهري عن عباد بن تميم
اي المازني المدني ثقة وقيل ان له رؤية عن عمه اي عبد الله بن زيد بن عاصم بن محمد المازني شهيد روى
صفة الوضوء وغير ذلك ويقال هو الذي قتل مسيلمة الكذاب روى عنه الستة انه رأى النبي صلى
الله عليه وسلم مستلقيا اي مضطجعا على قفاه في المسجد ولا يلزم منه النوم واضعا احدى
رجليه على الاخرى اي مع نصب الاخرى او مدهما وهذا الحديث في الصحيحين ومن يعارضه بما في ما
رواه مسلم عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستلقين احدكم ثم يضع احدى رجليه على الاخرى
فاما ان يحمل حديث الباب على وضع احدى الرجلين على الاخرى مع مدهما وحديث النهي على وضع احدى
الرجلين على ركبة الاخرى بعد نصبها واما ان يحمل حديث الباب على حالة الامن من انكشاف العورة
كالمتسرول وحديث النهي على حالة عدم الامن من ذلك كالمؤتزر وقال العسقلاني والثاني
اولى اولى من ادعاء النسخ لانه لا يثبت النسخ بالاحتمال وكذا القول بان الجواز من خصائصه بعيد لانه
لا يثبت بالاحتمال ايضا ولان من الصحابة من كان يفعل ذلك بعده صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليه احد
وفيه جواز الاتكاء والاضطجاع في المسجد مطلقا ويمكن تقييده بحالة الاعتكاف ولما علم ان جلوسه
كان على الوقار والتواضع في الملأ وفي النهاية من حال المصطفى انه انما فعله بالمسجد عند خلوه
ممن يحتشم منه وقد قال ابن حجر وجه مناسبة الحديث للباب انه يدل على حل الجلوس على سائر
كيفياته بالاولى لان هذا الاضطجاع اذا جاز في المسجد فأولى ان يجوز سائر انواع الجلوس في المسجد
وغيره له وقد تقدم اول الباب في جمع الوسائل توجيه اخر قال الامام رحمه الله حدثنا سلمة
ابن شبيب بفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى اخرج حديثه مسلم والاربعة نا عبد الله بن
ابراهيم المدني وفي نسخة المديني اخرج حديثه ابو داود ايضا نا اسحاق بن محمد الانصاري
مجهول اخرج حديثه ابو داود ايضا عن ربيح مصغر ربح براء وموحدة ومهملة ابن عبد الرحمن
ابن ابي سعيد اخرج حديثه ابو داود وابن ماجه عن ابيه اي عبد الرحمن عن جده ابي سعيد

الغزو بالزاي المعجمة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في المسجد وفي نسخة في
المجلس احتبى بيديه زاد البزار ونصب ركبتيه اي جعلهما كالحلقة للاحتباء بالثوب في الصحاح احتبى
الرجل اذا جمع ظهره وساقيه بعمامته وقد يحتبي بيديه والاحتباء جلسة الاعراب لقيامه مقام
الاستناد الى الجدار وجاء النهي عنه في المسجد لما يخشى لانه يجلب النوم فربما يفوت سماع
الخطبة او الصلاة في الجماعة وجاء عن جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر تربع
في مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء اي نقية بيضاء ذكره النووي في الرياض وقال حديث صحيح رواه ابو
داود باسانيد صحيحة قال في جمع الوسائل فيحمل اختلاف احواله صلى الله عليه وسلم فتارة
تربع وتارة احتبى وتارة استلقى وتارة تمشى عليه توسعة للامة الحرج وقال ابن حجر
احتباؤه انما كان في غير ما بعد صلاة الصبح فيحمل الحديث عليه جمعا بحديث الباب والله اعلم
بالصواب واليه المرجع والمآب

باب ما جاء في تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم

التكأة بضم ففتح ما يتكأ عليه من وسادة وغيرها مما يعد وعنوانه فخرج الاستطراد الاتكاء عليه
بما يسمى تكأة ويدل على ذلك جعل الترجمة له بانه ما نوع الاعتراض بان الكلام في الباب والمراد
وضع الاتكاء على غير الانسان بانه الاظهر واما الاتكاء على الانسان فعارض قليل ويسمى هنا بالتكأة
ومما يتعلق بالاتكاء لان التكأة مقصودة للاتكاء فكان الاولى فكان الكلام عليها في الترجمة
اولى والمتكأ عليه هنا ذا شيء كذلك فكان جريه لاجل ذلك والكلام على الاتكاء اولى فما نوع
الاعتراض ايضا بان الغالب استواء الباب في التعبير بالتكأة هنا وبالمتكأ عليه هنا ذا وفي
التعبير بالاتكاء في الباب قال معناه ابن حجر وسلمه في جمع الوسائل قال الترمذي رحمه الله حدثنا
عباس بن محمد الدوري بضم المهملة نسبة الى محلة من بغداد او قرية من قراها البغدادي ثقة
حافظ اخرج حديثه الاربعة قال حدثنا اسحق بن منصور عن اسرائيل عن سماك بن حرب عن جابر بن
سمرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ابصرته حال كونه متكئا على وسادة
اي مخدة من قماش وسا بلا تشاء واسادة بالهمز على يساره اي كائنة على الجانب الايسر وبه البيان

الواقع

الواقع لا انه قيد فيجوز الاتكاء عليها يمينا وشمالا وسياتي الكلام على ذلك وفي بعض الروايات ومن
ثم قال في جامعه حديث حسن غريب لانه مع ذلك يحتج به وفي جمع من نسخ الشمائل المراد بالاتكاء
هنا الميل والاعتماد على احد الشقين لا الاستواء فاعرفه قال الترمذي رحمه الله حدثنا حميد بن
مسعدة حدثنا بشر بن المفضل حدثنا الجريري هو سعيد بن اياس عن عبد الرحمن بن ابي بكرة هو اول تابعي
ولد بالبصرة روى عنه الشيخان وغيرهما عن ابيه ابي بكرة نافع بن الحارث صحابي مشهور بكنيته
نزل من الطائف من بكرة فعلق بها فكناه النبي صلى الله عليه وسلم بابي بكرة وكان مثل النصل من العبادة
فضائل الحسن البصري لم ينزل البصرة من الصحابة ممن سكنها افضل من عمران بن حصين وابي بكرة وكان
ياتي ان ينتسب ويقول انا مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اولاده اشرافا بالبصرة
بالولايات والعلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا احدثكم وفي نسخة اخبركم في
والمقصود الاستفهام لا التنبيه والمعنى ايضا والتقرير اي تنبيه اخباركم باكبر الكبائر او لا يتشبه
قالوا انما تم بعلمهم بها ان ارادوا وجملة اي انا بغاية الشوق منا لا تحتاج للعلم واشعر
وفي تكبير مستقل تقريب ايمانهم اعتقاده باكبر الكبائر او بكبائر من اكبر الكبائر اي اعظمها
واشنعها فالموصوف متعدد لان الحديث دل على اكبر الكبائر متعدد وما قالوا الا حام ان تعدد
اكبر الكبائر مشكل لان معناه كبيرة اكبر من جميع ما عدا ما من الكبائر وحاصل الجواب ان من الاعتراض
ان الكبائر كل واحد منه اكبر من جميع ما عداه من الكبائر لان الاكبر لا يكون الا واحدا فما مراده
ان ليس الحقيقي وامال ان يراد النسبي فانه يكون متعددا وهو المراد ومثله لا يلزم منه ان كل واحد منها
افراده مستوى الاعداد مساو لغيره لانه قد يقال الفضل اكبر من العفو بل التنبيه بغير المثل اكبر من
والزنى اكبر من العفو ولم يلزم بنية على ذلك والجمع بانه ان كلهم من احاديث اخر والنبي صلى الله عليه
وسلم كان يراعي في مثل ذلك احوال الحاضرين ولذا قال مرة افضل الاعمال الصلاة لاول وقتها واخرى افضل
الاعمال الجهاد واخرى افضل الاعمال بر الوالدين وغير ذلك امثلة وجمعا يمتاز به الكبائر من
الصغائر في اقوال منها انما تمتاز بالعرف قال العلقمي قال بعضهم استقريت من جميع
الاحاديث انها ثمان عشرة كبيرة اربعة في القلب الشرك بالله والامن من مكر الله واليأس من رحمة الله

الكبائر ثمانية عشر

وإن ضرر على الدنيا وثلاثة في البطن أكل مال اليتيم وأكل الربا وشرب الخمر وخمسة في اللسان القذف
وشهادة الزور وقذف المحصنات واليمين الغموس والغيبة واثنان في اليد البطش والسرقة
واثنان في الفرج الزنى واللواط وواحدة في الرجل الفرار من الزحف وواحدة في جميع البدن وهي
العقوق وقال ابن عباس هي إلى السبعين أقرب وفي رواية هي إلى سبعمائة أقرب وقيل هي كل
مبهم تنتهي إليه كل معصية فهو الموقع في الكبيرة كما أخفيت الوسطى والاسم الأعظم وليلة
القدر وساعة الجمعة وانظر بقية الأقوال في جمع الجوامع وغيره وأما في المختصر فجمع عشر
قال ابن حجر كقبلة أجنبية ولعن ولو لبهيمة وكونه لا مروءة له ولا ضرورة ونحو مثله ...
ثلاثة أيام والإشراف على بيت غيره وجلوس مع فاسق لا يناسب ونقص أو احتكار وبيع معيب
علم عيبه ولم يذكره انظر بقيته باقيه وتأمل بعض هذه الأمثلة فقوله نسلم أن جميعها من الصغائر
قالوا بلى يا رسول الله أي أخبرنا بذلك وجاءت الإشارة بالأداة إشارة إلى عظيم ... رسالته
وما ينشأ عنه من بيان الشريعة واستجلاب ما عنده من الأحكام والحكم قال الإشراك بالله
أي اعتقاد أن له سبحانه شريكا في ألوهيته والظاهر أن المراد هنا مطلق الكفر وخص الإشراك بالذكر
لغلبته في الوجود لا سيما في بلاد العرب وإلا فنفس الكفر أعظم فتمام الإشراك هو من التعجيل
ويكفي في قبح الكفر قوله تعالى إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فكل ذنب
ترجى مغفرته إلا الكفر وفي الحديث الصحيح يقول الله عز وجل من لقيني بقراب الأرض خطايا لقيته
لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة وقال الذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل من أحدهم
ملء الأرض ذهبا ولو افتدى به وقال والذين كفروا بآيات الله ولقائه أولئك يئسوا
من رحمتي وقال للذين استجابوا لربهم الحسنى والذين لم يستجيبوا له لو أن لهم ما في الأرض
جميعا ومثله معه لافتدوا به وقال تعالى ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه
الطير أو تهوي به الريح الآية فهو كمن لا يجد ... من نعمة الإيمان وعقوق الوالدين
أي كل من الوالدين قال في جمع الوسائل ومن الظاهر من قول ابن حجر جمعهما أن عقوق أحدهما
يستلزم عقوق الآخر غالبا ... والعقوق أن يفعل مع الوالد ما يتأذى به تأذيا

ليس

ليس بالهين في العرف بين أصحابه بعضهم وارتضاه ابن حجر قال في جمع الوسائل وحاصله أن
العقوق مخالفة توجب الغضب وأما ما ورد في حق الصغائر ويؤيده ما ورد رضى الرب في رضى
الوالد وسخط الرب في سخط الوالد رواه الترمذي والحاكم عن ابن عمر والبزار عن ابن عمرو ولا شك أن أدنى
الرضى والسخط ما هو متوسط بقوله تعالى ولا تقل لهما أف ولا شك أنه من باب المبالغة في الزجر
قال ابن حجر ومحل المراد بقولهم ليس بالهين بالنسبة للوالد حتى أن ما يتأذى به كثيرا لو صدر
بخلافه لا يكون كبيرة أو بالنسبة إلى العرف فما عده أهله مما يتأذى به كثيرا إثم بكبيرة وإن تأذى به
كثيرا لكل محتمل والذي يظهر أن المرأة ... ولم يرد ... حليلته لم تلزمه طاعة
وإن تأذى بذلك كثيرا فعلمنا أن ليس المناط وجود التأذي كثيرا بل أن يكون ذلك من شأنه أن يتأذى
به كثيرا قلت فمن يتأذى الوالد بما لا يتأذى به لسوء طبعه وتغيظه بفعله ومن الناس من
لا يرضيه شيء فالظاهر والله أعلم أنه إن فعل معه ما لا يرضيه الناس إذا تبعه لذلك لا يكون عقوقا
وإن لم يقنع بذلك منه ثم اعلم أن العقوق من الذنوب التي تعجل عقوبتها في الدنيا ...
قل ما ينجح له عمل ويصح أو نحوه وفي الحديث ملعون من سب والديه قالوا يا رسول الله كيف
يسب والديه قال يسب أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه فقال النووي
إنما استحق مسب أبويه اللعن لمقابلته نعمة الأبوين بالكفران وأشار به إلى غاية العقوق والعصيان
لأنه يعرض نفسه لسبهما بعبادته وإن كانا كافرين بتوهينه ... بل في ذكر العقوق الذي
الكبير أخرج أبو الشيخ ... والبيهقي في شعب الإيمان وفي دلائل النبوة عن جابر بن عبد الله قال
جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أبي أخذ مالي فقال له قل
لأبيه إن الله ... يستطيع أن يقول ... فقال الشيخ ... قالوا بلى يا رسول الله قال فما
منعه منها ... فنهض النبي صلى الله عليه وسلم ونهضنا معه حتى أتى الغلام فقال يا غلام
قل ما له إن الله ... لا أستطيع ... قال العقوق ... قال نعم
قال ... فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... قال أرأيت لو
أن نارا ... أما كنت تشفع له قال ...

الله واشهدوا بانك قد رضيت عنه فقالت قد رضيت عن ابني قال يا غلام قل لا اله الا الله فقال لا اله
الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي انقذه بي من النار وذكره السيوطي في شرح الصدور
وكان هذا والله اعلم وجه ذكر العقوق اثر الاشراك بالله مع ان شهادة الزور اعظم من العقوق قال
ابو بكرة وجلس وكان متكئا فقال الا وشهادة الزور اكد صلى الله عليه وسلم التحذير من شهادة الزور
بالجلوس بعد الاتكاء مع ان الاشراك اعظم منها لتساهل الناس فيها وتسارعهم اليها مع انه يترتب
عليها مفاسد كثيرة من زنى وقتل وتحريم حلال وعكسه قال القرطبي وليس بعد الشرك
اعظم منها وقال النووي القتل اعظم منها ويكفي في قبحها انه سبحانه قرن الشرك بها في قوله
تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور فجمع الشيئين في قرن الزور في اقران
واحد لان الشرك من باب الزور لان المشرك زاعم ان الوثن تحق له العبادة فكانه قال اجتنبوا عبادة
الاوثان التي هي راس الزور واجتنبوا الزور كله لا تقربوا شيئا منه لتماديه في القبح والسماجة
وما ظنك بشيء من قبيل عبادة الاوثان وجاء من شهد زورا علق بلسانه يوم القيامة قال
لا يحل ان يشهد بما لم يعلم وان وافق الواقع لكن شهد زورا لاحتمال عدم المطابقة لانه
قيل وقد كان قبله او قول الزور سواء من الاقام شهادة الزور او الشك قال النووي هو من الراوي
لا من الصحابي ان يعني سياقه مع المبالغة وكثرة التكرار هو وقد خرج مسلم بالشك من الراوي
لانه ذكر الحديث عن ابي بكرة ثم ذكره عن انس بن مالك بالشك ثم قال وقال شعبة واكثر ظني انه
شهادة الزور قال في جمع الوسائل والظاهر انه للتنويع ورواية البخاري لا شك فيها وهي
الا وقول الزور وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قال الا سكت ومن من عطف الخاص على العام
وقال ابن دقيق العيد يحتمل انه عطف تفسير فانا لو حملنا القول على الاطلاق لزم ان
الكذبة الواحدة كبيرة وليس كذلك قال اي ابو بكرة فما زال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقولها حتى قلنا ليته سكت اي تمنوا سكوته لانهم كانوا لا يغضب رسول الله
صلى الله عليه وسلم اشفاقا عليه وخوفا ان يغضب الله لغضب رسوله او تمنوا سكوته تلك
الحالة اشفاقا عليه ولكراهية ما يزعجه وفي الحديث ما كانوا عليه من كثرة الخوض

الله تعالى والادب مع رسوله صلى الله عليه وسلم والمحبة والشفقة عليه وان افادة العلم مع الاتكاء
لا ينافي الادب والكمال في بعض الاحيان ومع بعض الاشخاص وان العالم ينبغي له ان يبالغ في التحذير
مما يقع الاستخفاف به من حقوق الخالق والمخلوقين حتى يرحمه السامعون وليس هذا الحديث
في العربية بعد كمناسبة للباب وان كان الاتكاء يستلزم الاتكاء قال المص رحمه الله حدثنا
قتيبة بن سعيد نا شريك عن علي بن الاقمر عن ابي جحيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اما انا فلا آكل متكئا اي وقت الاكل وقت تواضع وشكر لله تعالى والاكل متكئا صفة
المتكبرين ومن اهل الاتكاء هو الميل على شق حالة الاكل ومنه الاعتماد على اليد اليمنى
عند الاكل فانه نوع من الاتكاء كما قال مالك وكذا التربع والاستناد الى وسادة ونحوها لان ذلك
من التهاون بنعمة الله ومن ذلك الاكل مضطجعا والمراد بالجلوس على وجه يتهيأ معه الاكثار
كالتربع ونحوه من الاوضاع فيلزم من ذلك من فعل المستكثرين من الاطعمة المشتغلين بها
المشغوفين بكثرة الاكل الذي يعم نعمة الله وفي كل يفعلها على هو النبي صلى الله عليه وسلم وكان
تارة يجلس على صدور قدميه وتارة ينصب رجله اليمنى ويجلس على اليسرى قال ابن القيم يذكر
عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يجلس للاكل متوركا على ركبتيه ويضع بطن قدمه اليمنى على ظهر
اليسرى تواضعا لله عز وجل وادبا بين يديه قال وهذه الهيئة انفع هيئات الاكل وافضلها لان
الاعضاء كلها تكون على وضعها الطبيعي الذي خلقها الله تعالى عليه هـ بنقل ابن حجر ونقله في جمع
الوسائل ايضا بغير هذا المحل واما قوله ما الاتكاء في الاكل مع ذلك فيحتمل انه ليس النهي مقصورا
عليه وفيه تعديد بجسم الشريعة بذلك ان المناسب لكماله عدم الاتكاء في الاكل اذ مقامه
الشريف يابى من كل وجه فامتاز عنهم بذلك قاله ابن حجر قال في جمع الوسائل والظاهر ان المراد
التعريض بغيره من الجاهليين او جمع الذين يفعلون ذلك اظهارا للعظمة والكبرياء والاعتماد
والخيلاء والمراد اما انا ومن تبعني فلا افعل ذلك فاكتفى بذكر المتبوع عن التابع وفيه اشارة الى
تمييز المومنين عن ذلك الشارع ينبغي ان يحمله على وجه الكمال وهو انه لا يفعل ذلك بوجه الا ما يعتبر الا
المبالغة والتاكيد والله اعلم قال المص رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا

سفيان هو الثوري كما صرح به العسقلاني عن علي بن الاقمر قال سمعت ابا جحيفة يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا آكل متكئا يعني الجري على عادة المتكبرين بالامتلاء ورجال الاسنان وتغيير بسببه
المترفين والتعوض تكبير هذا الامر بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم كما لا يخفى وان اتكأ انما كان في غير
حالة الاكل وعند ابن ماجه والطبراني باسناد حسن اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فجثى على
ركبتيه ياكل فقال له اعرابي ما هذه الجلسة فقال ان الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا
فسائر ابن بطال وانما فعل صلى الله عليه وسلم تواضعا لله ومن ثم قال انما انا عبد اجلس كما يجلس
العبد واكل كما ياكل العبد ثم ذكر من حديث ابن عمر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم ملكا
لم ياته قبلها فقال ان ربك يخيرك بين ان تكون عبدا نبيا او ملكا نبيا فنظر الى جبريل كالمستشير
له فاوما اليه ان تواضع فاشار بل عبدا نبيا قال فما اكل متكئا وهذا مرسل معضل وقد وصله
النسائي من حديث عن ابن عباس نحوه قال المص رحمه الله حدثنا يوسف بن عيسى نا وكيع نا
اسرائيل عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة هو ابن جنادة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
متكئا على وسادة اي مخدة قال ابو عيسى هو المص لم يذكر وكيع فيه اي في هذا الحديث على يساره
اي هذه اللفظة وهكذا روى غير واحد عن اسرائيل نحو رواية وكيع ولا اعلم احدا ذكر فيه
على يساره الا ما روى اسحاق بن منصور عن اسرائيل فاطلاق اسحاق تفرده بزيادة على
يساره من بين سائر الرواة عن اسرائيل وكان الاولى ان يذكر هذا الحديث عقب حديث اسحاق بن منصور
اول الباب بل لا وجه لايراده اخر الباب فتامله المناوي

ذلك

باب ما جاء في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

المقصود من هذه الترجمة كما تقدم بيان اتكائه على احد من اصحابه حال المشي لعارض مرض ونحوه
كما يعلم من الحديثين المرويين هنا فالمراد من الباب مختلف فلذلك لم يجعلهما بابا واحدا كما تقدم
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انا عمرو بن عاصم انا حماد بن سلمة عن حميد عن انس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان شاكيا اي مريضا والشكو المرض يقال شكي يشكو او اشتكى
شكاة وشكاية وشكوى فخرج من الحجرة الشريفة يتوكأ من التوكأ بمعنى الاتكاء اي يعتمد على

اسامة

اسامة اي ابن زيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه اي النبي صلى الله عليه وسلم ثوب قطري
نوع من البرود غليظ وفيه اعلام قد توشح به اي ادخله تحت يده اليمنى والقاه على منكبه الايسر كما
يفعله المحرم وقيل التوشح هو ان ياخذ طرف الثوب على عاتقه وهو الاشتمال على المنكبين بان
ياخذ طرف الثوب الايسر من تحت اليد اليمنى فيلقيه على المنكب الايمن وياخذ الطرف الايمن من تحت
اليد اليسرى فيلقيه على المنكب الايسر قاله في المشارق فصلى بهم اي اماما باصحابه قيل وكان هذا في
مرض موته وتقدم هذا الحديث في باب اللباس قال المص رحمه الله حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن
انا محمد بن المبارك نا عطاء بن مسلم الخفاف الحلبي نا جعفر بن برقان بضم الموحدة
فراء ساكنة فقاف عن عطاء بن ابي رباح عن الفضل بن عباس قال اي الفضل دخلت على رسول
الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه وعلى راسه عصابة هي ما يشد به الراس
لوجع او نحوه او العمامة صفراء لعل صفرتها كانت عارضة في ايام المرض لا اصلية ولا مانع من كونها
لونها الاصلي وقد تقدم في باب العمامة عصابة دسماء فسلمت اي جريا على الاسلام هو
او غيره فقال يا فضل قلت لبيك يا رسول الله فيه الجواب بالتلبية لغير الله تعالى ونقل
الشيخ خليل في توضيحه عن ابن رشد ان اجابة الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم بالتلبية من
خصائصه وان الاجابة بها لغيره مكروهة وقد اعترضه الشيخ مصطفى في حواشيه على التتائي
بان الاظهر عدم الخصوصية قال وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرحلنا مع اصحابه خلافا
ما نعياض وما ذكر ابو نعيم عن ابن بشير ورحمه ابن العربي بذلك تدل على عدم الخصوصية انتهى بعض كلامه
رحمه الله وما نقله من عدم الكراهة به ذلك جانبه حسن قال اشدد بهذه العصابة راسي
نوع من الشد او من الشد لاستغنائه استمساكه والتقوي من الحول والقوة قال فعلت ثم قعد بعد ما
كان مضطجعا فوضع كفه على منكبي اي يستعين بذلك على القيام وبه يسمى هذا اتكاء اذ هو
المراد به مطلق الاعتماد على الشيء ثم قام ودخل المسجد وفي نسخة فدخل المسجد والشايع
تعريته دخل بنفسه وفي الحديث قصة اي طويلة كما في نسخة وهي انه صعد المنبر وامر بنداء
الناس وحمد الله واثنى عليه واستحل من المسلمين ان يطلبوا منه ما في ذمته من الحقوق وما يتعلق

الآخرة وبالغ فيه وطلب منه رجال من قومه وتوصيله في مكونات كتب الآثار وقال ذلك لتيسيره إلى أن صار
الحديث في غير هذا الباب تتمة لما يتعلق بآدابه وما صح من الحديث المشتمل على الفضائل

باب ما جاء في صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم

أي في بيان بعض آداب الأكل من أنه كان يأكل بأصابعه الثلاثة وأنه كان يلعقها بعد الفراغ من
الأكل وأنه كان يأكل على هيئة المتواضع لله تعالى لا متكئا والأكل قال ابن حجر أي قال غيره ما يتبع من الأعمال
المعدة والشرب إذ قال الشارح أيضا حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن
سعد بفتح فسكون وفي نسخة سعيد قال الحنفي وهو تصحيف ابن إبراهيم عن ابن كعب بن مالك
عبد الله بن كعب من كبار التابعين مات سنة سبع وتسعين أو تسع وعبد الرحمن وهو أيضا تابعي ومن قيل
إنه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ومات في خلافة سليمان بن عبد الملك عن أبيه أي كعب بن
مالك الأنصاري السلمي بفتحتين الشاعر المدني صحابي مشهور وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا مات في خلافة
علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلعق بفتح العين أي يلحس أصابعه أي بعد
الفراغ كما في الأثناء قال ابن حجر فيلحس قبل المسح والغسل وبعد الفراغ من الأكل لعقها ثلاثا كما في رواية
مسلم ثم يلعقها إلى قبل أن يمسحها تنظيفا ومحافظة على البركة في الحديث إذا أكل أحدكم طعاما
فليلعق أصابعه فإنه لا يدري في أيهن البركة أي لا يعلم البركة في أي واحدة منهن فليلتمس في جزء منه خالطه
فلا جائز وهم فيه هذا قال الجمع الوسائل قلت الظاهر أن فيه حذف مضاف والتقدير في أي
طعامه البركة ويؤيده رواية مسلم لأنه لا يدري في أي طعامه البركة ومن المعلوم أن محل البركة
الطعام لا مجرد الأصابع فتأمل قال النووي ومعنى قوله في أي طعامه البركة أن الطعام الذي
يحضر الإنسان فيه بركة ولا يدري أن تلك البركة فيما أكل أو فيما بقي على أصابعه أو فيما بقي أسفل
القصعة أو اللقمة الساقطة فينبغي أن يحافظ على هذا كله لتحصيل البركة قلت وقوله
فإنه لا يدري في أيه البركة توجيه لتعميم اللعق وقوله فإنه لا يدري في أيتهن البركة توجيه لتعميم
الأصابع التي تعلق بها الطعام بالأعلى ومعنى رواية لا يدري في أيه البركة متضمن لمعنى رواية في أيتهن
وزيادة والله أعلم ومعنى ذلك والله أعلم زيادة التغذية وكفاية الطعام منه يأتي أصل البركة

الزيادة

الزيادة وإما تصافح في الشيء والتقوية على الطاعة وقد أبدى القاضي عياض علة أخرى للعق فقال إنما
أمر بذلك لئلا يتهاون بقليل الطعام وقال ابن دقيق العيد وقد يعلل بأن مسحها قبل لعقها فيه
زيادة تلويث لما يمسح به مع الاستغناء عنه بالريق قال العسقلاني والعلة المذكورة في
الحديث لا تمنع ما ذكر إن قيل حيث يكون للحكم علتان فأكثر والتنصيص على واحدة لا ينافي
الزيادة ثلاثا انتهى قال ابن حجر تبعا للحنفي إن ثلاثا فيه لعق في هذه الروايات الآتية أن اللعق
في ثلاث أصابع ومن هذه الرواية أن اللعق ثلاثا المراد من تلك الثلاث ولا يخفى ما فيه والمتبادر أن قوله
ثلاثا أي قوله أصابعه فيوافق الروايات الآتية ولم يأت التصريح في رواية بأنه كان يلعق
أصابعه ثلاث مرات ووقع التصريح بلعق أصابعه الثلاث في كثير من الطرق فينبغي حمل هذه
الرواية عليها من باب حمل المجمل على المبين لا سيما مع اتحاد الراوي وهو كعب بن مالك فقد جاء من
حديثه بلفظ كان يأكل بأصابعه الثلاث ويلعقهن فتكون الرواية الثانية مفسرة للرواية الأولى
ويؤيد هذا الحمل قوله قال أبو عيسى يعني المصنف وروى غير محمد بن بشار هذا الحديث قال
يلعق أصابعه الثلاث أي الإبهام والمسبحة والوسطى قال يوسف بن عمر وقد كان النبي
صلى الله عليه وسلم يلعق أصابعه حتى تحمر ونقل الشيخ زروق والحطاب في حاشيته على الرسالة
وقال الأجهوري في شرحه الزيادة لا أصل لها قال الدمشقي ورفع في حديث كعب بن عجرة عند
الطبراني في الأوسط صفة لعق الأصابع ولفظه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل
بأصابعه الثلاث الإبهام والتي تليها والوسطى ثم رأيته يلعق أصابعه الثلاث قبل أن
يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الإبهام وكأن السر فيه أن الوسطى أكثر تلويثا لأنها أطول
فيبقى فيها من الطعام أكثر من غيرها وإنما لطولها أول ما تقع في الطعام أو لأن الذي يلعق
الأصابع يكون بطن كفه إلى جهة وجهه فإذا ابتدأ بالوسطى انتقل إلى السبابة إلى جهة يمينه
ثم إلى الإبهام كذلك وقال الشيخ يوسف بن عمر قال التلمساني يبدأ بالخنصر ثم الإبهام
ثم البنصر ثم الوسطى ثم السبابة وقد حققت عنه قبل هذا فيه هذا الترتيب في اللعق على ترتيب
خوابس وقال بعضهم على ترتيب خوابس قال ابن بغدة إن الترتيب الوارد في الحديث المتقدم

واعترض ذلك بان نسبة الثلاث الى الدعم سواء عجلة عن الغير والمعنى المذكورين ه قال الشيخ زروق
في شرح الرسالة ظاهر كلام المؤلف ان اللعق اولا ثم المشي ثم الغسل وهو الظاهر واستحب النصير وذكر
في بعض الصحاب ان الزناتي ذكر انه ادب سنته ه ونقل جمع من المحدثين ان الاكل يكون بالاصابع كلها بثلاثة وان
ادب سنة الاكل بثلاثة اصابع وقال الشافعي الاكل باصبع واحد مقت وباثنين تكبر وبثلاثة
سنة وما زاد على ذلك شره ه وقد نوزع بعض السلف عن الاكل بالملاعق لكون الوارد انما هو الاكل
بالاصابع ومن احتاج الى شيء كعصا وطعام بالملاعق فقال ابو يوسف جاء في تفسير جده ابن عباس في
قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم جعلنا لهم اصابع ياكلون بها فاتخذت الملاعق من ... اكل ه
بالاصابع واما ما اخرجه سعيد بن منصور من مرسل ابن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اكل
اكل بخمس فمحمول على القليل النادر لبيان الجواز او على المايع جاء عادته في الاكل ولا وضعات بثلاث
اصابع فانه في جمع الوسائل او بيان لما من اضطر الى الاكثر من ثلاث اصابع لخفة الطعام وعدم تلفيفه
بالثلاث فليدعمه بالرابعة ه قال ابن حجر ويسن لعق الاناء لخبر احمد والترمذي وابن ماجه وابن
شاهين والدارمي وغيرهم من اكل في قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة قال الترمذي وهو حديث
غريب وروى ابو الشيخ من اكل ما يسقط من الخوان او القصعة امن من الفقر والبرص والجذام وصرف
عن ولده الحمق والقزويني من اكل ما يسقط من المائدة خرج ولده صباح الوجه ونفي عنه الفقر واورده
في الاحياء بلفظ عاش في سعة وعوفي في ولده والثلاثة مناكير ه وغيرها من التغطية فتأمل
الارض والكلام كان ... رقبته وجلوه التعاطي ما يقع من الطعام انه مهر الحور العين وجاء ان
من داوم على ذلك لم يزل في سعة قال في المواهب ومن احاديث واهية ه قال في جمع الوسائل
وفي الجامع الصغير من لعق الصحفة استغفرت له ... الترمذي والاخرى ورواه الطبراني بسند ضعيف
عن العرباض والعمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال جائز عند ارباب الكمال ه قال الله
حدثنا الحسين بن علي الخلال انا عفان نا حماد عن ثابت عن انس قال النبي صلى الله
عليه وسلم اذا اكل طعاما لعق يعني العين اصابعه الثلاث قال الله رحمه الله حدثنا
الحسين علي بن حجر السعدي نسبة الى سعد قبيلة البغوي نا يعقوب بن اسحاق

يعني الحفري نا شعبة عن سفيان الثوري عن علي بن الاقمر عن ابي جحيفة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا فلا آكل متكئا تقدم في باب التكأة ما
فيه وابن الاتكاء وتحقيق ما فيه ذلك وذكر ابن حجر هنا ان الجمل على احد الجانبين عند الاكل يضر
بالاكل فانه يمنع مجرى الطعام الطبيعي على هيئته ويعوقه عن سرعة نفوذه الى المعدة
ويضغط المعدة فلا يستحكم فتحها للغذاء واخرج ابن ابي شيبة عن النخعي كانوا يكرهون
ان ياكلوا متكئين مخافة ان تعظم بطونهم ه قال الله رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن
بن مهدي نا سفيان عن علي بن الاقمر نحوه كما مر انه موقوف عليه ويحتمل وجه وكان المناسب
ان يذكر هذا الحديث باسناده في اول الباب او اخره لئلا يفصل بين احاديث الاكل بالاصابع
الثلاث وبعضها فانه في جمع الوسائل قال الله رحمه الله حدثنا هارون بن اسحاق الهمداني
نا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابن لكعب بن مالك عن ابيه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يلعق اصابعه الثلاث بفتح الياء مضارع الثلاثي اي يلحسها
مضارع الرباعي وقد قال ابن حجر في الحديث الاول في رواية يلعق او يلعق اي يلعقها غيره
فينبغي لمن يتبرك به ان يفعل ذلك مع من لا يتقذر منه نحو ولد وخادم وزوجة يحبونه ويتلذذون
بذلك منه فان في ذلك بركة الحديث اذا اكل احدكم طعاما فليلعق اصابعه فانه لا يدري في اي
البركة ه ومر تقرير معنى هذا الحديث قال الله رحمه الله حدثنا احمد بن منيع نا الفضل بن
دكين بضم ففتح نا مصعب بصيغة المفعول ابن سليم مصغر قال سمعت انس بن مالك قال اتي
اي جيء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فرأيته ياكل وهو مقع اسم فاعل من الاقعاء
من الجوع اي لاجله والاقعاء يطلق على معنيين احدهما ان يجلس جلوس الكلب وهو
جلوسه على اليتيه ناصبا فخذيه واضعا يديه بالارض والثاني ان يجلس على رجليه ويضع اليتيه
على عقبيه وكل منهما منهي عنه في الصلاة عند المالكية واما في هذا الحديث فقيل المراد
به الوجه الاول قال ابن حجر وهو الاصح ثم وجه ذلك بما بحث فيه المناوي فانظره وقيل
المراد الوجه الثاني وهو رجوعه على ... ورجليه ويصير ... من الجوع فانه يدل على جلوسه

كان خبزه على جهة تعجيل ما استراحة لما كان به من الضعف فالكلام تهذيب هنا بالوجه الاول
وهو الاحتباء مع الاستناد الى ما وراءه فقال في القاموس اقعى في جلوسه اذا تساند الى ما وراءه
جمعا مع ما من الجوع جالسا على اليتيه ناصبا ساقيه مستندا الى ما وراءه ثم الاقعاء الحاصل له
بسبب الجوع وقد اشار ابن حجر الى هذا الوجه ثم قال وبما تقرر علم ان الاستناد ليس من منهيات
الاكل بل من ضرورياته لانه صلى الله عليه وسلم لم يفعله الا لذلك الاقعاء الحاصل له

باب ما جاء في خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي بيان انه كان من شعير في غالب الاوقات وانه لم يأكل خبزا مرققا الى ان فارق الدنيا حدثنا
محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت
عبد الرحمن بن يزيد ابو بكر النخعي ثقة من كبار الثالثة يحدث عن الاسود هو اخو عبد الرحمن
الراوي عنه ابو عمرو او ابو عبد الرحمن مخضرم ثقة مكثر فقيه من الثانية على ما في التقريب ابن يزيد ابن ابي
قيس النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم
يعني عياله الذين كانوا في نفقته وليس المراد بهم من حرمت عليهم الصدقة قال المناوي ويحتمل
ان يكون لفظ آل مقحما ويؤيده ان احمد اخرج هذا الحديث من طريق شعبة باسناده في اخر
الباب بلفظ ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ويحتمل انه للمبالغة بين الحديث وبين
الترجمة ايضا فليتأمل خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز اله فالمطابقة بين الحديث والترجمة
حاصلة على كل حال من خبز الشعير يومين اي متوالين فخرج باليومين اليوم الواحد في حديث البخاري من رواية
عائشة ايضا التعبير بثلاث ليال كما ياتي فى ... ان يقال لا مفهوم لقوله ثلاث ليال جدا
تتابع متتابعين مفهومه انه كان يشبع يومين غير متتابعين ومما ينبغي ان يتنبه له ما ذكر
الابيري من ان الشبع في حقه انما هو ما يحفظ جسمه ويحفظ حياته وهمته لا الامتلاء من الطعام
والشبع المتعارف وقال في جمع الوسائل المذموم من الشبع هو الشبع المثقل الموجب
للكسل المانع من تحصيل العلم والعمل وقد نص العلماء على ان الشبع الى حد التخمة والافساد
المعدة حرام وما دون ذلك مما يؤدي الى ثقل مختلف فيه بالكراهة والاباحة وعليه الاكثر

في الحشا مثل ان يقول عند ما يفعل له او استطعم الله وجمع بعضهم بينهما وهو احسن فيحمد الله
اعتبارا بالنعمة ويستطعم الله سوء اديه في اكله وما لا يحصل معه الثقل ما لم يثقل بعوادي من
المطلوب وعليه نبه سبحانه بقوله كلوا من الطيبات واعملوا صالحا فالاكل على هذا الوجه من الدين
وهو الذي تظهر انواره على صاحبه وفي الحديث ما ملا ابن ادم وعاء شرا من بطنه حسب ابن ادم
لقيمات يقمن صلبه فان كان ولا بد فثلث للطعام وثلث للماء وثلث للنفس اخرجه احمد وصححه
حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اشارة الى استمرارهم على تلك الحالة الى الوفاة وظاهره
وظاهره نفي الشبع يومين متتابعين قبل الهجرة وبعدها وفي رواية البخاري عنها بلفظ ما
شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام البر ثلاث ليال تباعا حتى قبض فانظر
هل هو لما منذ قدم المدينة تفسيرا في هذا الحديث وما في معناه من احاديث الباب دليل على اعراضه
صلى الله عليه وسلم عن نعيم الدنيا وزهده فيها واقتصاره على ما تدعو اليه ضرورة الحياة كما تقدم
غير من نشم بابنا في هذا انه صلى الله عليه وسلم كان يدخر لعياله قوت سنة كما في النووي في شرح مسلم
انه كان يفعل ذلك في اواخر حياته لكن تعرض عليه حوائج المحتاجين فيخرج فيها فيصدق انه
ادخر قوت سنة وانهم لم يشبعوا لانهم لم يبق عندهم ما ادخر لهم قال في جمع الوسائل وهذا
بعضهم انه نفي حالهم انما كان في اخر السنة ولا مانية تقتضي عموم الاحوال حسن
الجواب ان يقال لم يكن يدخر لهم على وجه الشبع الى ان قال مع انه لا تصريح فيه بانهم كانوا لا
يشبعون من الغلة وانما كان عادتهم قلة الشبع نعم ما كانوا يجدون من الخبز الا قطعة الموت
الى الشبع غالبا وروى البيهقي عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وليس عندهم شيء ياكله
ذو كبد الا شطر شعير في رف لي فاكلت منه حتى طال علي فكلته ففني وهو تقرير لما تقدم من اختياره
صلى الله عليه وسلم هذه الحالة في الحديث اشار من باب ما جاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي اول حديث ابي الهيثم وفي اخر حديث من الباب المذكور ما جعله بعضهم كالجابة والله الموفق ذكر
في الشفاء ان قلة الاكل من المحمود من سيرته صلى الله عليه وسلم وهو الذي كان يامر به ويحض عليه
ولم تزل العرب والحكماء تتمدح بقلته الاكل وتذم بكثرته لان قلته دليل على القناعة وملك النفس

وجمع الشهوة وسبب الغفلة وحدة الذهن وكثرة الأكل دليل على النهم والحرص والشره وغلبة الشهوة
جاذب لمضار الدنيا والآخرة وأمراض البدن وغلبة الشهوة الجالبة لعدم الزكا والفطنة وقساوة
القلب والكسل وقد صح الحديث بذمه وعلى هذا كانت سيرة السلف الصالح رضي الله عنهم
قالت عائشة رضي الله عنها أول بدعة حدثت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الشبع إن القوم
لما شبعت بطونهم جمحت بهم إلى الدنيا وقيل لبعضهم ألا تشبعه قال جاع سائر الأعضاء وإن
أجعته شبع سائر الأعضاء وقال الثوري ما شبعت قط إلا عصيت أو هممت والحاصل
أن الشبع يجر النفس للمعاصي وفي الحديث عن أبي جحيفة قال أكلت ثريدة بلحم وأتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وأنا أتجشى فقال اكفف أو احبس جشاءك أبا جحيفة فإن أكثر الناس
شبعا في الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة قال الراوي فما أكل أبو جحيفة ملء بطنه
حتى فارق الدنيا كان إذا تعشى لا يتغدى وإذا تغدى لا يتعشى وفي النصيحة الشبع من الحلال
مبدأ كل شر فكيف به من الحرام وبالجملة فللشبع آفات كثيرة وقد تحرز العلماء رضي الله
عنهم فيها بما نحن فيه قال المصنف رحمه الله حدثنا عباس الدوري بضم الدال نا يحيى بن
أبي بكير مصغرا وفي نسخة ابن أبي بكير نا حريز بن عثمان عن سليم مصغرا بن عامر قال
سمعت أبا أمامة بضم الهمزة وهو الباهلي يقول ما كان يفضل عن أهل بيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم خبز الشعير كناية عن عدم شبعهم قال ابن حجر المعنى لم يكن ما يجدونه
ويفضل منهم من الشعير عندهم حتى يفضل عنهم منه شيء بل كانوا يجدون ما يشبعهم في الأكثر
وقال المناوي كان لا يبقى في سفرتهم ما فضل عن ما أكلهم وهذا يدل على أنهم كانوا
لا يشبعون من ذلك الخبز خلافا لما يفهمه الاحتمال الأول قال المصنف رحمه الله حدثنا عبد الله بن معاوية
الجمحي بضم الجيم وفتح الميم نا ثابت بن يزيد عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة طاويا أي خالي البطن
جائعا يقال طوي بالكسر يطوى طوى إذا جاع فهو طاو وطيان أي جائع وطوى بالفتح يطوي
طيا إذا جوع نفسه قصدا يقال فلان يطوي ليالي أي أياما قاله المناوي وأهله أي عياله

ولا

ويكنى بالأهل عن الزوجة ومنه قوله تعالى وسار بأهله وتأهل تزوج وأهل البيت سكانه قاله في المغرب
لا يجدون أي الرسول وأهله عشاء بفتح أوله وهو ما يؤكل عند العشاء بالكسر والمعنى لا يجدون ما
يأكلونه في الليل أو ما يقاربه من آخر النهار وكان أكثر خبزهم خبز الشعير فيه ما كان عليه صلى الله عليه
وسلم من المبالغة في ستر حاله عن أصحابه لئلا يشق عليهم وغاية صبره ورأفته بهم ورحمته وعلو همته
وحسن همته وقد قال لقمان لابنه إن افتقرت يوما فاجعل فقرك فيما بينك وبين الله عز وجل
ولا تحدث الناس بفقرك فتهون عليهم وإنما في ذلك أن يجري من بعدك ويخرج عن ذلك بعضهم في ذلك

لا تشكون لخلق الإله مصائبا ۞ هاتيك في السراء والضراء ۞
فلرحمة المتوجعين مرارة ۞ في القلب مثل شماتة الأعداء ۞

وهذا خلاف قول القائل

ولابد من شكوى إلى ذي مروءة ۞ يواسيك أو يسليك أو يتوجع ۞

قال المصنف رحمه الله حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي نا عبد
الرحمن وهو ابن عبد الله بن دينار نا أبو حازم عن سهل بن سعد أنه أي الراوي والسائل قيل له
أي لسهل أكل بضمه أي أأكل استفهام وفي نسخة أأكل بصيغة رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي
أي من الخالص يعني الحواري بضم الحاء وتشديد الواو والراء مفتوحة وهو الذي نخل مرة بعد مرة
من النخل وهو التنظيف فهو تفسير للنقي أدرجه الراوي في الخبر فقال سهل ما رأى رسول الله
صلى الله عليه وسلم النقي أي فضلا عن أن يأكله حين رضا خفه لا تحجبي حتى لقي الله عز وجل
كناية عن موته لأن الميت يخرج ويخرج روحه إلى سبيل اللقاء وهذا يلزم من نفي رؤيته عدم وجوده
عنده وظاهره أنه صلى الله عليه وسلم لم يره قبل البعثة ولا بعدها وفي رواية البخاري
عن سهل ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه فقوله من حين
ابتعثه يحتمل التقييد لأنه صلى الله عليه وسلم توجه في ابتداء البعثة من مكة إلى الشام تاجرا
ووصل إلى بصرى والخبز النقي عندهم والظاهر أنه صلى الله عليه وسلم رآه لكن عنهم ويحتمل
عدم التقييد ويؤيده أنه أطلق في رواية المصنف وفي نسخة قولان اختلف فيهما ... وقيل له

دون ما كانت لنا أي معشر أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم والمراد من كان فقيرا منا بالخير يبتدئ
المهاجرين والأنصار مناديل جمع منديل بكسر الميم على فتح ضعيف مأخوذ من الندل وهو الغسل ومن ما يخرج به الوسخ ويخرج
الغناء لغة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أي في زمانه قال إنما كانت لنا مناديل قال
في جمع الوسائل فيه مقابلة الجمع بالجمع فلا يرد أنه لا يلزم من نفي الجمع نفي المفرد والمراد ما كانت
لنا مناديل في عهده لبعض الجواب السؤال وفيه إشعار بأن التواضع أحد بعده صلى الله عليه وسلم كانت
لهم ولغيرهم مناديل ممن لم يثبت على حاله وتبديل المنخل أوله بن عقبة لا شك في قوله فقيل إنه
كنتم تصنعون بالشعير أي بدقيقه مع كثرة نخالته قال كنا ننفخه وفي رواية نقول أف
فيطير منه ما طار مما فيه خفة كالتبن وبقي ما فيه رزانة كالنخالة ثم نعجنه بفتح النون وكسر
الجيم وفيه من بيان تركه صلى الله عليه وسلم التكلف وعدم الاهتمام بشأن الطعام فإنه لا يعتني به
إلا أهل البطالة والغفلة … وكان صلى الله عليه وسلم لا ينخل … فيما لا يشتهيه
أن … أكل ما … قبل وما … وما عاب طعاما قط قال الحنفي وقال العراقي
ومنه أيضا يفيد أن اتخاذ المناخل لنخل الطعام منهي عنه وإن كان أول … بعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم … المنهي عنه … سنة ثابتة … علاقة … في نخل
الطعام كذلك أن المقصود منه تطييب الطعام وذلك مباح ما لم ينته إلى التنعم المرجوح شرعا
قال ابن حجر روى ابن ماجه بسند ضعيف … فيه وحكى ابن حزم عن بعض أهل
العلم وصاحب النهاية عن الأوزاعي أنه تصحيف … ومنه … الخبز
والخبز واحد … فيه فإنه واه … ابن الجوزي في الموضوعات ومن … البركة
في … فإنه كذب … عن النسائي … قال أبو عيسى رحمه الله حدثنا محمد بن بشار قال
معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن يونس هو ابن أبي الفرات … المشهور
بالإسكاف … عن قتادة هشام بن … عن قتادة وكأنه لم يسمع
هذا الحديث منه وسمعه من يونس عنه عن أنس بن مالك قال ما أكل نبي الله صلى الله
عليه وسلم على خوان المائدة … الرجل جمعه أخونة … ويجوز ضمها وفيه

لغة

لغة ثالثة … وهي إخوان بكسر الهمزة وسكون … فقال في جمع الوسائل … سميت بذلك
لاجتماع الإخوان عنده … ولا أكل على المائدة … الرجل … بعض المترجمين
وصنيع البخاري … عن … لا يأكل عليه … عن
عادة المتكبرين ولا في سكرجة … الأسير … المشرفة … بعضهم … إناء
صغير كانت العرب تستعمله في الكوامخ وما أشبهها من الجوارشات على الموائد حول الأطعمة
للتشهي والهضم … المترفين … الحرص على الأكل ولا خبز له مرقق بالجيم
… بالنصب على أنه حال … المبعوث … والجار …
… وهو … بل … الموسع … في …
شك … ذلك … وأن المرقق … صلى الله عليه وسلم … لم … ظاهر السياق
أنه لم يأكله قبل البعثة ولا بعدها وأنه كان يأكله … لا في ظاهر الحديث …
… أنه لم يأكله … قال أي يونس فقلت لقتادة فعلى ما بإثبات الألف
في نسخ الشمائل على الاستعمال القليل والأكثر حذفها … الأكثر رواة البخاري أي على
أي شيء كانوا يأكلون أي النبي وأصحابه … كانوا يتأسون بأحواله ويقتدون
بأقواله وأفعاله … السؤال … أحواله صلى الله عليه وسلم قال أي قتادة
على هذه السفر جمع سفرة … وهي … الطعام … المسافر …
أنه يجعل في جلد مستدير … اسمها إلى ذلك الجلد وسمي به كما سميت المزادة راوية واشتهر
لما يوضع عليه الطعام جلدا كان أو غيره ما عدا المائدة لما مر أنها شعار المتكبرين غالبا قال
محمد بن بشار … عن قتادة … يونس … الإسكاف … في اللغة …
أي الخراز قال أبو عيسى رحمه الله حدثنا أحمد بن منيع … عباد المهلبي بفتح اللام
المشددة عن مجالد بكسر اللام عن الشعبي بفتح … عامر بن شراحيل … من
أكابر التابعين ولد في خلافة عمر قال أدركت خمسمائة من الصحابة وقال ما كتبت … في
بيضاء … بحديث … مات سنة أربع ومائة وله اثنان وثمانون … الأسماء

الرجال من رجال المشكاة ومر من رواية ابن عمر وهو يعرف بالمغازي فقال شهدت وهو اعلم بها مني وقال
ابن سيرين لابي بكر الهذلي الزم الشعبي فلقد رايته يستفتى واصحاب النبي بالكوفة وقال
ابن عيينة العلماء اربعة ابن المسيب بالمدينة والشعبي بالكوفة والحسن بالبصرة ومكحول بالشام
هكذا في جمع الوسائل وفي باب المجاعة عن مسروق سمي بذلك لانه سرق صغيرا ثم وجد اسلم قبل
وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وادرك الصدر الاول من الصحابة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي
وابن مسعود وعائشة رضي الله عنهم شهد حرب الخوارج ومات بالكوفة سنة اثنين وستين
كذا في جامع الاصول قال دخلت على عائشة فدعت لي بطعام اي ضيافة وقالت ما
اشبع من طعام اي طعام كان مثلا لا خصوص الخبز واللحم كما قال ابن حجر فاشاء
ان ابكي الا بكيت قال ابن حجر اي تحزنا وتاسفا لتلك الشدة التي قاساها صلى الله عليه وسلم
او تحسرا على فوات ذلك المقام الاكمل الذي كانت اعينت عليه ورضيت به ببركة همة
النبي صلى الله عليه وسلم اه وقال بعضهم في بكائها غاية الاعتراف بالنعم والتحدث بسببها
الجمع والاعتراف بالنعم شكر عظيم والتحدث بها ثناء على المنعم بها جسيم قال اي مسروق
قلت لم قالت اذكر الحال التي فارق عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا والله
ما شبع من خبز ولحم مرتين في يوم واحد هذا يقتضي انه لم يشبع من مجموعهما مرتين في يوم واحد
وهذا لا ينفي شبعه من مجموعهما مرة ولا شبعه من احدهما مرتين لكن في منتخب من خبز ولحم
بلا اناقة وقيس هذا في بيان صفة خبزه صلى الله عليه وسلم فانسبها جعلها في ترجمته
قال المصنف رحمه الله حدثنا محمود بن غيلان نا ابو داود انا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت عبد
الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه
وسلم من خبز شعير اي فضلا عن خبز بر يومين متتابعين حتى قبض وجاء بقوله اجوع يوما فاصبر
واجوع يوما فاشكر قال المصنف رحمه الله حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عبد الله بن عمرو ابو
ابو معمر كنيته عبد الله بن عمرو قال ابو عبد الله حدثنا عبد الوارث عن سعيد بن ابي عروبة يعني
بحث عن قتادة قال ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا اكل خبزا مرققا حتى

جابر لما تكرار الحديث مع الاختلاف في الاسناد كله او بعضه التقوية كما تقرر غير مرة وقال الحنفي انه
لم ياكله قبل البعثة كما في رواية المصنف من غير هذه الطريق فاحتمل انها التعبير لانه قبل البعثة
دخل الشام وبها المرقق وغيره من ماكولات المترفهين فيحتمل انه اكله ويحتمل انه لم ياكل والواضح ان
الله خبيرا او يريد ما في البخاري عن انس ما اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رغيفا مرققا حتى لحق بالله
ولا راى شاة سميطا حتى لحق بالله والسميط ما ازيل شعره بماء سخن وشوي بجلده وانما يفعل ذلك
في صغير السن كالسخلة وفيه عن انس ايضا ما اكل النبي صلى الله عليه وسلم خبزا مرققا ولا شاة مسموطة
حتى لقي الله

باب ما جاء في صفة ادام رسول الله صلى الله عليه وسلم

لما بين صفة خبزه صلى الله عليه وسلم تعرض هنا لبيان صفة ادامه وهو ما يؤتدم به اي يؤكل به الخبز
من خل وتمر ولحم وزيت ودباء وحلواء وعسل وغير ذلك من المائعات وغيرها قال الحنفي الادام
بكسر الهمزة فاعل بضم الهمزة وسكون الدال المهملة ويقال بضمهما ايضا ما يؤتدم به ويؤكل مع الخبز
وجمعه ادم بضم الهمزة والدال ككتاب وكتب واشار العسقلاني في مقدمة شرح البخاري الى ان
بضم الهمزة وسكون الدال جمع ادام وبه ذكر الصحاح هذا الباب وبغيره فنعلم انه صلى الله عليه وسلم
لم يكن من عادته حبس نفسه على نوع واحد من الاغذية فان ذلك يضر بالطبيعة وان كان
افضل الاحمر بل كان ياكل ما تيسر من لحم وفاكهة وتمر وغيرها مما سياتي حدثنا محمد بن سهل
بن عسكر وعبد الله بن عبد الرحمن قالا انا يحيى بن حسان نا سليمان بن بلال عن هشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الادام الخل ورواه
مسلم واحمد والثلاثة ايضا وهو حديث مشهور كاد ان يكون متواترا قال عبد الله بن عبد
الرحمن في حديثه اي في روايته نعم الادم بضم فسكون وبضمتين او الادام الخل بغير ونعم الشك في
حديثه دون حديث محمد بن سهل وذكر العسقلاني ان في المراد من الحديث فقال الخطابي معناه مدح
الاقتصاد في الماكل ومنع النفس من ملاذ الاطعمة والتقدير ايتدموا بالخل وما في معناه مما
تخف مؤنته ولا يعز وجوده ولا تتانقوا في الشهوات فانها مفسدة للدين والبدن ونحله

بالخل

عياض في الاكمال وقال النووي والصواب الذي ينبغي الجزم به انه مدح للخل نفسه واما الاقتصاد
في المطعم وترك الشهوات فمعلوم من قواعد اخر. وجمع ابن حجر بين القولين فقال ما حاصله
الاولى ان يقال استفيد من هذا انه الخل افضل من غيره من الاقتصار عليه مدح الاقتصاد في
الاكل ومنع النفس من ملاذ الاطعمة وشهواتها. وقال في جمع الوسائل ما قاله
النووي هو الظاهر من سياق الحديث بل الصواب اذ ثبت انه صلى الله عليه وسلم لم يكن
يمدح طعاما ولا يذمه فلا ينافي الاول شائبة الشهوة وفي التالي احتقار النعمة. وقال ميرك
فيما ذكره رضي الله عنه لا يخفى ان المراد من الحديث انه صلى الله عليه وسلم لم يكن يمدح طعاما من حيث
شهوة النفس مطلقا ولا ينافي ما ورد من مدحه للخل باسباب اخر وفي رواية جابر بن عبد الله
في مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل اهله الادام فقالوا ما عندنا الا خل فدعا به
فجعل يأكل وهو يقول نعم الادام الخل فمدحه صلى الله عليه وسلم لما اعجبه كالادام انه نفيس
من الادام المستحسنة وعن ام سعد رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم نعم الادام الخل
اللهم بارك في الخل وفي رواية فانه كان ادام الانبياء من قبلي وفي حديث لم يفتقر بيت فيه خل
رواهما ابن ماجه وفي الرواية الثانية رد على ابن حجر حيث اتى باداة الحصر فقال ثم الثناء
بذلك انما هو بحسب مقتضى الحال الحاضر لا لتفضيله على غيره خلافا لمن ظن ان سبب الحديث
ان اهله قدموا له خبزا فقال اما من ادم فقالوا ما عندنا الا خل فقال نعم الادام الخل جبرا
وتطييبا لقلب من قدمه لا لتفضيله على غيره اذ لو حضر نحو لحم او عسل او لبن لكان اولى
بالمدح منه. وايضا فقد قال في جمع الوسائل لا يخفى ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص
السبب مع ان الحديث ليس فيه لا من حصر ولا انه افضل من سائر الادام. قال ابن حجر وفي
قوله صلى الله عليه وسلم الادام اشارة الى ان اكل الخبز مع الادام من اسباب حفظ الصحة
بخلاف الاقتصار على احدهما وذكر الحكيم الترمذي في نوادر الاصول ان في الخل منافع دينية
ودنيوية وانه بارد يقطع حرارة السموم ويطفيها وذكر ابن حجر انه سهل الحصول فامع
الصبر فاتح لاكثر الابواب قال في جمع الوسائل لا يخفى ان يكون ذلك تعليلا لمدحه صلى

الله

الله عليه وسلم فان شيئا من الاشياء لا يخلو عن فائدة وخاصية عند الاطباء وذلك لا ينافي ان
يحمل عليه كلام سيد الانبياء. وقال ميرك كان الله سبحانه الهمه مدحه صلى الله عليه وسلم
للخل لما فيه من الفوائد ولكونه دواء وغذاء ولغير ذلك من الاسباب غير منحصر فيما علم من ان اكل
عشيرتنا بتة لم فيها حكمة ثابتة ومن سبق الكحل الا الاثمد فانه يجلو البصر وينبت
الشعر والاحاديث في هذا المعنى كثيرة فلا يغتر بكون حديث نعم الادام الخل مما وقع
قال المصنف رحمه الله حدثنا قتيبة حدثنا ابو الاحوص سلام بن سليم ثقة متقن صاحب حديث من
اصحاب الكتب مات سنة تسع وتسعين ومائة قاله المناوي عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان
بن بشير يقول الستم في طعام وشراب ما شئتم لقد رايت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد
من الدقل ما يملا بطنه سبق في باب عيشه صلى الله عليه وسلم ما يتعلق بهذا الحديث ومعنى
الاول ونسبوا توجيه الاضافة في قوله نبيكم ولم يقل نبينا او نبي ونبيكم بان المراد حثهم
على الاقتداء به والاعراض عن الدنيا ومستلذاتها مطعما ومشربا. قال ابن حجر واما قول القائل
مالك بن دينار لما قال كان صاحبكم يقول كذا امضا اربط حبلا وليس بصاحبك ثم قتله
يجيء فيه ما في العقيقة بل لانه بلغه عنه انه ارتد وتاكد ذلك عنده بما ابداه من الافراط علي
قتله قال المصنف رحمه الله حدثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي حدثنا معاوية بن هشام عن
سفيان ابن الثوري عن محارب بن دثار بكسر الدال المهملة وتخفيف المثلثة عن جابر بن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادام الخل تقدم انه حديث
مشهور كاد ان يكون متواترا قال المصنف رحمه الله حدثنا هناد حدثنا وكيع عن سفيان عن ايوب
عن ابي قلابة بكسر القاف اسمه عبد الله بن زيد عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح
الدال المهملة الجرمي بالجيم المفتوحة والراء الساكنة ابو مسلم البصري ثقة من الثالثة قال
كنا عند ابي موسى فاتي بصيغة المجهول نائب الفاعل ضمير ابي موسى هذا لم قال الناجي
قوله بلحم دجاج ثلاث لغات كما ذكره المنذري وابن مالك ولم يحك النووي ضم الدال واحده
دجاجة مثلثة ايضا سمي به لسرعة اقباله وادباره من دج يدج اذا اسرع وقيل

الدجاج بالكسر اسم للذكران دون الاناث والواحد منها ديك وبالفتح اسم للاناث دون الذكران
والواحدة دجاجة بالفتح ايضا والمعنى انه اتي بطعام فيه لحم دجاج كما ياتي (فتنحى) اي تباعد
(رجل من القوم) ليس هو زهدم كما قيل اذ زهدم ما تنحى منزل الرجل بعينه وسببه كما في الرواية
الآتية (فقال) اي ابو موسى لذلك الرجل (ما لك) اي ما الموجب لتنحيك (فقال اني رايتها) اي الدجاج
الدجاجة اي جنسها (تاكل شيئا) اي من القاذورات وفي نسخة زيادة نتنا بنونين بينهما فوقية مكسورة
ويجوز سكونها اي شيئا ذا نتن (فحلفت ان لا آكلها) اي لاستقذارها ونفرة طبعه منه بل قيل فيه
في الرواية الآتية فقذرته لا لتوهم حرمتها كما قيل لانه لو اعتقد الحرمة ما احتاج الى اليمين
وكانه من التابعين وفي ايام الصحابة جلالة من ... لا يعتبره ... مع ان الطعام مطبوخ في
بيت ابي موسى فالمراد بجمع ابي سائل (قال ادن) اي قرب وهو امر من دنا يدنو وانبه شرعك (فاني
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل لحم دجاج) فالذي ينبغي بالنفوس متابعته لقوله
صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به قال النووي في الاربعين
حديث صحيح وفي البخاري ان ابا موسى حدث الرجل بحديث الاشعريين وفيه ان النبي صلى الله عليه
وسلم حلف ان لا يحملهم ثم اعطاهم خمس ذود وقال والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى
غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها قال ميرك قال ابن القيم ولحم الدجاج
حار رطب في الاولى خفيف على المعدة سريع الهضم جيد الخلط يزيد في الدماغ والمني ويصفي
الصوت ويحسن اللون ويقوي العقل ويولد دما جيدا وهو مائل الى الرطوبة ولحم الديوك
اسخن مزاجا واقل رطوبة هذا وليس في الحديث ما استدل به المشهور في مذهب مالك من جواز
اكل الجلالة كما يلزم من اكله صلى الله عليه وسلم لحم الدجاج انه اكل الجلالة وفي خبر ابن عمر
انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان ياكل دجاجة امر بها فربطت اياما ثم ياكلها بعد ذلك
والله اعلم قال المؤلف رحمه الله (حدثنا الفضل بن سهل الاعرج البغدادي نا ابراهيم بن
عبد الرحمن بن مهدي عن ابراهيم) بفتح الميم (بن عمر بن سفينة) وهو مولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يكنى ابا عبد الرحمن ويقال كان اسمه مهران فلقب بسفينة لكونه حمل معه شيئا

كثيرا

كثيرا في السفر صحابي مشهور له احاديث (قال اكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارى)
بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة وفتح الراء والالف الثانية للتانيث خلافا للجوهري في قوله انها ليست
للتانيث ولا للالحاق وانما بنى الاسم عليها فصارت كانها من نفس الكلمة وهو طائر معروف يقع على
الذكر والانثى واحدها وجمعها سواء وان شئت قلت في الجمع حباريات ومن اشد الطير طيرانا ...
انها تصاد بالبصرة فتوجد في حواصلها الحبة الخضراء التي شجرتها البطم ومنابتها تخوم بلاد الشام
ولذلك قالوا في المثل اطلب من الحبارى واذا انتف ريشها ابطا نباتها تماما حتى تموت كمدا
العقود ما في اللون في منقارها بعض الطول لحمه بين البط والدجاج ومن اخف من لحم البط وشانه
تصاد ولا تصيد وهو من اكثر الطير حيلة في تحصيل الرزق (قال ابن القيم ولحم الحبارى حار يابس
بطيء الانهضام نافع لاصحاب الرياضة والتعب (قال ابن حجر وروى الشيخان انه
صلى الله عليه وسلم اكل لحم حمار الوحش والدجاج والارنب وروى مسلم انه اكل من دواب البحر وفيه دلالة
على من حرم اكل اللحم من البر ... قال المصنف في الجامع وهذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه
قال المؤلف رحمه الله (حدثنا علي بن حجر نا اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب عن القاسم التميمي عن زهدم
الجرمي قال كنا عند ابي موسى قال) اي زهدم (فقدم طعامه وقدم في طعامه لحم دجاج وفي القوم) اي الحاضرين
(رجل من بني تيم الله) من حي من بكر يقال لهم اللات (احمر كانه مولى قال) اي زهدم (فلم يدن) اي
لم يقرب الى الطعام او لم يتناول منه (فقال له ابو موسى ادن فاني قد رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم اكل منه فقال) اي الرجل (اني رايته ياكل شيئا فقذرته) بالذال المعجمة اي استقذرته
(فحلفت ان لا اطعمه) بفتح العين اي لا آكله (ابدا) اي مدة ما عشت في الدنيا والجمع بين هذه الرواية
والرواية الاولى بتعدد قوله ... كانه قال له حين تنحى ادن ... كما هو العادة ... وتما
تحلل قال له ادن حاكيا رؤيته رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث كذا قال في الوسائل وتامله حال الرواية
الاولى ترك بكلام شارح يكثر ذلك قال المؤلف رحمه الله (حدثنا محمود بن غيلان نا ابو احمد الزبيري وابو
نعيم قالا نا سفيان عن عبد الله بن عيسى عن رجل من اهل الشام يقال له عطاء) في التقريب
شامي انصاري سكن الساحل مقبول من الرابعة (عن ابي اسيد) بفتح وكسر على الصحيح في التقريب هو

ابن ثابت الموحدة الانصاري قيل اسمه عبد الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت
اي مع الخبز فلا يرد ان الزيت مايع فلا يكون تناوله اكلا ولا اعتراض بعدم مناسبته للباب فانه في جمع
الوسايل وادهنوا به امر اباحة فلا يشكل بان الدهن هو استعمال الدهن والامر للاستحباب لمن كان
قادرا لا للاباحة بدليل تعليله بقوله فانه اي الزيت من شجرة مباركة لكونها نابتة في الارض المقدسة
التي بارك الله فيها للعالمين وقيل بارك فيها سبعون نبيا منهم ابراهيم عليه السلام ويلزم من
بركة هذه الشجرة بركة ثمرتها وهو الزيتون وبركة ما يخرج منه وهو الزيت وكيف لا وفيه الادام
والدهن وهما نعمتان عظيمتان وفي رواية عليكم بهذه الشجرة المباركة زيت الزيتون فتداووا
به فانه مصحة من الباسور رواه الطبراني وابو نعيم عن عقبة بن عامر وورد عليكم بزيت الزيتون فكلوه
وادهنوا به فانه ينفع من الباسور رواه ابن السني عن عقبة بن عامر ايضا وروى ابو نعيم في الطب
عن ابي هريرة بلفظ كلوا الزيت وادهنوا به فان فيه شفاء من سبعين داء منها الجذام قال ابن
القيم والدهن في البلاد الحارة كالحجاز من اسباب حفظ الصحة واصلاح البدن وهو كالضروري
لهم واما في البلاد الباردة فضار وكثرة دهن الراس به فيها خطر بالبصر ومناسبة الحديث للباب
ان الامر بالاكل يشعر بانه صلى الله عليه وسلم تناوله بقرينة المقصود من الترجمة معرفة ما اكل منه صلى
الله عليه وسلم وما احب الاكل منه قاله في جمع الوسايل قال المصنف رحمه الله حدثنا يحيى بن موسى نا
عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة قال ابو عيسى
يعني المصنف وعبد الرزاق احد رواة هذا الحديث والاولى استيفاؤه والاولى اسقاطها كان يضطرب
في هذا الحديث اي في اسناده فربما يقال للراوي ذكر فيه عمر اسنده اي اوصله كما سبق وربما
ارسله اي حذف الصحابي كما سياتي وكان من حق المصنف ان يوخر هذا الكلام الى ان ياتي بالاسانيد
بالتمام قال ابن حجر الاضطراب مخالفة راو بتبديل او اكثر اسنادا او متنا مخالفة لا يمكن الجمع
بينهما ما لم تترجح احداهما بنحو كثرة طرق احدى الروايتين او كون احدهما اوثق او روايتها اتقن
او مع زيادة علم كما هنا فان المسند معه زيادة علم على المرسل سيما والمرسل اسند مرة اخرى

فهو اصح

فهو اصح اسنادا غير كونه ابلغ وهو ابو اسيد في الرواية السابقة اي فان كان ترجيح فالحكم للراجح
ولا اضطراب ولا ضعف فيه يستلزم الضعف قال المصنف رحمه الله حدثنا السنجي بكسر المهملة وسكون
النون وبالجيم نسبة الى سنج قرية من قرى مرو وهو ابو داود سليمان بن معبد المروزي السنجي
ذكره اولا وثانيا اشارة الى انه قد يقع في كلام المحدثين ذكر نسبته فقط وقد يقع ذكر اسمه ونسبه ونسبته
نا عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن اسلم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه اي مثله لفظا ومعنى
ولم يذكر فيه عن عمر يعني فيكون الحديث بهذه الطريق من قبيل الحديث المرسل والاضطراب انما نشأ من
عبد الرزاق قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالا نا
شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الدباء في الزاد
وتشديد الموحدة ممدود ويجوز القصر حكاه القزاز وانكره القرطبي وهو اليقطين وهو القرع واحده
دباءة فاتي بطعام او دعي له اي وفيه دباء والشك من انس او ممن دونه قال انس فجعلت اتتبعه
اي اطلبه اولا من حوالي القصعة فاضعه بين يديه اي قدامه صلى الله عليه وسلم وفيه جواز مناولة
الضيفان بعضهم بعضا مما بين ايديهم لان جميعه لهم وانما يكره من ذلك ان يتناول من على مايدة لمن على
مايدة اخرى وفيه جواز تتبع الطعام الفعال المختلف اذا علم انه لا يكره ذلك صاحبه والا حرم ذلك
ان كان صاحبه يكره معه غير النبي صلى الله عليه وسلم فكان الطعام بين ايديهما معا وانما امر انس
ما كان بين يديه نفسه وغيره لانه كان يحب بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم او انه كان مع من يعلم
سروره بذلك ورضاه به او ان الطعام كان لاجل النبي صلى الله عليه وسلم فكان جميعه له المعلم
والاكمال لما اعلم اي لعلمي انه يحبه وفي بعض النسخ يحب الطعام وتشديد اللام اي حيث اعلم انه يحب
او من حيث انه يشتهيه ويحب تناوله قال ابن حجر من كان سبب محبته صلى الله عليه وسلم له
تناهيه من افادة زيادة العقل او في رطوبة المعتدلة وما كان يحكم من السيرة هذا الله فيه
انه مع الانبات على اخيه حتى رضاه ... اشتمر وبه ... فلم يكن له كلام
الخاصة لو ... قال المصنف رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد نا حفص بن غياث بكسر اوله عن
اسماعيل بن ابي خالد عن حكيم بن جابر ثقة من الثالثة مات سنة اثنين وثمانين عن ابيه ابي جابر بن

هارون الاحمسي بمثلثين ومن جملة مثل قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم أي في بيته
فرأيت عنده دباء يقطع من التقطيع وهو جعل الشيء قطعة قطعة فقلت ما هذا أي ما فائدة
تقطيعه لا ما حقيقته والدباء لا خفاء فيها لانه لا يجهل حقيقته قاله ابن حجر ردا على شارح
والمراد والله أعلم السؤال عن التقطيع مثل من يقطعه وهل هو يصنع به دواء أو يصنع غيره قال
نكثر من التكثير وهو جعل الشيء كثيرا به أي بتقطيعه طعامنا قال ابن حجر وفي بعض النسخ يقطع
بالبناء للمفعول ويكثر من الاكثار مسندا الى طعامنا وفيه أن الاعتناء بأمر الطبخ وما يصلحه لا ينافي
الزهد والتوكل بل يلائم الاقتصاد في المعيشة المؤدي الى القناعة قال أبو عيسى وجابر هذا أي
المذكور في إسناد هذا الحديث هو جابر بن طارق ويقال ابن أبي طارق يعني لا جابر بن عبد الله لانه
من المكثرين وهو أبو حكيم أحمسي وإنما نبه على هذا لأن جابر بن عبد الله هو المشهور من الصحابة بذلك
والعلويين عند المحدثين وهو أي جابر بن طارق رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
نعرف له بالبناء للفاعل أو للمفعول إلا هذا الحديث الواحد قال ابن حجر قيل وجه ذكره هذا
في جابر وتركه في الأسير السابق مع أنه مثله فيه ونص عليه أنه يحتمل أن حال الأسير مشهور
فاكتفى عن ذلك فيه لشهرته أو أنه حفظ ذلك في هذا دون ذلك فبين ما عرفه وسكت عما لم يعرفه
قال المصنف رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة
أنه أي إسحاق سمع أنس بن مالك يقول إن خياطا قال العسقلاني في أطراف المزي لم أقف على اسمه إلا في
رواية ثمامة عن أنس أنه كان غلاما للنبي صلى الله عليه وسلم وفي بعضها أن مولى خياطا دعا رسول الله
صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه فقال أنس فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
ذلك الطعام إما بدعاء مخصوص أو تبعا له لكونه خادمه صلى الله عليه وسلم في جميع عمره وكماله
أدبه العظيم إذ ادعى لاجابة وحضور عادة فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا من شعير
ومرقا بفتحتين فيه دباء وقديد بلحم مملح مجفف في الشمس أو غير ذلك فعيل بمعنى مفعول أو القد
القطع طولا وفي السنن عن رجل ذبحت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة ونحن مسافرون فقال أصلح
لحمها فلم أزل أطعمه منه الى المدينة نقله ابن حجر قال أنس فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

تقطيعه

يتتبع

يتتبع أي يطلب الدباء من حوالي القصعة بفتح اللام وسكون الياء وكسرها هنا بالتثنية اللفظية
وهو مجرد لفظا مجموع معنى أي جوانبها خلافا لمن قال الظاهر هو أي بجانبي فحذفت النون
للاضافة ومنه حديث اللهم حوالينا ولا علينا والقصعة بفتح القاف هي التي يأكل منها عشرة أنفس
وفي نسخة حوالي الصحفة وهي التي يأكل منها خمسة كذا في المذهب والصحاح وأغرب ابن حجر فقال هي
تسع خمسة وما تسع القصعة وقيل هما واحد هذا ما نه في جمع الوسائل قال ابن حجر وتتبعه صلى
الله عليه وسلم حوالي القصعة إما بأنه لم يكن فيها غيره أو جانبها فقط أو ملفقا ولا يعارضه نهيه
صلى الله عليه وسلم عن ذلك لأنه إنما يستقذر ولا يؤذي وهو منتف فيه صلى الله عليه وسلم لأنهم كانوا يودون ذلك
منه لتبركهم بآثاره صلى الله عليه وسلم حتى نخامته وبصاقه بل كوبه وجوههم ونحوه في بعضهم
بوله وبعضهم دمه اه وفي رواية عن أنس أنه قال فلما رأيت ذلك جعلت أجمعه بين يديه ولا أطعمه
وفي الحديث جواز هبة اللحم مع غيره من الخبز لتكثير الطعام وتطييبه وفيه من باب الأدب والأمر
باب الشيء قد تقدم قوله نكثر به طعامنا مع ما في ذلك من تربية حب الكرم وإرادة الغريب وتعويل
بيسير بين الغريب وهو بنته انفع لا تمال فلم أزل أحب الدباء من يومئذ أي محبة ناشئة عن الحب
وهذا من حسن أدبه رضي الله عنه قال محبة المصطفى موجبة الى محبة ما كان يحبه حتى من مأكول أو
مشروب أو ملبوس وفي الحديث جواز مؤاكلة الخادم وأن كسب الخياط ليس بدنيء وأنه ليس محبة الدباء
بمحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا كل شيء كان يحبه ذكره النووي وفيه بيان ما كان عليه صلى الله
عليه وسلم من عظيم التواضع والتلطف والرفق بأصاغر أصحابه وتعاهدهم بالمجيء الى منازلهم
وأنه يندب إجابة الدعوة وأن يأكل الطعام وإن كان المدعو يحب أو إن لم يحب ومنهم محترف أو غني
ومما كتب به مولانا أحمد أبو العباس الشيخ القطب العارف بالله سيدي محمد البكري نزيل مصر
نفعنا الله به جوابا بعد كتب كتابنا

ولما نأيت ولم أستطع ◆ وصولي اليكم بنقل القدم ◆
أتيت اليكم بحمل الرسول ◆ وها جئتكم بلسان القلم ◆

فأجابه الشيخ المذكور

الصحفة

فان ترى تموتا وتعصف شم ◆ وشر منمونا بنغل الفرع ◆
فلبسهم بعار ولا متفرق ◆ دخول المواني ببوت الخروع ◆

قال الامام رحمه الله حدثنا احمد بن ابراهيم الدورقي وسلمة بن شبيب بالمعجمة ومحمود بن غيلان
قالوا انا ابو اسامة قيل اسمه حماد بن اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي
الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل الحلواء بالمد
ويجوز قصره كل ما فيه حلاوة فالعسل تخصيص بعد تعميم وقال الخطابي يختص باسم الحلواء ما دخلته الصنعة
وفي كتاب فقه اللغة للثعالبي ان حلواء النبي صلى الله عليه وسلم التي كان يحبها المجيع كعظيم وهو
تمر يعجن بلبن وقيل ما صنع وعولج من الطعام بحلو ومن يطلق على الفاكهة وقيل المراد به
المستلذات من المباحات وعلى هذا القول الاخير من الاقوال المتقدمة يدخل ما شابه الحلواء في
والعسل من انواع المآكل اللذيذة ه اي في معنى هذا الحديث ان الحلواء والعسل من جملة
الطيبات قال ابن حجر وفيه ان محبة الاطعمة الشهية اللذيذة لا تنافي الزهد لكن بغير قصد
وتكلف تحصيلها ومن ثم قال الخطابي لم تكن محبته صلى الله عليه وسلم الحلواء على معنى كثرة
التشهي لها وشدة نزوع النفس وانما كان ينال منها اذا احضرت نيلا صالحا فيعلم بذلك انه
تعجبه اه وقال ابن حجر بعد هذا النقل فلا يعترض في محبة الملاذ بالطبع لانه من امر كمال الخلقة
وانما المحذور والمنافي للكمال التعلقات النفسية والعناء في تحصيلها وتاثرها بفقدها قال
ولم يصح انه صلى الله عليه وسلم رأى السكر وخبر انه صلى الله عليه وسلم حضر ملاك انصاري فجاءت
الجواري معهن الاطباق عليها اللوز والسكر فامسكوا ايديهم فقال صلى الله عليه وسلم الا
تنتهبون قالوا انك نهيت عن النهبة قال اما العرسان فلا فقال معاذ فرايته صلى الله عليه وسلم
يجاذبهم ويجاذبونه غير ثابت كما قال البيهقي في سننه قال ولا يثبت في هذا المعنى شيء وشنع
على احتجاج الطحاوي به لمذهبه ان النثار غير مكروه بان فيه ضعيفين ومجهولا وانقطاعا
ه قاله في جمع الوسائل قلت لو لم يثبت عنده لما احتج به لمذهبه اه قال الامام رحمه الله حدثنا
الحسن بن محمد الزعفراني بفتح الزاء نسبة الى قرية يقال لها الزعفرانية نا حجاج بن محمد قال

فال

قال ابن جريج بجيمين مصغرا اسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج فهو منسوب الى الجد اخبرني محمد
بن يوسف ان عطاء بن يسار اخبره ان ام سلمة احدى امهات المؤمنين رضي الله عنهن اسمها هند بنت
ابي امية اخبرته انها قربت بتشديد الراء اي قدمت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جنبا وفي
نسخة لحما مشويا قال شارح من شراحه وربما انه لا يدل لهذا التفسير فاكل منه قال ابن حجر بين
بذكر هذا عقب الحلواء والعسل ان هذه الثلاثة افضل الاغذية وانفعها للبدن والكبد والاعضاء
ولا ينفر منها الا من به علة او آفة واللحم سيد طعام اهل الجنة وقد روى ابن ماجة وغيره باسناد
ضعيف اللحم سيد الطعام لاهل الدنيا والاخرة وله شواهد منها عند ابي نعيم عن علي مرفوعا سيد
طعام اهل الدنيا اللحم ثم الارز ومنها عند ابي الشيخ عن ابي سمعان سمعت علماءنا يقولون كان
احب الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اللحم وهو يزيد في السمع وهو سيد الطعام في الدنيا
والاخرة قال الزهري اكل اللحم يزيد سبعين قوة قال الشافعي اكله يزيد في العقل وعن
علي رضي الله عنه انه يصفي اللون ويحسن الخلق ومن تركه اربعين يوما ساء خلقه ذكره في
الاحياء قال في المواهب كان لمالك في كل يوم في لحمه درهمان فقال مكرم لولي بحر مالك
في كل يوم درهمين يبتاع بهما لحما الا ان يبيع في ذلك بعض متاعه لفعل وفي الجامع الصغير رواه
الطبراني وابو نعيم في الطب والبيهقي عن بريدة سيد الادام في الدنيا والاخرة اللحم وسيد
الشراب في الدنيا والاخرة الماء وسيد الرياحين في الدنيا والاخرة الفاغية يعني ورد الحناء ثم
قام الى الصلاة وما توضأ قال الميرك هذا الحديث يمكن ان يكون ناسخا لحديث توضؤوا مما مست
النار ان كان المراد الوضوء الشرعي كما عليه الجمهور خلافا لبعض اهل الحديث ويؤيده
الخبر الصحيح كان اخر الامرين من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما غيرت
النار قال الامام رحمه الله حدثنا قتيبة نا ابن لهيعة بفتح فكسر عن سليمان بن زياد عن
عبد الله بن الحارث قال اكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شواء بكسر اوله ممدود
اي لحما مشويا بالنار وفي نسخة مع الخبز كما في رواية في المسجد فيه دليل لجواز اكل الطعام
في المسجد جماعة وفرادى ان لم يحصل ما يقذر المسجد والا فيكره او يحرم وزاد ابن ماجة ثم قام

خ شواء

وصلى وطلبنا ما عندهم ولم نزد على ذلك فسمحنا الذين بينا بالحضرة قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمود بن غيلان
نا وكيع نا شعبة بكسر فسكون ففتح عن أبي صخرة جامع بن شداد عن المغيرة بن عبد الله عن
المغيرة بن شعبة قال ضفت بكسر أوله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ذات
علة زمع أنه احتمال أن يراد بالليلة مطلق الزمان ويمنع مع الليلة في تلك [illegible] قاله [illegible]
ذات يوم وهو تفرع نحو هذا أثناء باب اللباس في أجعه [illegible] أنا ورسول الله صلى الله
عليه وسلم على رجل ضيفين له مقابل قال [illegible] وتضيفهم نزل عليهم ضيفا أضافوه وضيفوه
أنزلوه أنه من الصحاح قال الحافظ إسماعيل [illegible] القياحة في بيت ضباعة بنت
الزبير بن عبد المطلب ابنة عم النبي صلى الله عليه وسلم وقال الدستعلاني يحتمل أنه كان ذلك في
بيت ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها وعليه فتكون مع بمعنى عند وهو أحد معانيه [illegible] المغني
فأتي بجنب مشوي في رواية أبي داود فأمر بجنب فشوي ثم أخذ أي النبي صلى الله عليه وسلم الشفرة
بفتح الشين وسكون الفاء وهي السكين العريض الذي امتهن بالعمل ويسمى الخادم شفرة لأنه يمتهن
في الأعمال كما تمتهن هي فجعل يحز لي أي يقطع لي بها منه أي من ذلك الجنب المشوي وفي نسخة
فجعل يحز لي وفي الصحيحين أنه صلى الله عليه وسلم احتز من كتف الشاة فدعي إلى الصلاة فألقاها
والسكين التي يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ ولا يعارض هذا ما رواه أبو داود والبيهقي في شعب
الإيمان عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطعوا اللحم بالسكين
فإنه من صنيع الأعاجم وانهشوه فإنه أهنأ وأمرأ لأن [illegible] ليس بالقوي ولا يجوز أن يكون احتزازه
صلى الله عليه وسلم ناسخا للنهي عن قطع اللحم بالسكين وأن يكون [illegible] بيان أن النهي للتنزيه أو النهي
في لحم قد تكامل نضجه أو في صغير والاحتزاز في الكبير [illegible] أو أن النهش [illegible]
فإنه أهنأ وأمرأ أي [illegible] المواضع [illegible] والمرئ من الاستمراء وهو [illegible] ثقل الطعام وفي
الحديث أنه ينبغي للكبير [illegible] لصغير [illegible] الأخبار الصحيحة [illegible] وتواضعا قال أي المغيرة فجاء
بلال هو أبو عبد الله [illegible] كان يعذب في ذات الله فاشتراه أبو بكر رضي الله عنه وأعتقه وهو أول
من أسلم من الموالي [illegible] ومات [illegible] سنة عشرين وله ثلاث وستون سنة وغير

عن

عنه وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام فإني
سمعت الليلة خشف نعليك في الجنة قال ما عملت [illegible] ما كتب لي وفي البخاري عن جابر كان
عمر يقول أبو بكر سيدنا وأعتق سيدنا يعني بلالا وهو من السابقين الأربعة [illegible] وكان ملازما للنبي صلى
الله عليه وسلم في السفر والحضر [illegible] ولبعضهم [illegible] رحمه الله

أبو بكر حباه الله مالا ◆ وجوده في أجاب نحو بلالا
وقد واسى النبي بكل شيء ◆ وأعتق من ذخائره بلالا
لقد [illegible] أبغضه [illegible] ◆ كما أبغى [illegible] بلالا

يؤذنه بسكون الهمزة ويبدل واوا من الإيذان وهو الإعلام وفي نسخة بهمزة مفتوحة وتشديد
الذال من التأذين وهو الإعلام بوقت الصلاة بالصلاة فألقى أي رمى النبي صلى الله عليه
وسلم الشفرة فقال ما له أو لبلال تربت يداه بكسر الراء أي لصقت بالتراب من شدة الافتقار وهو في
الأصل دعاء بالعدم والفقر [illegible] بل [illegible] كأنه صلى الله عليه
وسلم [illegible] الاشتغال بالطعام مع اتساع الوقت قاله ابن حجر ويحتمل أنه أنكر عليه
من شاربه [illegible] وكان شاربه وفى يعود على بلال [illegible]
[illegible] ابن حجر [illegible] من [illegible] وهو المتشابه ومن ظاهر العبارة [illegible] في رواية أبي داود وكان
شاربي وفى فقصه لي على سواك [illegible] عليه فيتعين أن يكون ضمير شاربه للمغيرة بن شعبة ويكون فيه
التفات من التكلم إلى الغيبة [illegible] ضمير قال للمغيرة بن شعبة [illegible] قال هو المغيرة بن عبد
الله نقل كلام المغيرة بن شعبة [illegible] الالتفات [illegible] جمع [illegible] فقال أي النبي صلى الله عليه وسلم
له أي لبلال أو المغيرة أقصه لك على سواك أي أقص لك على سواك [illegible] الاستعمال أو
[illegible] أخبار أو قصه أي لك على سواك [illegible] تحت الشارب ثم يقص
ما جاوز السواك [illegible] المغيرة [illegible] قال ابن حجر [illegible] قاله النووي [illegible]
السنة في قص الشارب أن [illegible] على ما [illegible] الشارب [illegible]
[illegible] الشارب [illegible] قال [illegible] على [illegible] المغيرة

في كتاب الجامع من الأحاديث الواردة في قص الشارب والأحاديث الواردة في إعفائه بأن بعض العلماء
ويحمل منه الأكثرون على الشعر فإن ومن الأئمة من ذهب إليه مالك في الجامع وقال الخطابي أيضا في أبي
يوسف في جامعه سئل مالك عن رجل أحفى شاربه فقال يوجع ضربا ورأى من ذلك بدعة وقال النووي
لا بأس بترك سبالته وهما طرفا الشارب وفعل ذلك عمر رضي الله عنه وغيره ولا بأس أيضا بتقصيرهما رواه
البيهقي عن ابن عمر رضي الله عنهما وقال ابن حجر والعراقي وغيره أنه لا بأس بترك السبالين اتباعا
لعمر وأن ذلك لا يستر الفم ولا يبقى فيه غمرة إذ لا يصل إليه وكره الزركشي إبقاءها لخبر صحيح ابن حبان
ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم المجوس فقال إنهم يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم
وكان يجز سباله كما يجز الشاة والبعير وفي خبر عند أحمد قصوا سبالكم ووفروا الحاكم ثم قال
ابن حجر وفي مرسل عند البيهقي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقلم أظفاره ويقص شاربه يوم
الجمعة قبل الخروج إلى الصلاة وروى النووي كان يعجبه من أراد أن يأتيه أهله أخذا على ذلك فليقلم
أظفاره يوم الخميس وفي حديث ضعيف يا علي قص الأظفار وانتف الإبط واحلق العانة يوم
الخميس والغسل والطيب واللباس يوم الجمعة قيل ولم يثبت في قص الظفر يوم الخميس حديث
بل كيفما احتاج إليه ولم يثبت في كيفيته ولا تعيين يوم له شيء وما يعزى في ذلك من النظم لعلي
أو غيره باطل وفي الحديث إشارة إلى طلب تحسين الهيئة والاعتناء بالنظافة والمغايرة والم
والمحافظة على ما يتم به حسن الصورة المشار إليه بقوله تعالى وصوركم فأحسن صوركم
وفي ذلك محافظة على المروءة وعلى التآلف المطلوب لأن الإنسان إذا بدا في هيئة جميلة كان
أدعى لانبساط النفوس إليه فيقبل قوله ويحمد رأيه والعكس بالعكس ولذا قالت سائر
خصال الفطرة قال المصنف رحمه الله حدثنا واصل بن عبد الأعلى حدثنا محمد بن فضيل عن أبي حيان
التيمي وفي نسخة التيمي بفتحتين وهو يحيى بن سعيد بن حيان الكوفي ثقة عابد من السادسة مات
سنة خمس وأربعين ومائة عن أبي زرعة بضم الزاي وسكون الراء اسمه هرم بن جرير بن عبد الله البجلي
واختلف في اسمه فقيل هرم وقيل عبد الله وقيل عبد الرحمن وقيل جرير عن أبي هريرة قال أتي
النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فرفع إليه الذراع وهو الساعد من كل حيوان لكنه من الإنسان من

طرف

طرف المرفق إلى طرف الأصابع ثم تذكر وتؤنث وقد تذكر من البقر والغنم ما فوق الكراع ومن الدواب هنا وقول
شارح إنه ساعد من مفاصل المنكب وكانت تعجبه قال النووي في شرح مسلم محبتها مع زيادة لينها ومنه
استمرائها مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وبعدها من مواضع الأذى انتهى ويمكن أن يكون إجادة
زيادة القوة بما قاله في جمع الوسائل فنهس منها بالسين المهملة وفي نسخة بالمعجمة في النهاية النهس
أخذ اللحم بأطراف الأسنان والنهش الأخذ بجميعها وقيل الأول بأطرافها والثاني أخذها على العظم اللحم بأطراف
الأسنان وجعله صلى الله عليه وسلم لأنه أمتنا وأمر أن ما جاء في الحديث الصحيح ولا ينبغي عن ترك التكبر
والتكلف وترك التشبه بالأعاجم فهو أولى من القطع بالسكين وإن كان جائزا قال المصنف رحمه الله
حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو داود عن زهير يعني ابن محمد عن أبي إسحاق عن سعد وفي نسخة عن
سعيد بن عياض عن ابن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الذراع قال أبي
مسعود وسم في الذراع يحتمل أن يكون نائب الفاعل ليبين أن أعطي النبي صلى الله عليه وسلم السم في
الذراع ويحتمل أنه الجار والمجرور قال ابن حجر سم في الذراع في فتح خيبر جعل له فيه سم قال فيه
فأكل منه صلى الله عليه وسلم لقمة ثم أخبره جبريل بأنه مسموم فتركه ولم يضره ذلك السم يعني
حينئذ وإلا جعل ثم إن تلك الأكلة تتعاهده صلى الله عليه وسلم إلى وفاته بما وقد له ليجمع الله له
بين ثواب الرسالة والشهادة وعند أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للقوم الذين أكلوا معه
ارفعوا أيديكم فإن هذه الذراع تخبرني بأنها مسمومة وكان يرى أن البناء للمجهول أو للفاعل وهو ابن
مسعود أن اليهود سموه أي النبي ولأنه ضرر على أمرهم واتفاقهم ولا يناسبه ظاهر لأن التي
زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم اليهودي ومن أجلها صلى الله عليه وسلم وقال لها ما حملك
على ذلك فقالت قلت إن كان نبيا لا يضره السم وإن لا استرحنا منه فاحتجم على كاهله وعفا عنها ولم
يعاقبها لأنه كان لا ينتقم لنفسه قال ابن حجر وغيره فأسلمت وعن الزهري أنها أسلمت
فتركها فيحتمل أنه تركها لإسلامها ولأنه لا ينتقم لنفسه فلما مات بشر بن البراء وكان أكل معه
منها وجع ما ورثته فقتلوها هذا هو أوجه الجمع الذي جمع به وغيره من الأخبار المتراجعة قال الحا
حج ثم إسلامها رواية سليمان التيمي في مغازيه وإنما اشترك اليهود في سمها على أنه نبي قال

في جمع الوسائل ولعل هذا هو السر في ان جبريل والشاة ما اخبرا الا قبل اكله صلى الله
عليه وسلم منها لتنحصل منه المعجزة ويكون سببا لاسلام من اسلم وحجة على من عاند في كبره
ونحوهم قال المص رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا مسلم بن ابراهيم نا ابان يعني ابن يزيد عن قتادة
عن شهر بن حوشب عن ابي عبيد بالتصغير بلا تاء وهو مولى للنبي صلى الله عليه وسلم واسمه
كنيته طبخت للنبي صلى الله عليه وسلم قدرا بكسر اوله اي لحما في قدر فهو من ذكر المحل وارادة الحال
فهو مجاز او كانت تعجبه الذراع فناولته الذراع كان من السياق انه لم يعلم اول مرة
وانما ناوله بالطلب لعلمه بانه يعجبه فقال ناولني الذراع فناولته اي الذراع الثاني المفهوم
ثم قال ناولني الذراع فقلت يا رسول الله كم للشاة من ذراع قال ابن حجر الظاهر انه استفهام
استعطاف وتعجب لا انكار لانه لا يليق بهذا المقام فقال والذي نفسي بيده هذا مما فيه حجة
من ذهب مذهب السلف انه من المتشابه فيفوض الى الله تعالى علم كلامه في المستحيل ويفوض علم
المراد منه الى الله تعالى ومذهب الخلف التاويل وان المراد بالبد القدرة لو سكت عنا قلت
واسكت امره لناولتني الذراع ما دعوت اي ما طلبت اي مرة دوام طلبه وانما كان كذلك لانه مادة
من بركة منه لكمال ما فيه من الخشوع وقلة الادب في تبريك الذكرا و لذلك يقال اذا اعادت
اذكر اجعاري ما تعلمه لان شهوده ملكي لكن الكلمة فيه نوع تشريح مع المطلع عليها ولذلك انتهى يعني
لا يليق الا بمن كمل تسليمه حتى لم يبق فيه ادنى حظ لارادة ولا اشارة الى ذلك ابن حجر وهذا من باب
تكثير الطعام الذي هو احد معجزاته عليه الصلاة والسلام وهذا باب اكثر من ان يحاط به انتهى قال المص رحمه
الله حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني نا يحيى بن عباد عن فليح بن سليمان قال حدثني رجل
من بني عباد فتيلة يقال له عبد الوهاب بن يحيى بن عباد عن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي
الله عنها قالت ما كان الذراع احب اللحم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي على الاطلاق بحيث
يستفاد من قوله صلى الله عليه وسلم ان اطيب اللحم لحم الظهر ولكنه لا يجد اللحم الا غبا اي وقتا دون وقت
وكان يعجل بفتح اوله ونسبه اي يسرع اليها لانها اعجلها اي انضجها اي المجموع منه ولا يجد اللحم لانه
مبني على بالاستعمال ومعنى الغب بكسر اوله اي فيجعل وبين فيها فانه منافات لبعض احاديث

ابا بعد كونه كانت تعجبه الذراع اذ يجوز ان تعجبه وليست باحب اللحم اليه كما قال في حفص ولا يعجزه
فيحتمل صلى الله عليه وسلم اللحم وغيره من المستلذات لا يحتمله ذلك بالطبع والعرف مع كمال الخلقة
وانما المحزون المسلم للكمال كما تقرر في الشفاءة العجب عن ما ماله في تحصيل ذلك وتاثرها بالعرف اتم
كما يحتمل انه يجد الذراع لما ذكرت عائشة يحتمل ان يكون ينقل من الاكل ويقع في نعالج نفسه
والمشاهير كما افاد ابن حجر قال المص رحمه الله حدثنا محمود بن غيلان نا ابو احمد نا مسعر قال
سمعت شيخا من فهم بفتح فسكون قبيلة واسم هذا الشيخ محمد بن عبد الله بن ابي رافع الجهني ويقال
اسمه ابيه عبد الرحمن مقبول من الرابعة كذا في التقريب يقول في كثير من النسخ قال بلفظ الماضي سمعت
عبد الله بن جعفر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اطيب اللحم
اي الذ واحسنه لحم الظهر وجه مناسبة هذا الحديث للترجمة ان الحكمة تقتضي
انه صلى الله عليه وسلم ربما تناوله في بعض الاحيان لا من لم يزل لم يحرم ويمكن ان يكون
بكر بن الكسعد قال في جمع الوسائل وفي الجامع الصغير كان يعجبه الذراع والكتف
رواه ابن السني وابو نعيم في الطب عن ابي هريرة قال ابن حجر ومما كان يعجبه صلى الله عليه وسلم
ايضا الرقبة على ما ورد عن ضباعة بنت الزبير انها ذبحت شاة فارسل اليها رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان اطعمينا من شاتكم فقالت ما بقي عندي الا الرقبة وانا استحي ان ارسل بها
اليك فقال للرسول ارجع اليها فقل ارسلي بها فانها هادية الشاة وادنى الشاة الى الخير
وابعدها من الاذى اي فهي كلحم الذراع والعضد اخف على المعدة واسرع هضما ومن ثم ينبغي
ان يوثر من الغذاء ما كثر نفعه وتاثيره في القوى وخف على المعدة وكان انفع الغذاء اعظمها
ومضمها ان ما جمع ذلك افضل الغذاء ثم ورد انه صلى الله عليه وسلم كان يكره من الشاة سبعا
سبعا المرارة والمثانة والحيا والذكر والانثيين والغدة والدم وكان احب الشاة اليه مقدمها
قال في جمع الوسائل الصغير رواه الطبراني في الاوسط عن ابن عمر والبيهقي عن مجاهد مرسلا
وابن عدي والبيهقي عن مجاهد عن ابن عباس وفي الجامع الصغير ايضا كان يكره الكليتين لمكانهما
من البول رواه ابن السني في الطب عن ابن عباس وفيه ايضا وكان يكره ان ياكل الضب رواه الخطيب

في الجامع

في التاريخ عن عائشة هذا اي المذكور رحمه الله حدثنا سفيان بن وكيع نا زيد بن الحباب عن عبد
الله بن المؤمل بفتح الميم المشددة وقيل بكسرها نا عن ابن ابي مليكة بالتصغير هو عبد الله بن عبيد
الله بن ابي مليكة منسوب الى جده ويقال اسم ابي مليكة زهير عن عائشة ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال نعم الادام الخل كان المناسب ذكر هذا وما بعده منه لا بما تقدم في اول الباب قال
رحمه الله حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء نا ابو بكر بن عياش بتحتية مشددة وشين معجمة وهو
مشهور بكنيته واسمه شعبة او محمد او عبد الله او سالم او رؤبة او مسلم او خداش او مطرف
او حماد او حبيب وهو المقرئ صاحب عاصم القارئ المشهور عن ثابت عن ابي حمزة الثمالي بضم
المثلثة وتخفيف الميم منسوب الى ثمالة وهو بطن من الازد بن اسلم احد اجداده ابي حمزة لقب بذلك
لانه كان يسكن البلد بثمالة اي بن عوف بن ... وعنه ابن مهدي ووكيع وابو نعيم وخلق ضعيف
عن الشعبي عن ام هانئ بهمز هي بنت ابي طالب واسمها فاختة وقيل هند لها صحبة واحاديث
قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم اي في بيتي يوم فتح مكة فقال اعندك شيء اي مما يؤكل
فقلت لا الا خبز يابس وخل الظاهر ان لا لنفي الجنس وما بعد الا بدل من اسم لا المحذوف اي لا شيء
عندنا الا خبز وفيه دليل بجواز رفع البدل منه كما قال ابن مالك واشار اليه في ... عاملة
عمل ليس وان الاستثناء ... بكلام ان ما قبل الا غير كاف لما بعدها فكيف يكون
مع ما والله اعلم وقال ... خبز يابس وخل الظاهر الحقارة ما عندها في جنب عظمته
صلى الله عليه وسلم ومن ثم ... فقال اي ... ما عندك فقال قربيه اي فاتيه
من ادم بفتحتين ... متعلق باقفر بيت ... الحجة والموحدة
بالاضافة ... ابو ... ابو نعيم عنها والحكيم الترمذي عن
عائشة ما اقفر من ادم بيت فيه خل ... الاشكال ... على انه بعض الرواة وقال
ابن حجر ... الخل ... ما اقفر ... بيت ... وبها ... بينهما
النهاية اي ما خلا من الادام ولا عدم اهله الادام والقفار الطعام بلا ادام واقفر الرجل اذا اكل الخبز
وحده والقفار ... الاشكال ... وفي الحديث الحث على ... الخبز والخل بعين

الاحتقار

الاحتقار وانه لا بأس بسؤال الطعام ممن لا يستحيي السائل منه بحضور الجماعة والعلم بجود المسئول او توليه
قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق
عن مرة بن عبد الله بن شراحيل الهمداني عن ابي موسى اي الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فضل عائشة
على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام سيأتي معناه في ... الحديث بعده ...
وما بعده من اهل نساء ... ورد عليه خديجة وهي افضل من عائشة على الصواب ... انه لم يرزق
غيرها من خديجة ... ابي شيبة فاطمة سيدة نساء اهل الجنة بعد مريم بنت عمران واسية وخديجة
فان افضلت فاطمة على عائشة اولى ومن اول ... ورد عليه فاطمة وفي شانها قال المصطفى
فاطمة ... بضعة ... رسول الله ... وقال البعض ... يعلم ان ...
... كفاطمة ... خديجة افضل من عائشة ان عائشة اقرأها النبي صلى الله
عليه وسلم السلام من جبريل وخديجة اقرأها السلام جبريل ... ويفهم من حديث ابن ابي
شيبة ان خديجة افضل من فاطمة ... ما اخرجه ابن عساكر عن ابن عباس مرفوعا قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم سيدة نساء اهل الجنة مريم بنت عمران ثم فاطمة ثم خديجة ثم اسية امرأة
فرعون وسئل ... افضل ام امها فقال فاطمة بضعة النبي صلى الله عليه وسلم فلا نعدل
بها احدا وسئل السبكي فقال الذي نختاره وندين الله به ان فاطمة بنت محمد افضل ثم امها خديجة
ثم عائشة ... ان خديجة انما فضلت فاطمة باعتبار الامومية لا السيادة ... باعتبار
فاطمة ... اقرأها السلام ... صلى الله عليه وسلم ... بان ... احد ...
حياته صلى الله عليه وسلم وفاطمة ... صلى الله عليه وسلم ... اكان ...
شيخنا العلامة ابو عبد الله سيدي محمد بن ... رحمه الله ... الحديث فاطمة خير ...
... افضل مريم بنت عمران على القول بانها ليست بنبية ام
فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم ... الشيخ تقي الدين السبكي ...
الجليات ... الشيخ جلال الدين السيوطي من كلامه ما هو المعتمد
وكلامه ... الى تفضيل فاطمة على الكل وخديجة على عائشة ... قال الشيخ ... ملاحظة

اذ اعتقد ان جهات التفضيل مختلفة ففاطمة افضل من جهة البضعة ومن جهة اما افضل
من جهة الموازرة والنصرة والمواساة قال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما رزقني الله خيرا منها
امنت بي حين كفر بي الناس واعطتني مالها حين حرمني الناس وعايشة افضل من جهة العلم فقد
حفظت شيا كثيرا حتى قيل ان ربع الاحكام منقولة عنها وعنه صلى الله عليه وسلم خذوا دينكم
عن هذه الحميراء يعني عايشة وقال عطا بن ابي رباح كانت عايشة افقه الناس واعلم الناس
واحسن الناس رايا ... فانه جمع الوسايل ... خديجة فما يوجد افضل على الاطلاق
مطلقا ولو قيل ان عايشة افضل من فاطمة لان كلا منهما تكون مع زوجها في الجنة ولا شك
في تفاوت منزلتهما وحكى ابن السبكي عن بعض ايمة عصره انه فضل الحسن والحسين على الخلفاء
الاربعة اي من حيث البضعة لا مطلقا فهم افضل منهما علما ومعرفة واكثر ثوابا واثارا في
الاسلام فقال في جمع الوسايل والحاصل ان الحيثيات مختلفة والروايات متعارضة وان
المسئلة ظنية والتوقف لا ضرر فيه فتفويضها بالتسليم اسلم والله اعلم وفضل عايشة رضي
الله عنها ورد فيه شي كثير وهي عايشة بنت ابي بكر الصديق عقد عليها رسول الله صلى الله
عليه وسلم بمكة وهي بنت ست سنين ودخل بها وهي بنت تسع سنين ومات صلى الله عليه
وسلم وهي بنت ثمان عشرة سنة وعاشت بعده خمسين سنة وتوفيت على اس ثمان وستين
سنة رضي الله عنها وصلى عليها ابو هريرة رضي الله عنه قال القسطلاني في الصحيح لما
جاءت فاطمة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها الست تحبين ما احب قالت بلى قال فاحبي
هذه يعني عايشة قال تقي الدين السبكي وهذا الامر لا عارض يحمله على الوجوب وحكمه عليه
السلام على الواحد حكم على الجماعة فيلزم من هذا وجوب محبتها على كل احد والثريد ثريد
الخبز بمرق اللحم وقد يكون معه اللحم وانما كان الثريد افضل من سائر الطعام لانه جامع بين الغذاء
واللذة وسهولة التناول وقلة المضغ بل قال في النهاية ان الغذاء اذا كان اللحم فهي في المرق
اكثر فهي نعم اللحم وقال ... انه يعين الشيخ الى ... وفي حديث سلمان رواه الطبراني
والبيهقي البركة في ثلاثة في الجماعة والثريد والسحور وضرب المثل به اشعار بالفضيلة

عايشة

عايشة رضي الله عنها من حسن الخلق وحلاوة المنطق وفصاحة اللهجة وجودة الذهن
ورزانة الراي ورجاحة العقل والتحبب الى البعل فهي تصلح للتبعل والتحدث والاستيناس بها والاصغا
اليها وحسبك انها عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يعقل غيرها من النساء
وروت ما لم يرو مثلها من الرجال قاله الطيبي وتقدم ما قيل ان ربع الاحكام الشرعية منقولة عنها
وقول عطا بن ابي رباح كانت عايشة افقه الناس واعلم الناس واحسن الناس رايا وقال
عروة ما رايت احدا اعلم بفقه ولا طب ولا بشعر من عايشة قال المصنف رحمه الله حدثنا علي بن
حجر نا اسماعيل بن جعفر نا عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الانصاري ابو طوالة بضم الطاء
كان قاضي المدينة زمن عمر بن عبد العزيز انه سمع انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فضل عايشة على النساء كفضل الثريد بفتح فكسر معروف وهو الخبز المثرود
بالمرق سواء كان مع اللحم وسواء اكل او لم يكن على سائر الطعام اي باقي الطعام فالثريد الذي
هو الخبز المبلول في مرق اللحم او غيره افضل من ذلك الباقي وليس المراد ان الثريد افضل الاطعمة
على الاطلاق او يقال المراد تفضيل الثريد على سائر الاطعمة التي كانت معروفة عند العرب لا على
الاطعمة كلها قال المصنف رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي
صالح قيل اسمه ذكوان عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ من
ثور اقط الثور بالمثلثة القطعة العظيمة من الاقط قاله في القاموس ... بالفتح
... والمعنى انه توضأ من اكل قطعة عظيمة من الاقط وفي
هذا الوضوء مما مست النار وفي الحديث توضؤوا مما مست النار ولو من ثور اقط لكن هذا منسوخ
بحديث جابر قال كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار
وهو حديث صحيح رواه ابو داود والنسائي وغيرهما من اهل السنن باسانيدهم الصحيحة ونحو حديث
جابر هذا ... ثم راه اكل من كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ ... ان الوضوء مما مست
النار نسخ باكله صلى الله عليه وسلم بعده لكتف شاة وترك الوضوء منه وصلى كما يدل عليه
كلمة ثم المقتضية للتراخي وهذا مما اجمع عليه بعد الصدر الاول واما حمل الوضوء على معناه

اللغوي وغيره من قوله ثم صلى ولم يتوضأ لما تقدم فانه في جمع الوسايل والظاهر من ايراده هذا الحديث
في هذا الباب ان المراد ان يبين انه صلى الله عليه وسلم اكل شورا لا فيه وكتبه الشيخ الهيتمي بان لا يناسب [illegible]
في ايقاد الخبز مايدل عليه من جملة اللحم لا ان يقال انه من جملة الادام عادة فاعتبر الحصر وحمل عليه

الحديث وذكر هنا والله اعلم بالصواب قال المص رحمه الله حدثنا ابن ابي عمر قيل اسمه محمد بن يحيى ابن ابي
عمر منسوب الى جده وقيل ان ابا عمر كنية يحيى نا سفيان بن عيينة عن وايل بن داود عن ابنه
وهو بكر بن وايل عن الزهري عن انس بن مالك قال اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية
بتمر وسويق اي فليس فيه لحم ولا شعير المطلوب جعل مقام ويشهد عليه التمر والسويق
وفي الصحيحين اولم عليها بحيس وهو الطعام المتخذ من التمر والاقط والسمن وقد يجعل عوض
الاقط الدقيق كذا في النهاية والوليمة اسم لطعام العرس خاصة من الولم وهو الجمع وزنا ومعنى
لان الزوجين يجتمعان وقيل انه اسم الوليمة تقع على كل دعوة تتخذ لسرور من نكاح وختان وغيرهما لكن
الاشتهار عند الاطلاق في النكاح وتقيد في غيره فيقال وليمة الختان ونحوه ذلك وصفية هذه هي
بنت حيي بن اخطب النضيرية وهو من نسل هارون اخي موسى الكليم عليه الصلاة والسلام
قال لها النبي صلى الله عليه وسلم لما اعيبها بعض نسائه جدك نبي وعمك نبي وزوجك نبي ومن
رجال نساء ... كانت عروسا تحت كنانة ابن الربيع بن ابي الحقيق فقتل يوم خيبر في المحرم سنة
سبع ووقعت في السبي واصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه وكان اشترط انه قبل
ان يقسم سقطت في حجرته فجعلوا بذلك قال الحاكم وكذا جرى بعد ذلك ام المومنين ورواه ابن اسحاق
قال دحية فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر له جمالها وقال له النبي صلى الله عليه وسلم
خذ جارية من السبي غيرها وحكمة اخذها منه انما بنت ملوكهم لعلة تغير قلبه ابي السبي
وكثرة نظرائه ... من تغير خاطره بقضيه مكان من المطلقة العاقل ... ارتجاعها منه
واحتياطه صلى الله عليه وسلم بها فان ذلك رضى الجميع واسلمت فاعتقها وتزوجها وجعل
عتقها صداقها توفيت سنة خمسين وقيل اثنين وخمسين ودفنت بالبقيع قال المص رحمه الله
حدثنا الحسين بن محمد البصري نا الفضيل بن سليمان نا فايد مولى عبيد الله بن علي بن ابي رافع

هو القبطي واسمه ابراهيم او اسلم او ثابت او هرمز مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
للعباس فوهبه للنبي صلى الله عليه وسلم فلما بشر النبي صلى الله عليه وسلم باسلام العباس
اعتقه وكان اسلامه قبل بدر وروى عنه خلق كثير مات قبل قتل عثمان بيسير قال حدثني
عبيد الله بن علي بن ابي رافع عن جدته سلمى بفتح اوله وسكون ثانيه امراة ابي رافع وهي قابلة ابراهيم
ابن النبي صلى الله عليه وسلم وغاسلة فاطمة بنت عميس ان الحسن بن علي وفي نسخة الحسين بن علي
بالتصغير وابن عباس وابن جعفر اي عبد الله بن جعفر بن ابي طالب اتوها زاد في نسخة فقالوا لها
اصنعي لنا طعاما مما كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان من العجب بفتحتين وهو
موضوع ... باب علم ... المرصول محذوف ... اي مما كان يحبه صلى الله عليه وسلم منه وان
كان من الاعجاب فهو من باب الافعال ... يستحسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم او ... فانه
في جمع الوسايل والظاهر ... بالتثليث ويحسن اكله ... او من التحسين اي يعد حسن
الماكول لانه يكثر من اكله فقالت يا بني لا تشتهيه اليوم اي ... مع ان الجمع ...
... الكبير ... لما ... عليهم ... بمنزلة شخص واحد قال بلى اصنعيه لنا ... لا ...
نشتهيه على سبيل البركة ... محمول على ... وعدم الوقت لاتساع العيش ...
... ... بانه ... قال اي الراوي عن سلمى او احد الثلاثة فقامت فاخذت
شيئا من الشعير اي قليلا فطحنته ثم جعلته اي ... في قدر وصبت عليه شيئا اي قليلا
من زيت اي ... ودقت الفلفل ... والتوابل بفتح الفوقية وكسر
الموحدة ابزار الطعام وهي ادوية حارة ... وقيل هو مركب من الكزبرة والكمون ...
والكمون جمع تابل ... مكسورة او مفتوحة فقربته اي الطعام ... اليهم فقالت
هذا مما كان يعجب النبي صلى الله عليه وسلم ويحسن اكله قال ... وروى ... وقال
... انه صلى الله عليه وسلم اكل ... بالشعير واكل الخزيرة بمعجمة مفتوحة
وزاي مكسورة ... قال ... كالعصيدة ... وقال ...
... ... ما كثر ماؤه ...

بلا مجاز من التقلية وبلا احتمال من اللبن والخل الكباث رواه مسلم وهو بفتح الكاف وتخفيف الموحدة وبالمثلثة
النضيج من ثمر الاراك وقيل ورقه وفي نهاية ابن الاثير انه كان يعجبه جمار النخل وروى ابو داود انه صلى
الله عليه وسلم اتي بجبن في تبوك من عمل النصارى فدعا بسكين فسمى وقطع قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمود بن غيلان
قال ابو احمد نا سفيان عن الاسود بن قيس عن نبيح بضم نون وفتح موحدة وسكون تحتية وحاء مهملة
العنزي بفتح المهملة والنون منسوب الى بني عنزة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال اتانا النبي
صلى الله عليه وسلم في منزلنا فذبحنا له شاة يعني بالظاء والمعجمة والذكر والانثى فقال كانهم
علموا انا نحب اللحم اي فاطعمونا به وقصد بذلك تانيسهم وجبر خواطرهم ودفع الخجل الناشئ
باللحم والايثار به مستحب وفيه ارشاد المضيف الى انه ينبغي له ان يبادر الى ما يحب الضيف ان عرف ميله
والضيف الى انه يخبر بما يحبه حيث لم يوقع المضيف في مشقة قاله ابن حجر ويحتمل انه قصد بذلك مدح
اللحم مطلقا كما تقدم نظيره او مدحه لذلك الوقت للاحتياج الى القوة المراد بها العدو ومقاومتهم قاله
في جمع الوسائل وفي الحديث قصة فقال المناوي هي معجزة في غيبة مجموعها انه ذبح شاة
وخبز صاع شعير واخبر النبي سرا فنادى في اهل الخندق بتمامهم فاكلوا كلهم بجوع الحين
وفي البرمة فاكلوا كلهم حتى تركوه وانصرفوا وان برمتنا لتغط اي تغلي والعجين يخبز وهي مشهورة
فلعل الاشارة اليها لكن الحديث المذكور ثابت ان ذبح الشاة بغير علمه النبي صلى الله عليه وسلم
من اللحم وحديث الخندق فيه ان ذبح الشاة كان قبل المجيء فالكلام انما هو على ما في جمع الوسائل
ويمكن دفع الاشكال بان يقال في انه اتانا اي اراد ان ياتينا ثم بمراد انه اتانا فذبحنا له شاة بيانا
واعلمنا بما عندنا من اللحم وصاع الشعير فقال كانهم علموا انا نحب اللحم ويمكن ان يكون الحديث
في ذبحنا له شاة اخرى لما راينا كثرة اصحابه وتبعه صلى الله عليه وسلم فلما قام جابر لحاجته ثم
رجع فانقلب جابر الى بيته وصنع ما صنع ثم اخبره به فوقع ما وقع والله اعلم وفي هذا الحديث من باب
المعجزات واستيعابها ما يستفاد من المطولات وقد نقل ابن حجر منها جملة وافرة قال المؤلف رحمه الله
حدثنا ابن ابي عمر ابو محمد بن يحيى نا سفيان نا عبد الله بن محمد بن عقيل ابن ابي طالب سمع جابرا
قال سفيان اي باسناده اخر وحدثنا محمد بن المنكدر عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم

وانا

228

وانا معه فدخل على امرأة من الانصار اي صحابية [illegible] فذبحت له شاة فاكل اي النبي
صلى الله عليه وسلم اصالة وغيره من معه تبعا منها واتته بقناع بكسر القاف وهو الطبق الذي
يؤكل عليه من رطب فاكل منه ثم توضأ للظهر وصلى ثم انصرف من كان ذا فرض محله
فاتته بعلالة بضم العين المهملة اي بقية من علالة الشاة اي من بقية لحمها والعلالة
كما في النهاية بقية اللبن وغيره كما مر للبيان في الاصل استعير [illegible] فاكل فيه دليل على انه
لا حرج في الاكل بعد الاكل وان لم يتخلل بينهما [illegible] لا ينقض الاول اي من تخمة باعتبار عادته
او قلة الماكول ولم يتخلل بينهما شيء لانه حين اكل واحد وفيه انه اكل من لحم في يوم مرتين
لا انه شبع منه في يوم مرتين كما توهم انه لا يلزم من اكله مرتين ان يشبع في كل منهما فلا يعارض قول
عائشة انه ما شبع من لحم في يوم مرتين لم يكن على حقيقة قاله المناوي ثم صلى العصر ولم
يتوضأ فيه دليل على ان الوضوء الاول لم يكن مما مسته النار او الاول محمول على الاستحباب والثاني
لبيان الجواز قاله في جمع الوسائل قال المؤلف رحمه الله حدثنا العباس بن محمد الدوري نا يونس
بن محمد نا فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن عن يعقوب بن ابي يعقوب عن ام المنذر
يقال اسمها سلمى بنت قيس بن عمرو الانصارية من بني النجار ويقال هي اخرى خالة النبي صلى الله
عليه وسلم قال صاحب المشكاة هي بنت قيس الانصارية ويقال العدوية لها صحبة ورواية
قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي ولنا دوال جمع دالية وهي
العذق من النخلة يقطع بسرا ثم يعلق فاذا ارطب يؤكل والواو فيه منقلبة عن الالف معلقة
بالرفع صفة موكدة لدوال قالت فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل اي منها كما
هو الملائم للمقام او قائما وعلي معه ياكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه انه
بوصل بمعنى اكفف فعلي اسم فعل امر فانك ناقه اسم فاعل من نقه بفتح القاف وكسرها اي في
الحمى برء قالت فجلس علي والنبي صلى الله عليه وسلم ياكل قالت فجعلت لهم
سلقا وشعيرا وفي بعض النسخ المصابيح وفي بعض نسخ الشمائل [illegible]
والظاهر انه للنبي صلى الله عليه وسلم لانه الاصل والمتبوع لما يرد عليه صيغة الجمع [illegible]

نسخة

يكون الضمير يعلى سلفا بكسر وسكون بغل محروف وشعير والمعنى فهمته وقومته لهم مثل النبي صلى الله عليه وسلم بالعلم من الدواء لامي غيره فاجاب قال ابن حجر اي اما رهم ام اهب ما نعا جواب مقدر وقال سيدي في شفة فانه الوعي لذلك لان السلو والشعير من انجح الا غذية للناقه لما فيها من الترطيب والتغذية والتلطيف والتلبين وتقوية الطبيعة بخلاف الرطب فانه ثقيل على الناقه لسرعة استحالته وضعف الطبيعة عن دفعه بالمرض العرضي فاوجب حسن موافقته ذلك وفيه ان الطبيب اذا لا ينبغي كونه على حقيقته بان يرى ان في الرطب موافقة له من وجه وان فيه مضرة من وجه اخر وفي الحديث انه ينبغي الحمية للمريض والناقه الا ان التخليط يوجب النكسة ومما هو ممن ابتداء المرض ومن هو الشديد طلب الحمية حيث قال وان كنتم مرضى الى قوله فتيمموا احمى المريض من استعمال الماء لكونه يضره واما الغير امرا على الادوية الحمية رابع الدواء والمعدة بيت الداء ورد كل جسم ما اعتاد فليس بحديث وانما هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب فانه المثل ومن ابطال التداوي مشروع ولا ينافي التوكل اقتداء بسيد المتوكلين كما لا ينافيه دفع الجوع بالاكل وقد ورد في طلب التداوي احاديث منها الصحيح ما انزل الله داء الا انزل له شفاء فتداووا وروى ان الله تعالى بعث ملكا ومعه ستر فجعله بين الداء والدواء فكل ما شرب المريض من الدواء لم يقع على الداء فاذا اراد الله برءه امر الملك فرفع الستر ثم يشرب المريض الدواء فينفعه الله به واما خبر من استرقى واكتوى برئ من التوكل فمعناه برئ من توكل المتوكلين السبعين الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب فان بعض المتوكل افضل من بعض اعني برئ من التوكل الا ان استرقى بمكروه او علق شفاءه بوجود نحو الكي واعرض عن ان الشفاء من عند الله تعالى واما من فعله على وجه الشرع ناظرا الى رب الدواء متوقعا الشفاء من عنده قاصد الصحة بدنه للقيام بطاعة ربه فتوكله باق بحاله فان سيد المتوكلين عمل بذلك في نفسه وغيره فلا يلزم التعلق بالله تعالى لانه من عمل الاسباب في الكائنات وخلو الباطن من التعلق بها وانظر النبي صلى الله عليه وسلم قام حتى تورمت قدماه وربط على بطنه الحجر من الجوع ومطل الايام العريضة وقال بعده لست تدخل احدا منكم الجنة عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله بفضل رحمته فرجع الى التعلق بالله وترك النظر الى الاسباب والتعلق

بما فالتمسك بالحقيقة فقط او بالشريعة خلاف الصواب اذ هو الجمع بينهما وقد قيل لا تتم حقيقة التوحيد الا بمباشرة الاسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدرا وشرعا فان تعطيلها يقدح في التوكل انتهى ملخصا ذلك في كتاب الاحياء وسيأتي شيء من هذا في باب الحجامة وانه احتجم بل ترك التداوي فضيلة او التداوي افضل قولان للعلماء ثم الادوية المعنوية كصدق الاعتماد على الله تعالى والتوكل عليه والخضوع بين يديه مع الصدقة والاحسان والتفريج عن المكروب اجدى نفعا واسرع نجعا من الادوية الحسية بشرط تصحيح النية وهي ربما تعلو الشفاء عن استعمال طب النبوة لمانع قام بمن تعاطاه من ضعف اعتقاد الشفاء به وتلقيه بالقبول وهذا هو السبب ايضا في عدم نجع القرآن لكثير مع انه شفاء لما في الصدور انتهى جمع الوسائل لابن حجر وقد كرر ابن حجر هنا كثيرا من الامر الذي هم بها صلى الله عليه وسلم فانظره ان شئت رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت بعث النبي صلى الله عليه وسلم صبيحة عاشوراء الى قرى الانصار من كان اصبح صائما فليتم صومه ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه فكنا بعد ذلك نصومه ونصومه صبياننا الصغار ونجعل لهم اللعبة من العهن فاذا بكى احدهم على الطعام اعطيناه ذلك حتى يكون عند الافطار ونذهب الى المسجد بين يدي الامام

الحديث عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتيني فيقول اعندك غداء بفتح الغين المعجمة والدال المهملة والمد وهو الطعام الذي يؤكل اول النهار فاقول لا اي احيانا فلا يقول فيقول اني صائم بضم الياء وابن حجر فانه صائم اي الان والحديث فيه انه لا باس باظهار النوافل للحاجة كتعليم مسلم كما هنا وفيه جواز الصوم بنية من النهار وبجوازه قال ابو حنيفة والشافعي والاكثر وقال مالك يجب التبييت لعموم حديث لا صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل قال وهذا يحمل على الوجوب قبل ذلك اذ الاحتمال انه صائم اذا لم يأكل والنه عن البعض نعم تقرير هذه الصوم واستدلوا بحديث الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر على ذلك قالت فاتاني يوما فقلت يا رسول الله انه قد اهديت لنا هدية قال وما هي قلت حيس بفتح المهملة وسكون التحتية وهو اسم مركب من الحلب المهملة هو التمر مع السمن والاقط وقد يجعل عوض الاقط الدقيق او الفتيت ثم يدلك حتى يختلط واصل الحيس الخلط قاله في جمع الوسائل وقال العسقلاني

التمر مع السمن ثم الاقط ... الحيس الا انه لم يختلط

قال اما اني اصبحت صائما قالت ثم اكل قال ابن حجر فيه التصريح بجواز الفطر للتطوع بالقضاء

الخروج من صوم النفل وهو مذهب الشافعي كما ذكره الحنفي وبه افتى جمع من الصحابة الصائم المتطوع امير نفسه ان
شاء صام وان شاء افطر ومنعه مالك وابو حنيفة لقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم ولامره صلى الله عليه وسلم
عائشة بالقضاء لما اكلت في صوم نفل وجوابه ان الاية محمولة على الفرض جمعا بين الادلة وبين الادلة
والحديث مرسل لا حجة فيه وعلى التنزل يحمل الامر بالقضاء على الندب جمعا بين الادلة ايضا وفيه ان
الحديث ليس بصريح في المقصود لاحتمال ان معنى اصبحت صائما اي مريدا للصوم فاصرفه من غير صوم
نية جازمة ويمكن انه كان صائما ثم اكل الخ ورد بان الحديث المرسل حجة عند الجمهور وحمل الامر على الندب
خلاف الاصل واما حديث الصائم المتطوع ففي لفظ انه امير نفسه قبل الشروع ولو كان عاما
ذلك لا يبطل تطوعا وقد اجمع العلماء على ان الشروع في الحج والعمرة يلزم فكذا غيرهما من العبادات
ولا يلزم المناقضة في الصلاة مثلا بان شرع فيها ويقطعها فانه في جمع الوسائل قال المصنف رحمه الله
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عمر بن حفص بن غياث نا ابي عن محمد بن ابي يحيى قيل اسمه سمعان
الاسلمي عن يزيد بن ابي امية لم يسم الاعور صفة لاخر بهما عن يوسف بن عبد الله بن سلام صحابي
وفي نسخة صحيحة زيادة عن عبد الله بن سلام وقال صاحب المشكاة في اسماء رجاله يوسف بن عبد الله
يكنى ابا يعقوب كان من بني اسرائيل من ولد يوسف بن يعقوب عليهما السلام وقد اجلسه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وحمله اليه واقعده في حجره وسماه يوسف ومسح راسه ومنهم من يقول له رواية
ولا رواية له واما ابوه عبد الله بن سلام فقد مر ذكره ويكنى ابا يوسف قال اي عبد الله على نسخة
زيادة عن عبد الله او ابنه رايت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها
تمرة ثم قال اي النبي هذه اي التمرة ادام هذه اي الكسرة واكل قال الطيبي لما كان التمر ماكولا مستقلا
ولم يكن متعارفا للايتدام به اخبر صلى الله عليه وسلم انه صالح للايتدام به وفي الحديث تدبير الغذاء فان
الشعير بارد يابس والتمر حار رطب على الاصح فالجمع بينهما من احسن التدبير وفيه القناعة بالايتدام
بما تيسر وفيه جواز وضع الادام على الخبز قال ابن حجر وعلم ان محله ما لم يتقذر بحيث يعافه
غيره قال المصنف رحمه الله حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن يعني الدارمي قال انا سعيد بن سليمان
عن عباد بن العوام عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعجبه الثفل

شعير

يعني

بضم المثلثة ويكسر وسكون الفاء ومعناه في الاصل ما يرسب من كل شيء او ما يبقى بعد العصر وقد
يطلق على ما بقي في اخر الوعاء من نحو المرق والثريد قال عبد الله اي شيخ المصنف يعني ابن عبد الرحمن
اسم بالثفل ما بقي من الطعام اي في القدر ونحوها يعجبه لانه منضوج غاية النضج اقرب
الى الهضم فيه امنا وانه ادل على التواضع ويؤيده ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل في
قصعة فلحسها استغفرت له القصعة رواه احمد والترمذي وابن ماجة عن عائشة وقيل الثفل هو
الثريد وهو مختار صاحب النهاية وفيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من التواضع فكان يوثر
الناس باول الطعام ويختار لنفسه ما بقي منه في اسفل الوعاء وكثير من اغنياء الاغنياء يتكبرون
ويانفون من اكل الثفل ويرغبون وقد جعل الله تعالى في جميع اقواله وافعاله واحواله صلى الله
عليه وسلم عنوان الكمال والعارف والعارف فيه الحظوة لمن عرف قدره واقتفى اثره ولا يخفى
ان المصنف ختم هذا الباب بهذا الحديث المشتمل اخره على ما بقي من الطعام اشارة الى انه الختم
قاله في جمع الوسائل بلفظه

باب ما جاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام

تحتمل الحديثان الاولان من احاديث الباب ان الوضوء الشرعي غير مطلوب وانما يطلب عند الصلاة
وتحتمل الحديث الثالث الوضوء اللغوي وهو غسل اليد مطلوب قبل الاكل وبعده فالمراد
انه بيان كيفية الوضوء المستحب عند الطعام قبله وبعده وحملنا الحديث الثالث على الوضوء
اللغوي ليلا يتخالف شاهد من الاخبار فكانه يقول باب ما جاء في بيان المطلوب عند الطعام
الوضوء اللغوي دون الشرعي وكان اطلاق الوضوء في الترجمة على النظافة الشاملة للشرعي
واللغوي اه من جمع الوسائل قال المصنف رحمه الله حدثنا احمد بن منيع نا اسماعيل بن ابراهيم
عن ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج من الخلاء من في الاصل المكان الخالي والمراد هنا قضاء الحاجة فقرب اليه طعام
فقالوا الا للعرض ناتيك بوضوء بفتح الواو وما يتوضا به والمعنى الا نتوضا كما في الحديث
الاتي فقال انما امرت بالوضوء بضم الواو وهو الوضوء الشرعي اذا قمت الى الصلاة اي

لا عند الأكل فالحصر إضافي فإن الوضوء أيضاً يجب عند سجدة التلاوة ومس المصحف وإرادة الطواف
وليس في هذا الحديث والذي يليه تعرض لغسل اليدين لأجل الطعام لا نفياً ولا إثباتاً فيحتمل أنه
صلى الله عليه وسلم غسل يديه عند شروعه في الأكل فلا يتم استدلال من احتج به على نفي الوضوء
مطلقاً قبل الطعام لوجود الاحتمال قال المصنف رحمه الله حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي
نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس قال خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغائط هو في الأصل المطمئن من الأرض كانوا يأتونه
للحاجة قبل اتخاذ الكنف في البيوت فكنوا به عن نفس الحدث لمجاز المجاورة والمراد به هنا هو
المعنى الأصلي بدليل الحديث السابق فأتي بطعام فقيل له ألا نتوضأ وفي نسخة أخرى ألا نأتيك فقال
أأصلي فأتوضأ روي منصوباً بعد الاستفهام الإنكاري وروي مرفوعاً قال المصنف رحمه الله حدثنا يحيى بن
موسى نا عبد الله بن نمير نا قيس بن الربيع ح إشارة إلى تحويل الإسناد ولذلك عطف فقال
ونا قتيبة قال نا عبد الكريم الجرجاني عن قيس بن الربيع عن أبي هاشم عن زاذان عن سلمان
الفارسي قال قرأت في التوراة أي قبل الإسلام أن بفتح الهمزة ويجوز كسرها بركة الطعام
الوضوء أي غسل اليدين بعده أي بعد أكله فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وأخبرته
بما قرأت في التوراة عطف تفسير ويمكن أن يكون المراد بقوله فذكرت ذلك أي مسألة محل بركة
الطعام الوضوء بعده والحال أني أخبرته بما قرأت في التوراة من الاقتصار على الوضوء بعده فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده يحتمل أن يكون
إشارة إلى تحريف ما في التوراة ويحتمل أنه إشارة إلى أن هذه الشريعة زادت الوضوء قبله أيضاً
من الوضوء الأول غسل اليدين والحكمة فيه تعظيم نعمة الله لما بارك له فيه [illegible]
تخلو من تلوث في تعاطي الأعمال فغسلهما أقرب إلى النظافة والنزاهة ولأن المقصود بالأكل
الاستعانة على العبادة فهو جدير بأن يجري مجرى الطهارة من الصلاة فيبتدأ بغسل اليد
وقال في منهل أن غسل اليد مطلوب ولو كانت نظيفة وفي الرسالة وليس غسل اليد من الطعام
من السنة إلا أن يكون به أذى قال شارحها هذا مالك وقال إنه ليس من الأمر أي أمر السنة الماضي وإنما

فيلزم منها

فيلزم منها إلزامها أنه من فعل الأعاجم ولم يرد عن السلف إلا أن يخشى أن يكون في يده شيئاً
يكره أن يباشر به الطعام ونحوه في اللمع للتلمساني وقال في المدخل فإذا أراد أن يأكل فلا يغسلها
إن لم تكن يده متنجسة أما إن كانت نظيفة فهو مخير في الغسل والترك والغسل أولى إلا أن يأتي أحد
أهل المداومة عليه بدعة فإن كان على يده شيء أو حك بدنه أو مس أحد أعضائه فلا بد من غسلها ه
وقال في الذخيرة وغسل اليد قبل الطعام وبعده حسن وبركة فيه ثم في حديث سلمان هذا والمراد
بالوضوء الثاني غسل اليد والفم من الزهومات والحكمة فيه النظافة وانتفاء الروائح الكريهة والمؤ
والمؤذيات فقال صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده غمر ولم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن
إلا نفسه أخرجه المؤلف في جامعه وابن ماجة في سننه وأبو داود بسند صحيح على شرط مسلم قيل
ومعنى بركة الطعام من الوضوء قبله النمو والزيادة فيه نفسه وبعده النمو والزيادة ثمة في فوائد
الطعام وآثاره بأن يكون سبباً لسكون النفس وتقويته للعبادة والطاعات والأخلاق المرضية
والأفعال السنية قال ابن حجر جعله نفس البركة للمبالغة وإلا فالمراد أنهما تنشأ عنه ويمكن أ
يريد بها الأول وتعظيم ما يؤثره بأثره لاستلزامه زوال الغمر المستلزم لبعد الشيطان وفي خبر
ورد بسند ضعيف من أكل من هذه اللحوم شيئاً فليغسل يده من ريح وضره لا يؤذي من حذاءه
ه قال في جمع الوسائل وأغرب بعض الشافعية فقال المراد بالوضوء هنا الوضوء الشرعي وهو
خلاف ما عليه أصحاب المذاهب من أن الوضوء الشرعي ليس بسنة عند الأكل قيل
قال المؤلف في جامعه بعد إيراده حديث سلمان هذا لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث قيس بن الربيع
وهو يضعف في الحديث ه وقال الذهبي في الكاشف فيه خلاف كان شعبة يثني عليه
وقال ابن معين ليس بشيء وقال أبو حاتم ليس بقوي وقال ابن عدي عامة
رواياته مستقيمة وقال ابن حجر في التقريب صدوق تغير لما كبر أدخل عليه ابنه ما ليس من
حديثه فحدث به انتهى جمع الوسائل

باب ما جاء في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام

أي قبل أكله والمراد به التسمية وبعد ما يفرغ منه أي من أكل الطعام والمراد به الحمد له

ه رحمه الله حدثنا قتيبة قال حدثنا ابن لهيعة بفتح فكسر واسمه عبد الله عن يزيد بن ابي حبيب اسمه
سويد التابعي عن راشد بن جندل اليافعي نسبة الى يافع اولى قبيلة من رعين على ما في القاموس
عن حبيب بن اوس عن ابي ايوب الانصاري اي الخزرجي واسمه خالد بن زيد وكان مع علي ابن ابي طالب رضي
الله عنه في حروبه كلها ومات بالقسطنطينية من بلاد الروم غازيا وقبره هناك مع يزيد بن معاوية لما
غزاها ابوه القسطنطينية خرج معه فمرض فلما ثقل قال لاصحابه اذا انا مت فاحملوني فاذا صاففتم
العدو فادفنوني تحت اقدامكم ففعلوا ودفنوه في قرب سورها وقبره معروف معظم يستسقون
به فيسقون فكانه اشارة الى انه من تواضع رفعه الله وهو عند الجماعة نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين قدم مكة عنده قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقرب اي النبي كما في نسخة طعام فلم
ار طعاما كان اعظم بركة منه اول ما اكلنا اي في اول وقت اكلنا فما مصدرية واول منصوب على
الظرفية ولا اقل بركة اي منه في آخره اي في آخر وقت اكلنا اياه قلنا يا رسول الله كيف
هذا اي ما السبب في كثرة البركة اول الاكل وقلتها آخره قال انا ذكرنا اسم الله تعالى حين اكلنا
ثم قعد من اكل ولم يسم الله تعالى فاكل معه الشيطان لان الشيطان يستحل الطعام الذي لم يذكر
اسم الله عليه كما في مسلم فيأكل وذلك حقيقة عند جمهور العلماء سلفا وخلفا لامكانه شرعا
وعقلا ثم ان تنزيل الحديث على القول بان التسمية سنة غير ظاهر ومع ظاهر المذهب واما على انها
سنة كفاية وهو الذي حكاه النووي عن الشافعي فالظاهر كما قاله جمع انه مائل الى ان يقال كلام
الشافعي محمول على ما اذا اجتمع جماعة على الطعام فسمى واحد منهم فتسمية سواه لا تجزئ
عن الباقين الحاضرين لا من تخلف لعدم حضوره وقت التسمية فاذا لم يحضر انسان وقت
التسمية عند الجماعة يكون ترك التسمية في حقه ممكن الشيطان لان الانسان من الاكل معه واما
ما قاله ابن حجر ان المراد منا ان هذا الذي اكل معه الشيطان انما اكل بعد فراغهم من الاكل ولم
يأكل معهم فلم تنفعه تسميتهم فهو خلاف ظاهر الحديث اذ قوله اول ما اكلنا يقتضي ان معنى
قوله في آخره اي آخر اكلنا فيقتضي انه اكل قبل فراغهم واما كلمة ثم فانها تدل على تراخي قعوده
الرجل عن اول اشتغالهم بالاكل لا على قعوده بعد فراغهم من الاكل والله اعلم شرح [illegible]

الجواب

الجواب الاول اذ الامر هنا ان الاكل بغير تسمية انما جاء بعد فراغ النبي صلى الله عليه وسلم من الاكل
والا فيبعد او يستحيل ان يأكل الشيطان معه عليه السلام ورد بان [illegible] قوله عليه السلام
في رواية عائشة الآتية لو سمى لكفاكم ولم يقل لكفانا قال ابن حجر وفي هذا الحديث ان بركة
اسم الله تعالى على الطعام والشراب وكل ما يستفتح به وانه حرز لما يكون فيه وان الشيطان
لا يقرب ما ذكر اسم الله عليه وانه مطردة للشيطان وفيه ان البركة تنقل بترك ذكر اسم الله عز وجل
ومخالفة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المصنف رحمه الله حدثنا يحيى بن موسى حدثنا ابو
داود حدثنا هشام الدستوائي كان يبيع الثياب الدستوائية فنسب اليها عن بديل العقيلي
عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ام كلثوم قيل هي الليثية المكية وقيل تيمية بنت محمد بن ابي بكر الصديق
عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم فنسي اي ترك
نسيانا قال ابن حجر والحق به ما اذا تعمد او جهل او اكره ان يذكر اسم الله تعالى على
طعامه اي اول اكله ثم ذكر في اثنائه فليقل بسم الله اوله وآخره اي على اوله التسمية
اي اوله وآخره اي على جميع اجزائه كما يشهد به المعنى الذي قصد بالتسمية فلا يقال ان ما بينهما
الوسط خلو كقوله تعالى لهم رزقهم فيها بكرة وعشيا مع قوله تعالى اكلها دائم او يقال المراد
باوله ما اكل وبآخره ما بقي فكل طعام استغرقه بينهما وفي حديث رواه ابو داود كان رجل يأكل فلم
يسم حتى لم يبق من طعامه الا لقمة فلما رفعها الى فيه قال بسم الله اوله وآخره فضحك النبي صلى
الله عليه وسلم ثم قال ما زال الشيطان يأكل معه فلما ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه وفيه بركة
التسمية في اثناء الاكل تحصيل السنة في الباقي وقيء الشيطان ما اكله اعادة وقيل معناه
لم يبق بغير البركة من الاكل لذلك [illegible] والله
اعلم [illegible] قال ابن حجر انه يشمله الاكل والحديث وقال شيخنا العلامة في شرح العمدة للشارح
ان محل التسمية المتداركة المتفرقة فيستحب كما على اوله وآخره اما [illegible]
واما المانع فيشرع بالتسمية ما كان يترتب من [illegible] كما وكذلك يرجع ما وقع في [illegible]
منه ان كان في [illegible] ونحو ذلك لانه ان ما اكله الشيطان يقيئه كما ورد وقال ابن [illegible]

وفي الحديث تدارك ما فات لا نسيان من الاعتناء كان اتباع سنة اذا نسي ان اسم الله بعد هذا على ما فاته
من اذا بادر الى اصلاح ما فرط فيه وعلم ان ذلك لا تمحى الا منه فانه يقبل معذرة من اعتذر وتوبة من تاب
واستغفر قال الله عز وجل كتب ربكم على نفسه الرحمة الاية قال المؤلف رحمه الله حدثنا عبد الله
ابن الصباح الهاشمي البصري نا عبد الاعلى عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عمر بن ابي
سلمة اسمه عبد الله بن عبد الاسد امه ام سلمة وهو ربيب النبي صلى الله عليه وسلم من ام سلمة وولد
بالحبشة ومات سنة ثلاث وثمانين قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده طعام
فقال ادن بضم الهمزة واسكان الدال من الدنو اي اقرب يا بني بصيغة التصغير شفقة وانما ما
يقال فيه انه ينبغي للكبير ملاطفة الصغير لاسيما على الطعام دفعا للاستحياء فسم الله تعالى
امر استحباب ومن سنة التسمية ان ينطق بها جهرا ليذكر الغافل ويعلم الجاهل وكل بيمينك
امر للندب وقد تقدم الكلام على ذلك اثناء باب فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكل مما يليك
اي ندبا وقيل وجوبا لما فيه من الحياء والنظر بالغير وفي الرسالة واذا اكلت مع غيرك اكلت مما يليك
قال الخطابي قال ابن الحاجب نقلا عن ابن رشد ان ذلك اذا كان الطعام صنفا واحدا كالثريد واللحم
وشبهه واما اذا كان اصنافا مختلفة كانواع الفاكهة فله ان يتناول ما يشتهيه من حيث الكل جالسا
ان لا يتناول مما بين يدي غيره وذلك منصوص عن النبي صلى الله عليه وسلم ونقله ابن ناجي
وفي جمع الوسائل لا ينبغي التعميم في الفاكهة بل يحمل على اذا لم يكن غيره مما يكون عند غيره ومع هذا
لا يخلو ما فيه من الشره والتطلع الى ما عند غيره وترك الايثار الذي هو اختيار الابرار ونحو توجيه تتبع
النبي صلى الله عليه وسلم الدباء حوالي القصعة وبه جزم الحديث كما قال ابن حجر انه يندب لمن على الطعام
تعليم من هو دونه اذا اخل بشيء من مندوباته وفي قوله بسم الله حض على التسمية باسم الله تعالى في اول
طعامه وهو احسن وفي قوله كل بيمينك تعليم لما كان يحب من التيمن في شانه كله وتحذير من خلق
الشيطان الذي لا ياكل الا بشماله كما في الحديث وفي قوله كل مما يليك تعليم حسن العشرة مع المواكل
حتى لا يعدو على ما بين يديه ان يشغله ولا يتعطل مما بين يديه قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمود بن غيلان
قال ابو احمد اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير بالتصغير قال حدثنا الثوري عن ابي هاشم

عن

عن اسماعيل بن رجاء عن رباح بن عبيدة بفتح فكسر عن ابي سعيد الخدري قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من طعامه اي من اكله قال الحمد لله
ذكر هذه الجملة الثناء على الله تعالى بان جميع المحامد ثابتة له وفي ضمنها الاعتراف
بان جميع الكمالات له لان الحمد لا يكون الا في مقابلة جميل الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا
مسلمين اي موحدين منقادين لجميع امور الدين وفي ختم الاكل بذكر الحمد ان المطلوب من العبد
كلما تجددت عليه نعمة ان يشكر مولاه الله تعالى وان يحمده عليها فان شكره مما منه سبحانه
نوع من الشكر عليها وسبب في امتلاء القلب بمحبة المنعم بها وتعظيمه وجمعه عليها موجب
لدوامها والمزيد منها سماه لئن شكرتم لازيدنكم وقدم الطعام لانه الباعث على الحمد وثنى
بالسقي لانه من تتمته لان الطعام لا يخلو من شرب غالبا وثلث بنعمة الاسلام تذكيرا بنعمة الدين
فيقع الحمد على النعم الدنيوية والدينية فيكون قد قام بنعمة الدنيا الى نعمة الدين التي هي افضل
النعم واشرفها واجلها وكل نعمة وان عظمت فهي تبع وكل عمل لا يقبل الا بها ففيه اشارة الى
انما بالحمد وفي اخره قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد نا ثور بن
يزيد نا خالد بن معدان يكنى ابا عبد الله الشامي الكلاعي من اهل حمص قال لقيت سبعين
رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من ثقات الشاميين مات بها سنة اربع
ومائة عن ابي امامة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفعت المائدة من
بين يديه فيه اشعار بان الحمد انما يطلب بعد الفراغ من الاكل واخذ ابن الحاج البسملة على
كل لقمة والحمد على بلعها وقال بعضهم ان كان مشتغلا بالاكل فحسن وفي حاشية التسمية
اولا والحمد اخرا وتقدم انه صلى الله عليه وسلم ما اكل على خوان قط فالمراد بالمائدة هنا السفرة
وشبهها مما يوضع عليه الطعام ويحمل على التجوز بالخوان المخصوص المعدول لك وهو ما يحلق المائدة
على الطعام بعينه فيكون المراد اذا اما رفعت اذا رجع من عنده صلى الله عليه وسلم ما وضع عليه الطعام او
بقيته يقول رافعا صوته للتعليم وان كانت سنته كما قال علماؤنا الاسرار اذا لم يمنع
جلساؤه كما روي في الحديث باستكمال الطعام لم يسمعه من الكلبي كذا في جمع الوسائل

وغيرها فلتحفظ وفي قوله إذا رفعت المائدة من بين يديه إيماء إلى أنه صلى الله عليه وسلم ما جهر بالحمد
حتى فرغ الآكلون من الأكل بلا حاجة إلى الاعتذار بأنه جهر بالحمد لئلا يخجل وإن كانت السنة الإسرار
الحمد لله تقدم معنى هذه الجملة حمدا كثيرا طيبا أي خالصا من الرياء والسمعة لأنه لا يليق بجنابه تعالى
وتقدس لأنه طيب لا يقبل إلا طيبا وفي رواية البخاري لفظه حمدا مباركا فيه أي الحمد أي حمدا ذا
بركة دائما لا ينقطع لأن نعمه لا تنقطع عنا فينبغي أن يكون حمدنا غير منقطع أيضا ولو نية واعتقادا
غير مودع بتشديد الدال المفتوحة أو على أنه حال من حمدا وبفتحها حال من الله وتفسيرهما أي غير متروك
ذلك الحمد بل الاشتغال به دائم من غير انقطاع كما أن نعمه سبحانه وتعالى لا تنقطع عنا طرفة عين ويحتمل
أن يكون حالا من الله أي غير متروك الطلب منه والرغبة فيما عنده وعند البخاري غير مكفي ولا مودع
ومعناه كما قال الخطابي غير محتاج إلى أحد لكنه هو الذي يطعم عباده ويكفيهم وقيل غير ذلك ولا
مستغنى عنه أي الحمد أو الله عز وجل لاحتمالين فيما قبله قال ابن حجر ونبه بهذا تعبير كما
قيل بل فيه جناس تام مستحسن من سابقه نحو أنه لا استغناء لأحد عن الحمد لوجوبه على كل مكلف إذ
لا يخلو أحد عن نعمة بل نعم لا تحصى وهو في مقابلة النعم واجب كما هو ظاهر لا يكتفى المرء بوجوبه
أن من تركه أصلا يأثم بل من أتى به في مقابلة النعمة أثيب عليه ثواب الواجب ومن أتى به لا في مقابلة
شيء أثيب عليه ثواب المندوب إذ الشكر للمنعم يعني امتثال أوامره واجتناب نواهيه فهو واجب
شرعا على كل مكلف ويأثم بتركه إجماعا وفي بحث شيخنا العلامة في شرح المختصر كلام بين
فيه جملة منها أن ما ذكره يقتضي أنه ما استدل لا يتأتى أن يقال وفيه أن نفي الترك لا
يستلزم نفي الاستغناء ومنها أن إرادة بعضه لوجوبه أن هذا الحمد يجب بهذا اللفظ وبغيره لكونه
أثره ولا كل ما يجب الوجوب على كل أحد وإن أراد الحمد اللغوي أي الوصف بالجميل كما هو شأنه
أنه يجب الثناء على الله سبحانه ولا يجوز تركه ولا الاستغناء عنه لكن يعكر عليه تعليله بقوله إذ لا
يخلو أحد عن نعمة بل لا يتصور إلا في مقابلة النعم أن المراد الحمد العرفي وهو كذلك أيضا لا يجوز تركه ولا الا-
استغناء عنه ومنها أن مقتضى قوله إذ لا يخلو أنه لا يتصور إلا في مقابلة النعمة فلا يكون إلا
واجبا ومقتضى قوله وهو في مقابلة النعم أنه ينقسم إلى واجب وغيره وإلى ما يكون في مقابلة نعمة

وغيرها

وغيرها اللهم إلا أن يقال مراده إذا صدر في مقابلة النعم كان واجبا ومراده أن تقصر المقابلة على وجوب وفيه
نظر إذ معنى قوله لا يحتاج إلى قيل وقيل لا مانع من أنه يكون في حكمة الندب وإن كان في مقابلة
النعمة ويكون الأخير هو الواجب بالنعمة عند تركها عموما من الواجب وزيادة التسهيل بحصول
هذا الثناء أو بلفظ الحمد وغيره مستحبا وينبغي الوجوب على الحقيقة لأن ترتب الإثم والعقاب
على تركه والمدح والثواب على تحصيله والله أعلم وأما احتمال أن يكون مودع بكسر
الدال على أنه حال من القائل أي غير تارك الحمد أو غير تارك الطلب والرغبة فيما عنده
وفيه مع ما بعده أنه غير ملائم لقوله ولا مستغنى عنه إذ الرواية فيه ثبتت على صيغة
المفعول كما هو مقتضى الرسم فإنه في جميع النسخ بالياء ربنا بتثليث الموحدة فالرفع
خبر لمبتدأ محذوف أي هو ربنا أو أنت ربنا اسمع حمدنا ودعاءنا أو على أنه مبتدأ خبره
غير مودع بالرفع مقدم عليه والنصب على أنه منادى بحذف حرف النداء أي
يا ربنا اسمع حمدنا ودعاءنا أو على المدح أو الاختصاص والجر على أنه بدل من الله أو من
الضمير المجرور في عنه على احتمال أنه عائد على الله وفي رواية الدارمي ولا مستغنى عنه
ربنا قال رحمه الله حدثنا أبو بكر محمد بن أبان بالموحدة وعدمه حدثنا وكيع عن هشام
الدستوائي بفتح فسكون ففتح عن بديل بضم موحدة وفتح مهملة ابن ميسرة العقيلي
بالتصغير عن عبد الله بن عبيد بن عمير بالتصغير فيهما عن أم كلثوم عن عائشة قالت كان
النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الطعام اللام للعهد الذهني أي طعاما لما في نسخة في ستة
أي مع ستة أو كائنا في ستة من أصحابه وفيه إشارة إلى كثرة الطعام فجاء أعرابي فأكله
ولم يسم الله تعالى بلقمتين وفي نسخة بالقسمين والمثال واحد فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو سمى لكفاكم أي الطعام ببركة التسمية وفي نسخة لكفانا وفيه تنبيه على بعضهم بركة
التسمية وجابر تمام الطعام بالاعتبار غير اللائق على أنه أو
لا ينافيه إخبار عائشة بذلك إما عن رؤيتها قبل الحجاب أو عن إخبار النبي صلى الله عليه
وسلم أو من غيره قاله ابن حجر قال رحمه الله حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو أسامة

عن زكريا بن أبي زائدة عن سعيد بن أبي بردة عن أنس بن مالك قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليرضى عن العبد أي يقبل عليه بأن يثني عليه
به لا عنه ويثيبه على أكله وشربه ثوابا عظيما فضلا منه سابغا عموم وإكرام عظيم بل قيل
عنده به ومن أتاه أن أكل الأكلة على وجه العبادة وكان الأكلة بنية التقوي على العبادة ولا يغيا
يحمده وإنما يحتاج إلى هذا إذا أريد بالرضى أعلاه وأما تقوله رضي فيحصل بمجرد أنه يلحق بالحمد
لأنه ثناء على الله عز وجل أن يأكل الأكلة بفتح الهمزة أي المرة من الأكل حتى يشبع وأما رواية
الأكلة بضم الهمزة أي اللقمة فلا يلائم قوله أو يشرب الشربة فإنه بالفتح لا غير وليست
أو للشك من الراوي خلافا لابن حجر وإنما هي للتنويع فيحمده منصوب في النسخ بأن مع أي فيحمد العبد
ربه عليها وفيه مختص زيادة منك الجملة بقول الجزري لا ولى أيضا وفيه أن الشكر على النعمة
وإن قلت سبب لنيل رضاه تعالى الذي هو أشرف أحوال أهل الجنة لحديث أهل الكم رضوان فلا أسخط
عليكم بعده أبدا وكان الشكر سببا لذلك لأنه الأمر العظيم لأنه يتضمن معرفة المنعم واعتراف الشاكر
إليه وفيه أن أصل سنة الحمد يحصل بكل ما يدل على الثناء على الله تعالى وما سبق من حمده صلى الله
عليه وسلم المشتمل على تلك العبارات البليغة البديعة إنما هو بيان الأكمل وفيه أن الكرامة تعلق
بشيء قد يكون العبد ويلهم الحمد والشكر على ذلك ثم يثيب على ذلك الحمد بما لا نهاية له فهو تعالى
يعطي العبد ويعطيه على ذلك العطاء سبحانه من حسن ما أكرمه وتفضل ما أرحمه فإن بعضهم
في قوله تعالى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا أي ملكك ثم اشترى منك ما ملكك ليثبت له معه
نسبة ثم استقرض منك ما اشتراه ثم وعد عليه من العوض أضعافا فقال الشيخ أبو عبد الله
ابن عباد نفعنا الله به واستغرق أحد من حبك غاية بقي يعد له ويحفظه عليه هـ تنبيه
مما يتعلق بالأكل ما أشار إليه ابن حجر في الباب قبل ونصه روى الطبراني أنه صلى الله عليه وسلم أتى
بصحفة تفور فقال إن الله لم يطعمنا نارا وأبو نعيم عن أنس مرفوعا كان يكره الكي والطعام الحار
ويقول عليكم بالبارد فإنه ذو بركة ألا وإن الحار لا بركة له وروى أبو نعيم أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان ينهى عن النفخ على الأكل ويذكر أنه يغشي القلب ولذا قال الأطباء من أراد حفظ الصحة

فليمش

فليمش بعد العشاء ولو مائة خطوة ولا ينام عقبه فإنه مضر جدا ومما يسهل الهضم الصلاة
بعد الأكل ونقل ابن حجر في هذا الباب ما نصه كان صلى الله عليه وسلم إذا أكل عند قوم لا يخرج حتى يدعو
لهم فدعا في منزل عبد الله بن بسر بقوله اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم رواه مسلم
وفي منزل سعد أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة رواه أبو داود
وسقاه آخر لبنا فقال اللهم أمتعه بشبابه فمرت عليه ثمانون سنة فلم ير شعرة بيضاء رواه ابن السني
وفيه حرمل هذا نهيه صلى الله عليه وسلم كان إذا أكل مع قوم كان آخرهم أكلا وروى
ابن ماجه والبيهقي مرفوعا إذا وضعت المائدة فلا يقوم الرجل وإن شبع حتى يفرغ القوم فإن ذلك
يخجل جليسه وعسى أن يكون له في الطعام حاجة انتهى

باب ما جاء في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم

أي صفته والقدح هو ما يشرب به قال ابن الأثير هو إناء بين إناءين لا صغير ولا كبير وربما
وصف بأحدهما وفي المصباح جمعه أقداح كسبب وأسباب قال المؤلف رحمه الله حدثنا الحسين بن
الأسود البغدادي حدثنا عمرو بن محمد حدثنا عيسى بن طهمان عن ثابت قال أخرج إلينا أنس بن
مالك قدح خشب بالإضافة البيانية وهو على حذف من جارة على ما قاله ابن حجر غليظا مضببا
بحديد أي مشدودا بالضباب من حديد جمع ضبة وهي حديدة عريضة يضبب بها أي يجمع بها الخشب
وينبغي أن التعبير به في بعض النسخ عليه وضبب فقال أي أنس يا ثابت هذا قدح رسول
الله صلى الله عليه وسلم إشارة إلى كمال تواضعه وعدم تكلفه صلى الله عليه وسلم وقد ثبت في
الصحيح أن قدح النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان عند أنس هو قدح جيد عريض أي طوله أقصر من
عرضه انتهى من نضار بضم النون وخفة الضاد المعجمة ومعناه العود الخالص وقال بعض أرباب
الفن أصله من النبع بفتح النون وسكون الموحدة وقيل إنه كان من الأثل يميل إلى الصفرة وفي
الصحيح أيضا أنه قد انصدع فسلسل بفضة يعني شعب بفضة في البخاري عن عاصم الأحول رأيت
قدح النبي صلى الله عليه وسلم عند أنس وكان قد انصدع فسلسله بفضة قال وهو قدح جيد
عريض من نضار فيحتمل أن الواصل من النبي صلى الله عليه وسلم إلى أنس وجه أيضا أن أنس بن مالك

اراد ان يجعل مكان الحلقة الحديد التي كانت في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم حلقة من
فضة او ذهب فقال له ابو طلحة زوج ام سليم والدة انس لا تغير شيئا صنعه رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر واشتري هذا القدح من ميراث النضر بن انس بثمانمائة
الف وعن البخاري انه راه بالبصرة وشرب منه قال المصنف رحمه الله حدثنا عبد الله بن عبد
الرحمن نا عمرو بن عاصم نا حماد بن سلمة نا حميد وثابت عن انس قال لقد سقيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقال سقى واسقى وكل منهما يستعمل في الخير وضده قال تعالى
وسقاهم ربهم شرابا طهورا وقال وسقوا ماء حميما وقال لاسقيناهم ماء غدقا وقال
واسقيناكم ماء فراتا خلافا لابن حجر في قوله ان سقى للخير واسقى لضده بهذا القدح الشراب اي
المشار اليه القدح المذكور في الحديث السابق اذ لم يثبت في الاحاديث الصحيحة تعدد القدح
النبوي عند انس الشراب كله اي انواعه كلها وفيه ايضا تعليم الناس زمن النبي صلى الله عليه
وسلم وانه في قدح واحد سقاه الشراب كله على عادته صلى الله عليه وسلم في اقتصاره على اقل ما
يكفي في كل شيء فلم تكن له اقداح كثيرة وفي الفية العراقي

اقداحه الريان والمغيث ۞ واخر مضبب يغيث ۞
به اذا ما سهم من هاج ۞ وقدح اخر من زجاج ۞
وقدح تحت السرير عيدان ۞ يفرغ به حاجته في الاحيان ۞

الماء وما بعده بدل بعض مما قبله واقتصر على هذه الاربعة لكونها اشهر انواعه والنبيذ
هو ماء يجعل فيه تمرات او غيرها من الحلاوات كالزبيب والعسل ليحلو وكان ينبذ له صلى الله
عليه وسلم اول الليل ويشربه اذا اصبح يومه ذلك والليلة التي تجيء والغد الى العصر فان بقي
شيء منه سقاه الخادم او امر به فصب رواه مسلم ولعله انما سقاه الخادم لما رأى فيه من
اول مبادئ التغير لا لخوف الاسكار والا لما سقاه الخادم ولا غيره وهذا النبيذ له نفع عظيم
في زيادة القوة ولم يكن يشربه بعد ثلاث خوفا من التغير الى الاسكار والعسل اي ماء العسل
لانه يلحس ولا يشرب الا ان يقال بالتغليب كذا قيل لكن قال تعالى يخرج من بطونها شراب فانه

بجمع

بجمع الوسايل ۞ باب صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الراغب الفاكهة هي الثمار كلها وقيل ما عدا التمر والرمان لعطفهما عليها في قوله تعالى
فيهما فاكهة ونخل ورمان والاول في اصطلاح الفقهاء فان التمر غذاء والرمان دواء وقال ابن حجر
الفاكهة ما يتفكه به اي ما يتنعم باكله ولا يتغذى به كالطعام ولا يتداوى به قال المصنف رحمه الله
حدثنا اسماعيل بن موسى الفزاري بفتح الفاء والزاي نسبة الى بني فزارة قال انا ابراهيم بن
سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ياكل القثاء بكسر
القاف وضمها وتشديد المثلثة ممدود نوع من الخيار بالرطب ورد في الصحيح انه كان ياكل الرطب بالقثاء
ولعل الحكمة في ذلك ان المقصود اصلاح الماكول كالخبز والمرق كالادام وقد اخرج الطبراني بسند
ضعيف عن عبد الله بن جعفر قال رأيت في يمين النبي صلى الله عليه وسلم قثاء وفي شماله رطب وهو ياكل من
ذا مرة ومن ذا مرة وهو محمول على تبديل ما في يمينه ليلا يلزم الاكل بالشمال قاله في جمع الوسايل
وفي الحديث كما قال النووي جواز اكل القثاء معا والتوسع في الاطعمة ولا خلاف بين العلماء في
جواز ذلك وما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا محمول على كراهة اعتياد هذا التوسع والترفه والاكثار
منه لغير مصلحة دينية واخرج ابو داود وابن ماجه عن عبد الله بن بسر السلمي قال دخل علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمنا له زبدا وتمرا وكان يحب الزبد والتمر وفيه كما قال الحنفي
جواز مراعاة صفات الاطعمة وطبائعها واستعمالها على قانون الطب فانه راس العلماء والحكماء
والاطباء كان يعدل الحر بضده ان امكن والا تناول بقدر الحاجة من غير اسراف والتعليل قال وهو من ابواب
المركب تعديل المزاج وتسمين البدن اخرج ابن ماجه من حديث عائشة قالت ارادت امي ان تعالجني
بالسمنة لتدخلني على النبي صلى الله عليه وسلم فما استقام لها ذلك حتى اكلت الرطب بالقثاء فسمنت
كاحسن السمن قال المصنف رحمه الله حدثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي البصري نا معاوية بن
هشام عن سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
ياكل البطيخ وفي رواية الطبيخ بتقديم الطاء وهي لغة في البطيخ ايضا بالرطب ويقول الحار يدفع
رواية على ما في الجامع الصغير يكسر حر هذا برد هذا ويستفاد منه ان المراد بالبطيخ الاخضر فان

فيبرد هذا بهذا وبالعكس فان البطيخ الذي فيه حرارة بالنسبة الى الرطب فيحتمل ان يراد به الاصفر ... بالنسبة
الى الرطب برودة وان كان فيه نوع حرارة وهذا المعنى عند بالتخيير في الحديث الذي اشار له فقال حدثنا
ابراهيم بن يعقوب نا وهب بن جرير نا ابي قال سمعت حميدا يقول او قال حدثني حميد
المقصود غاية الاحتياط في عبارة الرواية وانه لم يتميز السماع والنقل وادرج عند المحدثين في الفاظ
قال وهب وكان صديقا له اي لجرير وبالعكس فالجملة حالية معترضة عن انس بن مالك
قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الخربز يعني البطيخ والرطب او يجمل الخربز
والبطيخ على نوع من الاصفر وهو الذي لم يتم نضجه فان فيه برودة وروى الطيالسي عن جابر انه صلى الله
عليه وسلم كان ياكل الرطب بالخربز ويقول هما الاطيبان وهذا ينافي ما رواه احمد انه صلى الله عليه
وسلم سمى الاطيبين التمر والماء قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن يحيى نا محمد بن عبد العزيز الرملي
نسبة الى رملة وهي من مواضع الشام منها بلد في الشام كما في القاموس نا عبد الله بن يزيد بن الصلت عن
محمد بن اسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه
وسلم اكل البطيخ بالرطب المراد ان هذا الحديث ذكره كثير عن عائشة قال الترمذي ولم يبين
الترمذي في الجامع والشمائل كيفية اكل البطيخ بالرطب هل يجعل هذا بهذا او ياكل من هذا لقمة
ومن هذا لقمة والتصريح بالثاني في خبره وهو ما اخرجه ابو نعيم في كتاب الطب له بسند
فيه ضعف عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياخذ الرطب بيمينه والبطيخ بيساره فياكل
الرطب بالبطيخ وكان احب الفاكهة اليه ذكره العسقلاني وروى الطبراني عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان ياكل العنب خرطا يعني ياخذ العنقود والخرط هو ان يضعه في فيه ثم
ياخذه ويخرج عرجونه عاريا منه كذا في النهاية والحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير
وكتابه منزه عن الموضوع فانظره مع ما نقله ابن حجر عن العقيلي انه قال لا اصل لهذا الحديث
قال ابن حجر وورد في فضل البطيخ احاديث كلها باطلة كما قاله الحفاظ قال المصنف رحمه الله
حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس ح وحدثنا اسحاق بن موسى نا معن نا مالك
عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال كان الناس اذا راوا اول الثمر بالتاء المثلثة

كل

كل رطب يعني من الثمار والتمر بالتاء المثناة كل يابس جاؤوا به الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ايثارا له على انفسهم وحبا له وتعظيما لجنابه الرفيع ونظرا الى انه اولى بما سبق اليهم من
الارزاق وطلبا لمزيد البركة فيما تجدد عليهم من النعم وينبغي ان يكون خلفاؤه من العلماء والاولياء
مثله كذا قاله ابن حجر فاذا اخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طالبا لمزيد الانعام
على وجه يعم الخاص والعام ودعاء بالبركة في الاقوات في عموم الاوقات اشارة الى انها
لا تلهيه امور معاشهم المعينة على امور معادهم اللهم بارك لنا في ثمارنا اي بالنمو والحفظ
من الافات وبارك لنا في مدينتنا اي بكثرة الارزاق ودوامها على اهلها وباقامة شعائر الدين
فيها والاظهار ... على غاية لا توجد في غيرها ... قاله ابن حجر قلت
وبتضعيف اجر العاملين فيها ... وبتجلي ... فيما سواها من المساجد
قال ابن حجر قيل اي بركة فيها ومن بلواه الجوع ولا زرع فيها ولا ضرع وهذا السؤال من جهة
المعرة والجواب انا نقول البركة في اللغة هي الزيادة ... في الشريعة ... المراد
بها سلامة الدين وقلة الحساب وكثرة النماء في الاجر ... قوله تعالى ... ان يبلو ...
يتكاثر ... انما ... المال وتعقيبه لا ... المعنى ... وهذا
الجواب بعيد من السياق متكلف كما لا يخفى وقال الحنفي اذا وجدت البركة فيها في وقت
حصلت اجابة الدعوة ولا يستلزم دوامها في كل حين ولكل شخص ... مرارا ...
في ... ما جلب اليها في زمن الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم اجمعين من مشارق الارض ومغاربها
ككنوز كسرى وقيصر وخاقان مما لا يحصى ولا يعد ... الارض
و... البلاد كما ... الى جهة ما ... وهذا الجواب الذي ... بعيد
ايضا ... البركة فيها ... الجواب ...
البركة فيها ... ما جلب اليها بالنسبة الى ساكنها وعمارها ... سكانها
قليلا ... البلاد ... القليل من الناس ... بركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لما
كان في قليل ثمارها كفاية للكثير من سكانها كما اختاره النووي في معنى البركة في صاعها ومدها وبارك

لنا في صاعنا هو اربعة امداد بمده صلى الله عليه وسلم بالاتفاق وبارك لنا في مدنا هو ملء كفين
متوسطتين لا مبسوطتين ويحتمل البركة في الصاع والمد وجوها اختار النووي منها ان المراد بالبركة في
نفس المكيل من بر وتمر وغيره لك بحيث يكفي المكيال فيها ما لا يكفي فيه في غيرها وهو من استجابة
الله دعاءه كما هو محسوس في الحرمين وينبغي لكل من اخذ باكورة ان يدعو بهذا الدعاء المبارك الى
هنا اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك من الخلة بضم الخاء وهي الصداقة والمحبة التي تخللت
القلب وتمكنت في خلاله وهو بهذا المعنى ... من الخلال فانهم وانا عبدك
ونبيك توسل بالعبودية والنبوة وقدم العبودية لانها اشرف منهما ... ولذلك تواضعا
بان اللايق بمقام الدعاء التواضع والانكسار لا التمدح والافتخار ولذا ما اخبر ابيه ابراهيم الخليل ولا بانه هو خليل
كما ورد ... اخبر بان هو صلى الله عليه وسلم بمقام المحبوبية التي هي ارفع من مقام الخلة وانه دعاك
لمكة بقوله ربنا اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل افئدة من
الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون وهو من استجاب الله دعاءه فجزاهم ... بيته
ليس فيها شجر ولا ماء كما قال تعالى اولم نمكن لهم حرما امنا يجبى اليه ثمرات كل شيء واني ادعوك للمدينة
بمثل ما دعاك لمكة ومثله معه اي ضعفه اي لمثل ما دعا واعلم ان دعاء ابراهيم عليه السلام
لاهل حرم مكة لا لابتداء بناء ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم لا بتداء بناء لم يكن للمدينة اختص او قبل
حلوله بها ... مكة والمدينة افضل بقاع الارض ... افضل منه خلافا لمالك فيما عدا القبر
الشريف فانه افضل من كل شيء قال ابو هريرة ثم يدعو اصغر وليد له فيعطيه
ذلك الثمر في رواية لمسلم اصغر وليد له فيعطيه ... الرواية بان المراد اصغر وليد
للمؤمنين ... المراد من اهل بيته خاصة ... عشيرته ... الشفقة والرحمة
او يحمل المطلق على المقيد في الجامع الصغير كان اذا اتي بباكورة الثمر وضعه على عينيه ثم على
شفتيه وقال اللهم كما اريتنا اوله فارنا اخره ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان رواه ابن السني
عن ابي هريرة والطبراني في الكبير عن ابن عباس وانما اثر بذلك الصبيان لشدة ... وكثرة رغبتهم
او لكمال المناسبة بين الباكورة وبينهم لقرب عهدهم بالابداع وانما باكل منه اشارة الى انه الشمول

الزكية

الزكية والمراد بالاولى المرضية ما ذكر اي تناول شيء من انواع الباكورة لا بقرحه او خوجه
فيه من كمال الاجر على تحصيله قال الترمذي رحمه الله حدثنا محمد بن حميد الرازي نا ابراهيم بن
المختار عن محمد بن اسحاق عن ابي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن الربيع بضم الراء وفتح
الموحدة وتشديد التحتانية المكسورة بنت معوذ بتشديد الواو المكسورة ونقل الصغاني
انها بالفتح على الاشهر ابن عفراء استشهد يوم بدر هو واخواه قتل ابا جهل وعفراء امه وابوه الحارث
قالت بعثني معاذ بن عفراء هو عمها وهو المشارك لاخيه في قتل ابي جهل بين رجل ... وهو
مجروح مطروح يتكلم مع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بقناع بكسر القاف ... الذي
يوكل فيه وقيل الذي يهدى عليه من رطب اي فيه بعض رطب وعليه اي على قناع الرطب اجر
جمع جرو وهو الصغير من كل شيء حتى الحنظل والبطيخ ونحوه والمراد هنا القثاء كما فسره بقوله من قثاء
بكسر اوله وضمه زغب بالجر نعت لقثاء وبالرفع نعت لاجر وهو المناسب لقوله واجر زغب و...
من القثاء بالزغب وهو صغار الريش اول ما يطلع وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب القثاء
فاتيته به اي بالقناع المذكور وفي نسخة بها اي بالاشياء المذكورة وعنده حلية الواو للحال
والحلية ... ما يتزين به من ذهب او فضة او غيرهما قد قدمت عليه اي وصلت اليه من
البحرين اي من خراجه وهو بلفظ التثنية ... موضع بين البصرة وعمان وهو من بلاد نجد
فملأ يده اي كفه كما في الرواية بعدها منها اي من الحلية فاعطانيه وفي هذا تعظيم سخايه وجوده
ومروءته ورعاية كمال المناسبة ... قال الترمذي رحمه الله حدثنا علي بن حجر
انا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل بفتح فكسر هو ابن اخي علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن الربيع
بنت معوذ بن عفراء قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقناع من رطب واجر زغب
فاعطاني ملء كفه حليا بضم فكسر فتشديد تحتية وفي نسخة بفتح فسكون تحتية او قال
ذهبا للشك من الراوي ... وفي هذا المكافاة على الهدية بالعطاء
الجميل باب ما جاء في صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو ما يشرب من المايعات اي بيان ما كان يشربه صلى الله عليه وسلم حدثنا ابن ابي عمر نا سفيان

ح اصل
أحب الشراب إلى
رسول الله

أو ابن عيينة كما سيأتي عن معمر عن الزهري عن عروة ابن الزبير عن عائشة قالت كان أحب الشراب إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم الحلو البارد يحتمل أن يكون أحب اسم كان والحلو البارد خبرها ويحتمل العكس والمراد
بالحلو البارد الماء العذب لما رواه أبو داود أنه صلى الله عليه وسلم كان يستعذب له الماء من بيوت
السقيا بضم السين المهملة وسكون القاف عين بينها وبين المدينة يومين قال ابن بطال والاستعذاب
الماء لا ينافي الزهد ولا يدخل في الترفه المذموم بخلاف تطييبه بنحو المسك فقد كرهه مالك لما فيه من
السرف وقد شرب الصالحون الماء الحلو وطلبوه وليس في شرب الماء المالح فضيلة وشرب الماء الحلو البارد
فيه مزيد الشكر وتعظيم نعم المولى ولعل الشكر له من غير أن يكون فيه إشعار بتكلف بخلاف
المآكل ولو كان يستعمل الشراب لا يعم الطعام غالبا والحاصل أن استعذاب الماء لا ينافي
من ما بخلاف استطابة الطعام فإنه يشتهي منها وكثرة الأكل المؤدي إلى كثرة الشبع الذي هو مبدأ
كل شر وكان أبو الحسن الشاذلي قدس الله سره يقول إذا شربت الماء الحلو أحمد ربي من صميم قلبي
وفي الشوق قال الشيخ أبو الحسن قال لي شيخي يا بني برد الماء فإن العبد إذا شرب الماء السخن قال الحمد
لله بكراهة وإذا شرب الماء البارد فقال الحمد لله استجاب كل عضو منه بالحمد لله ويحتمل أن يكون المراد
بالحلو البارد الممزوج بالعسل فقال ابن القيم فإن فيه من حفظ الصحة ما لا يهتدي لمعرفته إلا
الأفاضل من الأطباء فإن شرب العسل ولعقه على الريق يزيل البلغم ويغسل خمل المعدة ويجلو لزوجتها
ويدفع عنها الفضلات ويسخنها باعتدال ويفتح سددها والماء البارد رطب يقمع الحرارة ويحفظ
البدن ويحتمل أن المراد الماء المنقوع فيه تمر أو زبيب وكان صلى الله عليه وسلم يشرب اللبن خالصا
تارة وبالماء البارد أخرى لأن اللبن عند الحلب يكون حارا وتلك البلاد حارة غالبا فكان يكسر حره
بالماء البارد وفي البخاري أنه صلى الله عليه وسلم دخل على أنصاري وصاحب له يحول الماء فقال له
إن كان عندك ماء بات في شن وإلا كرعنا فانطلق إلى العريش فسكب في قدح ماء ثم حلب
عليه من داجن فشرب منه صلى الله عليه وسلم وحاصل عنوان الباب الحلو البارد أحب الشراب
إليه وهو بعمومه يشمل الماء القراح والمخلوط بالعسل الخالص والحلو والمخلوط بالبارد فلا يشكل
بما يأتي أنه كان يقول في اللبن ليس شيء يجزئ من الطعام والشراب غيره مع أن المراد بيتي ما هو الطعام.

الشراب

الشراب فيه تجمع الأشكال من أصله فاله في جمع الوسائل وفي ابن حجر يجاب بأن الأحبية هنا الأحبية
مخصوصة أي كان أحب الشراب إليه هو الماء أو فيه الماء قال المصنف رحمه الله حدثنا أحمد بن منيع
نا إسماعيل بن إبراهيم نا علي بن زيد عن عمر بن أبي حرملة عن ابن عباس قال دخلت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وخالد بن الوليد على ميمونة فجاءتنا بإناء من
لبن فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا على يمينه وخالد عن شماله على الأدأوين
في الشأن تجس فقال لي الشربة لك أي لأنك صاحب اليمين وهو مقدم وإلا يرضى لا سيما
والإيثار وإنما السنة عن اليمين فسائل في جمع الوسائل ويستفاد منه تقديم الأيمن ولو كانا
من ... الشربة فلا ينافي ... فقال فإن شئت آثرت بها خالدا لأنه أكبر
من ابن عباس سنا فقلت انظر من أين يستفاد تقديم الأيمن وأما قوله الشربة لك فإنما
يفيد أن الحق له في ذلك وهل هو واجب له أو ليس بواجب يفهم من أعم وأما قوله فإن شئت
فإنه يدل على أنه ليس بواجب وإنما يدل على أن الحق في ذلك للجالس فله أن يعطاه شم في نسخة المشيئة
أيه تطييب لخاطره وتنبيه على أن له الإيثار وإنه أولى له لأن ذلك مقتضى الأدب مع الأكابر فإن
ابن حجر فيه يشكل على ذلك قوله أينما يكون الإيثار بالقرب وقد يجاب بأن محل ذلك حيث أقرب
ليس أولى منه بذلك وإلا كما هنا فتقديم غيره إلا من هو أعلى أو ... فلا ترك لها قلت
هذا بعد تسليم أنه من باب الإيثار بالقرب لأنه ليس بمنهي عنه في حق أو مع ما ... في جمع
الوسائل وقال ميرك أغرب فإنه إذا مقدم هو أولى بشرف إلا ما ... هنا ... بيمين الإيثار ولا
الإيثار أكثر مسارعة مع غير كونه سبقت له أولى من غيره في الإرتجان لما أول أهل
قوله تعالى ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة قلت ومع تسليم أنه من باب الإيثار
ما يتعلق إليه لا ليس فيه إيثار حرمة بل المقام مقام تشريع وتعليم ولم يبق الشيء صلى الله
عليه وسلم إلى ما سواه من المزية والفضيلة وإنما هو إلى أن الحق في الشرب لصاحب
اليمين حتى الأيمن غير ذلك ... فسقى ... الحكم عاما منه بغالب جميع الجزئيات في حق
ابن عباس والشفاعة حينئذ ... إلى ما سواه صلى الله عليه وسلم من الشرب ... ...

ما عندهم من تعظيم جانب المصطفى صلى الله عليه وسلم الى ان قال فان قلت ما قاله بعض الاكابر شيخنا سيدي محمد بن
عبد الرحمن بن زكري ابقى الله لنا من بركاته لما تفاوضنا عنده في المسئلة فان قيل فان استاذن
صلى الله عليه وسلم في سؤر العبد الايمن هو ابن عباس ولم يستاذن الاعرابي والاعرابي على يمينه وابو بكر على يساره
في قضية غير متعلق [illegible] فالجواب انه انما استاذن ابن عباس لا لاعليه وثقته بطيب نفسه بالاذن بل لا يستاذنه
لا سيما وان الاكبر وهو خالد في جنبه وفي [illegible] بالاستئلاف مع رياسته في قومه وشرف نسبه فيهم فاراد
تطييب خاطره وتالفه بذلك واما الاعرابي فانه [illegible] المقام ام بكل ما يفعله المصطفى صلى الله
عليه وسلم لا يتغير ولا يتاثر اغتفر المقال وقوله ما كنت لاوثر على سؤرك احدا يحتمل ان على بمعنى
بمعنى الباء اي ما كنت لافضل بسؤرك احدا ويحتمل ان تكون على بابها ويقدر في الكلام مضاف اي لاوثر على
سؤرك سؤر احد وهو حسن لا كلفة فيه قال ابن حجر في المغلوطات ان قال اما كان يشرب سؤره صلى
الله عليه وسلم كله ولا يبقى ابو بكر [illegible] من المعنى لا يتغير ذلك المقام ويحتمل ان تكون تعليلية فان
الكل فيه وهذا اقول انه ما كان عندهم من تعظيم المصطفى صلى الله عليه وسلم واعتنائهم بتتبع حتى بسؤره
ولنشر في كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم ام حتى يتحتم عليه اجابتهم هو وقال ابن علان فيه ندب
الاطاع وتعليمهم الادب ولا ايثار ولا كرام لمن هو اكبر منهم سنا وفيه ان التعظيم [illegible] بعضه فيه لولي
لا يسامح الامور الدينية كما في هذا الحديث وابن عباس رضي الله عنه كبير القدر عليه السمة لاكن لم يقدر
ان يؤثر بسؤر رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا وهذا على [illegible] في تعظيم رسول الله صلى الله
عليه وسلم وشدة محبتهم فيه [illegible] منه لا يفرطون في ذلك شيئا اه قال في جمع الوسائل
لا يجعل ابن عباس [illegible] سؤره صلى الله عليه وسلم مع [illegible] فاذن فكان الايثار فيها الا كما
جاء سؤر المومن شفاء ولذا لما اراد صلى الله عليه وسلم ان يشرب في [illegible] قال العباس يا رسول الله ما
الشريعة [illegible] البيت فلحاء الا سقاية [illegible] فقال صلى الله عليه وسلم انما اريد بركة ايدي المومنين
او ما هذا معناه وفي الجامع الصغير انه صلى الله عليه وسلم كان يبعث الى المطاهر اي السقايات
فيوتى بالماء فيشربه يرجو بركة ايدي المسلمين رواه الطبراني وابو نعيم في الحلية عن ابن عمر ه قلت
وقد يقال مراد ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان لا يكون [illegible] من النبي صلى الله عليه وسلم واسكته [illegible]

كل

شربه متصلا ومن انما يشربه صلى الله عليه وسلم وكيف يترك شربا ومحبة ورغبة ويكتفي بسؤر الاخر
من النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة ولا ياخذه بواسطة وشتان ما بينهما فمنع ابن عباس بهذا الاعتبار
اعلى واتم والله سبحانه اعلم ثم قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطعمه الله طعاما فليقل
اي ندبا بعد اكله والحمد لله عليه لان قال الاكل لا يقال اطعمنا خيرا منه وزدنا خيرا منه كما هو ظاهر
فلا ينافي انه جمع [illegible] وحيث فالاحسن فليقل في حال الاكل [illegible] اي ما بعده [illegible] انه يقوله بعد الحمد فانه في
جمع الوسائل قلت اي فايدة للدعاء بالبركة فيه اذا الاكل بعد الفراغ من اكله اللهم الا ان يكون
المراد بالبركة النمو والزيادة فيما بقي منه كما [illegible] به على العادة ونحو ذلك من الافعال الحسنية
والاحوال المرضية وقد نقل شيخنا العلامة [illegible] المحشي كلام الشارحين وسلم فايدا لعل [illegible]
في كون هذا بعد الشروع لا قبله [illegible] قوله اذا اكل احدكم [illegible] في رواية ابي داود فانه
ظاهر في نوع الاكل [illegible] وبعضه او بقيته [illegible] مقتضى حمله على المجاز [illegible] اذا اراد الاكل واما [illegible]
بعد الحمد اذا اشتاق [illegible] من تقديم الثناء على الدعاء كما هو مشهور اه اللهم بارك لنا اي [illegible]
او [illegible] فيه وارزقنا خيرا منه اي [illegible] ومن سقاه الله لبنا [illegible]
او غيره فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه فيه [illegible] خير من اللبن بالنسبة لكل [illegible] بالنسبة لكل
شراب ولكل طعام [illegible] وان كان [illegible] كما سبق [illegible] قال
اي ابن عباس وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شيء يجزي مكان الطعام والشراب اه [illegible]
يقوم مقامهما [illegible] منهما معا غير اللبن لكونه يغذي ويسكن العطش [illegible] على
الاستثناء [illegible] ذلك بل بالطعام [illegible]
اي ذلك تعليل [illegible] في اللبن [illegible] يقوم مقام الطعام والشراب قال ابو
عيسى يعني [illegible] هكذا [illegible]
اسناد الحديث [illegible] روى سفيان بن عيينة هذا الحديث يعني الاول عن معمر عن الزهري عن عروة عن
عائشة [illegible] ورواه عبد الله بن
المبارك وعبد الرزاق وغير واحد [illegible] وكثير من الرواة عن معمر عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم

زاد في بعض النسخ وسلا ... بعض الصحابي مع فضع النخعي اسقاط عروة ... الزهري احد الفقهاء في
والحديث والعلماء الاعلام من التابعين سمع سهل بن سعد وانس بن مالك وابا الطفيل وغيرهم وروى
عنه خلق كثير فانه في جمع الوسائل وقال المناوي وصار بتر في الصحابي من سلا وبتر في التابعي منقطعا
ولم يذكروا الا ان البخاري الكثيرون فيه اي بعض الاسناد عن عروة عن عائشة وما كان روى
يونس وغير واحد عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا اي فيكون ابن عيينة منفردا من بين
اقرانه في اسناده مرفوعا ولهذا قال قال ابو عيسى وانما اسنده ابن عيينة من بين الناس اي
فيكون حديثه غريبا في الاسناد والغرابة لا تنافي الصحة والحسن كما هو معروف في محله وحاصله ان حديث
الارسال اصح من حديث الاتصال كما صرح به المؤلف في جامعه فقال والصحيح ما روي عن الزهري عن النبي صلى الله
عليه وسلم مرسلا وهو لا يخرج على مذهب الجمهور ان المرسل حجة وكذلك عند الشافعي اذا اعتضد بمسند
متصل فانه في جمع الوسائل وقال ابن حجر بل المراد ان هذا الحديث روي مسندا ومرسلا في بيع حكم لكن
الشهرين وهو ان الحكم للاسناد وان كثرت رواة الارسال لانه مع المسند زيادة علم فقال ... وهو حديث
حسن وميمونة اي المذكورة في الحديث الثاني بنت الحارث اي الهلالية العامرية زوج النبي صلى الله
عليه وسلم وهي اول امرأة اسلمت بعد خديجة يقال ان اسمها كان برة فسماها النبي صلى الله عليه وسلم
ميمونة كانت تحت مسعود بن عمرو الثقفي في الجاهلية ففارقها فتزوجها ابو رهم بن عبد العزى فتوفي
عنها فتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة سنة سبع في عمرة القضاء بسرف على عشرة
اميال من مكة ومن الغرائب انها ماتت في المكان الذي تزوجها وبنى بها فيه بسرف سنة احدى وستين
عن ثمانين سنة وصلى عليها ابن عباس ودفنت فيه وهو موضع بين الوادي والتنعيم في طريق المدينة
وبني على قبرها مسجد ... وهي اخت لبابة الكبرى ام بني العباس ولبابة الصغرى ام خالد بن الوليد
واخت اسماء بنت عميس ام ... زوجة جعفر واخت سلمى بنت عميس امرأة حمزة وهي اخر من تزوج
النبي صلى الله عليه وسلم قيل انها وهبت نفسها من النبي صلى الله عليه وسلم اذ لما جاءها الخاطب
وهي على بعيرها قالت البعير وما عليه لله ولرسوله وجعلت امرها للعباس فانكحها النبي صلى
الله عليه وسلم روى عنها جماعة منهم عبد الله بن عباس وهي خالة خالد بن الوليد وخالة ابن عباس

وخالة

وخالة يزيد بن الاصم ... على ميمونة ... ابن اختها ... عبد
الله بن شداد بن الهاد واختلف الناس في رواية هذا الحديث اي الحديث الثاني عن علي بن زيد
بن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة فروى بعضهم عن علي بن زيد عن عمر بن ابي حرملة كما سبق في
الاسناد وروى شعبة اي من بين المحدثين عن علي بن زيد فقال اي شعبة في اسناده عن عمرو بن
حرملة والصحيح عمر بن ابي حرملة اي بضم العين في موضعين لا عمرو بالواو والثاني ابي حرملة لا ابن حرملة
وانما اعاده مع ما ... استغناء ... لبيان المراد بالتصحيح ولدفع الاختلاف بالتصحيح
فانه في جمع الوسائل

باب ما جاء في صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي كيفية شربه ... قائما وقاعدا وعلى كل ... التنفس اثناء الشرب ... الشرب ... حقيقة ويطلق
على غيره مجازا وهو بتثليث اوله مصدر ... بالحركات الثلاث في قوله تعالى فشاربون شرب الهيم
لكن الكسر شاذ ... بمعنى النصيب كقوله تعالى لها شرب ولكم شرب يوم معلوم واما قول
ابن حجر انه بالفتح جمع شارب كصحب جمع صاحب ... فلا ... لما ثبت له بالنقل
فانه في جمع الوسائل حدثنا احمد بن منيع نا هشيم ... نا عاصم الاحول ومغيرة
... بن مقسم الضبي ... ثقة متقن ... سنة ثلاث
وثلاثين ومائة عن الشعبي تابعي مشهور عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب
قائما في حجة الوداع من زمزم ... وفي صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن الشرب قائما بل في رواية لمسلم من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
... الشرب قائما ... فقال بعضهم النهي ناسخ له وقال بعضهم انه ناسخ
النهي وقال بعضهم النهي محمول على التنزيه وشربه قائما لبيان الجواز وقال بعضهم الشرب قائما
كان لعذر قال ابن حجر ... الجمع بين الحديثين وجب المصير اليه ...
... وقال الشيخ ...
...

الناس انه يجوز اخذه لما يكون ادفى وارواء قال ابن الهيثم والشرب قائما لآفات منها انه لا يحصل به
الري التام ولا يستقر في المعدة حتى يقسمه الكبد على الاعضاء وينزل بسرعة الى المعدة فيخشى منه ان
يبرد حرارتها ويسرع النفوذ الى اسافل البدن بغير تدريج وعن احمد عن ابي هريرة انه راى رجلا
يشرب قائما فقال له قه فقال لمه فقال ايسرك ان يشرب معك الهر قال لا قال فقد شرب معك من هو
شر منه الشيطان فان قلت جمع الوسائل وكيف يكون القيام مختصا بماء زمزم وفضل ماء
الوضوء كما في صحيح البخاري رواية في الاصل ايضا على نكتة التخصيص بماء زمزم الاشارة الى
استحباب التضلع من ماء زمزم وفضل الوضوء الايماء الى وصول بركته الى جميع الاعضاء ثم رايت
بعضهم صرح بانه يسن الشرب من زمزم قائما اتباعا له صلى الله عليه وسلم وبه يوجه حديث على لا في
حيث تبعه صلى الله عليه وسلم في القيام المخصوص ولم ينظر الى عموم نهيه عن الشرب قائما ونازعه
ابن حجر بانه قائل بتخصيصه قال المؤلف رحمه الله حدثنا هشيم بن سعيد نا محمد بن جعفر عن حسين
المعلم عن عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن ابيه شعيب عن جده قال ابن حجر
الاصح انه راسخ الاسناد عن ابيه مرسلا انما هو محمد الجليل لا فضل من ابيه ولا اكثر منه ومن غيره تلقيا
وافذ العلم عنه صلى الله عليه وسلم وصح فيه شيء من حيث روايته ومحبته بها ولهذا احتج به في
السنن اكثر الفقهاء الا انه قال وانما يكون ذلك لغاية ان اثبتت عنده سماع محمد من ابيه عبد الله انه
ثم لعله فيه ولم يره شعيب عن ابيه عمرو لما انتفى عنه الشك وفي سنن ابي داوود والنسائي وغيرهما
بلفظ عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يشرب قائما ابتداء او لبيان الجواز وحمل النهي عنه على الشرب ابتداء ورده او لخصوصية
ثم انقطع وقاعدا ابتدا والجواز الكثير ليبان انه فضل والوجه لا حمل وما قيل من ان النبي صلى الله عليه وسلم
منزه عن فعل المكروه فكيف شرب قائما فرده بانه اذا كان لبيان الجواز صار واجبا عليه فكيف يكون
مكروها قال المؤلف رحمه الله حدثنا علي بن محمد نا ابن المبارك عن عاصم الاحول عن الشعبي
عن ابن عباس زاد في اكثر النسخ قال ابن عباس سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمزم
فشرب وهو قائم وفي نسخة فالمراد انه يعود الاسناد فوقه الا غيرها وفي سياق هذا الحديث

اشارة

اشارة الى تعدد شربه صلى الله عليه وسلم قائما ابتداء الى ما هو مما كان على يد ابن عباس رضي الله عنهما
والمدار على ما قاله في جمع الوسائل قال المؤلف رحمه الله حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء ومحمد بن
طريف بفتح المهملة الكوفي قالا نا ابن فضيل عن الاعمش عن عبد الملك بن ميسرة عن
النزال بن سبرة قال اتي علي بكوز من ماء الكوز ما انتفع اسمه اما في الشراب اذا كان بعروة واذا
لم يكن بعروة فهو كوب ولهذا قال الكواب جمع كوب وهو ما لا عروة له بعض اكواب وقيل كالسفل من شرابه
بغير الكوب فانه في المشارق وهو في الرحبة بفتح الراء والحاء وتسكن المكان المتسع والمراد
هنا رحبة منبر الكوفة وكانت وسكة كان علي رضي الله عنه يقعد فيه ويعظ فاخذ منه اي الكوز
الماء كما المغترف من الماء فغسل يديه الى رسغيه ومضمض واستنشق ومسح وجهه
وذراعيه وراسه بعد كل البعض غسل من بدن الاعضاء ومسح بعضها كما واجرى بكونه غلبة
ومضمض ما بعده معطوفا على اخذ لا على غسل ثم شرب وهو قائم لم يذكر غسل الرجلين فيحتمل
الاعتداد وغسل رجليه كما في رواية ثم شرب وعليه قال ابن الوضوء في كلامه الوضوء الشرعي ويؤيده
ما وقع في بعض الروايات الصحيحة انه غسل رجليه ام لم يغسلهما لانه في الاغتسال ومعلوم
الشيخ ثم بعض ما روي في الاخبار والاعتبار الغسل الخفيف ومذكور من طلابه في بعض
الروايات ثم قال ان هذا الوضوء في المراد اشارة لما عن الشرب وضوء من لم يحدث انه لم يرد
الحدث بل اراد التنظيف والا فوضوء المحدث معلوم بشرابه معروفة هكذا رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل من بعض المشار اليه الشرب قائما وهذا سبب ايراد هذا
الحديث في هذا الباب وتقدم عن جمع الوسائل انه شرب قائما من فضلة الوضوء ويحتمل ان يكون
اشارة الى الشرب قائما من فضلة الوضوء ويدل عليه محمل عطفه وكان فعله صلى الله
عليه وسلم لبيان الجواز لكان ان لم يفعله لفضل قال المؤلف رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد
وسويد بن حماد قالا نا عبد الوارث بن سعيد عن ابي عاصم كذا في نسخة وفي اخرى
عطاء بكسر المهملة روى له مسلم وابو داوود والنسائي عن انس بن مالك ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثا اذا شرب وفي الصحيحين عن ابي قتادة ان النبي صلى

الله عليه وسلم نهى ان يتنفس في الاناء فالمعنى انه كان يشرب ثلاث مرات وفي كل ذلك يبين الاناء عن فيه
فيتنفس ثم يعود والمنهي عنه هو التنفس في الاناء بلا ابانة (ويقول) اي النبي صلى الله عليه وسلم
(هو) اي الشرب بالتنفس ثلاثا (اهنأ) اي اسوغ والذ واجمل من قبل القطع والشراب في بدنه ان خالصه
بسهولة تنزلة وفي رواية ابي داود يعني امرأ اي احسن شربا واكمل هضما (واروى) من الري اي اشد
ريا وابلغه وانجع وانفع للعطش وقد ورد بسند حسن انه صلى الله عليه وسلم كان يشرب في ثلاثة
انفاس واذا ادنى الاناء الى فيه سمى الله واذا اخره حمد يفعل ذلك ثلاثا وورد انه صلى الله عليه
وسلم نهى عن العب نفسا واحدا وقال ذلك شراب الشيطان رواه البيهقي عن ابن شهاب مرسلا
وفي رواية ابي نعيم في الطب وابن السني والبيهقي عن ابن ابي حسين مرسلا اذا شرب احدكم فليمص الماء
مصا ولا يعب عبا فان الكباد من العب وفي مسند الفردوس عن علي مرفوعا اذا شرب احدكم الماء فليشرب
مصا ولا تعبوه عبا فان العب يورث الكباد بضم الكاف وتشديد الباء وجع الكبد ومجاهد من
الشرب عبا الشره ولانه ربما يجري الشراب لكثرة الوارد عليه فلذا الشرب على دفعات اولى من
ذلك وفي حديث البيهقي عن انس مرفوعا التاني من الرحمن والعجلة من الشيطان وفي رواية ابي
داود والحاكم والبيهقي عن سعد مرفوعا التؤدة في كل شيء خير الا في عمل الاخرة قال
عياض اختلف السلف جدا في هذا مثل الروايات في بعضهم الشرب في نفس واحد
منهم ابن عباس وطاوس وعكرمة وقالوا هو شرب الشيطان واباحه جماعة منهم ابن
المسيب وعطاء بن ابي رباح وعمر بن عبد العزيز ومالك بن انس هذا وانما نهي عن التنفس
في الاناء لانه يغير الماء اما لتغير الفم بشيء ماكول او لترك السواك او لان النفس يصعد
ببخار المعدة قال ابن العربي وبالجملة فالتنفس لئلا ينال الاناء يعلو به رائحة منكرة
فيعاف الماء وذلك معلوم بالتجربة ونص اصلنا ان الشرب على القطع لا يكون حتى يمسح
فمه ولا يدخل الاناء في فيه بل يجعل الحرف على الشفة السفلى ويتشرب الماء بالشفة العليا
مع تنفس الجذب فاذا جاء تنفس الخارج نزع الاناء عن فيه قال المصنف رحمه الله (حدثنا علي بن
خشرم) بفتح الخاء وسكون الشين المعجمة (انا عيسى بن يونس عن رشدين) بكسر فسكون معجمة

جران مكسورة مثناة مهملة فنون ضعيف (ابن كريب) بالتصغير (عن ابيه) اي كريب وهو ثقة (عن ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا شرب تنفس مرتين) اي في بعض الاوقات وبه يجمع
بين الروايات وحديث ما رواه الطبراني عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث وسموا اذا انتم شربتم واحمدوا اذا انتم
رفعتم وفي رواية البخاري مرتين او ثلاثا واو للتنويع لانه ادرى بتفسير الكتبي بمعاونة فثلاث
وفي رواية البيهقي نظائره فيحتمل ان قيل بان النفس في الاناء وسكت عن النفس الاخير
لانه من ضرورة الواقع في العشر وفي كلام الحليمي الحاجة في ما يشير الى حصول اصل السنة بالتنفس مرتين
وان كمالها انما يكون بثلاث وان كفى ما دونها قال المصنف رحمه الله (حدثنا ابن ابي عمر نا سفيان عن يزيد
ابن يزيد) بن جابر اسم ابيه وجده وفيه ومثل الكنى (ابن جابر عن عبد الرحمن بن ابي عمرة) قيل اسمه بشير وقيل اسامة
(عن جدته كبشة) بفتح الكاف وسكون الموحدة بعدها شين معجمة بنت ثابت بن المنذر الانصارية اخت
حسان لها صحبة وحديث ويقال كبيشة بالتصغير واما بنت كعب بن مالك الانصارية زوج عبد
الله بن ابي قتادة لها صحبة وتعرف بالبرصاء وليست جدة عبد الرحمن بن ابي عمرة ومن الاولى منها (قالت
دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من في قربة معلقة قائما) وورد عنه صلى الله
عليه وسلم النهي عن الشرب من في السقاء لانه ربما يكون فيها ما يؤذي ولا يراه الشارب وفي رواية نهى عن
اختناث الاسقية والاختناث ان يقلب راسها ثم يشرب منه فجعله صلى الله عليه وسلم لبيان
الجواز وان النهي للتنزيه او لبيان انه محظور لمن لم يكن الضرورة وتقدم ما في شربه قائما مع نسيه
وذلك (فقمت اليها) اي قاصدا الى فم القربة (فقطعتها) اي لاجل التبرك او صونه بتنزيل فمها
مقام فمه قال المصنف رحمه الله (حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا عزرة بن ثابت الانصاري
عن ثمامة بن عبد الله قال كان انس بن مالك يتنفس في الاناء ثلاثا وزعم انس ان النبي
صلى الله عليه وسلم) بيان لانه مفعول زعم وان كان بمعنى قال (كان يتنفس في الاناء ثلاثا)
تقدم معناه قال المصنف رحمه الله (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انا ابو عاصم عن ابن جريج عن عبد
الكريم) ابن مالك الجزري (عن البراء بن زيد ابن ابنة انس بن مالك) صحة ثانية البراء

عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يزوره في بيته على ام سليم وفي نسخة مطلقة [illegible] من قبح
الغميصاء والرميصاء فقامت ام سليم وهي ام انس بن مالك وقد اختلف في اسمها [illegible]
لاعجبها [illegible] في نسخة بعضه عنده وهو العباس والثانية باعتبار المحل اللغة وباعتبار
كونه قطعة في المثال زاره في رواية الشيخ وقالت لا يشربه منها احد بعدك قال المصنف رحمه الله [illegible]
[illegible] كان يذكر مانة الى عمره وكان [illegible] ثلاثين سنة وتحرى بخمسة الا ما
وزعم مات سنة تسع وتسعين ومائتين [illegible] بالتصغير فيما قال ابن
كنابح عن عائشة بنت سعد [illegible] ان ربيعة المدينة ثقة [illegible] حتى اده [illegible]
ومات بالمدينة سنة سبع عشرة ومائة عن اربع وثمانين سنة ووهم من زعم ان [illegible] البخاري
وابو داود والنسائي عن امه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب [illegible] وفي
نسخة قال ابو عيسى وقال بعضهم انه بعض المحدثين عبيدة بنت نابل انه بكسر [illegible]
يعني العسقلاني في كتاب التقريب عبيدة ولا بالمقابل قال عائشة بنت نابل مقبولة من السابعة ولم يزد
على ذلك شيئا

باب ما جاء في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي استعماله العطر اي الطيب وكان صلى الله عليه وسلم طيب الريح [illegible] في الاخلاق
[illegible] وكان مع ذلك يحب استعمال الطيب استكثارا [illegible] لانه كان يناجي الملائكة
[illegible] في باب الخلق قول انس ما شممت [illegible] ولا مسكا ولا شيئا اطيب من
عرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر البخاري في تاريخه الكبير عن جابر رضي الله عنه لم يكن النبي
صلى الله عليه وسلم في طريق فيتبعه احد الا عرف انه سلكه من طيبه عليه الصلاة والسلام ذكر اسحاق بن
راهويه ان تلك كانت رائحته بلا طيب قالوا وكان صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] وكان يضع يده على راس الصبي فيعرف من بين الصبيان بطيبه الرائحة وفي صحيح مسلم
انه نام عند ام سليم فعرق فسلتت عرقه في قارورة فاستيقظ فقال ما هذا الذي تصنعين
يا ام سليم فقالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب الطيب وروى ابو يعلى والطبراني ان النبي
صلى الله عليه وسلم سلت [illegible] استعان به على تجهيز ابنته [illegible]

به فكانت اذا تطيبت به شم اهل المدينة ذلك الطيب فسموا بيت المطيبين فلقلنا [illegible] من قوله
[illegible] انه سلكه ومن قوله فيعرف من بين الصبيان ومن قوله لام سليم ومن اطيب الطيب ومن قوله شم
اهل المدينة ذلك الطيب ان طيبه صلى الله عليه وسلم لا يشبهه طيب فتنبه لذلك قال ابن حجر واما
الخبر المروي في انشاء الورد [illegible] ان الورد الابيض خلق من عرقه صلى الله عليه وسلم [illegible] من عرق
جبريل [illegible] عن البراق فقال النووي لا يصح [illegible] من شم الورد [illegible]
كذلك لا اصل له [illegible] كما ابن حجر وغيره [illegible] على طهارة [illegible] صلى الله عليه وسلم
ثم قال [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] على [illegible] صلى الله عليه وسلم قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن
رافع ابو [illegible] سمع ابن عيينة [illegible] وغيرهم روى عنه
البخاري ومسلم [illegible] قال [illegible] بعث [illegible] بخمسة [illegible]
[illegible]
ان [illegible] مات في سنة خمس واربعين ومائتين وغير واحد [illegible] فاتوا
اخبرنا ابو احمد الزبيري نا شيبان عن عبد الله بن المختار عن موسى بن انس بن مالك عن ابيه قال كان
وفي نسخة كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم سكة [illegible] قال
[illegible] صاحب القاموس السك طيب يتخذ من الرامك مدقوقا منخولا معجونا بالماء [illegible]
[illegible]
[illegible]
والرامك [illegible] قال العسقلاني
[illegible] يتطيب منه للتبعيض [illegible]
[illegible]
[illegible] وروى النسائي والبخاري في تاريخه عن محمد بن علي قال سالت عائشة أكان النبي صلى الله
عليه وسلم يتطيب قالت نعم بذكارة الطيب المسك والعنبر في النهاية ذكارة الطيب [illegible]

ما يطيب به الرجال وهو ما لا لون له كالمسك والعنبر والعود. قال المصنف رحمه الله: حدثنا محمد بن بشار، نا عبد
الرحمن بن مهدي، عن عزرة بن ثابت، عن ثمامة بن عبد الله قال: كان أنس بن مالك لا يرد الطيب، وقال أنس: إن
النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب. هذا حديث صحيح أخرجه أحمد والبخاري والنسائي
وفي رواية الترمذي عن [illegible] ... بحديث صحيح رواه أبو داود والنسائي وأبو عوانة عن
أبي هريرة [illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم: من عرض عليه طيب فلا يرده فإنه خفيف
المحمل طيب الريح، وفي مسلم مثله إلا أنه قال: ريحان بدل طيب. والمحمل بفتح الميم الأولى وكسر
الثانية والمراد به الحمل بالفتح، والمعنى أنه ليس بثقيل بل قليل المنة، ومع ذلك طيب الرائحة
فالهدية إذا كانت قليلة وتعظم منفعتها فلا ترد لئلا يتأذى المهدي، وفيه تعليله أيضا بأنه خرج
من الجنة. قال المصنف رحمه الله: حدثنا قتيبة بن سعيد، نا ابن أبي فديك اسمه محمد بن إسماعيل بن مسلم بن
أبي فديك، عن عبد الله بن مسلم بن جندب بضم الجيم والدال وبفتح، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: ثلاث لا ترد: الوسائد جمع وسادة وهو ما يجعل تحت الرأس
عند النوم ويقال المخدة لوضعها تحت الخد. قال المناوي: والظاهر أن المراد أنه إذا أبسط
ليجلس عليها ينبغي أن يجلس عليها إذ لا منة في الاستناد إليها ولو نجسة ولبس المراد قبول
عين الوسادة إذا أهديت، والدهن لعل المراد الدهن الذي فيه طيب، واللبن. قال ابن حجر وغيره: ويلحق بهذه
الثلاثة كل ما لا منة عليه في قبوله. ولبعضهم:

عن المصطفى سبع يسن قبولها ... إذا ما بها قد أتحف المرء خلان
فحلو وألبان ودهن ووسادة ... ورزق لمحتاج وطيب وريحان

قال المصنف رحمه الله: حدثنا محمد بن غيلان، نا أبو داود قيل اسمه عمر بن سعد الحفري بفتح الحاء
المهملة والفاء نسبة إلى حفر بالكوفة، عن سفيان الثوري، عن الجريري بضم الجيم وفتح الراء الأولى
اسمه سعيد بن إياس، عن أبي نضرة المنذر بن مالك، عن رجل وفي نسخة عن الطفاوي بضم المهملة وتخفيف
والفاء منسوب لطفاوة حي من قيس عيلان، وهو مجهول أيضا فيه الحديث مجهول على كل تقدير
لأنه حسنه المصنف في جامعه وإن كان فيه مجهول لأنه تابعي والراوي عنه ثقة فجهالته تغتفر

هذا

هذا الوجه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: طيب الرجال جاء الطيب مصدرا
واسما وهو المراد هنا، والمعنى هنا ما يتطيب به، واستبعدوا أن يراد به المصدر: ما ظهر ريحه وخفي
لونه كماء الورد والمسك والعنبر، وأما ما يظهر لونه فهو من زينة النساء وحليتهن ولطخوا [illegible]
الرجال في تشبه بالنساء فلا يليق بالرجال بالقوارير، والغالية [illegible] والورد والريحان والنسرين والياسمين
وإن كان يجوز له أن يشمه، وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه كالزعفران والحناء. قال العلماء
هذا إنما يتعين عند خروجهن، أما ما يظهر ريحه فيحرم إذا خرجت النساء، عن أبي موسى
الأشعري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها
فهي زانية. وروى أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: أيما امرأة
أصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة. وأما إذا كانت عند زوجها فلتتطيب بما شاءت
قال: ويتأكد الطيب للرجال في نحو يوم الجمعة والعيد وعند الإحرام وحضور المحافل وقراءة القرآن
والعلم والذكر ليرجع عن نفسه ما يكره من الروائح ويدخل على إخوانه المؤمنين راحة ويدفع عنهم
بعض ما يفسد ويكفي [illegible] وتفريحهم لا يطلع على استطابته ولا يفعل ذلك بمجرد رياء
واقتضاء لا يرضيانا ومباهاة بوجوه، ولا يحب كل مختال فخور، ويقال ليس شيء أضر على النفس
من الروائح الخبيثة وليس شيء أبلغ لما وينعشها أكثر من الروائح الطيبة، وجيد غذاء النفس
وتقوية للقلب ويتأكد للرجل والمرأة عند المباشرة فإنه من حسن المعاشرة. قال المصنف رحمه
الله: حدثنا علي بن حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم، أنا إسماعيل بن إبراهيم، عن الجريري، عن أبي
نضرة، عن الطفاوي تقدم أنه مجهول لا يعرف اسمه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله أي مثل الحديث السابق في اللفظ والمعنى وهو قوله بمعناه للتأكيد كما أن أصل المراد منه
زيادة الاعتماد في الإسناد كما في جمع الوسائل وفتح من يشبه في مثل اصطلاحهم في نحوه
ومثله أن يكون قوله بمعناه ليبين المثل هنا يستعمل بمعناه عند الإطلاق، وقولهم والمواجهة
في اللفظ والمعنى وإنما هو مستعمل بمعنى نحوه فيكون قوله بمعناه للتأسيس لا للتأكيد وهذا
ثم أن كلا منهما قد يستعمل في موضع الآخر. قال المصنف رحمه الله: حدثنا محمد بن خليفة وعمرو بن علي قالا

نا يزيد بن زريع نا حجاج الصواف عن حنان بفتح الحاء المهملة وتخفيف النون الأولى وسقط في جميع
بعد الحاء وفي نسخة بفتح أوله جيم وفي نسخة بضم حاء مهملة عن أبي عثمان النهدي بفتح النون
وسكون الهاء منسوب إلى بني نهد قبيلة من اليمن واسمه عبد الرحمن بن مل بتثليث الميم واللام مشددة تابعي
مشهور بكنيته أدرك الجاهلية وأسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه سمع عمر وابن مسعود
وأبا موسى وروى عنه قتادة وغيره ثقة ثابت عابد مات سنة خمس وتسعين وقيل بعدها
وعاش مائة وثلاثين سنة وقيل أكثر والحديث مرسل كما صرح به السيوطي في الجامع الصغير فقال
رواه أبو داود في مراسيله والترمذي عن أبي عثمان النهدي مرسلا قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا أعطي أحدكم الريحان هو كل نبت طيب الريح من أنواع المشموم على ما في النهاية وأهل
المغرب يخصونه بالآس والآس هو المراد في حديث ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها
طيب وطعمها مر وأهل العراق والشام يخصونه بالحبق وقيل يحتمل أن المراد به الطيب كله ويؤيده
ما في بعض روايات أبي داود من عرض عليه طيب ورواية البخاري كان صلى الله عليه وسلم لا يرد الطيب
فلا يرده بفتح الدال المشددة ... وروي بضمها ما يحتمل النفي والنهي في معنى النهي
كقوله تعالى لا يمسه إلا المطهرون فإنه خرج من الجنة أي والجنة محبوبة محببة لآدمي
محبوبه فإن كل ما ينسب للمحبوب محبوب ويحتمل أن أصل الطيب من الجنة وقيل المراد أن الطيب
الدنيا خرج بعضه من الجنة فإن طيب الجنة يوجد ريحه من مسيرة خمسمائة عام كما في الحديث
وخلق الله سبحانه في الدنيا الذي به أعطاه طيب الآخرة وهي ... في الجنة ... في الأعمال
الصالحة الموصلة إليها قال أبو عيسى لا نعرف لحنان المذكور في الإسناد غير هذا الحديث
بنصب غير وفي نسخة لا يعرف لحنان بياء الغيبة مبنيا للمجهول فيكون غير مرفوعا ويوجد
في بعض النسخ ما نصه وقال ... عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب
الجرح والتعديل حنان الأسدي بفتحتين ويسكن ويقال الأزدي بالزاي الساكنة بدل السين
من بني أسد بن شريك أسد بن شريك بطن من الأزد ويقال للأسد أزد وهو صاحب الرقيق بفتح
الراء ... عم والد مسدد قال العسقلاني هنا كذا في مقبول من السادسة

في حديث

في الطيب

وقال

وقال غيره بصري من أهل البصرة وكان في الأصل ذكر هنا وهو مقبل هذا الحديث الواحد المرسل
وروى أي حنان عن أبي عثمان النهدي وروى عنه أي عن حنان حجاج الصواف اسمه الحجاج
سمعت أي قال عبد الرحمن سمعته أي يعني أبا حاتم يقول ذلك أي هذا القول في ترجمة حنان قال
الملا رحمه الله حدثنا عمر بن إسماعيل بن مجالد بن سعيد الهمداني نا أبي أي إسماعيل عن بيان عن
قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله أي البجلي صحابي مشهور نسبة قبيلة بجيلة كان طويلا
جدا يصل إلى سنام البعير وكان من جمال ... يوسف هذه الأمة وكان المصطفى
يتبسم عند رؤيته كما يأتي في باب الضحك أسلم في السنة التي توفي فيها النبي صلى الله عليه وسلم
قال جرير أسلمت قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بأربعين يوما نزل الكوفة وسكنها زمانا ثم
انتقل منها ومات سنة إحدى وخمسين روى عنه خلق كثير وفي البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم
لما بعثه إلى ذي الخلصة دعا له وقال اللهم ثبته على الخيل واجعله هاديا مهديا وقال فيه النبي
صلى الله عليه وسلم إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه وقال فيه إنه سيدخل عليكم من هذا الباب خير ذي
يمن وإن على وجهه مسحة ملك وقال فيه جرير بن عبد الله منا أهل البيت ظهرا لبطن قالها ثلاثا
قال عرضت بين يدي عمر بن الخطاب عرضت بالبناء للمجهول وعرض عليه من أراد الحرب ليعلم
قوته وجلادته كعرض الجيش على الأمير ليعرف قوتهم وثباتهم حتى يرد من لا يصلح وكان جرير
غاب في خلافة عمر فلما حضر أمر بعرضه عليه ليتفهم حاله فألقى جرير رداءه ومشى في إزار
إظهارا للقوة وتجلدا وشجاعته وكان القياس فألقيت ردائي ومشيت ... النحاة من
التكلم إلى الغيبة ويحتمل أن يكون من كلام قيس نقل به كلام جرير أو نقله بالمعنى فقال عمر
بعد ذلك للقوم أي الحاضرين ... ما رأيت رجلا أي صورة رجل في الكلام على حذف مضاف
بدليل قوله أحسن من صورة جرير أي بدنه ... كان ... جرير وجمالا ... وروي أنه
كان إذا دخل بلدا ... خرج الناس حتى العواتق من خدورهن ويدل على ما ... قال عمر ... له
إلا عند ترجمة جرير ... والمناوي إلا ما بلغنا من صورة يوسف عليه السلام الاستثناء
بمعنى ... منقطع وإن كان ... منفصل ... من المنتسب وكان عمر

رضي الله عنه انكر على من قرأ استغرب [illegible] ان المصطفى صلى الله عليه وسلم اجمل العالمين واجلهم وان يوسف عليه السلام انما اعطي شطر حسنه صلى الله عليه وسلم فلم يحتج الى استثناء صورة نبينا صلى الله عليه وسلم ولولا ان الله سبحانه ستر على الصحابة كثيرا من جماله الزاهر وكماله الباهر بالهيبة والوقار واعمى عنه اخرين لما امكنهم التلقي عنه والتعلم منه لانه لو برز جماله لما استطاع احد ان ينظر اليه بعين [illegible] الضعيفة البشرية ولا افتتنوا به كما افتتن صواحب يوسف بيوسف عليه السلام حتى قطعن ايديهن ويرحم الله القائل

ما حسن يوسف النبي الكامل — الا كشعرة من بحور الكامل
لو لم يكن الا له ذو الجلال — كسى الجمال منه بالجلال
ما استطاعت العين اليه نظرا — ولرات ما ليس منه تصورا

وراجع ما تقدم في قول علي رضي الله عنه يقول ناعته لم ار قبله ولا بعده مثله ولم يكن [illegible] حديث [illegible] من انواع جهة التعطر واما قول ابن حجر ان الهيبة الصورة [illegible] اشارة الى التعطر فلا يخفى ما فيه من التكلف [illegible] بعضهم [illegible] الجماعة بعض النساخ سموا

باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب خبر لمبتدا محذوف على ما هو معروف ثم على انه منون فالجملة بعده مستقلة مستانفة لمقصود الترجمة كيف حال على ان كان تامة وخبر مقدم على انها ناقصة [illegible] وعلى انه غير منون فيصح الكلام مضاف مقدر [illegible] جواب كيف كان او بيان كيف كان وانما احتجنا الى [illegible] المقدر لان [illegible] للجملة ولان المترجم له ليس هو السؤال وانما هو جوابه من المتكلم عليه في الترجمة ونظير هذه الترجمة ما وقع في اول كتاب صحيح البخاري باب كيف كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اعلم انه لما بعث صلى الله عليه وسلم لتعليم الخلق وتبليغهم وبث الحكمة ونشر [illegible] احياء [illegible] والعلم واماتة الكفر والجهل وايضاح طرق الهداية والتوحيد لتسلك واظهار سبل الغواية والغي لتجتنب ولذلك كان لا ينطق الا بالحق ومن اجل ذلك كان كلامه صلى الله عليه وسلم متوافرا [illegible] الفصاحة والكمال من جهة اللفظ

والمعنى

قال ابن حجر كان صلى الله عليه وسلم افصح الخلق لسانا واعذبهم كلاما واسرعهم اداء واحلاهم منطقا [illegible] واجلاهم [illegible] واوضحهم بيانا [illegible] ولسانه اعظم سيف من سيوف الله [illegible] المعطلين [illegible] الله [illegible] عباده فقال له عمر رضي الله عنه مالك افصحنا ولم تخرج من بين اظهرنا فقال كانت لغة اسماعيل قد درست فجاء بها جبريل فحفظتها رواه ابو نعيم وروى العسكري بسند ضعيف جدا [illegible] وابن [illegible] واني [illegible] تكلم العرب بلسان [illegible] فقال ان الله [illegible] ونشأت في بني سعد بن بكر وروى الحاكم وصححه ان اهل الجنة يتكلمون بلغة محمد صلى الله عليه وسلم وفي الجامع الصغير احبوا العرب لثلاث لاني عربي والقران عربي وكلام اهل الجنة عربي رواه الحاكم والبيهقي عن ابن عباس واما حديث انا افصح من نطق بالضاد فهو [illegible] بانه موضوع قاله في جمع الوسائل حدثنا حميد بن مسعدة البصري نا حميد بن الاسود عن اسامة بن زيد الليثي من اهل المدينة من السابعة مات سنة ثلاث وخمسين ومائة عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرد [illegible] الحديث [illegible] كلامه [illegible] بعضه في اثر بعض [illegible] على سامعه ويلتبس عليه سردكم مفعول مطلق وفي بعض النسخ كسردكم هذا ولكنه كان يتكلم بكلام بين [illegible] المكسورة [illegible] وفي بعض النسخ بين بصيغة الماضي وفي بعضها يبينه بصيغة المضارع فصل يحتمل ان يكون من فصل [illegible] بمعنى فاصل بين الحق والباطل او بمعنى مفصول من الباطل ومصون عنه او مفصول بعضه من بعض فلا يلتبس على سامعه وفي بعض النسخ يبينه فصل على ان [illegible] بينه جملة [illegible] يحفظه من جلس اليه [illegible] والامتياز [illegible] وكمال [illegible] وفي الصحيحين من حديث عائشة انه كان يحدث حديثا لو عده العاد لاحصاه وكان كل امر [illegible] كلامه [illegible] الدر [illegible] صلى الله عليه وسلم فلا كلام [illegible] كلامه في الوضوح والحسن والبهجة والجمال

فصل

ومن ثم كان يلقى بجوامع القلوب وتنقاد إليه الألباب فأيده الله به حتى افتتنت الأمم وجمع بين العرب
العرب والعجم واستهم حلاوته الأبناء والآباء وكانوا عنه معرضين كأنما على رؤوسهم الطير وهذا
كانوا إذا أمر ابتدروا إلى امتثال أمره من غير تردد ولما عظم أيا كثيرة منها ما في أبي جحيفة قال أكلت
ثريدا بلحم وأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أتجشى فقال اكفف أو احبس عنا جشاءك
أبا جحيفة فإن أكثر الناس شبعا في الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة قال الراوي فما أكل أبو
جحيفة ملء بطنه حتى فارق الدنيا كان إذا تعشى لا يتغدى وإذا تغدى لا يتعشى انتهى شرح حمزية
شيخنا المحقق قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن يحيى نا أبو قتيبة سلم بفتح فسكون ابن قتيبة
عن عبد الله بن المثنى عن ثمامة عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعيد
الكلمة الظاهرة في الجملة وبالجملة وبالجمل والمراد أنه يبينهن مبناها أو معناها إلا بإعادة
أو كانت تحتاج إلى بيان كبير وهي ثلاثا معمول لمحذوف أي يتكلم بها ثلاثا الإعادة بعد
بحقيقتها أو كانت ثلاثا لكان تكلمه أربعا وليس كذلك لتعقل عنه أي لتحمل مرادته وشدة فقه
على أمته وفي هذا وما قبله تنبيه على أنه ينبغي للمعلم أن يتأنى في كلامه ويتحرى في إيضاحه وبيانه
ويعيد كل شيء حتى يفهم عنه وحكمة الثلاث أن الأولى للإسماع والثانية للوعي والثالثة
للفكرة أو إشارة إلى أن مراتب الفهم ثلاث أعلى وأوسط وأدنى وأدناه من لم يفهم بثلاث مرات لم
يفهم بالكثرة قال المصنف رحمه الله حدثنا سفيان بن وكيع نا جميع بالتصغير ابن عمر وفي نسخة
ابن عمير بالواو وفي أخرى ابن عمير بالتصغير ابن عبد الرحمن العجلي بكسر فسكون قال حدثني رجل من
بني تميم من ولد أبي هالة زوج خديجة يكنى أبا عبد الله عن ابن لأبي هالة عن الحسن بن علي قال
سألت خالي هند بن أبي هالة وكان وصافا مفرح هو ابن كلثوم في صدر الكتاب قلت صف
لي منطق رسول الله صلى الله عليه وسلم أي كيفية نطقه وهيئة سكوته المقابل النطق كما يدل
عليه الجواب فهو من باب الاكتفاء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم متواصل الأحزان ولا ينافي
حزنه عن حزن يعقوب قال ابن القيم الجوزية حديث ممنوع في صفته عليه الصلاة والسلام أنه كان
متواصل الأحزان لا يثبت وفي إسناده من لا يعرف وكيف يكون متواصل الأحزان وقد صانه الله عن

الحزن

ع ابن تيمية

ع جلال

الحزن في الدنيا وأسبابها ونهاه عن الحزن على الكفار وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فمن
أين يأتيه الحزن بل كان عليه الصلاة والسلام دائم البشر ضحوك السن وقد استعاذ من الهم والحزن
وقال أبو العباس المراد بالحزن في هذا الحديث الألم على فوت المطلوب أو حصول مكروه فإن
ذلك منفي عنه ولم يكن حاله وإنما المراد به الاهتمام والتيقظ لما يستقبله من الأمور
وكان حزنه عليه الصلاة والسلام استغراقه في شهود الله تعالى وكبريائه وعظمته وغلبة
هيبته على قلبه أو لاهتمامه بأمر أمته وملاحظة عاقبة أمرهم ومآلهم وشدة شفقته
عليهم وهو معنى ما مر في قوله شيبتني هود وأخواتها وقال الترمذي الحكيم لما
كانت من كمال المعرفة والوصال والشهود في منزل القرار منزل الدار لا تتسع لذلك بل محله
الدار الآخرة فكان على غاية من الاشتياق إلى محل التلاقي وسيأتي في باب البكاء بسط القول
في معنى حزن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وسيأتي في باب الضحك وجه الجمع بين قوله هنا
متواصل الأحزان وقوله في باب الخلق دائم البشر قال ابن حجر ثم هذا وجمع ما بعده زيادة
على ما طلب منه وصفه لكمال ملائمته وشدة ارتباطه به وظهور ما بينهما من المناسبة
والملازمة وأيضا فالمرء مهما أشرع في مدحه صلى الله عليه وسلم فإنه لا يقتصر على
نوع واحد لكثرة وجوه أوصافه الجامعة وشدة حلاوتها في القلب ولشيخنا المحقق
في هذا المعنى

إذا ما شرعت في مديحك راقني ... لحسنه واستحلاه فما غيب
وينتج بعضا بعضه لارتباطه ... وكثرته والكل منه عجيب

دائم الفكرة أي في خلق السماوات والأرض وغير ذلك مما يشهد عظمة الله تعالى ومما جعل
وبعضها على القلب وفي الخبر تفكر ساعة خير من عبادة سبعين سنة وقد قال بعض
العلماء لو تفكر الناس في عظمة الله تعالى ما عصوا الله تعالى وهذا كالتوحيد والتحليل
تواصل الحزن أنه من تواصل الأحزان من لوازم دوام الفكرة ليست له راحة هذا من لوازم ما
قبله من دوام الفكرة أيضا فإن من لازم اشتغال القلب إتعاب الأعضاء والمراد أنه لا يخلو

لا وقت له في غير عمل الشرع وقل فكرهم في كون معظم اشتغالهم بوظائف العبادات والقربات وما
يتعلق بالاعتبار والتعليم والجهاد والمواساة وتدبير المهمات الدينية والدنيوية بقوة باطنه في نعيم
مفعم اصطناع الله تعالى مسرورا بذكره وما يجده من حلاوته لانسه به وقربه منه فاته **طويل السكت** هو
ايضا من باب عطف عام على خاص قوله ابن حجر فان دوام الفكر يستدعي دوام الصمت والسكت بفتح
السين وسكون الكاف بمعنى السكوت واغرب من ضبطه فقال بكسر اوله قاله في جمع الوسائل **لا يتكلم**
في غير حاجة اي من غير ضرورة دينية او دنيوية فغاية كلمه بلا حاجة دنيوية حسية او معنوية وقد
قال عليه السلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه رواه جماعة من المحدثين وقال رحمه
الله عبدا قال خيرا فغنم او سكت فسلم وقال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او
ليصمت كيف والله تعالى يقول وما ينطق عن الهوى **يفتتح** اي يبتدئ **الكلام ويختمه** من الختم
وفي نسخة ويختتمه من الاختتام اي ينهيه **باسم الله تعالى** كذا في بعض النسخ والظاهر ان المراد
ان كلامه عليه السلام كان محفوفا بذكر الله تعالى لا بخصوص هذا اللفظ وان المراد بذكر الله في
زمان الكلام كله على حد ما قيل في قوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا وفي قوله وسبح بالعشي
والابكار اذ ليس المراد خصوص الطرفين وابعد من قال ان المعنى انه كان يفتتح كلامه بالبسملة
ويختمه بها ومن قال انه يفتتح بالبسملة ويختم بالحمد او بغيره كالاستغفار وهذا كله
بالنسبة للذكر اللفظي والا فكلامه صلى الله عليه وسلم كله ذكر وسكوته جميعه فكر وقيل الذكر
نحو التسبيح والتهليل ونحو ذلك بل كل مطيع لله في فعله فهو ذاكر له سبحانه
وقد قال عمر رضي الله عنه افضل من ذكر الله باللسان ذكر الله عند امره ونهيه يعني بان يمتثل
ما امر الله به ويمتنع عما نهى الله عنه وانما كانت المحافظة على الامر والنهي افضل لانه ثمرة
هو نتيجة الذكر القلبي واللساني وقد قال صلى الله عليه وسلم ليس يتحسر اهل الجنة الا على ساعة
مرت بهم ولم يذكروا الله فيها وقد قال بعض اتباعه صلى الله عليه وسلم

ولو خطرت لي في سواك ارادة ... على خاطري سهوا قضيت بردتي

وفي بعض النسخ المصححة **باشداقه** جمع شدق وهو بكسر اوله طرف الفم والمراد بالجمع

ما فوق

ما فوق الواحد والمراد انه يستعمل جميع فمه في التكلم ولا يقتصر بالفتح تحريك الشفتين كما هو
شان بعض المتكبرين وبعض الناس يتكلم بطرف لسانه وشفتيه وذلك كله غير محمود مخل
بالعظمة وبعضهم يتشدق ويتكلف في العبارة وذلك ايضا مذموم منهي عنه وكلامه صلى
الله عليه وسلم كان وسطا لا تفريط فيه ولا افراط [illegible] والتحقيق **ويتكلم بجوامع** جمع جامع
الكلم اسم جنس واحده كلمة واضافته من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف والمعنى انه كان
يتكلم بالفاظ يسيرة متضمنة لمعان كثيرة ولا ينافيه ان تفسيره هنا بالقرآن وارجح ان يفسر
به قوله صلى الله عليه وسلم اوتيت جوامع الكلم لانه لا يقال في وصف منطقه انه كان يتكلم في
بجوامع الكلم التي هي القرآن خلافا لابن حجر وقد جمع جمع من الائمة من كلامه صلى الله عليه
وسلم الموجز البديع احاديث كثيرة كقوله من آذى جارا اورثه الله داره وقوله لا تظهر الشماتة
باخيك فيعافيه الله ويبتليك وقوله [illegible] تحت جناح كل احد من
قال بعضهم

الظلم من شيم النفوس فان تجد ... ذا عفة فلعلة لا يظلم

وكان الشيخ سيدي احمد المقري ينشد في هذا المعنى

عريت عن ما فيك من المكارم ... من يعطي الناس شيئا فهو جود حاتم

وكقوله لا فقر اشد من الجهل ولا مال اعز من العقل ولا وحشة اشد من العجب وقوله الذنب لا ينسى
والبر لا يبلى والديان لا يموت فكن كيف شئت وقوله صنائع المعروف تقي مصارع السوء وصدقة
السر تطفئ غضب الرب وصلة الرحم تزيد في العمر وقوله القناعة مال لا ينفد وكنز لا
يفنى وقوله الاقتصاد في النفقة نصف المعيشة والتودد الى الناس نصف العقل
وحسن السؤال نصف العلم وقوله من ابطأ به عمله لم يسرع به نسبه وقد قال القائل
في هذا المعنى

وما الحسب الموروث لا در دره ... بمحتسب الا باخر مكتسب
اذا الغصن لم يثمر وان كان شعبة ... من الثمرات اعتده الناس في الحطب

وقوله ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب ونظم بعضهم معناه فقال

ليس الشجاع الذي يحمي فريسته يوم النزال ونار الحرب تشتعل
بل الذي غض طرفا او ثنى قدما عن المحارم ذاك الفارس البطل

وقوله اياكم وخضراء الدمن المراة الحسناء في المنبت السوء وقوله استعينوا على انجاح الحوائج
بالكتمان فان كل ذي نعمة محسود وقوله انكم لن تسعوا الناس باموالكم فسعوهم باخلاقكم
وقوله الخلق السيء يفسد العمل كما يفسد الخل العسل وقوله اخس الناس منفعة من
اذهب اخرته بدنيا غيره وقوله ليس منا من غش وقوله المسلم من سلم المسلمون من
لسانه ويده والمهاجر من هجر ما حرم الله وقوله ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا
بعفو الا عزا وما تواضع احد لله الا رفعه الله هو ومن ارجى لا ساحل له ولا في انتهاء جملة الغرقة
للبحار والنبي في التحقيق ابن حجر والمناوي رجح انه مسائل مفردة وان ذلك من قبيل لعل يحتمل احتمالات
تقرب اكثر معنا ومنها ان يكون معنا وسكت عن ابن ابي اخراه والتعويل فيكون قوله لا جفو ولا تقصير
كالبيان له والتفسير اي ليس فيه زيادة على المحتاج ولا نقص عن اداء المراد بل هو على غاية
المطابقة لما يقتضيه المقام من ايجاز واطناب او مساواة اذا ما ساواه وقوله في صفاته صلى الله
عليه وسلم ليس بالجافي من الجفا وهو غلظ الطبع ومنه حديث من بدا جفا اي من سكن البادية
غلظ طبعه لغلبة مخالطة الناس والمعنى انه صلى الله عليه وسلم ليس بالغليظ الطبع السيء
الخلق الجوي بل كان برا وخيرا على الاقارب والاجانب لانه نعمة مهداة للمومنين ورحمة
مرسلة للعالمين ولا المهين بفتح الميم من المهانة وهي الحقارة والضعف اي ما كان حقيرا
فيما بل كان كبيرا معظما يغشاه من انوار الوقار والمهابة والجلالة ما تعرفه في ابصار
الجبابرة وتخضع عند روية هيبته الاعراب وتذل لعظمته عظماء الملوك فكان صلى الله عليه
وسلم متواضعا للمومنين متكبرا على المتجبرين وقد اثنى الله سبحانه بذلك على من اتصف به من المومنين
فقال اذلة على المومنين اعزة على الكافرين وقال اشداء على الكفار رحماء بينهم وراجع ما تقدم
قوله من راه بديهة هابه ومن خالطه وفي نسخة ولا المهين بضم الميم من الاهانة الا ابين و

يعني

يعني احرام الناس بعض النعم وان دقت الا يستصغر شيئا من نعم الله سبحانه وان كان صغيرا
ولا يحتقره فان القليل من الجليل جليل كما قيل

قليل منك يقنعني ولكن قليلك لا يقال له قليل

ولا يشكر القليل اكثر من لا يشكر القليل بل كان يقوم بتعظيمها فلا يعمل حالا وشكرا وفعلا
بجميع جوارحه ذات ربه لا يذم منها شيئا لما علم من شهوده عظمة المنعم به المستلزم لعظمة
النعمة بسائر انواعها فكان يجمع بين نعمي المزمة وتعظيم جميع اجزاء النعمة غير انه لم يكن يذم
ذواقا اسم لما يذاق من ماكول او مشروب وهذا مما يشمله قوله لا يذم منها شيئا وانما افرده
بالذكر لقوله ولا يمدحه فانه نفى لما يتوهم من قوله يعظم النعمة من انه يمدح الطعام والشراب
فلعله يا ... ذلك انما نهى عن ذمه لانه نعمة ومدح النعمة كعيبها وازدراء بنعمة الله تعالى
وفيه كسر للغضب فانعم واما نهى عن مدحه فلكون مدحه يشعر بالحرص والشره والنهمة وحاصل
الكلام اشكال في حكم جميع نعم الله تعالى ولا يذم شيئا منها الا انه لا يشتغل بمدح الماكول والمشروب
لانه ينبئ عن الميل اليه كما لا يشتغل بذمه لانه من اعظم نعم الله عليه وبه قال بعض الاغنى تتمة
في باب الخلق قول علي رضي الله عنه ولا عيب ولا تغضبه الدنيا وما كان لها وفي بعض النسخ
ولا ما كان لها اي لا يوقعه في الغضب فانها وما لها وكل ما انه تعلق به لعدم اعتداده بها
ونظره الى البقاء العلم بزوالها تعاون عنها بها وكثرة عنايته وهمته مشرفا عنها اليها
فانه منها واما قول ابن حجر ومن تبعه وفيه لا تغضبه الدنيا وهو ما كان لها اي للتمتع بلذاتها
بل لمواتية الطالب وارشاد المسترشد وتكميل ما اعتني له عن الكمال والشجاعة فيمن استحق
العذاب والنكال ... على ما في قوله وما كان لها ماهية وراية ولا ما كان لها ترك
على انها متصلة فاذا تعرض الحق بصيغة المجهول اذا تجاوز احد الحق لم يقم لغضبه الا
يزول غضبه ولم يقاومه شيء من الاشياء المانعة في العرف والعادة حتى ينتصر له اي ينتقم
للحق الحق لانه صلى الله عليه وسلم بعث للامر بالمعروف والنهي عن المنكر فلا يقر احدا على منكر
وسياتي في حديث علي لا يعفو ... للحق ولا الباطل لا يغضب لنفسه ولا تعرض قصلا بالمفعول

علي

او البغل من اجلاف العرب أو من بعض المنافقين ولا يشمت به بل يقابل بالحلم والعفو اخذا بقوله تعالى خذ
العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وسيأتي إن شاء الله شواهده لشمايله الخلقية عن قول
عايشة رضي الله عنها لا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح وقولها ما رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم منتصرا من مظلمة ظلمها قط ورحم الله القايل

معفو عن الاجرام حتى كأنه	من العفو لم يعرف من الناس مجرما
وليس يبالي أن يكون به الأذى	إذا ما الأذى لم يغش في الناس مسلما

وإذا أشار أي إلى إنسان في مجلس أو غيره أو ذهب لقضاء حاجة مثلا أشار إليه بكفه كلها وبه
يفتتح على الإشارة ببعضها لأنه من أفعال المتكبرين وأخلاق المتجبرين وإذا تعجب أي في أمر قلبها
أي باطن يجعل باطنها أعلاها كما هو شأن كل متعجب أو أراد قلبهما من الهيئة التي كانت عليها حالة
التعجب أي ظاهرها أو باطنها وكان حكمة قلبها الإشارة إلى تقلب ذلك الأمر المتعجب منه وتغيره
إلى الكمال ببركته صلى الله عليه وسلم أو يكون قلبها اكتفاء بالفعل عن القول في إظهار التعجب قاله ابن
حجر أو غيره أشياخي أقرب وإذا تحدث اتصل أي حديثه المجموع من تحدث بها أي بكفه يعني أن حديثه يقارن
تحريكها لقصد التفهيم ورفع الابهام عن المشار إليه وضرب براحته اليمنى بطن ابهامه اليسرى
كأن هذا كان عادة عند بعض أن الإنسان عند حديثه يحرك يمينه فيضرب بها بطن ابهام يسراه والشراح
هنا اقوال متضافرة ليس تحتها طائل فاعرضت عنها وقد نقل ابن حجر جملة منها وإذا غضب من
أمر وفي نسخة أغضب بصيغة المجهول من باب الافعال أعرض أي عرضا بوجهه عن الغضب وعدل عنه
إلى الحلم والكرم والعفو وأشاح الاشاحة تكون بمعنى الجد في الأمر أي جد في الإعراض وبالغ فيه
وتكون بمعنى الإعراض بالوجه يقال أشاح إذا أعرض بوجهه فيكون من باب قوله تعالى فاعف عنهم
واصفح زاد في بعض النسخ وإذا فرح غض طرفه أي أطرق ولم يبعد كي لا يكون أبعد الناس من الأشر والمرح
عند الفرح لأن الناس يعرفون الفرح إذا فرحوا بنظرهم بملء أعينهم والنبي صلى الله عليه وسلم لا
يستخفه الفرح ولا يزدهيه وفي رواية وكان إذا رضي وسر أي ظهر في وجهه البشر لأنه السرور
أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أنس عن سالم بن النعمان قال كان

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم يعرف رضاه وغضبه من وجهه كان إذا رضي فكأنما يلاحظ الجدر من وجهه
وإذا غضب خسف لونه والمعنى أن جدر البيت ترى في وجهه كما ترى في المرآة لوضاءته جل ضحكه
أي معظمه التبسم يأتي الكلام عليه في الباب بعد هذا وفي نسخة يفتر أي يضحك عن مثل حب
الغمام مواهبه في يفتخر الذي عن مثيلة اللؤلؤ شبه أسنانه صلى الله عليه وسلم به في بياضه وصفائه
وقيل حب الغمام اللؤلؤ لأنه يحصل من ماء المطر النازل من الغمام أي السحاب وهذا أنسب في باب
التشبيه لمشابهة اللؤلؤ في البرودة ولما في الثاني من زيادة تشبيه الفم بالصدف والريق بماء الرحمة
وبحر النعمة قاله في جمع الوسائل

باب ما جاء في ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم

أي ذكره وأسبابه من الأقوال والأفعال الحاملة عليه ويقال ضحك يضحك بالفتح والكسر
ويكسر ثم وكتف قاله في القاموس حدثنا هناد بن السري نا أبو معاوية عن الأعمش عن
إبراهيم بن عبيدة بفتح مهملة وكسر موحدة السلماني بفتح السين وسكون اللام وبفتح [illegible]
منسوب إلى بني سلمان قبيلة من مراد عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إني لأعرف آخر أهل النار أي من العصاة خروجا وفي بعض النسخ من النار رجل قيل اسمه
جهينة بصيغة التصغير أو هناد الجهني يخرج منها زحفا هو المشي على الاست مع إشراف
الصدر وفي رواية حبوا بفتح الحاء وسكون الموحدة وهو المشي على اليدين والرجلين أو الركبتين و
المقعدة ولا تنافي بين الروايتين لاحتمال أن يزحف تارة ويحبو أخرى فيقال
[illegible] فيقال له
انطلق فادخل الجنة قال فيذهب ليدخل فيجد الناس قد أخذوا المنازل أي منازلهم وقيل له
انه لم يبق منزل [illegible] فيرجع [illegible] فيقول يا رب قد أخذ الناس المنازل كأنه
سأل أن [illegible] منزل فيقال له أتذكر الزمان الذي كنت فيه أي [illegible] زمانك هذا الزمان الذي
في زمانك الذي كنت فيه [illegible] الضيق [illegible] الامتلاء [illegible]
فيحتاج أن [illegible] بعض أصحاب المنازل فيقول نعم فيقال له تمن [illegible] وقيل [illegible]

أنه يدعو أن يسخر ويعطيه على الدنيا التي هي دار ضيق ومعنى تمنّ اطلب كل ما يتمناه من الوطر

والتشهي والثمار وغير ذلك يتيسر في منزله على طريق خرق العادة بقدرة الملك الخلاق قال

فيتمنى فيقال له فإن لك الذي تمنيت وعشرة أضعاف الدنيا أي أمثالها لأن ضعف الشيء مثله

وضعفاه مثلاه وأضعافه أمثاله وكان الذي له عشرة أمثال الدنيا في المساحة وإلا فموضع سوط

في الجنة خير من الدنيا وما فيها كما في الحديث بل جميع ما في الدنيا لا يساوي ذرة مما في الجنة فانظر هذا

مع قول الغزالي أن هذا التقدير يعني تفاضله المقدار بالمساحة بل كان المعلوم عشرة أمثال من

لا بالوزن والمقدار قال أي النبي صلى الله عليه وسلم فيقول من غلبة الفرح والسرور وبلوغه ما لم يخطر

بباله أتسخر بي ولم يكن ضابطا لما قاله ولا عالما لما يترتب عليه بل جرى على عادته في مخاطبة

المخلوقين كما أخبر عليه السلام عن آخر في الحديث الصحيح أنه لم يضبط نفسه من الفرح لما وجد

عليه راحلته فقال اللهم أنت عبدي وأنا ربك فإنه قال ذلك من شدة الفرح قال في جمع الوسائل ويحتمل أنه يمكن

أن يكون المخاطب بهذا المقال واحدا من الملائكة على ما يفهم من قوله فيقال وفي نسخة أتسخر مني والكل

صحيح فيحتمل في القاموس سخر منه وبه كفرح هزأ كاستسخر والباء في الغزالي للتعدية وفي رواية أتسخر مني و

وأنت الملك أي العظيم الشأن استبعد أن يكون له هذا التنعيم بعدما كان في عذاب الجحيم ولم ير

نفسه أهلا لذلك قال أي ابن مسعود فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك إلا تعجبا

من هذا الرجل أو من عظيم رتبة التواضع عند الله سبحانه أو من غلبة رحمته على غضبه حتى بدت

نواجذه رواه البخاري وكان يقال ذلك أدنى أهل الجنة منزلة والنواجذ بالمعجمة جمع ناجذ

قال في القاموس هي أقصى الأضراس وهي أربعة أو هي الأنياب أو التي تلي الأنياب أو هي الأضراس واصله

الأضراس هي أربع أواخر الأسنان كل منها يسمى ضرس الحلم لأنه لا ينبت إلا بعد البلوغ قال

الشيخ والشهر الأقوال الأول وهو أن النواجذ أواخر الأضراس وهي في المراد مبالغة مثله في

الضحك بل يكون ضحكه فوق ما كان يصدر عنه وأما ضحكه إلى أن يبدو أواخر أسنانه فبعيد

من شيمته صلى الله عليه وسلم ومعقول مجموع الأخبار كما في ابن حجر وغيره أنه صلى الله عليه وسلم كان

لا يزيد على التبسم وربما زاد على ذلك فضحك والمكروه الإكثار منه والإفراط فيه لأنه يذهب الوقار

والذي

والذي ينبغي أن يقتدى به من أفعاله ما واظب عليه روى البخاري في الأدب المفرد وابن ماجة لا تكثروا

الضحك فإن كثرته تميت القلب قال أبو عيسى رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو الأحوص عن أبي

إسحاق عن علي بن ربيعة قال شهدت عليا رضي الله عنه قال كونه أتي بدابة من بغل أو جمل

ليركبها فلما وضع رجله في الركاب قال بسم الله كان فعله صلى الله عليه وسلم المبني عليه فعل علي

كرم الله وجهه مقتبس من قوله تعالى وقال اركبوا فيها بسم الله مجراها في وتأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم

بغيره من الأنبياء ومن قال تعالى فبهداهم اقتده لكمال بغيته لأن الآية مأخوذة من قوله تعالى

وجعل لكم من الفلك والأنعام ما تركبون الآية فلما استوى على ظهرها قال الحمد لله أي على نعمة الركوب

ثم لما كان تسخير المركوب أثرا من آثار قدرته الباهرة التي انفرد بها جل وعلا ولا شريك له فيها ناسب

ذكر التسبيح المقتضي لتنزيهه تعالى عن الشريك فأشار له بأن قال سبحان الذي سخر لنا هذا أي ذلل هذا

المركوب لأجلنا مع قوته وضعفنا وما كنا له مقرنين أي مطيقين لولا تسخيره وإنا إلى ربنا

لمنقلبون أي راجعون قال وجه مناسبة هذا لما قبله التحذر من الاغترار بنعمة الاستعلاء

الحسي لأن الموت مفاجئ اللذات فيحمله ذلك على التواضع لله وتعالى ويحتمل أن وجه المناسبة

أن السير مركب إلى مكان يذكر بالانتقال من الدنيا إلى الآخرة ومن هذا النعيم إلى ذلك النعيم وعلى

الوجه الأول فقوله إنا إلخ كناية عن الموت وعلى الثاني فمعنى إنا إلى ربنا إلى جزائه وثوابه فكأنه

يقول فكما تفضل تعالى علي بهذا في الدنيا تفضل علي به في الأخرى جميع المنعم على عبيده نيل الأخرى

وهذا والله أعلم أنسب بمقام شهود المنة من قول ابن حجر ناسب ذكره لأن الدابة سبب من

أسباب التلف إذ كثيرا ما ينفعل الراكب فيموت فيكون شهود الراكب لهذا الشيء مما له

على التيقظ في ركوبه وسيره ثم قال أي شكرا للنعمة التعظيم الحمد لله ثلاثا في التكرار إشعار

بتعظيم تلك النعمة التي لا يقدر عليها غيره تعالى والله أكبر ثلاثا في التكبير وتكراره إشارة

إلى تقصيره في القيام بشكر نعمته ثم زاد هذا المعنى أيضا فقال سبحانك إني ظلمت

نفسي فاغفر لي وإنما طلب المغفرة بعد الاعتراف بالتقصير فهو من كمال الإشارة إلى الاعتراف

بنفسه حقا ولا أهلية لما يطلبه ولا يستحق على مولاه شيئا وإنما يطلب فضله بفضله

فانه لا يغفر الذنوب الا انت وفيه بعد الاقرار بالذنب والخوف من سوء عاقبته والانقطاع بحق المولى
جل وعلا الا غفرانه بانه تعالى المنفرد بالقدرة الكاملة وانه لا احد يرحم عبده والمنفرد به بحق اسرافه
على النفس وان العبد مفتقر الى رحمته وعفوه لا ملجأ له غيره ولا مجير له سواه لم يجر مجيرا عن بابه
ولا غير الا من قبله وجنابه ومن هذا المعنى باب عظيم من ابواب المعرفة بالله تعالى وحظ من العبودية
لذو عمران يترتب عليه الثواب الجزيل كما سيأتي ثم اخبر انه صلى الله عليه وسلم بالضحك لتعجبه اما
بالاشارة له العبودية ومعرفة الربوبية واما التشريع فانه صلى الله عليه وسلم العروة واما من
تحلى الاولى واما التي فيه في درجات المقربين فانه في التحقيق ما عليهم وما كان فيه بالنسبة لما
بعد كان ذنب حسنات الابرار سيئات المقربين وقد تقدم لنا شيء من هذا فيما يأتي الاستغفار في
قوله تعالى واستغفر لذنبك ثم ضحك اي علي فقلت وفي نسخة فقال ابن ربيعة فيكون فيه التفات
من التكلم الى الغيبة او من باب النقل بالمعنى للراوي فقلت من اي شيء ضحكت وفي نسخة تضحك يا امير
المومنين من الخطاب يدل على ان القضية في ايام خلافته قال رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم صنع كما صنعت اي فعل وفعلا ثم ضحك فقلت من اي شيء ضحكت يا رسول الله قال ان
ربك ليعجب المراد بالتعجب في حقه تعالى اثر الناشئ عنه كالرضا بالفعل واثابته عليه وتكثير
ثوابه من عبده اذا قال رب اغفر لي ذنوبي يعلم حال من فاعل قال ولا يحتاج معنى الى تقدير قد
خلافا لمن زعم ذلك اي قال رب اغفر لي ذنوبي حال كونه عالما غير غافل ولا جاهل انه اي الشأن
لا يغفر الذنوب احد غيري وفي بعض النسخ غيره بناء المتكلم وهو هذا الظاهر لانه كلام صلى الله
عليه وسلم لا كلامه تعالى وسبب ضحكه صلى الله عليه وسلم هنا فرحه بما تعالى عن عبده المستوجب
لجزيل الثواب بعد ارتكابه موجبات الغضب والعقاب بحجة رجوعه الى ربه واعترافه بذنبه وعلمه
بانه لا يكشف الكرب الا علام الغيوب. ولما ذكر ذلك علي كرم الله وجهه حمله الفرح بذلك على
الضحك كما وقع للنبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن ضحكه مجرد تقليد لانه غير اختياري وان كان قد
يتكلف له قال المص رحمه الله حدثنا احمد بن منيع انا عباد بن العوام انا الحجاج وهو ابن
ارطاة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان في ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخة

بصيغة

بصيغة التثنية حموشة بضم الحاء المهملة والميم اي دقة اي لم يكن فيه غلظ وذلك مما يمدح
به واما قول ابن حجر تبعا للعصام بفتح اوله المعجمة فخالف للاصول ومعارض للنقل على ما في شرح
القاموس والنهاية ومغير للمعنى فان الحمش بالمعجمة من خدش الوجه ولطمه وفتح عنه
وكان لا يضحك الا تبسما جعل التبسم من الضحك مجازا لانه مبدؤه فهو بمثابة الاستثناء من النوع
ومعنى فيتبسم ضاحكا اي شارعا في الضحك الذي هو انبساط الوجه حتى تبدو الاسنان من السرور
ولا ينافي مع ثبوت انه ضحك حتى بدت نواجذه لما قلنا التعليل بالعموم او انه اراد اغلب احواله
لرواية فجل ضحكه التبسم وقيل ما كان يضحك الا في امر الاخرة واما في امر الدنيا فلم يزد على التبسم
قال في جمع الوسائل وهو تفصيل حسن وتعليل مستحسن وروي انه صلى الله عليه وسلم
كان اذا ضحك يتلألأ في الجدر بفتح اوله اي يشرق نوره عليها اشراقا كاشراق نور الشمس عليها
وكنت اذا نظرت اليه قلت لشدة سواد جفون عينيه اكحل العينين اي مكحلهما بالكحل
وليس باكحل بالكحل بل كان الكحل بحسب الخلقة من الكحل ما قيل في معنى هذا الكلام فانه في جمع
الوسائل وقد تقدم الشبيه على ما فيه في حديث علي رضي الله عنه قال المص رحمه الله حدثنا
قتيبة بن سعيد انا ابن لهيعة عن عبيد الله بن المغيرة عن عبد الله بن الحارث بن جزء بفتح الجيم
وسكون الزاي قال ما رأيت احدا اكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا كقول علي
رضي الله عنه كان دائم البشر وهو الجمع بينه وبين قول هند كان متواصل الاحزان بانما وكان
دائم البشر خاص انيسا للناس فلا منافاة بين كثرة الحزن اللازم كيفيات الباطن وبين
كثرة التبسم والبشر اللذين هما كيفيات الظاهر بل لا منافاة بين حزنه الذي هو من اثار الخوف
وبين فرحه بالله تعالى وشرح قلبه بذكره كما لا منافاة في الجمع بين الخوف والرجاء وابعد من قال
ان المعنى ان تبسمه اكثر من ضحكه بخلاف سائر الناس فان ضحكهم اكثر من تبسمهم فلا ينافي ما
قيل من انه متواصل الاحزان او ان ذلك لا يستفاد من الحديث وانما معناه انه اكثر تبسما
من غيره قال المص رحمه الله حدثنا احمد بن خالد الخلال انا يحيى بن اسحاق السيلحيني قال
ابن حجر نسبة لسيلحون قرية ... هذه النسبة ... لقيل السيلحوني

بالنواجذ نا ليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن عبد الله بن الحارث اي ابن جزء قال ما كان ضحك رسول
الله صلى الله عليه وسلم الا تبسما تقدم توجيه هذا الحديث قال ابو عيسى هذا حديث غريب من حديث
ليث بن سعد الغرابة في السند لتفرد الليث وهو مجمع على امامته وجلالته لا في المتن فلا تنافي في
محمد قال المؤلف رحمه الله حدثنا ابو عمار الحسين بن حريث نا وكيع نا الاعمش عن المعرور بن سويد
عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعلم اول رجل يدخل الجنة واخر رجل يخرج
من النار اول من يدخل الجنة على الاطلاق هو النبي صلى الله عليه وسلم واما اخر رجل يخرج من النار
فقد تقدم في حديث ابن مسعود على ان الذي في رواية مسلم وغيره عن ابي ذر لاعلم اخر رجل يدخل
الجنة واخر … يؤتى بالرجل يوم القيامة فالظاهر انه بيان لحال رجل ثالث غير الاول والاخر
فهو استيناف لا بيان لاول اهل الجنة لانه صلى الله عليه وسلم لا ذنب له فيقال اي يقول الله تعالى لملائكته
اعرضوا عليه صغار ذنوبه … ويخبأ من الخبء بالهمز والظاهر انه جملة حالية
فلا يقال فيه عطف الخبر على الانشاء عنه كبارها في الحكمة الثانية فيقال له عملت يوم كذا اي
الوقت الفلاني من السنة والشهر والاسبوع واليوم والساعة كذا اي من الذنب وكذا اي من
الذنب الاخر وهو مقر لا ينكر وهو مشفق اي خائف من كبارها اي من عرض كبارها عليه
خوف ان يؤاخذ بها فان من يؤاخذ بالصغيرة يؤاخذ بالكبيرة من باب اولى فيقال اعطوه
مكان كل سيئة عملها حسنة فيبدل الله سبحانه بفضله سيئاته حسنات لكونه
من المحبوبين الذين سبقت لهم العناية فلا تضر مع العناية وفي الحديث اذا احب الله عبدا
لم يضره ذنب ذكره في الفتوحات في كتاب المحبة وفيه ايضا عن زيد بن اسلم ان الله عز وجل يحب
العبد حتى يبلغ من حبه ان يقول له اصنع ما شئت فقد غفرت لك … وقال الشيخ
ابو الحسن رضي الله عنه واجعل سيئاتنا سيئات من احببت ولا تجعل حسناتنا حسنات
من ابغضت فالاحسان لا ينفع مع البغض منك والاساءة لا تضر مع الحب منك فيقول
… ان يعامل في الكبائر بما عومل به في الصغائر ان لي ذنوبا ما اراها هاهنا اي في موضع
العرض قال ابو ذر فلقد رأيت … حتى … ضحك صلى الله

عليه

٨٥

عليه وسلم كان لا يضحك الا تبسما … رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك اي تعجبا من
اقرار الرجل بالكبائر … حتى بدت نواجذه تقدم تحقيقه قال المؤلف رحمه الله
حدثنا احمد بن منيع نا معاوية بن عمرو نا زائدة عن بيان عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله
قال ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت اي عن الدخول عليه في مجالسه
كبار اصحابه لا عن اهله فان في جمع الوسائل ويحتمل ان يكون المراد انه لم يمنعه مما يريد
ملتمساته بل اعطاه جميع مطلوباته ولا رآني اي منذ اسلمت الا ضحك اي تبسم كما في الرواية
الاتية وتقدم انه كان جميل الصورة فكان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوجه اليه لحسن الذي
هو مظهر الجمال … فيتبسم والله تعالى اعلم قال المؤلف رحمه الله حدثنا احمد بن منيع نا
معاوية بن عمرو نا زائدة عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس عن جرير قال ما حجبني رسول الله صلى
الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا رآني الا تبسم وفي بعض النسخ تأخير منذ اسلمت عن قوله ولا
رآني قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن عبد الله الانصاري نا ابن عون عن محمد بن
محمد بن الاسود عن عامر بن سعد اي ابن ابي وقاص الزهري القرشي سمع اباه وعثمان وعند الترمذي
وغيره مات سنة اربع ومائة قال قال سعد … وهو احد العشرة المبشرة اسلم قديما وهو ابن سبع
عشرة وقال كنت ثالث الاسلام وانا اول من رمى بسهم في سبيل الله وتقدمت ترجمته في باب
العيش لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك يوم الخندق … حول اسوار المدينة
حتى بدت نواجذه قال اي عامر قلت كيف كان اي على اي حالة كان ضحكه في ذلك اليوم قال كان
رجل معه ترس الجملة خبر كان وكان سعد راميا الظاهر انه من كلام سعد فيكون فيه التفات
ويحتمل انه من كلام عامر قال سعد وكان ذلك الرجل يقول كذا وكذا اي مما … بجانب …
… وكان … متعلق بقوله يغطي جبهته وجملة وكان …
حال من ضمير يقول فنزع له سعد بسهم اي اخرج له سهما من كنانته … فلما
… رفع راسه اي من تحت الترس … جبهته
رماه فلم يخطئ هذه منه اي من السهم … على …

وقوله يعني جهنمه تفسير لقوله منها وهو من كلام عائشة او من قبلها وانقلب الدار اغلالا اشعل

وشمائل رجله الباء التعويضية اي وجعلنا بعلة شادة النافة بزنهما واضافتها اليه وحقته وفي نسخة

فاشار والباء زايدة لتاكيد التعدية وفي نسخة واشار فالباء زايدة لتاكيد التعدية وضحك

النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ولعل كان ذلك من تعجبهم ان ضحكه من انفتاح الرجل وكشفه

عورته استعجبه الراوي مشعرا بقوله فلقد رأى شيئا عجبا قال القيام قلت وجه التعجب من

وعلم بالرجل ام من قتله ابلما وغرابة الطابه معهم لعزة والانقلاب الناشي عنه من رجوع الرجل الى ورا

بنعمة الله تعالى عليه ونحوهم على اغرابه الزين فاشكروا ادوا وبما يترتب على ذلك من اطفاء نار الكبر والكفار

نور الايمان واسلاف ان اهل الضلال قال الله تعالى فاشكروا نعمة الله بامير بكم وبحبهم وبنحكم عليهم

ويشعه كان من قوم من مثيرا من اذ كشف عورته لان ذلك مما لا يليق بجنابه صلى الله عليه وسلم

باب صفة مزاح رسول الله صلى الله عليه وسلم

المزاح بضم الميم مصدر مزح كمنع يقال مزح مزحا ومزاحا ويقال مازح مزاحا كقاتل قتالا بكسر الميم
والمضموم هو المناسب هنا دون المكسور لانه مصدر باب المفاعلة وهي للمبالغة او المبالغة وكلاهما
غير صحيح في حقه صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر وغيره وهو الانبساط مع الغير من غير ايذاء له وبه
فارق الهزء والسخرية والمزاح من اسباب الضحك فناسب ان يذكر في سلكه ثم اعلم ان المزاح المباح
هو ما كان كمزاحه صلى الله عليه وسلم ومن اجل عليه الصلاة انما كان على سبيل الندور لمصلحة كتطييب
نفس المخاطب وموانسته وتابعه وهو سنة وزوال جبلته واما ما داخلها فيه والمواظبة عليه
فهو مذموم منهي عنه فحديث جابر في جامع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمار اخاك ولا
تمازحه قال النووي اعلم ان المزاح المنهي عنه هو الذي فيه افراط ويداوم عليه فانه يورث
الضحك وقسوة القلب ويشغل عن ذكر الله والفكر في مهمات الدين ويؤول في كثير من الاوقات الى
الايذاء ويوجب الاحقاد ويسقط المهابة والوقار واما ما سلم من هذه الامور فهو المباح الذي كان
صلى الله عليه وسلم يفعله على الندرة لمصلحة تطييب نفس المخاطب وموانسته وهو سنة مستحبة
فاعلم هذا فانه مما يعظم الاحتياج اليه والله اعلم ورحم الله القايل

للمغالبة

افد

افد طبعك المكدود بالجد راحة … يجم وعلله بشيء من المزح
ولكن اذا اعطيته المزح فليكن … بمقدار ما يعطى الطعام من الملح

وسياتي تتمة لهذا حدثنا محمود بن غيلان نا ابو اسامة عن شريك عن عاصم الاحول عن انس بن مالك
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا ذا الاذنين قال محمود قال شيخ المصنف وفي نسخة قال ابو
عيسى يقول محمود قال ابو اسامة شيخ محمود يعني انه يريد صلى الله عليه وسلم بقوله يا ذا الاذنين
يمازحه لانه سماه بغير اسمه فهو من انبساطه معه مع احتمال كونه انه فيه حسن الاستماع او فهيم قوي
وابعد من قال ان معنى هذا الكلام الحث والتنبيه على حسن الاستماع لما يقال له لان السمع بحاسة
الاذن ومن خلق الله له الاذنين وغفل ولم يحسن الوعي لم يعذر قال المصنف رحمه الله حدثنا هناد بن
السري كما في نسخة نا وكيع عن شعبة عن ابي التياح عن انس بن مالك قال ان معجمة ثم التحتية
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخالطنا اي يعاشرنا بالجميل وضمير الجمع لانس واهل بيته اي
انبسط مخالطته بامثالنا كلهم حتى يقول لاخ لي صغير من امه اسمه كبشة وابوه ابو طلحة زيد بن
سهل الانصاري وسياتي ترجمة ابي طلحة في اخر باب البكاء يا ابا عمير بالتصغير ما فعل النغير
تصغير نغر وهو طائر يشبه العصفور احمر المنقار وقيل هو العصفور والمعنى ما حاله وما شانه
قال ابو عيسى وفقه هذا الحديث اي المسائل الفقهية المستنبطة منه ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يمازح لان ابا عمير كان له نغر يلعب به فمات فحزن عليه فمازحه النبي صلى الله عليه وسلم بهذا
الكلام لتسليته عن حزنه عليه كما هو شان الصغير اذا فقد لعبته وانما كان ذلك مباسطة له
لانه يفرح بكلام المصطفى ويرتاح له ويفتخر بذلك فيقول لا مثله كلمني وسالني ف
يشتغل باغتباطه بذلك عن حزنه ويزيل همه بذلك ثلث الاخوان وكان هذا الصغير كان
له قوة ذكاء وفطنة فلذلك خاطبه النبي صلى الله عليه وسلم بذلك لذلك وفيه انه كنى
بتصغير النغر وتشريفا غلاما صغيرا فقال له يا ابا عمير اي جعل للصغير ابا تفخيما وفيه
انه مثل هذا التكني لا يدخل في باب الكذب لان المقصود من الكنية التعظيم والتفاؤل لا حقيقة
اللفظ من اثبات ابوة وبنوة وماذكر بالمد مبني على انه كان يسمى بهذا الاسم وهو كذلك

بغوره وفي الشمايل عن انس انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا وكان لي اخ
يقال له ابو عمير وكان له نغير يلعب به فمات فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فراه حزينا فقال ما شانه
فقالوا مات نغيره فقال يا ابا عمير ما فعل النغير وفي رواية لمسلم وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا جاء وراه قال يا ابا عمير ما فعل النغير فلا جابر قال انه تصغير نغر بضم النون والغين وانه
من قبيل الفضل لا اشارة الى انه يعيش قليلا فلا يدل على جواز التكني بما فيه وافعاله لانه
لا يدل على ما ذكر من انه تصغير نغر وفيه يعلم ايضا وكان كذلك كيف يسليه عن حزنه بما
يشغله عنه فكان ذلك مما ينا سب افعاله الجميلة واخلاقه الحسنة صلى الله عليه وسلم وفيه
انه لا باس ان يعطى الصغير الطير ليلعب به قال ابن بطال معنى هذا اللعب عند العلماء امساكه
له وتلهيه بحبسه لا بتعذيبه والعبث به وهو ليست فوايد هذا الحديث منحصرة فيما ذكر الصحابي فيه
انه يجوز للانسان ان يمسك صيد الحرم وقد علم بموت النغير وفيه اباحة
تصغير الاسماء للترحم والتلطف وفيه معاشرة الناس ومخاطبتهم على قدر عقولهم وفيه جواز
السجع وموضع النهي ما فيه تكلف ومن دعايه صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب
لا يخشع ونفس لا تشبع ودعوة لا تسمع وفيه ان النبي لا يمنع من السجع كما منع من الشعر قاله الفناوي
وفيه جواز الكنية بغير فعل الضلال كما هو اولى بذكره الحسن المقبل به وفيه جناح الصبي
اذا لم يغلو الطير في حبسه واحسن اليه وانما كان ابو الطفل التحول به الى حكم الحكم وفيه جواز
صيد المدينة بخلاف صيد مكة واحتماله انه صيد خارج الحل لانه لا يحتاج الى اثباته قيل
وفيه جواز دخول الرجل على المراة الاجنبية اذا امن الفتنة وفيه انه ليس في الحديث ذكر المراة
وعلى تقدير وجودها ليس فيه الخلوة معها وعلى فرض تسليم ذلك يجب القول بالخصائص فان
الخلوة مع الاجنبية اجماعية وقيام على تحريم الفتنة وقد قال بعض العارفين لو كان الرجل هو
الحسن البصري والمراة هي رابعة العدوية فلا تحل الخلوة بينهما لان الاحكام الشرعية وردت على
الاكثر فلا حجة في جمع الوسايل ولا يلزم من دخول سفيان ونحوه على رابعة العدوية وجلوسهم
اليها اختلاؤهم بها حاشاهم مع كمال ورعهم واحتياطهم في الدين ان يقع من احدهم هذا الامر

المنكر

المنكر وهو المنكر شرعا على وجه علم انه لا فرق فيه وانما قال بعض اهل الحديث ما في هذا الحديث فيه
وجوابه ان هذا الحديث تدل على اباحة وعلى جواز اشياء ذكرناها قبل ويجزي وقد قال الامام تاج الدين ابن
عطاء الله نفعنا الله تعالى به في كتابه التنوير لما تكلم على حديث اتقوا الله واجملوا في الطلب
وذكر فيه عشرين وجها ما حاصله انه ليس الغرض الحصر بل الامر اوسع من ذلك لانه كلام صاحب
الانوار المحيطة فلا يحيط باسراره الا خزنته ولا على حسب نوره ولا يحيط بجوامعه الا على قدر فهمه
وكل يفهم على حسب المقام الذي اقيم فيه فتشتغل بها واحد وتحفظ بعضها على بعض فلا تكون مما لم
يا خذوا الكل مما اخذوا وقد قال عليه الصلاة والسلام اوتيت جوامع الكلم واختصر لي الكلام
اختصارا فلو جمع العلماء بالله اباه الا باعتبار الكلمة الواحدة من كلامه لم يحيطوا بما فيها
ولم يقدروا بما فيها العشر قال بعضهم علمت مما بحديث واحد سبعين عاما وما فيها عند ومثله
قوله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وعن ابي ذر رضي الله عنه وقد مكث عمر اربعا
اجمع والبدء الا لم يبلغ من فقه هذا الحديث وما اودع فيه من غرايب العلوم واسرار الفهوم
وتاملت ان الله تعالى اتاه علم الاولين والاخرين ومنحه من الحكمة ما لم يمنح احدا من العالمين فهم عالم
حرية له كتاب لا ببلغ اشتات العلوم العقلية والنقلية ممن تقدم او تاخر الا من كلام المصطفى
صلى الله عليه وسلم فروع واشارته له محجة دون تعلمه منه صلى الله عليه وسلم وكلاموا رسخوا فيها
مطالعة كتبهم تعلم واجلوس مع علمايها

كما قال بالعلم في دامي محجوزة في المقابلة والتشاديد في اليتم

قال الامام رحمه الله حدثنا عباس بن محمد الدوري انا علي بن الحسن بن شقيق انا عبد الله بن
المبارك عن اسامة بن زيد عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قالوا يا رسول الله انك تداعبنا بالدال
المهملة والباء الموحدة اي تمازحنا وقد تقدم معنى المزاح كما سبق ونحن مامورون باتباعك في
الاقوال والافعال فما الحكمة في ذلك فكانهم قصدوا السؤال عن المداعبة هل هي من خصايصه
فلا يقتدى به فيه فقال اني لا اقول الا حقا الحق في مزاحه فكل من قدر على قول الحق وتجنب
الكذب في انواع الباطل من السخرية والاستهزاء وابقاء المهابة والوقار ابيح له ومن لا فلا ايتب

عليه من المجاهدين تجري ثم من الصغير على الكبير ونحو ذلك كما صرح في كلام النووي وقد افضله الشراح في
المزاح اذا سلم من المحذور مطلوب مندوب لان ذلك تطييب لخواطر اخوانه واخواته عليه الصلاة والسلام وجبر
او تأنيس به فيما اذا قيل يمنع من ذلك وان قيل انما يمنع فيمنعه الشرب او ما هو جاري في خصم فليس
بممنوع لوجود المانع من المسببة وهو نهيه عن المزاح بحسب العموم والنظر الى اذا هو لية انه
صلى الله عليه وسلم اذا انس من شيء ثم فعله يكون فعله لبيان الجواز وان نهيه للتنزيه لا للتحريم كما
في الشرب قائما والبول قائما وامثال ذلك وقد تقدم قول الالباب عن النووي حمل حديث النهي على مزاح محظور
ولما ثبت الجواز على نوع اخر فمسالة جمع الوسائل ولذا انه ثبت المزاح من اصحابه معه صلى الله عليه
وسلم فاقره ولم ينهه منه كما روي انه عليه الاختصام به فقد روي ان نعيمان رجلا كان يهدي الى النبي صلى
الله عليه وسلم العكة من السمن او العسل فاذا طولب بالثمن جاء بصاحبه فيقول للنبي صلى الله عليه
وسلم اعطه متاعه اي ثمنه فما يزيد النبي صلى الله عليه وسلم على ان يتبسم ويامر لصاحبه بثمنه وفي
رواية انه كان لا يدخل المدينة طرفة الا اشترى منها ثم جاء بها فيقول يا رسول الله هذا اهديته لك فاذا
جاء صاحبها يطلب ثمنها جاء به فقال اعط هذا الثمن قال الترمذي رحمه الله حدثنا قتيبة بن
سعيد حدثنا خالد بن عبد الله عن حميد عن انس بن مالك ان رجلا قيل كان به نوع من البلاهة استحمل
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي سأله ان يحمله اي يركبه على دابة فقال اني حاملك على ولد
ناقة فتوهم ان المراد بولدها هو الصغير من اولادها على ما هو المتبادر الى الفهم فقال يا رسول
الله ما اصنع بولد الناقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهل تلد الابل
صغيرة او كبيرة الا النوق جمع مع مباسطته الارشاد له ولغيره انه اذا سمع قولا ان يتامله
ولا يبادر الى رده قال الترمذي رحمه الله حدثنا اسحاق بن منصور حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن ثابت
عن انس بن مالك ان رجلا من اهل البادية كان اسمه زاهرا هو زاهر بن حرام الاشجعي رضي الله
عنه شهد بدرا وكان يهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم هدية من البادية اي مما يوجد فيها من ازهار
وثمار ونبات وغير ذلك مما تكون مرغوبة عزيزة عند اهل الحضر فيجهزه النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اراد ان يخرج اي يعطيه من الحضر والمستحسنات التي تكون في الحاضرة ما يعينه على كفايته

اهله

اهله في البادية وحاجتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان زاهرا باديتنا اي نستفيد منه ما يستفيده
الرجل من باديته من انواع النبات وغيرها فكانه باديتنا وابعد من قال انه على حذف مضاف اي ساكن
باديتنا ونحن اي اهل بيت النبوة فليس الجمع للتعظيم كما قيل وفي رواية في جامع الاصول من
ان زاهرا كان يسكن البادية وكان لا ياتي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى الا بطرفة يهديها
اليه صلى الله عليه وسلم فقال ان لكل حاضر بادية وبادية ال محمد زاهر بن حرام حاضروه اي نعوله
ما يحتاجه من الحضر وليس هذا من ذكر المبتدا للانعام وانما هو ارشاد للامة الى مقابلة الهدية بمثلها
او خير منها لما في ذلك من حسن المعاملة والتخلق بالمجاملة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحبه ويظهر له ما تقدم وما يأتي وفي ذلك علامة على سعادته ونبوه وجود حظه من الخير وكان رجلا دميما
يعني انه كان المعجمة اي قبيح الصورة فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبيع متاعه جملة حالية
واحتضنه وفي نسخة فاحتضنه بالفاء وهو انسب اي ادخله في حضنه بين يديه والحضن
ما دون الابط الى الكشح وهو ما بين الخاصرة الى الضلع وكان رجلا مشغولا فباع متاعه فجاء مع
قلبه فاشتغل عليه ان يشار فعن يمين يعرف لمن فلما احتضنه احتضان المشفق على من اشرف
على السقوط من خلفه اي من وراءه بان ادخل يديه تحت ابطيه واخذ عينيه بيديه
في ايديه وذلك قال ولا يبصره حال من مفعول احتضنه فقال لما شق عليه الاشتغال عن بيعه
من هذا ارسلني من هذا فالتفت اي بعض التفات فعرف النبي صلى الله عليه وسلم فلما عرف هو
الذات المتعالية في قلبه لا مقام يكون في حد العنا وقابلها فجعل لا يألو ما الصق ظهره بصدر
النبي صلى الله عليه وسلم اي لا يقصر في الالتصاق بصدره التي هي منبع رحمة للعالمين وتحصيلا
لثمرات القرب من سيد المرسلين والظاهر انه كان قد صح عنده كان يده صلى الله عليه وسلم والوضع
على جلده وقبلها بمقلته وتبركا بغبار قدميه وجعله كحل عينيه حين عرفه كوركا اعتمادا
بشانه وتنبيها على ان مشاهدة هذا لا تكون معرفته الا … فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول
تناديا له من يشتري العبد وفي نسخة هذا العبد اشارة الى انه تشغل بغير الله فهو عبد مملوك
ما احببت شيئا الا كنت له عبدا او مولى بان تكون لغيره عبدا كما قال في الحكم فقال يا رسول الله

اي والله عجوز كاسر في غيرها وعجب فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مبشرا له بحل فرح
وعظيم رتبته ونحوه لما استشعر منه الانابة لكن عند الله لست بكاسد اي لكنه متعلق
بكاسد او قال بل انت عند الله غال وهذا ابلغ من الاول وبهذا نعلم ان من احد
صلى الله عليه وسلم لنبيهم من اهانة باعتبار الصورة لا يخلو عن بشرى فاضلة او مصلحة او
شاملة او مصلحة جابرة كاملة جبر في الحقيقة غاية الجبر وقد اخرج الحاكم الترمذي في
نوادر الاصول في الاصل الثاني والاربعين من هذا الحديث بغير هذا اللفظ ونصه عن ثابت البناني
قال لا تسخر وام اعرها انس حدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بالبقيع فاذا اعرابي
احمش اوعينيه وفيه لسانه عليه شملة معه عكة سمن يبيعها فجاء جبريل عليه
السلام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذا زاهر يحب الله ويحبه
جرنا منه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من يشتري مني زاهرا فقال يا رسول الله اذن
تجدني كاسدا فقال انك عند الله لست بكاسد اذا قدمت المدينة فان لي علي واذا اتانا
بروت فان لي عليك وفي الحديث ان المراد على حسن ايمانهم ولذا ورد ان الله لا ينظر الى صوركم
واموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم قال ابن حجر وفيه الدخول الى السوق والاشتغال في
علة وتمييز الحق عن الحاجة والشراء على البيع ومدح العربي بما يناسب الحرفة باه يثنى وقوله
انت عند الله غال وقبول الهدية والمجازاة عليها ومراعاة الاصحاب قال المصنف رحمه الله
حدثنا عبد بن حميد نا مصعب بن المقدام نا المبارك بن فضالة يعني انجاء عن الحسن اي
ابهم لانه المراد عند الاطلاق في اصطلاح المحدثين فالحديث مرسل قال اتت عجوز النبي
صلى الله عليه وسلم لم يعد ... لا يقال عجوزة لانه لغة ردية على ما في القاموس
وهذه المراة قيل انها صفية بنت عبد المطلب ام الزبير بن العوام وعمة النبي صلى الله عليه
وسلم قاله ابن حجر تبعا للشارح اسلمت وهاجرت مع ولدها الزبير شهدت الخندق وقتلت
رجلا من اليهود وضرب لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهم توفيت في خلافة عمر رضي الله
عنه سنة عشرين ولها ثلاث وسبعون سنة ودفنت بالبقيع فقالت يا رسول الله ادع

الله

الله ان يدخلني الجنة فقال يا ام فلان كان الراوي نسي الاسم او زجر على لسانه صلى الله عليه
وسلم فافاد بعضهم فلان مفاده ان الجنة لا تدخلها عجوز قال الحسن فولت تبكي فقال اخبروها
انها اي ام فلان المذكورة وغيرها مما يعلم بالمقايسة وعليه فتكون مبشرة بالجنة ويحتمل ان
العجوز يحتمل العجوز الذي عليها قوله ان الجنة لا تدخلها عجوز وهو الظاهر وان قال بعضهم ابن حجر
قاله في جمع الوسائل لا تدخلها وهي عجوز اي بل تدخلها وهي شابة ان الله تعالى يقول استيناف
متضمن للعلة انا انشاناهن انشاء على ان ضمير الاناث يعود على النساء وهو مقتضى ما هنا يكون
المعنى خلقناهن بعد الكبر والهرم خلقا اخر غير خلقهن وهو قوله فجعلناهن ابكارا وانما على ان
الضمير للحور العين المدلول عليه بالسياق فالمعنى خلقناهن خلقا ابتداء من غير ولادة ولا تزويج
في الدنيا والثاني وهو الذي اختاره البيضاوي وابن حجر منشا لا يكون على هذا وجه المطابقة بين الاية
والحديث غير ظاهر فالاظهر كما في جمع الوسائل ان يجعل الضمير الى نساء الجنة باجمعهن ويكون
حاصل المعنى ان نساء الجنة كلهن خلقهن الله خلقا اخر يناسب البقاء والدوام وذلك
يستلزم كمال الخلق وتوفر القوى البدنية وانتفاء صفة النقص فجعلناهن ابكارا عذارى كلما
اتاهن ازواجهن وجدوهن عذارى عربا جمع عروب وهي المتحببة الى زوجها عشقا له وقيل
المغنجة والغنج في الجارية تكسر وتدلل وقيل الحسنة الكلام اترابا جمع ترب اي متساويات
في السن ابناء ثلاث او ثلاثة وثلاثين سنة اي هذا اكمل اسنان نساء الدنيا ولعل اقتصاره
صلى الله عليه وسلم على المجاز بسبب ورود الحديث اولا هذا اغنى من جعل بالمقايسة بل بالاولى
لانه اذا كان هذا نعت النساء التي خلقن للرجال فما ظنك بالرجال وقد ورد ان اهل
الجنة جرد مرد جعاد مكحلون ابناء ثلاث وثلاثين سنة على خلق ادم عليه السلام طوله
ستون ذراعا في سبعة اذرع وان عليهم التيجان وان ادنى لؤلؤة منها لتضيء ما بين المشرق
والمغرب وبعض الرجال منهم من الغرف في النوع الزاهر افضل من سبعين منكم ومن احاديث الباب
ما رواه ابن ابي حاتم وغيره من حديث عبد الله بن سهم الفهري انه قال للمراة التي سالته عن زوجها
المراة تعنيه بياض وهذه كلها الفاظ عليها في الشمائل غير اشتباه وورد انه صلى الله عليه وسلم

بقي جمة في وجه محمود بن الربيع وهو ابن خمس سنين يمازحه وكان فيها من البركة انه لما كبر لم يبق في وجهه
من الزمن ينتفع بها فعد بذلك من الصحابة ورواتهم وجعل بعض اهل زمان التحمل وانه نضح الماء في وجه زينب
ام سلمة فلم يزل رونق الشباب في وجهها وهي عجوز كبيرة نقله ابن حجر وغيره في فصل من الحمل

باب صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر

الشعر لغة من شعرت اي ادركت او علمت بعلم دقيق فهو اخص من العلم ومنه قولهم ليت شعري اي ليتني
علمت وهو اصطلاحا في العرف ما انشد من الكلام الموزون المقفى قصدا ومن القيد يخرج ما صدر منه صلى الله
عليه وسلم من الكلام الموزون واما ما وقع في الكتاب المكنون نحو لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
ونحو نصر من الله وفتح قريب فلا شك انه مقرون بالارادة والمشيئة التي هي معنى القصد لانه لا يقع في
الكون شيء بدون المشيئة ولعل الجواب انه ليس مقصودا بالذات وانه وقع تبعا فالاولى في جمع الرسائل
والاخبار في ذم الشعر ومدحه متعارضة وقد روى باسناد حسن عن عائشة رضي الله عنها قالت
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشعر فقال هو كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح قال
العلماء فمعناه ان الشعر كالنثر لا يحمد له ولا يذم الا بحسب ما اشتمل عليه من مدح وذم وعليه يحمل قوله صلى الله
عليه وسلم لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلئ شعرا او في الرسالة ولا باس
بانشاد الشعر وما خف من الشعر احسن ولا ينبغي ان يكثر منه ومن الاشتغال به هـ وانما ذم
علماء الشعر تفتنهم عنه القرءان على الشعر وعن عائشة كان الشعر ابغض الحديث الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا لما فيه غالبا من تزيين الغلو والكذب ومجاوزة الحد في المدح والذم وتصوير
الباطل بصورة الحق وعكسه وغير ذلك مما يتحاشى عنه جانب النبوءة فجعل الله سبحانه
نبيه منزها عن مقالته وتنزيه الغيره في ذم الشعر بقول المتنبي

لا تحسب الشعر فضلا بارعا ... ما الشعر الا محنة وخبال
الهجو قذف والرثاء نياحة ... والعتب ضغن والمديح سؤال

وفي مدحه بقول ابو تمام

ولم ار كالمعروف تدعى حقوقه ... مغارم في الاقوام وهي مغانم

ولا تعطي

ولا تعطي ما لم يبن الشعر بينها ... فكالارض عطلى ليس فيها معالم
ولولا خصال سنها الشعر ما درى ... بغاة العلى من اين تؤتى المكارم
بل حكمة ما فيه وهي حكامة ... ونرضى بما يقضي به وهو حاكم

وقال عمر رضي الله عنه تعلموا الشعر فان فيه محاسن تبتغى ومساوي تتقى هـ وبالجملة
المعنى متحد هنا على ما اشرت اليه من المقام في شرح عرائسه الامثال من مقابلة المادح بخمس
اذا كان من النبي صلى الله عليه وسلم وهو من جملة الصحاب علي كرم الله وجهه وهي كثيرة فقوا
في زمن الصحابة عن عائشة قال ابو شريح وفي نسخة قالت قيل لها هل كان النبي صلى الله عليه
وسلم يتمثل اي يستشهد بشيء من الشعر والغالب من يتمثل ان يشتبه شعرا او يتمثل بشيء ضرب به مثلا
قالت كان يتمثل بشعر ابن رواحة هو عبد الله بن رواحة الانصاري الخزرجي من اهل النقباء شهد العقبة
وبدرا واحدا والخندق والمشاهد بعدها الا الفتح وما بعده لانه قتل يوم مؤتة شهيدا اميرا سنة
ثمان وهو احد الشعراء المحسنين ومن شعره

وفينا رسول الله يتلو كتابه ... اذا انشق معروف من الفجر ساطع
ارانا الهدى بعد العمى فقلوبنا ... به موقنات ان ما قال واقع
يبيت يجافي جنبه عن فراشه ... اذا استثقلت بالمشركين المضاجع

وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم تمثل من شعره بقوله يبيت يجافي الخ ويتمثل اي بشعر غيره
ايضا ويقول اي متمثلا بقول طرفة بن العبد ويأتيك بالاخبار من لم تزود من ابيات وبيده
اغلال ان الاخبار جمع الرسائل والغالب انه اراد لانه ياتيك بالاخبار بعض الشيء كما تشير
اليه الرواية المتبعة قل لا اسألكم عليه اجرا ان اجري الا على الله والله اعلم هـ وهو يحتمل
انه الرواية انه تمثل بهذا المصراع ولم يكسر وزنه والذي عند الشيخ ابي الليث السمرقندي عن عائشة
انه قال ويأتيك من لم تزود بالاخبار فقال ابو بكر ليس هكذا يا رسول الله فقال ما انا بشاعر
وكذا ذكر ابن كثير في تفسيره فكانه صلى الله عليه وسلم تمثل به مرة فكانه كان اذا اراد
انشاد بيت قديم متمثلا كسر وزنه وانما كان يحرز المعاني فقط فانما تغيرت معنى ... همنا

ويتمثل أي يستشهد بما فيه وجوه من حروفه دون أن يقيم الموزون أو يحمل على تعمد الموافقة وقد أتى
إيقاع البيت من كلام ابن رواحة لا سيما على من يحمله ويتمثل بقوله وقد اتفقوا على أنه من شعر من جهة
والجواب أنه كلام ابن أبيه والخبير المجرور لقائل أو تشلع معروف به مشهور عنه والظاهر أنه
تمثل بهذا المصراع دون صدره وهو قوله ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلا الخ جمع الوسائل قال
الترمذي حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير نا
أبو سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أصدق كلمة المراد بها الكلام
قالها الشاعر رواية مسلم وفي أخرى عنه أيضا أشعر كلمة تكلمت بها العرب وفي رواية أصدق
بيت قاله الشعراء كلمة لبيد هو ابن ربيعة الصحابي أدرك الجاهلية والإسلام وحسن إسلامه
عاش مائة وأربعا وخمسين ومن فحول شعراء العرب وفصحائهم ولم يقل شعرا بعد
الإسلام وكان يقول يكفيني القرآن قال في جمع الوسائل وكأنه رضي الله عنه استحيا أن
يقول شيئا بعد سماع كلامه تعالى المعجز للأولين والآخرين أو علم في جمع أمواج بحار علوم القرآن
الجامع لعلوم الأولين والآخرين فاغتنم الاشتغال به عن الاشتغال بغيره تحققا بقوله تعالى
أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم وقد قال ابن عباس جميع العلم في القرآن ولكن
تقاصر عنه أفهام الرجال ولعله صلى الله عليه وسلم كان يتمثل بالشعر ويبرهن أحيانا إيقاظا
لقلوب المؤمنين وترويحا بأقوال العارفين إلى كلام رب العالمين لمناسبة البشرية العارضة
عن اتباع جميع الأسرار الأحمدية وهذا وجه ما حكي أن بعض المشايخ قرأ حزبه من القرآن بعد
المغرب ولم يحصل له حضور فقال فأنشد له شعرا فحصل له تواجد عظيم فلما أفاق قال
أما تعجبون من القائلين وفي أنه لم يوجد بالمعنى ألا كل شيء ما خلا الله باطل أي هالك
مضمحل وإنما كان هذا أصدق الكلام لموافقته لقوله تعالى كل من عليها فان ويبقى الآية وقوله كل
شيء هالك إلا وجهه والمقصود بهذا الكلام التزهيد في الأكوان والتعلق بالحي القيوم الذي
كل يوم هو في شان وذلك أن كل ما سوى الله تعالى في نظر العارفين عدم محض من حيث ذاته
لا يوصف بوجود مع الله سبحانه والوجود الحقيقي إنما هو له سبحانه وإنما وجود ما سوا

تعلى

تعالى في غاية الضعف لأنه محفوف بالعدم السابق وبالعدم اللاحق ويجوز عليه في كل
لحظة الزوال والفقدان كما أنا إذا رأينا خيط عنكبوت في الهواء لا نعبأ به ولا نشغل قلوبنا
بشأنه ولا نعتمد في شيء لغاية ضعفه وكذلك جميع الأكوان عند العارفين إذ كلهم
لا يملك لنفسه فضلا عن غيره ضرا ولا نفعا وكلهم يجوز عليهم الانعدام في كل لحظة من التحقق
بهذا المعنى هو زبدة التوحيد وعمدة أهل التحقيق وفي ذلك يقول قائلهم

الله قل وذر الوجود وما حوى ... إن كنت مرتادا بلوغ كمال
فالكل دون الله إن حققته ... عدم على التفصيل والإجمال
واعلم بأنك والعوالم كلها ... لولاه في محو وفي اضمحلال
من لا وجود لذاته من ذاته ... فوجوده لولاه عين محال
فالعارفون فنوا ولما يشهدوا ... شيئا سوى المتكبر المتعال
ورأوا سواه على الحقيقة هالكا ... في الحال والماضي والاستقبال

فمن استقر هذا النور في قلبه انقطع إلى الله ولم يسكن إلى شيء سواه لاستحضاره فقر الكل
وفقره إلى الواحد وتيقنه فقر الجميع وغنى الواحد ومعرفته بضعف الجميع وقوة الواحد وفقر
الجميع وعزة الواحد أوجب له ذلك الإعراض عن الجميع والإقبال على الواحد ومن أمثلة
عليه وجعل همته كلها إليه وآخر هذا البيت وكل نعيم لا محالة زائل وبعده

وكل ابن أنثى لو تطاول عمره ... إلى الغاية القصوى فللقبر آيل
وكل أناس سوف تدخل بينهم ... دويهية تصفر منها الأنامل

وأول القصيدة

ألا تسألان المرء ماذا يحاول ... أنحب فيقضى أم ضلال وباطل

وكاد أمية بن أبي الصلت الثقفي أدرك الإسلام ولم يوفق له وكان يتعبد في الجاهلية
ويؤمن بالبعث وكان ينطق في شعره بالحقائق ويغوص على المعاني البديعة والرقائق
ولذلك لما سمع من شعره عليه السلام مائة بيت كما يأتي قال في حقه كاد أمية أن

ينتعل وقال ابن بطال امن شعره وكفر قلبه وقيل ان المراد في قوله تعالى واتل عليهم نبا الذي اتيناه
اياتنا الاية فانه قرا التورية والانجيل في الجاهلية وكان يعلم بان النبي صلى الله عليه وسلم قبل
مبعثه يطمع ان يكون هو فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم حسده وكفر عاش حتى ادرك وقعة
بدر ورثى من قتل بها من الكفار ثم مات ايام حصار الطائف كافرا وذلك في سنة ثمان وقيل تسع وقيل
غير ذلك قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن الاسود بن قيس عن
جندب بن سفيان البجلي قال اصاب حجر اصبع رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الهمزة وفتح
الباء وفي القاموس انه مثلثة الهمزة والباء فدميت بفتح الدال وكسر الميم وفي رواية البخاري من
طريق ابي عوانة عن الاسود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بعض المشاهد فدميت اصبعه
قال الكرماني قيل كان ذلك في غزوة احد وفي صحيح مسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم في غار
فدميت اصبعه قال ابن التين لعله غازيا فصحف لقوله في الرواية الاخرى في بعض المشاهد او
اراد بالغار الجيش وقال العسقلاني وقع في رواية شعبة عن الاسود خرج الى الصلاة اخرجه
الطيالسي فقال هل انت اي ما انت ويجوز فيه ترك التحقيق والنقل الا اصبع دميت باشباع
الياء صفة للاصبع وفي سبيل الله ما لقيت الواو للحال وما موصولة مبتدا خبره عائدها وفي
سبيل الله خبر اي الذي لقيته حاصل في سبيل الله والمحب لا يبالي بما لقي في رضى محبوبه ويحتمل
الاستفهام والاول وما لقيته في سبيل الله والنفي اي ما لقيت شيئا في سبيل الله تحقيرا لما
لقيته وتمنيا لما زاد فقال ابن حجر وهو خطاب لها حقيقة معجزة له صلى الله عليه وسلم
او على سبيل الاستعارة تسلية وتخفيفا بما اصابها اذ لم تبتل بغيرها ونحوه من ان ما ابتليت
به لم يكن الا في سبيل الله ورضاه فقال المناوي ومن ابيات شعر لابن رواحة اخرج ابن ابي
الدنيا في كتاب محاسبة النفس ان جعفرا لما قتل بمؤتة دعا الناس يا ابن رواحة فاقبل وقاتل
فاصيب اصبعه فارتجز وجعل يقول

هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت
يا نفس الا تقتلي تموتي هذا حياض الموت قد صليت

وما

وما تمنيت فقد لقيته ان تفعلي فعلهما هديت

وقيل للوليد بن الوليد بن المغيرة حدثنا ابن ابي عمر نا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس عن
جندب بن عبد الله اي ابن سفيان البجلي غزوة اي في بعضها دون لفظ غار قال المؤلف رحمه الله حدثنا
محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد نا سفيان الثوري نا ابو اسحاق عن البراء بن عازب هما صحابيان
جليلان قال له رجل في رواية انه من قيس ولم يعرف اسمه افررتم اي يوم حنين كما في رواية
الصحيحين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا عمارة بضم العين وتخفيف الميم كنية البراء
والاستفهام للانكار او للاستعلام والمراد افررتم كلكم فقال اي لم يفر جميعنا بل بعضنا
والكل خفاء البعض بقوله والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي فكيف يفر جميعنا فكانه
اشار الى انه يلزم من ثبات الرسول عدم فرار الكل اذ الصحب لمشايعتهم على غاية نقد سمع دونه وعلمهم
بان الله تعالى لا يخذله وانه يحفظه ويعصمه من الناس فهذا من البراء رضي الله عنه احتجاج على عدم
فرار الكل من الصحابة لانهم اتفقوا على ثبات العباس وابي سفيان بن الحارث واختلفوا في غيرهما من
الصحابة وقال ما ولى ولم يقل ما فر بيانا لمقامه الرفيع عن ان ينسب اليه لفظ الفرار وفي النفي هنا
عن الاثبات لانه اشنع من لفظ التولي اذ قد يكون لتحرف او تحيز بخلاف الفرار فانه لا يكون الا لخوف
ولعله غالبا قال ابن حجر ثم بين ان سبب الفرار انما كان من في قلبه مرض من مسلمة الفتح وممن لم يتمكن
والطلقاء الذين لم يتمكن الاسلام من قلوبهم بقوله ولكن ولى سرعان الناس قال الكرماني بفتح
السين وكسرها جمع سريع وبفتح السين والراء اوائلهم واخفاؤهم الذين يسارعون الى الشيء
ويقبلون عليه بسرعة قال عياض ولما انكشفوا اعقر العدو عن من بقي من الصحابة انه لم يبق معهم غناء فكرما
تبعهم ليغنموا الغنيمة ما صلوا على منظلهم النبل وبعض ذلك اشار اليه البخاري وفي رواية لمسلم يا ابا
عمارة افررتم يوم حنين قال لا ولي وفي اخرى اكنتم وليتم يوم حنين يا ابا عمارة فقال اشهد فقال
النووي ما حاصله تقرير الكلام افررتم كلكم فيقتضي ان النبي صلى الله عليه وسلم وافقهم في ذلك
بغير ثباته منعه من مقابلة جيش عظيم فقال البراء لا والله ما فر رسول الله صلى الله عليه
وسلم وراى جماعة من اصحابه فر منهم كذا وكذا وهو منزل التفريق مناسب لرواية مسلم المتقدمة

اذ ليس فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والرواية عند البخاري وتبعهم عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم واما على رواية التي فيها ومثلها رواية عند البخاري فقول السائل افررتم عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يدل على انه عليه السلام فر بل على انهم فروا وبعضهم منهزما اقبلتم فيه ما يوهم انه في جهته
يحتاج الى [illegible] فلا [illegible] في رواية التي فيها ما تقدم ان في جمع ان السائل فقال ابن حجر [illegible]
عن الهرم الشهادة انه صلى الله عليه وسلم انهزم ومن ثم اجمع المسلمون على انه صلى الله عليه وسلم لا يجوز
عليه الانهزام فمن زعم انه انهزم في موطن من مواطن الحرب ادب تاديبا بليغا بل [illegible]
ان يقوله على جهة التشفي فانه يكفر ويقتل ما لم يتب على الاصح عندنا وقطعا عند مالك وجماعة
من اصحابنا وبالغ بعضهم فنقل فيه الاجماع بل قد اطلق ذلك فقال عندهم على ما اشار اليه بعض محققيهم
[illegible] وانتهى قوله ومقتضاه عند مالك [illegible] الجزء مقتضى قبله واستتيب في مذهب ثم [illegible] بعضهم
بقوله تلقتهم الخيل بالنبل واجتمعت هوازن قبيلة مشهورة بشدة السهم لا تكاد تخطئ سهامهم
بالنبل اي بسهامهم والنبل جنس يراد به السهام العربية لا واحد له من لفظه وقيل انه جمع
نبلة ويجمع على نبال بالكسر وانبال وفي رواية لمسلم عن البراء وكانت هوازن يومئذ رماة وانا لما
حملنا عليهم انكشفوا فاكببنا على الغنائم واستقبلونا بالسهام ورسول الله صلى الله عليه
وسلم على بغلته هي بغلة له بيضاء اهداها له فروة بن نفاثة الجذامي كذا في مسلم وقيل ان البغلة
التي ركبها يوم حنين دلدل وكانت شهباء اهداها له المقوقس واما التي اهداها له فروة
فيقال لها فضة قال العلماء وركوبه صلى الله عليه وسلم البغلة في موطن الحرب مع عدم صلاحها
للحرب ومن ثم لم يسهم لها [illegible] مراكب الامن والطمأنينة ومع ان الملائكة لم تقاتل في ذلك
اليوم الا على الخيل ومع انه كان له افراس متعددة هو النهاية في الشجاعة وليكون ابلغ منه
يرجع اليه المسلمون وتطمئن قلوبهم به وبمكانه وليكون ممتازا عن غيره وابلغ من [illegible] بسبب
[illegible] السماوي وتاييده الرباني الخارق للعادة وانه غير مكترث ولا ملتفت لعظم العدو
وقوا [illegible] الكثرة وهم مشركو [illegible] مقاتل من [illegible] فارس وراجل [illegible]
نسائهم وصبيانهم واموالهم [illegible] منهم المسلمون وقتل من المشركين اكثر من سبعين واستشهد

من المسلمين اربعة وابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب هو ابن عمه عليه السلام واخوه من
الرضاعة وكان يالفه قبل البعثة فلما بعث عاداه وهجاه ثم اسلم عام الفتح وحسن اسلامه
ويقال انه ما رفع راسه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حياء منه منذ اسلم [illegible]
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابواء واسلم قبل دخول مكة وروي عنه انه قال لما حضرته الوفاة
لا تبكوا علي فاني لم انطق بخطيئة منذ اسلمت توفي في المدينة سنة عشرين وقال ابن قتيبة ودفن
بالبقيع وكان رضي الله عنه هو الذي حفر قبر نفسه قبل ان يموت بثلاثة ايام وقال فيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابو سفيان بن الحارث من شباب اهل الجنة او سيد فتيان اهل الجنة آخذ بلجامها
ممن ثبت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين ولم يثبت معه يومئذ الا عمه العباس وابو
سفيان بن الحارث وابو بكر وعمر واسامة بن زيد واناس من اهل بيته واصحابه وفي مسلم عن العباس
قال لما التقى المسلمون والكفار ولى المسلمون مدبرين فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يركض
بغلته قبل الكفار قال العباس وانا آخذ بلجام بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم اكفها
ارادة ان لا تسرع وابو سفيان آخذ بركاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويمكن الجمع بان اخذ
اللجام كان على سبيل المناوبة في هزيمة ذلك المقام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا
النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب مثل هذا لا ينافي قوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له اما
لان الرجز ليس بشعر واما انه [illegible] بمنزلة ما جرى على الغير ان من ليس بشاعر قد يقول
واما لان الشعر المنافي للآية هو الذي يقصد الشاعر ونحوه فيه [illegible] الشعراء في اتيانهم
واذا كان مراد الآية هذا المعنى لم يحتج ان يجيب على ما نحن فيه [illegible] الخطابي من
بعضهم وكان صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي والنبي لا يكذب فلست بكاذب فيما اقول حتى انهزم
بل انا متيقن بما وعدني الله به من النصر ولن يخلف الله وعده [illegible] يعني بعثه صلى الله
عليه وسلم بنفسه وهو يومئذ اعوانه [illegible] من اصحابه يقوله انا ابن عبد المطلب دليل على
كمال ثباته وقوة شجاعته صلى الله عليه وسلم وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم احسن
الناس واجود الناس واشجع الناس لقد فزع اهل المدينة ليلة فانطلق ناس قبل الصوت.

فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعا قد سبقهم الى الصوت واستبرأ الخبر على فرس لابي
طلحة عري والسيف في عنقه وهو يقول لن تراعوا وقال عمران بن حصين ما لقي النبي صلى الله
عليه وسلم كتيبة الا كان اول من يضرب وقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه انا كنا اذا حمي البأس
واشتد البأس واحمرت الحدق اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم فما يكون احد اقرب الى العدو منه
وقيل كان الشجاع الذي يقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم لقربه من العدو وانما انتسب الى جده
دون ابيه لان انتسابه الى جده اشهر لموت ابيه شابا ولانه لما استفاض فيهم انه سيكون من بني
عبد المطلب من يسود ويغلب على الاعداء ذكرهم بانه ابن عبد المطلب الذي قيل فيه ما قيل لتطمئن
به نفوسهم وتقوى قلوبهم لا للمفاخرة والمباهاة المنهي عن ذلك ونظيره قول علي رضي الله
عنه: انا الذي سمتني امي حيدرة — كليث غابات كريه المنظرة
وقول سلمة: انا ابن الاكوع — واليوم يوم الرضع

قال المؤلف رحمه الله حدثنا اسحاق بن منصور نا عبد الرزاق نا جعفر بن سليمان عن انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة في عمرة القضاء قال ابن حجر المراد بالقضاء هنا القضية الا ان
المقاضاة المصالحة لا القضاء الشرعي لان عمرة التي تحللوا منها بالحديبية لا يلزم معها
قضاؤها كما هو شأن المحصر عندنا وابن رواحة اي والحال ان ابن رواحة وهو من شعراء
النبي صلى الله عليه وسلم يمشي بين يديه اي قدامه صلى الله عليه وسلم وهو اي ابن رواحة يقول
خلوا اي تخلوا عن التخلية اي مخلين عن كون مكة للنبي صلى الله عليه وسلم بني الكفار اي يا اولاد
الكفرة بالله ورسوله عن سبيله اي طريقه في دخوله الى البلد الحرام الذي منع منه انتها
حتى قيل اليوم نضربكم بكسر الباء الموحدة على تنزيله اي النبي صلى الله عليه وسلم اي على
التكذيب بارسال الله له اليكم فهو كالامر بالنزول من السماء او على التكذيب بما انزل الله عليه
وهو القرآن فاعلم على كل حال النبي صلى الله عليه وسلم وابعد ابن حجر في قوله ان الضمير للقرآن
وان لم يتقدم له ذكر بانه ذكر فيما بعدهم بقوله تحت قوله بالمجاهدة ويحتمل كما في جمع الوسائل
ان المعنى على فرض الوقاء بتنزيلكم اياها واعطائه العهود والامان وهو قوله حتى الله ضربا

بدله كون

نا ثابت
عن انس

ي ابل

يزيل الهام اي الرؤوس الكبار جمع هامة وهي الراس عن مقيله اي محله وهو الاعناق ويذهب
الخليل عن خليله فيصير ذلك البيع كما قال تعالى في يوم القيامة يوم يفر المرء من اخيه وامه
وابيه وصاحبته وبنيه لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه اي يمنعه من ان يتجهز ويشتغل
عنه لشغله عنه بما هو اهم من ذلك وهو خشيته قوات نفسه وروى عبد الرزاق معمرا
ايضا من وجه اخر بلفظ

خلوا بني الكفار عن سبيله — قد انزل الرحمان في تنزيله
بان خير القتل في سبيله — نحن قتلناكم على تأويله
كما قتلناكم على تنزيله

واخرج الطبراني في الصغير بلفظ الخ لاكنه اقتصر على الاول وجعل محل في البيت الثاني
يا رب اني مؤمن بقيله وزاد ابن اسحاق على هذا اي رواية انس قوله فقال له
عمر مه يا ابن رواحة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حرم الله تقول الشعر
اي موزون الشعر في قوله تعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم ايضا فقال النبي صلى الله
عليه وسلم خل عنه يا عمر اي اتركه فلهي اي الابيات او الكلمات او القصيدة المدلول عليها
بقوله شعرا والمراد بالتاثير ما اشد فيهم اي اقوى في ايلامهم من نضح النبل اي رمي الاسهم
اي ما هو ايلام وانفع الاثر من وقع النبل في المجادلة في القلوب والسنة ابين والمعنى ان هجاءهم باللسان اقوى في
التنكاية لهم من التصريح بالسنان كما قيل

جراحات السنان لها التئام — ولا يلتام ما جرح اللسان

روي عن كعب بن مالك انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قد انزل في الشعر ما انزل فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه والذي نفسي بيده لكانما ترمونهم بالنبل
فالشعر المشتمل على مدح الاسلام ومكارم الاخلاق والحث على صدق اللقاء ومبايعة النفس
لله تعالى وعلو المباهات بالغزاة ليس بمذموم لانه نوع من الجهاد في سبيل الله وضرب فيه
للاعلاء على اعداء الله الماموريه في كتاب الله فلا حرج في انشاده بين يدي رسول الله صلى الله

وبعضهم انشد وتبين السجع مذموما على الاطلاق قال المصنف رحمه الله حدثنا علي بن حجر نا شريك
عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اشعر كلمة
اي احسنها واجودها وارفعها تكلمت بها العرب اي شعراؤهم وبلغاؤهم كلمة لبيد
الا كل شيء ما خلا الله باطل تمام الكلام عليه قال ابن حجر قيل لما سمع عثمان ما بعده
وهو قوله وكل نعيم لا محالة زائل قال كذبت فان نعيم الجنة لا يزول فلما سمع قوله بعد
ذلك نعيمك في الدنيا غرور وحسن البيت مع ان مراده نعيم الدنيا فقال صدقت لبيد قال المصنف
رحمه الله حدثنا احمد بن منيع نا مروان بن معاوية عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن
عمرو بن الشريد عن ابيه هو الشريد بن سويد قال كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم اي
رديفه زاد في مسلم يوما فقال هل معك من شعر امية بن ابي الصلت شيء فقلت نعم
فقال هيه فانشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت فيه ما يدل على ان قوله
فانشدته مائة قافية انما كان بعد قوله هل معك وان المراد بالقافية البيت من اطلاق
الجزء وارادة الكل من قول امية بن ابي الصلت كلما انشدته بيتا قال النبي صلى الله عليه وسلم هيه
بكسر الهاء واسكان الياء وكسر الهاء الثانية فيهما ثم بكسر اوله يستعمل للاستزادة من حديث
او عمل معهود وبسكون الهاء كلمة زجر بمعنى حسبك فضبطها بالسكون هنا مشكل حتى
انشدته مائة يعني بيتا وانما استزاده صلى الله عليه وسلم من شعره لما فيه من الاقرار بوحدانية
الله تعالى والبعث ومن كلامه

لك الحمد والنعماء والفضل ربنا فلا شيء اعلى منك جدا وامجدا

فلما سمع النبي صلى الله عليه وسلم منه مثله او هذا البيت منها على ما قال بعضهم قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان كاد ليسلم ان مخففة مهملة بدليل اللام الفارقة قال المصنف رحمه الله حدثنا
اسماعيل بن موسى الفزاري وعلي بن حجر والمعنى واحد قالا نا عبد الرحمن بن ابي الزناد اسمه
عبد الله بن ذكوان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يضع لحسان بن ثابت بن المنذر بن عمرو بن حرام الانصاري الخزرجي يكنى ابا الوليد وهو من فحول الشعراء

حسان

قال ابو عبيدة اجتمعت العرب على ان اشعر اهل المدر حسان بن ثابت قال فيه النبي صلى الله
عليه وسلم حجاز بين المؤمنين والمنافقين لا يحبه منافق ولا يبغضه مؤمن وقال في شعره حين
قال رضي الله عنه ايام الفتنة اوجب له الجنة عاش مائة وعشرين سنة نصفها في الجاهلية ونصفها
في الاسلام وكذا عاش ابوه وجده وجد ابيه توفي سنة اربع وخمسين منبرا في المسجد يقوم عليه
قائما قال بعضهم فيه رد على من زعم ان الفاعل نحو قمت قائما لا فيما لو في نسخة يقول عليه
قائما اي يقول حسان الشعر وينشده على المنبر حال كونه قائما يفاخر عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي يذكر مفاخر رسول الله ومثالب اعدائه او قال اي عروة عن عائشة وفي نسخة او قالت
عائشة ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يخاصم ويدافع عن جهته والمنافحة المدافعة
والمكافحة المدافعة والمضاربة والمراد انه كان يهاجي المشركين ويجيبهم عن اشعارهم ويقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبه لا له على تقرير هذا القول منه وفي نسخة وقال ان الله
يؤيد حسانا بالتصغير وعدمه بروح القدس بضم الدال وسكونه اي جبريل وسمي به لانه يأتي
الانبياء بما فيه الحياة الابدية واضيف الى القدس وهو الطهارة لانه خلق منها وتأييده له
امداده بابلغ جواب والهامه لاصابة الصواب وانطاقه بالمعاني بالنفاخ حتى لا يتجاوز الحد
ولا يجيبهم في كلامه على عادة الشعراء الذين هم من الغاوين اتباع الشيطان الرجيم ومن تلقاء
انفسهم ولذلك لا يخلو الشعر من تزويق وذكر امور لا تليق كما تقرر والجملة يتعين ان تكون
خبرية ولا يجب ان تكون دعائية كما شرح الجملة المصدرة بان ان تكون خبرية خلافا لما في جمع
الوسائل ما ينافح او يفاخر او للشك ويحتمل التنويع وفي رواية ما نافح او ما فاخر ينافح
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لما عاد النبي صلى الله عليه وسلم اعانه جبريل به
بسبعين بيتا وهذا كان في مثل التسبي ان الذين كانوا يهجون المسلمين اربعة عبد الله بن الزبعرى
وضرار بن الخطاب وعمرو بن العاص وابو سفيان بن الحارث فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما يمنع الذين نصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم باسلحتهم ان ينصروه بالسنتهم
فانتدب لذلك حسان ومن ذا الذي يلم وعبد الله بن رواحة وكعب بن مالك ومن كلام حسان

في رده على أبي سفيان بن الحارث

هجوت محمدا وأجبت عنه — وعند الله في ذاك الجزاء
هجوت مطهرا برا حنيفا — أمين الله شيمته الوفاء
أتهجوه ولست له بكفء — فشركما لخيركما الفداء
فإن أبي ووالده وعرضي — لعرض محمد منكم وقاء

وروي أن حسان بن ثابت استأذن على عائشة بعد أن كف بصره فأذنت له فدخل عليها فأكرمته فلما خرج عنها قيل لها أهذا من القوم قالت أليس الذي يقول فإن أبي ووالده وعرضي البيت فهذا البيت يغفر له كل ذنب نقل ذلك في الاستيعاب وورد أنه لما جاءه صلى الله عليه وسلم بنو تميم وشاعرهم الأقرع بن حابس فنادوا يا محمد اخرج إلينا نفاخرك ونشاعرك فإن مدحنا زين وذمنا شين فلم يزد صلى الله عليه وسلم على أن قال ذلك الله إذا مدح زان وإذا ذم شان إني لم أبعث بالشعر ولم أومر بالفخر ولكن هاتوا فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثابت بن قيس أن يجيب خطيبهم فخطب فغلبهم فقام الأقرع بن حابس فقال

أتيناك كيما يعرف الناس فضلنا — إذا خالفونا عند ذكر المكارم
وإنا رؤوس الناس من كل معشر — وأن ليس في أرض الحجاز كدارم

فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم حسانا أن يجيبهم فقام فقال

بني دارم لا تفخروا إن فخركم — يعود وبالا عند ذكر المكارم
هبلتم علينا تفخرون وأنتم — لنا خول ما بين ظئر وخادم

فكان أول من أسلم شاعرهم وثابت المذكور هو خطيبه صلى الله عليه وسلم وخطيب الأنصار وممن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة ومات باليمامة سنة ثنتي عشرة قال ابن حجر وفي الحديث حل إنشاد الشعر في المسجد بل ندبه إذا اشتمل على مدح الإسلام وأهله أو هجاء الكفار وتحقيرهم والحث على قتالهم وذم أعدائه لمن قال شعرا كذلك وروى البخاري أن من الشعر حكمة أي قولا صادقا مطابقا للحق فقال

العظمى

العظمى وقد يرد على من ذم الشعر مطلقا ولا حجة له في قول ابن مسعود الشعر مزامير الشيطان لأنه محمول على ما إذا كان هجوا أو كان منه أو على شعر فيه سخف أو تجاوز ونحوهما مما غلب على الشعراء وبه ظهر وعرف أهل الملة رحمه الله حدثنا إسماعيل بن موسى وعلي بن حجر قالا نا ابن أبي الزناد هو عبد الرحمن كما تقدم عن أبيه عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله أي مثل الحديث السابق لفظا أو معنى وإنما المغايرة بحسب الإسناد فالأول برواية عبد الرحمن عن هشام عن عروة عن عائشة والثاني برواية عبد الرحمن عن أبيه مولى مسلم عن عروة عن عائشة فالإسنادان متصلان وفائدة ذكرهما تقوية الحديث والله أعلم قال المصنف رحمه الله حدثنا علي بن حجر نا شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال جالست النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من مائة مرة وكان وفي نسخة فكان بالفاء أصحابه يتناشدون الشعر أي يطلب بعضهم بعضا أن ينشد الشعر والإنشاد قراءة الشعر ثم يحتمل أن المراد الشعر السالم من الفحش والخناء وإن كان مشتملا على ذكر شيء من أيام الجاهلية ووقائعهم وحروبهم ومكارمهم ويحتمل أن المراد الشعر الذي فيه الحث على الطاعة والمواعظ والأمثال التي يتعظ بها الناس وإنشاد ما كان من قبيل الأول وسماعه مباح وما كان من قبيل الثاني ومثله المناسب لحال الصحابة مندوب ويتذاكرون أشياء من أمر الجاهلية وفي نسخة جاهليتهم وهو ساكت لا ساكت لم ينههم عن إنشاد الشعر وذكر أمر الجاهلية لحسن خلقه وعشرته وكمال رفقه ورأفته بهم ولأن ذلك لما فيه لعله من أن يجتمع به مبيحة له وقد قاله وأهل العوائد والحكم من حكايتهم كما هو شأن العارفين وربما تبسم وفي نسخة يتبسم بصيغة المضارع معهم روي أن بعض أصحابه صلى الله عليه وسلم قال ما نفع صنم أحدا أشد ما نفعني صنم حلوى فجعلته من الحيس لما كان في الكيس فنفعني في زمن القحط ومن كان معي من أهل مكة فتبسم صلى الله عليه وسلم وقال آخر رأيت ثعلبا صعد على صنم وبال على رأسه فعلمت

أرب يبول الثعلبان برأسه — لقد ذل من بالت عليه الثعالب

فتركته من بقية الجاهلية ودخلت في البقية الإسلامية فضحك الصحابة وتبسم النبي صلى الله

عليه وسلم مع جمع عن هذا الجنس من أقوال الجاهلية تعجبا مما كانوا فيه من الضلالة ويفهم من هذا التحديث
بما لا إثم فيه من شأن الأخيار قال مالك كان عمر بن الخطاب إذا أتى الصفة فعرف حديث الناس بما يأتيه
من أخبار الجاهلية ويحدثونه فقال مالك وفي أن الناس يتحدثون ويعودون إلى ذكر الله ونسي
ذلك من شأن الأخيار فكانوا يتحدثون وفي البخاري بسنده لم يكن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
متحزقين ولا متماوتين وكانوا يتناشدون الشعر في مجالسهم ويذكرون أمر جاهليتهم فإذا أريد أحد
منهم على شيء من دينه دارت حماليق عينيه في وجهه كأنه مجنون

باب ما جاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السمر

في القاموس السمر محركة الليل وحديثه وظل القمر الليلي قال ابن حجر والمراد هنا الثاني والظاهر
أن المراد هنا الأول وإنما يستقيم الثاني لو كانت الترجمة باب ما جاء في سمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
أي حديثه بالليل قال الترمذي رحمه الله حدثنا الحسن بن الصباح البزار نا أبو النضر نا أبو عقيل
الثقفي نا عبد الله بن عقيل عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت حدث
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة كلمة ذات مقحمة للتأكيد قاله الشراح وتعقبه
الثناء بأن ذا من ... قال في جمع الوسائل ولا يخفى وجه التأكيد فالأولى
أن يقال إنها صفة لموصوف مقدر أي ساعة ذات ليلة كما قالوا في قوله تعالى إنه عليم بذات
الصدور أي بخواطرها وهواجسها وتأمله نساءه أي أزواجه كلهن أو بعضهن ويمكن أن
يكون معهن بعض بناته أو أقاربه من النساء حديثا فقالت امرأة منهن كأن الحديث أي هذا
الحديث حديث خرافة قال ابن حجر لم ترد المرأة ما أراد من هذا اللفظ وهو الكناية عن ذلك الحديث
بأنه كذب مستحيل لأنها تعلم أنه لا يجري على لسانه صلى الله عليه وسلم إلا الحق وإنما أرادت أنه
حديث مستملح لا غير وذلك لأن حديث خرافة يشتمل على وصفين الكذب والاستملاح فيصح
التشبيه به في أحدهما قال في جمع الوسائل الأظهر أن يقال إن حديث خرافة يطلق
على كل ما يكذبونه من الأحاديث وعلى كل ما يستملح ويتعجب منه على ما في النهاية فاستعمل هنا
على المعنى الثاني من معنييه فلا إشكال فقوله كأن الحديث حديث خرافة هو على معنى التعجب

لخرافة

لغرابته وقلة سماع نظيره لا التكذيب فيه كما تطلقه العامة اليوم فقال صلى الله عليه وسلم
أتدرون القيل أتدرين كما في نسخة وكأنها أخص بخطاب الذكور تغليبا للشأن وتنزيلا لهن
منزلتهم في كمال العقل ببركة صحبته صلى الله عليه وسلم كما قيل في قوله تعالى وكانت من القانتين ما
خرافة ولما كان من المعلوم أنهم لا يدرون حقيقة خرافة ولا حقيقة حديثه بادر إلى بيانه قبل
جوابهم فقال إن خرافة كان رجلا من عذرة بضم عين مهملة وسكون ذال معجمة قبيلة مشهورة من
اليمن أسرته الجن أي اختطفته في الجاهلية أي في أيامها وهي ما قبل بعثته صلى الله عليه وسلم
وفي الجامع الصغير رواه المفضل الضبي في الأمثال عن عائشة مرفوعا رحم الله خرافة إنه كان رجلا
صالحا فمكث بضم الكاف وفتحها أي لبث فيهم دهرا أي زمانا طويلا ثم ردوه إلى الإنس فكان يحدث
الناس بما رأى فيهم من الأعاجيب فقال الناس حديث خرافة أي فيما سمعوا من الأحاديث العجيبة
والحكايات الغريبة قال ابن مخلص النهي مطلقا لا يجوز استعمال هذا المثل في التكذيب بالشيء كما
تستعمله العامة اليوم أما أنه حقا فلا إشكال فيه وإنما النهي في استعماله في غائلا يجوز
إلا لأن فيه تبديلا لما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بعناه وفي هذا الحديث والذي بعده
حسن عشرته صلى الله عليه وسلم مع أهله وتأنيسهم واستحباب محادثتهم بما لا إثم فيه وقد وردت الأحاديث
الصحيحة بحسن عشرته عليه السلام لأهله ومباسطته إياهم وكذلك السلف الصالح
وقد قال مالك رحمه الله تعالى في ذلك مرضاة لربك ومحبة لأهلك ومثراة في مالك ومنسأة
في أجلك أي زيادة وكان رحمه الله من أحسن الناس خلقا مع أهله وولده وكان يقول يجب على
الإنسان أن يتحبب إلى أهل داره حتى يكون أحب الناس إليهم وذكر ابن حجر في حديث الحسن إلا أنه
في باب التواضع أنه صلى الله عليه وسلم كان يرسل لعائشة بنات الأنصار يلعبن معها وأنها كانت
من إناء فإذا فرغ وضع فمه على موضع فمها وشرب وأنه كان يتكئ في حجرها ويقبلها وهو صائم
وأنه كان يريها الحبشة يلعبون في المسجد وهي متكئة على منكبه وهو يقول لها أشبعت
وهي تقول لا وروى أبو داود أنه سابقها في سفر على رجليها فسبقته قالت فلما حملت
اللحم سابقته فسبقني فقال هذه بتلك وعنوا هم وغيرهم ما رأيت صانعة طعام مثل صفية

امرأة النبي صلى الله عليه وسلم اناء من طعام فما ملكت نفسي ان كسرته فقلت يا رسول الله ما كفارته
فقال اناء كاناء وطعام كطعام وفي رواية فاخذ تمام بيني بين يديه فضربته بيدها وكسرتها فجعل يلتقط
اللحم والطعام ويقول غارت امكم فوسع خلقه الكريم صلى الله عليه وسلم ذلك ولم يتناول بينهن بل انصف منهما
وهكذا كانت اخلاقه معهن يغفر هفوتهن ويصفح بعضهن من بعض من غير قلق ولا غضب وفي هذا
لا باس به في عائشة وهو قال الغيرى لا تبصر اسفل الوادي من اعلاه وفي الحديث ان الغيرى لا تؤاخذ
بما يصدر عنها لانها بما تشور من الغيرة ويؤخذ من هذا ان اطلاق الاسم في الخبر كما له في الاجنبية وهو في ترجمة
البخاري باب الاسم مع الاجنبية ولا خلل فيما ورد من النهي عن السمر بعد العشاء الاخيرة لينصر على
عمومه بل هو محمول على السمر بما لا يعني فانه يختم صحيفته على عمل باطل ليس تحته طائل وقد كانت
عائشة تقول لمن كان يسمر الا رجلين التالي الكتاب والمتناجيين من ذلك السمر في قيام الليل وفي ايقاع
صلاة الصبح في وقتها وقد كان عمر رضي الله عنه يعيب السمر بعد العشاء ويكره في المسجد بعد
العشاء الاخيرة ويقول المقرابين ما لكم لعل الله ان يرزقكم صلاة في بيوتكم وقيل انما كره السمر
بعدها لما روى جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والسمر بعد هداة
الرجل فانكم لا تدرون ما يأتي الله تعالى في خلقه اغلقوا الابواب واوكئوا الاسقية وخمروا الانية
واطفئوا المصابيح

حديث أم زرع

انما سمي هذا الحديث في باب
السمر لانه من جملة ما يسمر به قال عياض فيه من الفقه التحدث بملح الاخبار وطرف الحكايات
تسلية للنفوس وجلاء للقلب ... وأم زرع هي واحدة من النساء المذكورات في هذا الحديث التي حكته وسمي
هذا به كما سمي حديث ام زرع لقوله وانه المفسر بالذات ولقوله صلى الله عليه وسلم كنت لك
كابي زرع لام زرع الدال على حسن عشرته صلى الله عليه وسلم لا نقله اليوم حسن شمائله
الكريمة واخلاقه العظيمة صلى الله عليه وسلم قال البخاري رحمه الله حدثنا علي بن حجر قال
عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن عائشة قالت جلس
احدى عشرة امرأة الفعل جلست كما في بعض النسخ لكون الفعل مسندا الى المؤنث الحقيقي
بلا فاصل والتذكير على حد قال فلانة كما حكاه سيبويه عن بعض العرب استغناء بظهور تانيثه

عن

عن عائشة وقال ... كان الصحيح ان هذا الحديث كله من قول عائشة وانما المرفوع منه قوله
كنت لك كابي زرع لام زرع قال العسقلاني وجاء خارج الصحيح مرفوعا كله من رواية
عباد بن منصور عند النسائي وساقه بسياق لا يقبل التأويل ولفظه قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كنت لك كابي زرع لام زرع قالت عائشة بابي انت وامي يا رسول الله ومن كان ابو
زرع قال اجتمع نساء فساق الحديث كله وكذا جاء مرفوعا كله عند الزبير بن بكار وجاء في بعض
طرقه الصحيحة ثم انشأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث بحديث ام زرع ويقوي رفع جميعه
ان التشبيه المتفق على رفعه يقتضي ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع القصة وعرفها فاقرها
فيكون مرفوعا ... الحبشية تعاهدن وتعاقدن اي الزمن انفسهن عهدا وعقدن على الصدق
من ضمائرهن عقدا ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا سواء كان مدحا او ذما ... التشويه
قال الكرماني ... قالت الاولى زوجي لحم جمل غث اي مهزول ... بذلك
لقلة خيره ... لحم الجمل اخبث اللحم ... على راس جبل وعر
اي انه مع قلة خيره لا يوصل اليه ... سهولة ... وشموخ انفه وفي نسخة وعث بدل
وعر ... وجه التشبيه على اللف والنشر المعكوس بقولها لا سهل فيرتقى اي ... ابنه
كما في رواية ... ولا سمين فينتقل اي ... وفي نسخة فيتقى
... بل يتنازل ... وهذا الكلام
في غاية الفصاحة والبلاغة ... من انواع البديع تقابل الجمل ...
... قالت الثانية زوجي لا ابث خبره اي لا اظهر وفي رواية لا انث
بالنون ... وفي رواية لا انم النميمة خبره اي ...
ولذلك قالت اني اخاف ان لا اذره ...
...
الخبير للزوج ...
ان ... ان اذكره اذكر عجره وبجره كنت بذلك عن العيوب ...

وإباحته إذ من كثيرة أن يرى أنها لا يكتفي إتمامها واستقصاؤها وهذا على التعبير الأول والمعنى
على الثاني أخذه من الطعام لا يذر شيئا في خبره منضمة من ناحيته على مثال الشم كلها فيبلغه فيكون
سببا للهلاك وضياع الأعمال والعيال وهو الحجة الأصل أن يتعقر العصب أو العروق حتى تبرى
ما فيه من الجسد والحجر مثلما إذا إنما هو الحق خاصة يقال رجل عجر إذا كان عظيم البطن ويقال رجل
أبجر إذا كان ناتئ السرة أي أخذ أنها انتقلت إلى العيوب الظاهرة والباطنة والى الهموم والأحزان قال
الأصمعي في قول علي رضي الله عنه إلى الله أشكو عجري وبجري أي همومي وأحزاني قال ابن حجر ولا يخفى
كتمها خبر زوجها لمخافة العهد الذي تعاهدن على عدم الخيانة فيه لأنا نقول لم تكتم منه شيئا بل
ثم هتكته على أتم وجه أي برفقة لا تخفى على أرباب العرب العرباء قالت الثالثة زوجي
العشنق مع الطويل المستكره منه في الغالب دليل السفه وسوء الخلق ولهذا بلغته بقولها
إن أنطق أطلق وإن أسكت أعلق تقول إن ذكرت ما فيه من العيوب أو ان تطلقت له طلقني وإن
سكت عن عيوبه أو غضبا عليه أو أنابا معه تركني معلقة لا أيم ولا ذات بعل ومنه قوله تعالى
فتذروها كالمعلقة قالت الرابعة زوجي كليل تهامة مكة وما حولها وهو مشهور بالاعتدال
وصفته بحسن الخلق وكمال الاعتدال في أخلاقه ومن ثم عاقبته بقولها لا حر أي مفرط ولا قر
بل يكون تفسير للتشبيه ولا مخافة ولا سآمة مذام بقية أوصاف ليل تهامة والمعنى أنه حامي
الذمار فلا يوصل إلى من استجار به والتجأ إلى حرمه ولا يسأم الناس صحبته أخلاقه أو لا يسأم في
الناس عشرته وشرته شفقته من حسنته أو المعنى ليس عنده غائلة أي خديعة ولا شر
أخافه ولا يسأمني فيمل صحبتي ومن هنا ما قاله ابن حجر من أبلغ المدح لأنها نعتت عنده سائر أسباب
الأذى وأثبتت له جميع أنواع اللذة في عشرته قالت الخامسة زوجي إذا دخل فهد أي كان
كالفهد في كثرة نومه أي غفلته في منزله فلا يتعقد ما ذهب من ماله واستعيرت استعارة تبعية
وكرم خلقه أي لا يلتفت إلى ما أخذ عند المرأة مما يجب عليهما أو تحمل كحمله لحلمه أو يتغافل عن
الأمور هذا من اللين من حسن عشرته يقال فلان أنوم من فهد إذا كان كثير النوم لأن الفهد موصوف
بكثرة النوم أو في شرته وثوبه والمعنى أنه كثير الجماع لأن الفهد أيضا شديد الوثوب وإن خرج أسد

أو إذا

استجار

نعته

إذا أطار بين الناس وقاتل العرب كان كالأسد في قوته وشجاعته ومهابته وحنوه كالسيد في
الناس ولا يسأل عما عهد أي عما كان عنده مما قبل ذلك لكرمه فهو نوع من الكرم مع الوجه الأول
وإن احتمال أنما أرادت النوع وأن المعنى أنه كالفهد في الوثوب عليها في الصبا أو في الكهل وهو
المبالات بغير أمور أهل بيته وأنه كالأسد في غضبه وسطوته وأنه لا يسأل عما عهد تكاسلا
فيعير قالت السادسة زوجي إذا أكل لف أي لا يبقي شيئا من نعمته وشرهه وإن شرب
اشتف أي استوعب جميع ما في الإناء فهذا ذم بالإسراف في أكله وشربه الدال على دناءة
همته وعدم اعتنائه بأهله وذريته وإن اضطجع التف أي تلفف بكسائه منعزلا وحده لا يعرج
مبالاته بزوجه ولذلك أيضا قالت ولا يولج الكف ليعلم البث أي لا يدخل كفه إلى بدنها ليعلم بثها وحزنها
وحزنها وما بها من المرض فلا شفقة عليها والمراد أنه لا يضاجعها ليعلم ما عندها من محبتها
لغيره وسميت ذلك بثا لأن البث من جملته يكون ملازما لزوجته فلا في الأكل ولا في الشرب ولا في
اللباس ولا في العشرة وأما احتمال أنما أرادت المدح وأن معنى لف أنه بالألوان الطعام توسعة
على عياله ومعنى اشتف لا يبقي شيئا من أنواع الشراب إلا أتى به أهله ومعنى التف أنه منفرد
أشياء بأن المعنى ولا يولج الكف أنه إذا حدث بها مرض شق عليها الاطلاع الزوج عليه فإنه لا يدخل
يده من تحت ثيابها لئلا يطلع على ما يزيد من ذلك ما حل بها ويكون المراد بالبث بأهل البيت
فيه خير قالت السابعة زوجي عياياء بالعين المهملة أي عاجز عن الغشيان لضعفه من العي
وقيل هو العنين أو للشك أو بمعنى بل غياياء بالمعجمة قال عياض يحتمل أن يكون من
الغياية وهي كل ما أظل الإنسان فوق رأسه فكأنه مستتر عليه أموره فلا يهتدي إلى مصالحه
أو من الغي وهو الانهماك في الشر أو بمعنى الخيبة قال تعالى فسوف يلقون غيا أي خيبة قال ابن حجر
بالمطلوب وعلى هذا فقياس غوايا بالواو فيكون قلبها أو إتباعا على سبيل الشذوذ ولا وجه
لإنكار أبي عبيدة غياياء بالمعجمة طباقاء هو الذي أطبقت عليه أموره يقال فلان طباقاء إذا لم
يكن صاحب غزو ولا سعي أو هو الثقيل الذي يطبق صدره على صدر المرأة عند المعاجلة فيرتفع أسفله
عنها فلا يحصل لها منه لذة وقيل هو العاجز عن الجماع أو الكلام لما به من الأكمة فيشفي

شجاها كل داء له داء الجملة خبر المبتدا والمعنى ان كل ما تفرق في الناس من العيوب فهو مجتمع فيه
شجك او فلك او جمع كلا لك اما ان شج راسك بضربه او يكسر عضوا من اعضائك او يجمع لك بين
الامرين والخطاب لنفسها او من باب التجريد الخطاب العام قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب
جلودنا مع اللين او لين الجانب واللام عوض عن المضاف اليه اي مسه كمس الارنب حيوان معروف
والريح ريح زرنب يحتمل ان تريد بنوع الطيب ريح جسده ويمكن ان تريد به طيب ثنائه في الناس
وانتشاره فيهم كريح الزرنب وهو نوع من انواع الطيب معروف قالت التاسعة زوجي
رفيع العماد العماد الخشبات التي تقوم عليها البيت والمعنى انه شريف النسب والحسب
وان بيوت الاشراف ترتفع لياتها الضيفان وذو الحاجات فيقصدونها طويل النجاد بكسر
النون حمائل السيف وهو يدل على امتداد القامة وهو مما تمدح به الشعراء ومنه قال تعالى
وزاده بسطة في العلم والجسم وفيه ايماء الى شجاعته المستلزم غالبا لطول قامته عظيم الرماد
كناية عن المستلزم لكثرة الاكلين وهو اشارة الى الكرم قال بعضهم فيستكثر من ايقاد
النار ليلا ليقصدها الضيفان قريب البيت من الناد اي النادي فحذف الياء اخر للسجع
وهو مجلس القوم ومتحدثهم وذلك دليل على شرف صاحب البيت وسيادته وانه لا يقطع امرا دونه
ولتحلو بيته قالت العاشرة زوجي مالك اي اسمه وما مالك الاستفهام للتعظيم والتفخيم
على جهة المبالغة اشارة الى انه جواد ممدوح ويذكر بعدها مالك خير من ذلك اي من زوج
الثانية او مما ذكر السابقات في حق ازواجهن له ابل كثيرات المبارك بفتح الميم جمع مبرك
وهو محل بروك البعير او زمانه او مصدر ميمي بمعنى البروك قليلات المسارح جمع مسرح
اسم محل او زمان او مصدر ميمي من سرحت الماشية اي رعت والمتبادر من الكلام ان المعنى
ان مباركها او قات تكون ابله فاعدة معدة لمن ينزل به من الضيفان ولا يسرح منها الا قليلا قدر
الضرورة التي يلزم من تركها ان تكون مهزولة الهزال ولذلك قيل ان المراد كثيرة في فنائه باركة قليلة
الذهاب حتى لكثرة ما ينحر منها في مباركها للاضياف وقيل غير ذلك اذا سمعن صوت المزهر
بكسر الميم عود مشهور يضرب به عند الغناء ايقن انهن هوالك لما عودهن انه اذا نزل به ضيف

يخ

غر لهم منها وكانت الاعراب تلتقي العرب بالملاهي فرحا بهم قالت الحادية عشرة باثبات المعتوحة
فيهما والشين ساكنة وفي تميم يكسرونها زوجي ابو زرع وما ابو زرع لعله كنى به لكثرة زرعه
او نتاج اولاده بكثرة اولاده اناس بوزن افعال من النوس وهو تحرك الشيء متدليا وانما سمي كذلك
لي اثقل من حلي بضم الحاء جمع حلية اذني اي جعل لها في كل اذن اقراطا وملا من شحم عضدي
تريد انه سمنها باحسانه اليها وخصت العضد بالذكر لانها اذا سمنت سمن سائر الجسد
وبجحني فبجحت بكسر الجيم وبفتحها الى نفسي قال ابن الانباري معناه عظمني فعظمت عند
نفسي يقال فلان يتبجح بكذا اي يفتخر ويتبجح ومنه قول الشاعر
وما الفقر من ارض العشيرة ساقنا اليك ولكنا بقرباك نبجح
اي نفخر بقربنا منك وجدني في اهل غنيمة بشق بكسر المعجمة عند اهل الحديث اي مشقة وضيق
في العيش وبفتحها عند اهل اللغة موضع بعينه او ناحية من الجبل يشق فيه غار ونحوه وقيل هما
لغتان بمعنى الموضع فجعلني في اهل صهيل واطيط اصوات الابل وفيه يقلقو على صوت غير ما والمراد
اهل خيل وابل تريد انها كانت في اهل فقر ومسكنة فنقلها الى اهل ثروة وكثرة ولذلك ايضا
قالت ودائس اسم فاعل من داس الطعام يدوسه دياسا استخراجه ليخرج الحب من السنبل
تريد انهم اصحاب بقر وزرع وقيل انهم اصحاب الانعام ومنق بفتح النون من التنقية تريد
من ينقي الطعام من الغلث بغربال او غيره وقيل بكسر النون ما هو من التنقيق وهو صوت
الدجاج وقيل الاولى تفسيره بالذابح الحيوانات لانه عند حصر في جميع صنوفه انفق له جعلني
من اهل الخير وكانهم تعوده فعنده اقول ما شئت من الاقوال فلا اقبح اي لا يرد على قولي
لكرامتي عليه ولا يقبحه لقبول كلامي واحسنه لو يبه وارقد فاتصبح اي انام الصبحة وهي
اول النهار لانه مكفية عنه لانه يخدمني ويخدمه فلا يحضني لمهمة وهو ممتدانه لا ينام الصبحة
الا من كان كذلك واشرب فاتقمح اي اروى حتى ادع الشراب من شدة الري كانها احتاجت الى
ذكر هذا لقلة الماء عندهم وروي فاتقنح بالنون ومعناه بفوائده او الشرب على مهل
لكثرته الا بد اي فلا يقطع على شربي ولم تذكر الاكل لعلمه بما سبق والاكتفاء بالشرب لانه فرع

انشح ام ابي زرع فما ام ابي زرع اشتغلت الى مدح امه مع ما جبل عليه النساء من كراهية ام الزوج و
اغلاها بالثناء فلم يسلم منها حتى احبت كل من له تعلق به عكومها بضم العين وتخفيف الكاف جمع عكم بالكسر
بمعنى العدل اذا كان فيه متاع او عيبة الاستعمال رداح بفتح الراء وترمى بكسرها اي كبيرة متسعة
واخبرت في الجمع بالمفرد على ارادة كل عكم منها رداح او على ان رداح هنا مصدر كالذهاب ويحتمل ان
يريد كفلها ومؤخرها وكنت عن ذلك بالعكوم واراد انها عظيمة الكفل وبيتها فساح اي واسع يقال
بيت فسيح وفساح ويحتمل ان تريد بيتها وسعة مالها ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه اي
موضع كمسل شطبة بفتح المعجمة سعفة من سعف النخل الخضراء الرطبة تعني ان مضجعه كموضع سل منه
شطبة لو كان اسم حوه كغلاف السيف ... خفيف ونشبعه ذراع الجفرة انثى ولد المعز وقيل الضان
اذا بلغت اربعة اشهر وفصلت عن امها جمعها ... وقيل ان كل من هذه بالغمر والمخاصمة وقلة الاكل ولذلك
تحمد في الرجال بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها وطوع امها اي عبر هي ... اشعار بالكسوة
والمعنى انها بارة اباها وامها ... وملء كسائها اي سمينة وهو مطلوب في النساء وفي رواية وصفر
ردائها بكسر الراء ... وهو الخالي وقيل انها خفيفة اعلى البدن ممتلئة اسفله وهو مكان
الكساء وفي رواية ومل ازارها وقال القاضي عياض اي الرداء امتلاء منكبيها وقيام نهديها
بحيث يرفعان الرداء من اعلى جسدها فلا يمسه فيصير خاليا بخلاف اسفلها وغيظ جارتها اي
من ترى حسنها وجمالها وعفتها وفي رواية وحسنا جارتها وفي رواية وعقر جارتها بفتح العين وسكون القاف
اي هلاكها من الغيظ والحسد وفي رواية وعبر بضم العين وسكون الموحدة من الاعتبار او العبرة اي
البكاء لما ترى من حسنها ما تعتبر به او ما يبكيها جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث بفتح
الموحدة وتشديد المثلثة وروي بالنون بدل الموحدة ومعناهما واحد اي لا تشيع ولا تظهر ولا تشيع
حديثنا كلامنا واخبارنا تبثيثا مصدر مؤكد من غير بابه ولا تنقث بضم القاف وبالمثلثة وروي
ولا تنقل بمعنى ميرتنا اي طعامنا اي لا تعرفه ولا تفسده ولا تسرقه تنقيثا مصدر من غير بابه
وروي ولا تنقث بكسر القاف المشددة والتاء المثلثة مصدر مؤكد كما في اللغة وصفها بالامانة
والديانة والصيانة ولا تملا بيتنا تعشيشا بمعنى انها مصلحة للبيت معتنية بتنظيفه والقاء

مهملة

كنا سته

كناسته وعدم تركها في جوانبه كانها اعشاش الطير وفي رواية بالغين المعجمة اي غشا
بالخيانة في طعامنا او بالنميمة قالت اي ام زرع خرج ابو زرع والاوطاب زقاق اللبن جمع
وطب تمخض اي تحرك لاستخراج الزبد والجملة حالية من فاعل خرج فلقي امراة معها ولدان لها
كالفهدين تشبيه بهما وهو سبع مشهور يضرب به المثل في كثرة النوم والوثوب ومن خلقه انه
يانس من يحسن اليه ... التشبيه في الوثوب واللعب يلعبان من تحت خصرها بفتح الخاء المعجمة
اي وسطها وفي رواية من تحت درعها برمانتين قال ابو عبيد تعني انها ذات كفل عظيم فاذا
استلقت على قفاها ارتفع الكفل بها من الارض حتى يصير تحتها فجوة تجري فيها الرمان قال
القاضي عياض ... ذهب بعضهم الى ان المراد بالرمانتين الثديان وهو عندي اظهر واشبه وفي
سياقه ... من تحت صدرها ومن تحت درعها ولان العادة لم تجر برمي الصبيان الرمان تحت
اصلاب امهاتهم ولا استلقاء النساء كذلك حتى يشاهده منهن الرجال ولا شبه انهما
رمانتا النهدين شبههما بذلك لنهودهما وذلك على صغرهما وقد انهما فطلقني ونكحها
رجاء نجابة اولادها ... اذ كانوا يرغبون ان يكون اولادهم من النساء المنجبات في
الخلق والخلق ونكحت بالواو وفي نسخة فنكحت بعده رجلا سريا اي شريفا وقيل سخيا ركب شريا
اي فرسا خيارا يستشري في سيره اي يمضي بلا فتور ولا انكسار واخذ خطيا بتشديد
الطاء والتحتية بعد الخاء المعجمة المفتوحة وتكسر اي رمحا منسوبا الى الخط قرية في
ساحل البحر عند عمان والبحرين واراح علي نعما اي اتى بها الى مراحها بضم الميم وهو موضع
مبيتها ثريا بمثلثة اي كثيرة ... واعطاني من كل رائحة اي من كل
ما يروح الى المراة من الابل والبقر والغنم والعبيد زوجا اي اثنين ... الزوج بمعنى الصنف
ومنه قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلاثة وقال اي الزوج الثاني كلي ام زرع وميري اهلك اي اعطي اهلك
ام من الميرة وهو الطعام الذي يمتاز ... تقول ماز اهله يميرهم ميرا
قالت تعني ... فلو جمعت كل شيء
اعطانيه اي الزوج الثاني ما بلغ اصغر انية ابي زرع اي ... وقال

العسقلاني والظاهر انه للمبالغة ولا حاجة لما ذكر انه اعطاها النعم والحاصل انها.
وصفت هذا الثاني بانواع السودد ومع ذلك لم يقع عندها موقع ابي زرع جات ان قليل ابي زرع لا
يقوم له كثير هذا الثاني وذلك لان حبها لابي زرع الذي هو اول زوج لها بغض لها الازواج فسكنت
محبته في قلبها كما قيل

ما الحب الا للحبيب الاول ولذا قالوا الذي تزوج امراة لها زوج طلقها تخاف
ان يميل قلبها اليه هـ ولذا قيل الثيب نعم المراة وهو قال تعليلهم ... فيلم ولا حاجة
وقال عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وقال صلى الله عليه وسلم لجابر رضي الله عنه
هلا بكرا تلاعبها وتلاعبك قلت ولعل النبي صلى الله عليه وسلم انما تزوج الثيبات مع حضه
على الابكار للامن من ميلان قلب ازواجه لغيره صلى الله عليه وسلم لانه احسن الناس خلقا وخلقا
فمشاهدة كمال حسنه البهية ورؤية محاسنه المنيفة توجب الاستغراق في محبته وعدم القناعة
من محبته وتقديمه على الاباء والبنين وقلة الصبر عنه في كل حين فصح ما يفوت في تزوج الثيب
كمال التلذذ الحاصل في تزوج البكر وفي الحديث ما يمنع اهب ... قالت
عائشة رضي الله عنها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كابي زرع لام زرع زاد
في بعض الروايات غير اني لا اطلقك وقال العسقلاني زاد في رواية الهيثم بن عدي في الالفة
والوفاء لا في الفرقة والخلاء وزاد النسائي في رواية له والطبراني قالت عائشة يا رسول
الله انت خير من ابي زرع وفي رواية الزبير بابي وامي لانت خير لي من ابي زرع لام زرع وكانه صلى الله
عليه وسلم قال لها ذلك تطييبا لها وطمانينة لقلبها ومبالغة في حسن عشرتها قال
ابن حجر واخبر صلى الله عليه وسلم بقوله كنت لك عما مضى الى وقت تكلمه بذلك وابقى المستقبل
الى علم الله فلا حاجة مع ذلك الى جعل كان للدوام اي كان فيما مضى وهو كذلك ابدا اهـ وهو
خروج عن الظاهر من غير دليل ولا ضرورة الى القول بانها زائدة لان الزائدة غير عاملة فلا
يوهم ... الخبر الذي هو المبتدا في الاصل هـ بعضنا ... الا ان القول بان المراد كنت لك في قضاء الله
تعالى وسابق علمه وفي الحديث جواز اخبار الرجل زوجته واهله بصورة حاله معهم وحسن

محبته

محبته اياهم واحسانه اليهم وتذكيرهم بذلك وفي حديث النساء بهذا الحديث منفعة في
الحث على الوفاء للزوج لما في كلام ام زرع والحث على الازواج لما في حديث غير هنا وفيه حل
الاخبار عن الامم الماضية وفيه ان المحبة تستر الاساءة لان ابا زرع مع اساءته لها بتطليقها لم
يمنعها ذلك من المبالغة في وصفه الى ان بلغت حد الافراط والغلو وفيه ان ذكر مساوئ من ليس م
معروفا عند المتكلم والسامع لا يسمى غيبة بل لا يتوهم فيه ذلك لان عائشة انما ذكرت نساء
مجهولات ذكرن مساوئ ازواج لهن مجهولين فلا بأس في ذلك قال في القاموس ...
بيسير ومثل هذا في الغيبة في شيء فان كان معينا عند المتكلم دون السامع
جاز رخصه القاضي عياض لا حرمة ح قال ابن حجر وفيه نظر لان المتبادر من الحرمة
الغيبة في الغالب ... ان الغيبة بالغالب لا يطلع عليها الا من جاء الحرمة به جاوز حرمتها
بالاستار واعله بعضهم بما يعرفه المغتاب فائدة جمع الوسائل وابن القيم في قول القاضي وورد في
الاحاديث ما بال اقوام يفعلون كذا وكذا ولاشك انهم كانوا معينين له صلى الله عليه وسلم الا انا
يقال لا يلزم من جواز ما بال اقوام يفعلون كذا وكذا لما يترتب عليه من الحكم والمصالح الدينية
والدنيوية جواز الغيبة الفعلية والله اعلم هـ بالمعنى قال العسقلاني وقد شرح هذا
الحديث جماعة من اهل العلم واجمع شرح له واوسعه شرح القاضي عياض المسمى بغية
الرائد لما تضمنه حديث ام زرع من الفوائد ومنه اخذ غالب الشراح وقد لخصت جميع ما ذكره هـ
ثم ذكر فوائد الحديث فانظره ان شئت

باب صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم

ذكره عقب السمر لما بينهما من المناسبة وفي نسخة باب ما جاء في نوم حدثنا محمد بن المثنى
نا عبد الرحمن بن مهدي نا اسرائيل عن ابي اسحاق عن عبد الله بن يزيد عن البراء بن عازب عبد الله
ابن يزيد هو الخطمي ... الحديث ... المناوي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
اذا اخذ مضجعه اي اراد النوم في مضجعه بفتح الميم وتكسر محل الاضطجاع وضع يده اليمنى
تحت خده الايمن ... دليل النوم على الشق الايمن وفي رواية مسلم وغيره يضطجع على شقه الايمن

والاولى تعليل النوم على الايمن لتشريفه وتكريمه واشارة على الايمن وان النوم اخو الموت والمطلوب ان
يكون الميت على شقه الايمن تفاؤلا بان يكون من اصحاب اليمين واما تعليل ذلك بانه اسرع للانتباه لعدم
استقرار القلب حينئذ لانه معلق بالجانب الايسر فيبقى القلب قلقا فلا يستغرق النوم فمبحوث فيه
اما اولا فيمنع ان القلب معلق بالجانب الايسر انظر ما جاءت للشافعي ومنح المتعال للامام المقري واما
ثانيا فعلى تسليم ذلك فقد قال الحافظ ابو زرعة اعتيد النوم على الايمن فحيث اذا وجد ذلك لكثرة
به عند راحة واستغراق واذا اشتغل الشخص الايمن حصل له قلق لذلك وعدم استغراق في النوم
ه والنوم على الظهر من اردى النوم خلافا لبعضهم جواز استلقاء عليه من غير نوم واردى منه النوم
منبطحا على الوجه وقد روى ابن ماجة انه صلى الله عليه وسلم مر على رجل كذلك فنهره برجله
وقال له قم او اقعد فانها نومة جهنمية قال في جمع الوسائل ولعل السبب فيه انه من اوضاع
اللوطية المخنثين اعيذ بشهوة البهيمية وقال رب قني عذابك يوم تبعث عبادك
جمع مع دليل لنوبة الذكر عند النوم وانما قال ذلك مع عصمته اظهارا للخضوع والعبودية والافتقار
لما عند الله تعالى ورغبة في خيره واعترافا بالتقصير في حقوق ربه وتعليما لامته ان يقولوا
ذلك عند النوم لاحتمال ان يموت فيكون خاتمة عمله ذكر الله والتواضع له والرجوع اليه بجهة
الذل والافتقار والخضوع والانكسار وفيه تنبيه على مطلوبية التفكر في البعث والاهتمام بامور
القيامة وما يكون فيها من الاهوال وجعل الموت وما يكون بعده نصب العين وقد ورد في الصحيح ان
جهنم تجيء يوم القيامة معها سبعون الف زمام مع كل زمام سبعون الف ملك يجرونها
فلا ينبغي لمن له عقل ان يغفل عن ذلك ثم قال يستحب الوضوء للنوم لحديث
الوضوء للنوم في حديث البخاري ومسلم اذا اتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة الحديث لخوف
مفاجأة الموت على غير طهارة وقد ورد ان الانسان يبعث على الحالة التي مات عليها ولما ورد
ان روحه تسجد تحت العرش وان ذلك اقرب لصدق رؤياه لان الوضوء سلاح المؤمن فيمنع من
تلاعب الشيطان به في نومه ولما ورد انه في صلاة وذكر حتى يستيقظ وكما ينبغي له من ان
يكون على طهارة حسية يطلب منه ايضا ان ينام على طهارة معنوية بان لا يبيت وفي قلبه غل على

مسلم

مسلم قال المص رحمه الله حدثنا محمد بن المثنى نا عبد الرحمن اي ابن مهدي كما في نسخة نا اسرائيل عن
ابي اسحاق عن ابي عبيدة مصغرا واسمه عامر بن عبد الله بن مسعود عن عبد الله اي ابن مسعود مثله
اي في صدر الحديث وقال يوم تجمع عبادك بدل يوم تبعث عبادك ولا تنافي بين البعث والجمع لان
البعث يكون اولا والجمع يكون ثانيا والنشر ثالثا قال المص رحمه الله حدثنا محمود بن غيلان نا عبد
الرزاق نا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة من التابعين ابن حراش
بكسر الحاء المهملة عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى بالقصر وقد يمد اي دخل
بفراش النوم الى فراشه قال اللهم باسمك اموت واحيا يحتمل ان يكون المعنى على ذكر اسمك اموت
وعلى ذكره احيا ما حييت فيكون فيه اشارة الى انه لا يزال مغتنما للعبادة متجها بالثناء عليه
مستديما لذكره لا يفارقه ذلك في حالتي النوم واليقظة ويحتمل ان يكون لفظ الاسم مقحما والمعنى
بك اموت واحيا اي انت تحييني وانت تميتني فيكون اعترافا بالعجز وتبريا من الحول والقوة وانه لا يملك لنفسه
نفعا ولا ضرا ولا موتا ولا حياة ولا نشورا وان الله سبحانه هو النافع الضار فلا ملجأ ولا منجا منه الا
اليه ويحتمل ان المراد باسمك المميت اموت وباسمك المحيي احيا فانه تعالى سمى نفسه بالاسماء
الحسنى ومعانيها ثابتة له فكل ما ظهر في الوجود فهو اثار اسمائه واذا استيقظ قال
الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور معنى احيانا ايقظنا ومعنى اماتنا انامنا
فجعل اليقظة حياة والنوم موتا وهو تأويل لما تقدم بان المراد بالموت في قوله باسمك اللهم اموت
النوم وان المراد بالحياة في قوله باسمك احيا اليقظة فيكون نظير الحديث الاخر اللهم باسمك
وضعت جنبي وباسمك ارفعه ومعنى واليه النشور اي اليه المرجع بالبعث بعد الموت وفيه
انه ينبغي لمن استيقظ من نومه ان يتذكر بذلك البعث بعد الموت وان دوام النوم كالموت وانه لا بد من رجوع
الخلق كلهم الى دار الثواب والعقاب فيجزى كل بعمله وان يكون ذلك على قلبه كلما نام واستيقظ
حتى تصير الاخرة نصب عينيه ورحم الله القائل

فلو انا اذا متنا تركنا	لكان الموت راحة كل حي
ولكنا اذا متنا بعثنا	ونسأل بعد ذا عن كل شي

على

وقيل معنى كون النفث شعار البدن انه من غير تكلف وفيه لا من ظل لغيره فيه وجه الجمع بعد النفث كما اشار
اليه الطيبي ان مناجح الغيبات التي يجوز الانسان في ابدانها قد تاتي في النفث فناسب المستيقظ
ان يحمد الله على الاستيقاظ من النوم الذي هو كالموت لا تحصل معه مناجح الغيبات وهو وروده بغيته ثم
النوم ما لا تنتهي فيه الاعمال وجاءت الزكاة الذي يكون اولى عمله تجديد الايمان بالله
تعالى وذكره والاعتراف بان الامور كلها له وبيده ويعقبه توجه بالكلام الطيب قال رحمه الله
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا المفضل هو ابو معاوية المصري ابن فضالة بفتح الفاء عن عقيل بالتصغير
ابن خالد بضم العين اي الخفيف عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا اوى الى فراشه كل ليلة والمراد في صحيح البخاري عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان اذا اشتكى يقرا على نفسه بالمعوذات وينفث فلما اشتد وجعه كنت اقرا عليه
وامسح بيده رجاء بركتها فظاهر هذه الرواية ان ذلك خاص بالمرض جمع كفيه ثم نفث فيهما قال
النووي النفث قال اهل اللغة نفخ لطيف بلا ريق قال ابو عبيد واما التفل فلا يكون الا
ومعه شيء من الريق وقرا فيهما بالواو وكذا هو في صحيح البخاري كما في كتاب الدعوات قل هو الله
احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ومعنى المسمات بالمعوذات كما في البخاري قال
القسطلاني اي يقرا هذه السور فيهن وينفث حال القراءة في الكفين المجتمعتين [illegible] وظاهره ان الواو
[illegible] المتعاطفين على الاخرى وبعضهم جزم بان النفث بعد القراءة لان الواو لا ترتب على
ان النفث بعد القراءة وفي المشكاة فنفث فيهما بالفاء ايضا وفي صحيح البخاري في كتاب فضائل القرآن
ثم نفث فيهما فقرا فيهما بالفاء ايضا وظاهره يدل على ان النفث قبل القراءة واستبعده لذا بعض
العلماء بان ذلك لا فائدة فيه واجاب بعضهم بان الحكمة فيه مخالفة السحرة وقيل معناه اراد
النفث فقرا ونفث وبعضهم حمله على التقديم والتاخير اي جمع كفيه وقرا فيهما ونفث قال
في جمع الوسائل ولم يخرج رواية الفاء على رواية الواو التي في صحيح البخاري فيترجح انها [illegible] على
انها لا تقتضي الترتيب كالواو وفي القاموس ان الفاء تاتي بمعنى الواو واما حمل رواية الفاء
على السهو من الكاتب او الراوي فبعيد لان مثل هذا الباب يؤدي الى ابطال الفاء والصواب هـ

ما عداه

نفخ لطيف

بعناه وحمله بعضهم على ان النفث وقع قبل القراءة وبعدها ايضا والحاصل انهم اختلفوا فجزم
بعضهم بان النفث قبل القراءة وهو المتبادر من الخبر سيما على رواية الفاء وجعله مخالفة
السحرة وجزم بعضهم بتاخيره عن القراءة فابطل ان الواو لا ترتب وحمل رواية الفاء على الواو وقال
بعضهم بما سبق ثم مسح بهما ما استطاع اي ما تصل اليه يده من جسده اي بدنه واعضائه
يبدا بهما اي بكفيه على راسه وفي رواية البخاري على راسه ووجهه وما اقبل من جسده يصنع
ذلك اي ما ذكر من الجمع والنفث والقراءة والمسح ثلاث مرات كل مرة يجمع كفيه وينفث ويقرا ويمسح
ولم يذكر من اتى من الشراح المسح وانما ذكروا الثلاث [illegible] وفي هذا الحديث التعوذ والقراءة عند
النوم لان الانسان عرضة لتسلط الشياطين عليه وانه يتقى بهم من الحشرات والهوام ومن حيات الا
الحيوان في ترجمة العفريت وعن [illegible] قال بلغنا ان ذا النون المصري خرج ذات يوم يغسل ثيابه
فاذا هو بعقرب قد اقبل عليه كاعظم ما يكون من الاشياء ففزع منه فزعا شديدا واستعاذ بالله
منها فكفي شرها فاقبلت حتى وقفت النيل فاذا هي بضفدع قد خرجت من الماء فاحتملها على ظهرها
وعبرت بها الى الجانب الاخر فقال ذو النون فاتزرت بمئزري ونزلت الماء فلم ازل ارقبها الى ان [illegible] الجانب
الاخر فصعدت ثم سعت وانا اتبعها الى شجرة كثيرة الاغصان كثيرة الظل واذا غلام امرد نائم
تحتها مخمور فقلت لا حول ولا قوة الا بالله اتت العقرب من ذلك الجانب لتلدغ هذا الفتى فاذا انا
بثعبان قد اقبل يريد قتل الغلام فكمنت له العقرب ولدغته دماغه الى ان مات ورجعت الى الماء
وعبرت على ظهر الضفدع الى الجانب الاخر فانشا ذو النون المصري يقول

يا راقدا والجليل يحفظه … من كل سوء يكون في الظلم
كيف تنام العيون عن ملك … ياتيك منه فوائد النعم

فانتبه الفتى على كلام ذي النون المصري فاخبره الخبر فتاب ونزع ثياب اللهو ولبس ثياب السياحة
وساح ومات على تلك الحالة رحمه الله ومما ورد لحفظ النائم اية الكرسي لقضية ابي هريرة
وورد ايضا اخر البقرة ولقمان [illegible] وفيه الاستشفاء
بالقرآن والتبرك به ومنع من العلماء على انه لا يستعمل الا ما كان من كتاب الله وقد قال

تعالى وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين قال الواحدي في تفسيره قال ابن عباس يريد شفاء
من كل داء بمعنى انه يتبرك به ويدفع الله به كثيرا من المكاره والمضار ويدل على هذا ما روي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من لم يستشف بالقرآن فلا شفاه الله وقوله ورحمة للمؤمنين قال ابن عباس
يريد ثوابا لا انقطاع له قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان
عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ
اي في نومه وكان اذا نام نفخ فاتاه بلال فآذنه بالصلاة اي اعلمه بالصلاة لوقتها
ففام فصلى ولم يتوضأ لان من خصائصه صلى الله عليه وسلم ان وضوءه لا ينتقض
بالنوم مطلقا لانه تنام عينه ولا ينام قلبه فلو وقع حدث لاحس به ومن ذلك كمال حياة قلبه
ويقظته ودوام شهوده وكل به ومن ثم كان صلى الله عليه وسلم اذا نام لا يوقظه لانا لا ندري ما هو فيه قاله
ابن حجر وحمل ما ورد عن انس كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون ثم يتوضؤون ولا يصلون على
النوم الخفيف دون الثقيل وفي الحديث قصة تأتي في باب العبادة قال المصنف رحمه الله حدثنا
اسحاق بن منصور نا عفان بالفاء وبعد الف نون نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن مالك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا قال ابن حجر في بيان ان
الحياة لا تتم بدونهما كالنوم جاء ثلاثة مواد واحد مكانه كي يستعين على الذكر بهما وايضا النوم
فرع الشبع والري واقراغ الخاطر من المهمات والامن من الشرور والآفات والآفات وكفانا اي دفع
مهماتنا وجمع عنا ما يوذينا وآوانا بالمد وهنا بالقصر لانه لا ان وكلا ما وي اي ضم شملنا وجعل لنا
ماوى ادفعونا ومسكنا نأوي اليه ولم يجعلنا منتشرين كالبهائم في الصحراء وقيل رحمنا وعطف
علينا فكم ممن لا كافي له ولا موي اي كم من خلق لا يكفيهم الله شر الاشرار بل تركهم وشرهم حتى
يغلب عليهم اعداؤهم وكم من خلق لم يجعل الله لهم مسكنا ياوون اليه بل تركهم يتيهون في الصحاري
والقفار وقيل معناه وكم ممن لا راحم له ولا عاطف عليه اي من الخلق ولا مسكن له ياوي اليه والحمد لله الذي
عرفنا بهذه النعم ووفقنا الشكر بها وكم ممن لا يرحم كالهيم ولا موي به يكفي بالنعم ولم يشكر بها
على ان الكثير من العوام من هذا القبيل لا يدركها الانعام بل هم اضل ولا يكب مع الغافلين ولا كافي له ولا

مؤمن

مؤمن على الوجه الاول تكميل ولا ينافي ان الله تعالى كاف جميع خلقه وموجبهم من وجه اخر والله اعلم
وهذا اجل ما للشراح هنا واشمل من هذا كله واحسن منه ان يكون معنى كفانا جعل لنا من يكفينا
مونة العدو منهم لا مثل وغيرهم ومعنى آوانا جعل لنا اصحابا واخوانا ما وانصارا ومن ليس كافي له
ولا انصار له يقومون بمعونته وهو ممن لا ماوي له طالب يأوي اليه ويستعين به على مصالحه
الدينية والدنيوية والله اعلم بالصواب ومعنى كونه تعالى كافيا لجميع خلقه انه قادر على كفاية
جميعهم وقيه كفاية لهم فلا معنى لتعلقهم بغيره سبحانه وليس المراد انه كفى جميع خلقه
بالفعل اذ كثير من الخلق في غاية العجز والفاقة والضياع من الجوع والنوم ايضا والله اعلم فلا يبقى
اشكال وفيه ان لا يعذر في بيان سبب الحمد الحامل عليه اذ لا يخفى قدر النعمة دائم وفيما قال المصنف رحمه
الله حدثنا الحسين بن محمد الجريري بالجيم نسبة الى جرير مصغرا على ما هو به ابن حجر وقال في جمع الوسائل
ابو سابل وبالمد المهملة المفتوحة وكسر الراء على ما في النسخ المصححة والاصول المعتمدة
خلافا لابن حجر نا سليمان بن حرب نا حماد بن سلمة عن حميد عن بكر بن عبد الله المزني عن عبد الله بن رباح
بفتح الراء عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا عرس بليل اي نزل وهو مسافر اخر الليل
او وقت كان من ليل او نهار والاول المشهور اضطجع على شقه الايمن لانه كان يحب التيامن في
شانه كله كما تقدم واذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعه ووضع راسه على كفه لعل ذلك تعليما
لامته لئلا يثقل بهم النوم فتفوتهم صلاة الصبح في اول وقتها وحده لان من غلب وقت الصبح
ينبغي له ان يتجنب عن الاستغراق في النوم بل ينام على هيئة تقتضي عدم استغراقه في النوم
بالمصطفى ومحافظة على تحصيل الصلاة في اول وقتها

باب في عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم

من تهجد وغيره كالاعتكاف اي في بيان اجتهاده صلى الله عليه وسلم في عبادة الله تعالى وما كان عليه من الاخذ
بالاحوط لا شك انه صلى الله عليه وسلم اعظم الخلق عبادة واكثرهم اعترافا به واشكرهم له جاء
المقصود من العبادات كلها الثناء على الله تعالى بالدلالات القولية والفعلية واجلاله وتعظيمه وتعظيمه
والخضوع له وثناء كل احد وتعظيمه وخضوعه على قدر معرفته بالله تعالى وهو صلى الله عليه وسلم

اي من الغفلة بعد ما فضل الله عليه بغفران ذنبه كله بما عبد دائما لاكمل العارفين بما يجب له من
امتثال امره والاستقلال لنعمه والاستمطار لمزيده وشكر احسانه نحو من ... وقد روى البغوي وابو
نعيم ما اوحى الي ان اجمع المال واكون من التاجرين ولكن اوحى الي ان سبح بحمد ربك وكن من الساجدين
واعبد ربك حتى ياتيك اليقين واعلم ان اقواله صلى الله عليه وسلم وافعاله وجميع حركاته وسكناته
كلها عبادات لا تخرج عن الواجبات والمندوبات وليس شيء منها من قبيل المباحات اذ لا يتصور
ان يصدر منه شيء الا لله وبالله والمذكور من عبادته صلى الله عليه وسلم في هذا الباب نوع مخصوص
وهو تهجده صلى الله عليه وسلم بالصلوات الليلية وهي تهجده بالليل والنهارية وهي رواتب
الصلوات والضحى وغير ذلك والى الاحاديث التي ... اشار بقوله حدثنا قتيبة بن سعيد وبشر بن
معاذ قالا نا ابو عوانة عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة قال قام صلى الله عليه اي في
اجتهد في الصلاة وطول قيام الليل حتى انتفخت قدماه اي تورمتا قيل له في رواية الفاضل عمر رضي
الله عنه اتتكلف هذا اي الزم نفسك بمثل الكلفة وقد غفر الله لك وفي نسخة وقد غفر لك
بصيغة المجهول ما تقدم من ذنبك وما تأخر تقدم معنى الذنب في حق ائمة العصمة قبل باب الشعر
بصفتين قال افلا اكون عبدا شكورا اي اترك الصلاة اعتمادا على المغفرة فلا اكون عبدا شكورا لا
بل الزم الصلاة وان غفر لي لاكون عبدا شكورا ... اي بسبب تكلفي تلك المشقة في العبادة
ان سبب العبادة انما هو خوف الذنب او رجاء المغفرة فما بالك صلى الله عليه وسلم ان لها سببا اخر وهو
القيام بحقوق الشكر المنعم على عبده ابتداء من غير سابقة استحقاق والمبالغة في تعظيمه وشكره
وقد ... ومغفرة الذنب من اعظم النعم فكيف يجمل بالعبد اهمالها وعدم القيام بواجب
شكرها ... من اعظم الاسباب الحاملة على العبادة فكيف تترك العبادة لاجل المغفرة
على ان العمل شكرا اتم واكمل من العمل رجاء الثواب او خوف العقاب وقد روي عن علي كرم الله
وجهه ان قوما عبدوا رغبة فتلك عبادة التجار وان قوما عبدوا رهبة فتلك عبادة العبيد
وان قوما عبدوا شكرا فتلك عبادة الاحرار فقال في النهاية روي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يكونن احدكم كالعبد السوء ان خاف عمل ولا كالاجير السوء ان لم يعط الاجرة لم يعمل وفي الحكم

من عبوديته شيء يرجوه منه ولا يرجع بطاعته ورد العقوبة عنه فما قام بحق الوصف وفيما
نقل وهب بن منبه من الزبور ومن اظلم ممن عبدني لجنة او نار لو لم اخلق جنة ولا نارا لم اكن اهلا ان اطاع
وبرحم الله الفاضل في هذا المعنى

لو لم تكن نار ولا جنة ولا وعيد لا ولا موعد
الم يكن حقا على العبد ان يشكر بالطاعة من اوجده

فالله تعالى اهل ان يذكر ويشكر ويستحق لذلك ولو لم تكن جنة ولا نار ثم الشكر واجب على قدر
النعمة فكانه يقول فاذا اعظم نعمته الي في هذا فلا اكون عبدا مبالغا في الشكر متناهيا في
العبادة فيه تعيين بشكورا الذي هو من صيغ المبالغة دليل على ما ذكرنا وعلى كمال علو همته عليه
الصلاة والسلام وفي الحديث ... تشمير ساق الجد في العبادة وان ادى الى كلفة لانه صلى الله عليه وسلم
انما فعل ذلك مع علمه بما سبق له فكيف بمن لم يعلم ذلك ولم يامن من النار ومن ثم التزم بعض الصحابة
قيام الليل كله وبعضهم صيام الدهر وبعضهم اعتزال النساء ففي صحيح البخاري حديث انس قال
جاء ثلاثة رهط الى بيوت ازواج النبي يسالون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا كانهم
تقالوها فقالوا اين نحن من رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر
فقال احدهم اما انا فاصلي الليل ابدا وقال اخر انا اصوم الدهر ولا افطر وقال اخر انا اعتزل النساء
فلا اتزوج ابدا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا اما انا
والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له لكني اصوم وافطر واصلي وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن
سنتي فليس مني والثلاثة المذكورون هم علي بن ابي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص وعثمان بن
مظعون رضي الله عنهم ان الواجب في ... من المقصد له بالنجاة ان يستغل ... وقاية في
العبادات فيبقى ... عليه السلام ان يستمر ... في العمل ... الى الملل
وانقطاع العمل ... ولذلك ارشد النبي الى ... بحديث عليكم من الاعمال
ما تطيقون فان الله ... رحمه الله حدثنا ابو عمار الحسين بن حريث بالتصغير انا الفضل بن موسى
عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حتى ترم

بفتح المثناة وكسر الراء وتخفيف الميم بلفظ المضارع من الورم وفي نسخة تورم بصيغة الماضي أو
المضارع بحذف احدى التاءين من التورم قدماه فقال ابو عيسى فقيل له تجعل هذا اي هذا الجهد
اي تفعل كل هذا في نسخة والاستفهام للتعجب وقد جاءك اي من الحال انجاء احد عن الله في كتابه ان الله
تعالى قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا اكون عبدا شكورا ولما دل صلى الله عليه وسلم في
قيام الليل حتى تورمت قدماه ان الله تعالى قد قال له ما انزلنا عليك القرآن لتشقى اي لتتعب بما فعلته
بعدة وله من طول القيام يجمعه على نعمتك وهي الارض بعد منيك لانه كان يرفع قدما ويضع اخرى
وقيل في معنى هذه غير هذا لا يليق من تبعه صلى الله عليه وسلم في الصلاة وغيرها من العبادات مثله
فان الملل عليه محال وهو وروي في الصحيح وجعلت قرة عيني في الصلاة فكيف يتصور منه ملل مما
جعل قرة عينه كيف والمطلوب بذاته ربه كما في الصحيح ومن ثم قال بكر بن عبد الله يا ابن ادم اذا شئت
ان تدخل على مولاك بغير اذن دخلت قيل وكيف ذلك قال تسبغ وضوءك وتدخل محرابك فاذا
انت قد دخلت على مولاك بغير اذن وتكلمه بغير ترجمان قال المصنف رحمه الله حدثنا عيسى بن
عثمان بن عيسى بن عبد الرحمن الرملي نسبة الى رملة بن معمر والشام نا يحيى بن عيسى
الرملي عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم اي من الليل
يصلي حتى تنتفخ قدماه فيقال له تفعل هذا وقد جاءك ان الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر
قال افلا اكون عبدا شكورا ذكر في هذا الباب ثلاثة للتأكيد والتقوية قال المصنف رحمه الله حدثنا
محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ابي اسحاق عن الاسود بن يزيد قال سألت عائشة رضي
الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل اي في اي وقت كان منه فقالت كان
ينام اول الليل اي نصفه الاول بعد صلاة العشاء ثم يقوم اي السدس الرابع والخامس فاذا كان
من السحر وهو السدس الاخير اوتر اي صلى الوتر ثم اتى فراشه اي النوم ليقوى على صلاة الصبح
وما بعدها من وظائف الطاعة ولانه يرجع صفرة السهر عن الوجه فاذا كانت له حاجة الى
المباشرة الم باهله اي قرب منهن الجماع وفي اكثر الروايات ثم ان كانت له حاجة فاذا سمع الاذان
الاول كما في مسلم وثب اي قام بسرعة وخفة او هو عند قبيلة حمير قال ابو ثوب عند حمير

بمعنى

ح الحديث باسانيد

324

بمعنى القعود قال كان جنبا افاض عليه الماء اي اغتسل والا توضأ تجديدا او يحصل نشاطه
وخرج الى الصلاة اي صلاة الفجر في البيت وفي الجامع الصغير احب الصيام الى الله صيام
داود كان يصوم يوما ويفطر يوما واحب الصلاة الى الله تعالى صلاة داود كان ينام نصف الليل
ويقوم ثلثه وينام سدسه رواه البخاري ومسلم واحمد في مسنده وابو داود والنسائي وابن ماجة
عن ابن عمر فعلم صلى الله عليه وسلم بان هذا افضل القيام فينبغي تحري ذلك والعمل به وفي الصحيحين
كان يقوم اذا سمع الصارخ اي الديك وهو يصيح في النصف الثاني وبهذا الحديث الذي اتفق عليه ۞
اشترك الشافعي على ان وسط الليل افضل من اخره وقال مالك بل اخره لحديث النزول والثناء
في عليه المستغفرين بالاسحار ومن لا يقول النصف الذي هو اما هو افضل وقوله عليه السلام لما
سئل اي الدعاء اسمع جوف الليل الاخير وادبار الصلوات المكتوبة الحديث رواه ابو داود وغيره
وهذا ما في الرسالة وافضل الليل اخره في القيام فقال ابن حجر وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم
ربما اغتسل في اول الليل وربما اغتسل في اخره وربما اوتر في اول الليل وربما اوتر في اخره وربما
جهر بالقراءة وربما خافت وعن ام سلمة كان يصلي ثم ينام قدر ما صلى ثم يصلي قدر ما نام ثم
ينام قدر ما صلى حتى يصبح رواه ابو داود والترمذي والنسائي وفي رواية النسائي كان يصلي
العتمة ثم يصلي بعدها ما شاء الله من الليل ثم ينصرف فيرقد مثل ما صلى ثم يستيقظ من نومه
فيصلي مثل ما نام وصلاته تلك الاخيرة تكون الى الصبح وعن عائشة ما صلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم العشاء قط فدخل بيتي الا صلى اربع ركعات او ست ركعات رواه ابو داود وفي
وفي الحديث ان الاولى تأخير الجماع عن ابتداء النوم ليكون على طهارة وفيه ان الادعية قبل قضاء
الشهوة وفيه انه ينبغي الاهتمام بالعبادة وعدم التكاسل عنها بالنوم وفيه القيام من
بالنشاط للطاعة وفضل ودفعه فضل الصلاة بالليل والثناء على اهلها ايات قال تعالى
والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما اي تمكنت عظمته من قلوبهم ومحبته من ارواحهم فباتوا
قياما لله على نومهم وعن سواهم منشرحا على سوى نعيمهم وراحة ابدانهم وقال تعالى
امن هو قانت اناء الليل ساجدا وقائما يحذر الاخرة ويرجو رحمة ربه وقال تعالى تتجافى جنوبهم

عن المضاجع بل عن ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين
جزاء بما كانوا يعملون وقال تعالى كانوا قليلا من الليل ما يهجعون الآية وورد في ذلك أيضا
أحاديث كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم من كثرت صلاته في الليل حسن وجهه بالنهار وروي أن أول
ما تكلم به عليه السلام حين قدم مكة أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا الأرحام وصلوا
بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام وقال عليه السلام شرف المؤمن قيامه بالليل وعزه
استغناؤه عن الناس وحديث عقد الشيطان على قافية الناس ثلاث عقد في الصحيح وفي نوم الليل
كله تشبه بالكفار لأنهم كالبهيمة لا يتحركون بليل لذكر الله وفيه أيضا تلف نصف العمر في
البطالة والجهل بالموت أن يهجم عليه فينصرم عمره بلا غنائم في ذكر الله تعالى ومما ينسب للإمام
الشافعي رضي الله عنه

إذا عاش الفتى ستين عاما | فنصف العمر تمحقه الليالي
ونصف النصف يذهب ليس يدري | لغفلته يمينا من شمال
وباقي النصف آمال وحرص | وشغل بالمكاسب والعيال
وباقي العمر أسقام وشيب | وآفات تزل على انتقال
فحب المرء للحياة جهل | وقسمته على هذا المنوال

قال المؤلف رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ح إشارة إلى تحويل الإسناد ولذا
عطفه بالواو وقوله ونا إسحاق بن موسى الأنصاري نا معن عن مالك عن مخرمة بن سليمان عن
كريب عن ابن عباس أنه أخبره أي أخبر كريبا أنه أي ابن عباس بات عند ميمونة إحدى أمهات
المؤمنين وهي خالته أي شقيقة أمه لبابة وهو تكرمة لزوجتها فبيات الشيء قال القاضي عياض
وقد جاء في بعض روايات الحديث قال ابن عباس وبت عند خالتي ليلة كانت فيها حائضا قال
وهذه الكلمة وإن لم تصح من طريقها لكنها حسنة المعنى جدا إذ لم يكن ابن عباس يطلب المبيت
في ليلة للنبي صلى الله عليه وسلم فيها حاجة إلى أهله سيما وهو كان في تلك الليلة مراقبا
لأفعاله صلى الله عليه وسلم ولعله لم ينم أو نام قليلا وفي المناوي سبب مبيته كما رواه الحاكم

عطفه بقوله

أن المصطفى

أن المصطفى وعد العباس بذود من الإبل فأرسل عبد الله يستنجزه فجاء وكله المساء فبات عندها وفي
رواية لمسلم رقدت في بيت ميمونة ليلة كان النبي صلى الله عليه وسلم عندها لأنظر كيف صلاة النبي
صلى الله عليه وسلم بالليل الحديث فاضطجعت في عرض بفتح العين على الأصح الأشهر وروي بضمها أي
جانب الوسادة بكسر الواو المخدة المعروفة ونقل القاضي عياض وغيره أن المراد بها هنا الفراش
واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم أي وأهله كما في رواية مسلم في طولها وكأنه رضي الله عنه
نام تحت رجليه صلى الله عليه وسلم تأدبا وتبركا ولذا قيل فيما ذكره ابن حجر على ضعف من الاحتمال
وفي الحديث حل نوم الرجل مع أهله في حضرة أجنبي والجلوس والملاعبة وحسن المعاشرة لا
اعتزالها في النوم كما هو فعل بعض الأعاجم والمتكبرين فإن ذلك مذموم لا يفعل إلا بقصد التأديب
لقوله تعالى واهجروهن في المضاجع واختار في الإكمال أن يكون للرجل والزوج فراش على
حدة وأخرى وجعله في باب الجواز فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية الصحيحين فتحدث مع
أهله ساعة ثم رقد حتى إذا انتصف الليل أي تقريبا وتحقيقا ولذا قال أو قبله أي قبل انتصافه
بقليل أو بعده بقليل التردد من ابن عباس أو من الراوي استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمسح النوم أي أثره وهو الخدر وارتخاء الجفون عن وجهه ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران
وفي رواية الصحيحين فلما كان ثلث الليل الآخر أو بعضه قعد فنظر إلى السماء ثم قرأ العشر الآيات من قوله
إن في خلق السماوات والأرض وفيه ندب خصوص هذه الآيات عقب الاستيقاظ لما اشتملت عليه
الآيات والعبر التي يحصل بها التذكر والاتعاظ ثم قام أي النبي عليه السلام إلى شن بفتح الشين
المعجمة وبالنون المشددة وهو القربة الخلقة معلق أي قربة الماء أو معلقة فتوضأ منها أي
الشن باعتبار معنى القربة وفي نسخة منه بتذكيره فأحسن الوضوء أي أسبغه وأكمله ومن الوضوء
يحتمل المجلس للتجديد لأنه صلى الله عليه وسلم لا ينتقض وضوؤه بنومه كما تقرر فلا دليل في هذا الحديث
على جواز قراءة المحدث حدثا أصغر وإن كان مجمعا عليه لصحة غيره قاله ابن حجر ثم قام يصلي قال
عبد الله بن عباس فقمت إلى جنبه وفي رواية الصحيحين فقمت فتوضأت فقمت عن يساره فوضع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي ثم أخذ بأذني اليمنى قال ابن حجر وضعها عليه

او لانه يتمكن من اخذ اذنه او لانه لما تقع الا عليه اولتين وليكون كتابه يحفظ جميع افعاله صلى الله عليه وسلم
في ذلك المقام وغير ذلك فصلى بالفاء العاطفة على صيغة الماضي وفي نسخة فيصلي على صيغة
المضارع من باب ... فتكون الجملة حالية قال ابن حجر في رواية الشيخين فاخذ باذني فادارني عن
يمينه وفتلها اما لتنبيهه على مخالفة السنة او ليزداد تيقظه لحفظ تلك الافعال
او ليزيل ما عنده من النعاس ورواية فجعلت اذا اغفيت ياخذ بشحمة اذني فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين
ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين قال معن ست مرات فتكون صلاته ثنتي عشرة ركعة ثم اوتر المتبادر
انه اوتر بواحدة منفصلة عن الشفع بسلام ومن يقول الوتر بثلاث يقول معنى قوله ثم اوتر انه ضم
ركعة لشفعه الاخير وفي رواية الشيخين فتتامت صلاته ثلاث عشرة ركعة محتملة للوجهين ومن ثم
الفصل عن النبي صلى الله عليه وسلم اكثر واصح وفي شرح العيني الحنفي روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم اوتر بثلاث عشرة واحدى عشرة وتسع وسبع وخمس وثلاث وواحدة قال اسحاق بن
ابراهيم معنى ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث عشرة انه كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة
مع الوتر فنسب صلاة الليل الى الوتر وروي في ذلك حديث عن عائشة واحتج بما روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اوتروا يا اهل القرآن انما عنى به قيام الليل وفي رواية لمسلم عن ابن عباس فاستيقظ
فتسوك وتوضأ وهو يقول ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولي الالباب
فقرأ هؤلاء الآيات حتى ختم السورة ثم قام فصلى ركعتين فاطال فيهما القيام والركوع والسجود ثم
انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك ثلاث مرات ست ركعات كل ذلك يستاك ويتوضأ ويقرأ هؤلاء
الآيات ثم اوتر بثلاث الحديث وهذه الرواية تقتضي انه صلى ست ركعات ونحوه في رواية النسائي
قال ابن حجر والذي يظهر من هذه الروايات ان في بعضها زيادة فيعمل بها وان سكتت الرواية
الاخرى عنها الا من جهة ان من حفظ حجة على من لم يحفظ وليست الواقعة متعددة حتى يحمل الاختلاف
عليها ولا ماسي ... فيجب عند التعارض العمل بالاصح من طرقها الروايات وهي رواية الشيخين ثم
الامام وسيأتي حديث عائشة ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة وياتي وجه
الجمع بين حديثها وحديث ابن عباس رضي الله عنهما ثم اضطجع للاستراحة كما تقدم في الحديث قبله

ثم

ثم جاء المؤذن للاعلام بدخول الوقت فقام فصلى ركعتين خفيفتين الركعتين الفجر ثم خرج فصلى
الصبح ورواية الشيخين ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ فآذنه بلال بالصلاة فصلى
ولم يتوضأ وفي الحديث من الفوائد جواز العمل القليل لا يبطل الصلاة بل هو سنة اذا كان لمصلحة وان
بالمعروف ... وجواز صلاة الفرض بوضوء النفل وانه الافضل في صلاة الليل لم تكن واجبة
عليه صلى الله عليه وسلم واخذ الخادم باذن المتعلم تنبيها على العلم وترك الغضب ونفي النوم وان
صلاة الصبي صحيحة وان الصبي كالبالغ جماعة ... وجواز النفل جماعة اذا لم يكن الجمع
كثيرا ولم يكن المكان مشتهرا واما احتمال ان ابن عباس كان يصلي وحده فتبعه في الحديث انه اقتدى
بالنبي صلى الله عليه وسلم وان تحويله يحتمل ان يكون لضيق المكان او نحو ذلك فيعبر ... وفيه اتيان
المؤذن الى الامام ليخرج الى الصلاة وتخفيف سنة الصبح وان الاولى ان يكون في البيت سواء في ذلك اهل
المدينة ومكة وغيرهم وسيأتي لهذا ترجمة قال ابه رحمه الله حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء ثنا
وكيع عن شعبة عن ابي جمرة بالجيم واسمه نصر بن عمران الضبعي عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي من الليل اي يصلي على ... المؤذن للصلاة من يوم الجمعة او من ... على ... ما قالوا
في ... يوم الجمعة ... بالله من الشيطان الرجيم ثلاث عشرة ركعة تقدمت الرواية
الاخرى عن ابن عباس عند مسلم انه صلى ست ركعات واوتر بثلاث وتقدم جواب ابن حجر قال ابه رحمه
الله حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة بضم الزاي ... بن اوفى له صحبة
مات ... عن سعد بن هشام بن عامر الانصاري كما في مسلم عن عائشة ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان اذا لم يصل من الليل منعه من ذلك النوم الجملة مستأنفة للتعليل او
غلبته عيناه ... انه ... عائشة او ممن دونه ويحتمل ان تكون او للتنويع وان
المراد من منع النوم ... وغلبة عينيه مع امكان تركه ... يغلبه النوم فلا يستيقظ
... او بالعكس ... احتمال الشك والتنويع مشكل ... ان
النبي صلى الله عليه وسلم يغلبه النوم حتى تفوته صلاة الليل وهو مقتضى قضية الوادي حيث
فاتته صلاة الصبح فما استيقظ حتى حميت الشمس ومقتضى ما يأتي في باب ... من قوله

اتقي ؟

صلى الله عليه وسلم ردا لما قاله الاول فانه صنعني وهذا ... الليلة كما في قوله لعائشة كما في
عند البخاري ان عيني تنامان ولا ينام قلبي جوابا لقولها اتنام قبل ان توتر فينبغي ان النوم لا يغلبه واما
الثاني فانه يبعد انه كان يترك ورده لاختيار النوم رغبة في النوم وهو مناف للقول بان الصلاة
كانت واجبة عليه صلى الله عليه وسلم بناء على ان معنى قوله تعالى ومن الليل فتهجد به
نافلة لك كما قاله ابن عباس الزيادة لك في الفرض واحسن ما يجاب به عن الاشكال الاول والله
تعالى اعلم ان يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد يشغله به مسائل الفقهاء للتشريع فيسمروا
في الصلاة وينام عن ورده او عن صلاة في ضحوته علم من ذلك امته كيف يفعلون مع ذلك كله
من نام الغلبة فكان الغالب يشهدوا في الغفلة لهم التشريع فكذا نومه واما الجواب عن قضية
الوتر بانه كان له حال ينام فيه قلبه لكنه نادر وقد ... في الوتر او بان معنى لا ينام قلبه لا
يستغرقه النوم حتى لا يحس بالحدث او بان قلبه اذا كان مستغرقا بالوحي واستغرق فيه بما لا يستلزم
وصفه بالنوم اذ هو كان يستغرق فيه ايضا في الغفلة ايقاظا وبان ... الفجر من وظائف البصر وهو نائم غلام
قلبه صلى الله عليه وسلم فلا يتم لما في الاول من تخصيص النفي العام وهو قوله لا ينام قلبي جوابا لقولها
المذكور وهو تخصيص من غير دليل ولانه يلزم عليه ان نومه صلى الله عليه وسلم قد يكون ناقضا وهو
خلاف المعروف ولما في الثاني من تخصيص النفي العام من غير دليل ايضا ولما في الثالث من الدعوى بلا
دليل ايضا من انا بان الذي منعه من اليقظة في ذلك الوقت استغراقه بالوحي واما الرابع فهو وان
اختاره ابن حجر العسقلاني وغيره لا يخلو من بحث فيه بان رؤية الفجر وان كانت من وظائف البصر لكن كيف
لم يشعر قلبه صلى الله عليه وسلم مع يقظته بالوقت مع هذا ... فيما اذ ذلك منتصفا صلى من
النهار ثنتي عشرة ركعة في صحيح مسلم وغيره عنها كان صلى الله عليه وسلم اذا فاتته الصلاة من
الليل من وجع او غيره صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة اي تداركا لما فاته من التهجد لقوله تعالى وهو
الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا وفي صحيح مسلم عن عمر رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه من الليل او عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة
الظهر كتب له كانما قرأه من الليل وفيه استحباب المحافظة على الاوراد وانها اذا فاتت تقضى لكيلا

تعتاد

تعتاد النفس بالترك والحال ان وقت القضاء ما بين الفجر والزوال فقال ابن حجر وموضع بوقته الافضل
هو مقتضى قوله المتقدم والورد قبل الفجر لنائم عنه انه لا يفعل بعد صلاة الصبح بل لا يفعل الا
النافلة الا ان يقال انه فعله فيما بين طلوع الفجر والاسفار فيفعله بعد فعل النافلة قبل اذا لي والله
اعلم وقد قال الباجي في شرح المنتقى ما نصه سئل الامام ابن عرفة على تقديمه المشهور في المذهب وحكى
عنه تلميذه الابي انه كان يشتغل بعد الصبح فقيل له في ذلك فقال انما افعله يوم يفوتني معتادي وحكى
عنه انه قال لا اخرج لا يلزم الصلاة الا خير في معنى قياس ما فعله ابن عرفة لا باس بقضاء الورد بعد الا
الصبح وقبل طلوع الشمس وان كان ذلك خلاف مذهب مالك ويؤيده حديث مسلم المتقدم من نام عن
حزبه من الليل الخ ووجه ما فعله ابن عرفة ان الشغل في ذلك الوقت وان ثبت على تركه على قول فلا يخفى
فعله على ذلك القول ويرجح عليه على قول اخر كما قيل بذلك في الصلاة في المسجد على الجنازة والله
اعلم وفي الموطا ما من امرئ تكون له صلاة من الليل يغلبه عنها نوم الا كتب له اجر صلاته وكان نومه
عليه صدقة قال عياض وهذا ... في حديث مسلم ... عنه وانه ثابه
وليس فعل هذا الورد نهارا بقضاء حقيقة بل هو عبادة يعادل ثوابها ثواب ما فاته او يقرب منه
لانه لا يقضى الا الفرض وهو اشبه ... ركعتي الفجر ... بعد النافلة قضاء
حقيقة او لا وهذا كله من انا ان قيام الليل غير واجب عليه صلى الله عليه وسلم والا كان فعله
للورد نهارا قضاء حقيقة والله اعلم وقد ورد عن عائشة ايضا احدى عشرة ركعة وهذه الرواية
تقتضي انه فاته الوتر وسكتت عن الوتر في رواية ثنتي عشرة ركعة اما ان تركه معلوم بالاولى
او انه كان قد اوتر اول الليل ولم يفته سوى المرة والله اعلم قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمد بن العلاء
نا ابو اسامة عن هشام يعني ابن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا قام احدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين الحكمة في ذلك رياضة
النفس وتنشيطها حتى تستقبل قيام الليل على اتم وجوه الخشوع والكمال وفيه اشارة
الى ان من شرع في عمل فليكن عمله على التدريج حتى تتعود نفسه بالعمل فيأتي بقية عمله على
الوجه الاكمل وقد قال في التوضيح الحكمة في تقديم النوافل على الفرائض ان العبد مشتغل بامور

او فيما قبعد النفس بذلك عن حضور القلب فلذا اقتصرت الفاتحة على الوجيزة تأنيسا للنفس بالعبادة
وذلك اقرب الى الحضور قال الامام رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس ح وحدثنا اسحاق بن
موسى نا معن نا مالك عن عبد الله بن ابي بكر اي ابن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه ان عبد الله بن قيس بن مخرمة
اخبره انه اخبر عبد الله ابا بكر عن زيد بن خالد الجهني نسبة الى قبيلة جهينة انه قال لأرمقن من
الرمق وهو النظر الى الشيء على وجه المراقبة ومزيد التأمل صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي
زيد فتوسدت عتبته بين اسكفة الباب والمعنى جعلت العتبة العالية وسادة لي او فسطاطه
الخباء قال ابن حجر والظاهر انه كان في سفر لانه صلى الله عليه وسلم لم يكن عند
نسائه فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين خفيفتين لما مر في افتتاح صلاة الليل كما تقدم ثم
صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين كرر هذا الوصف ثلاث مرات اشارة الى انها في غاية الطول
قال ابن حجر وحكمة ذلك ان اول الدخول في الصلاة يكون النشاط اقوى والخشوع اتم فيسر التطويل
لوجود مقتضيه ومن ثم سن في العيد تطويل الركعة الاولى على الثانية وكانت الثانية من الرباعية اطول
من الاخيرتين ومن ثم قال ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما
ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم اوتر كذا عبر رواة ابن
هذا الكتاب بتكرار ثم صلى ركعتين اربع مرات وكذا هو في رواية مسلم والموطأ وسنن ابي داود
وجامع الاصول واجاد الحميدي لمسلم وعلى هذا يكون مع الركعتين الخفيفتين جملة عدده
فذلك ثلاث عشرة ركعة ويكون الوتر بواحدة ومن ذهب الى ان الوتر بثلاث لم يعد الركعتين الخفيفتين
من الثلاث عشرة ووقع في نسخ المصابيح بتكرار ثم صلى ثلاث مرات فجعل شارحوه الوتر منها
ثلاث ركعات لانه عد ما قبل الوتر عشر ركعات ثم قال فذلك ثلاث عشرة ركعة قال في جمع
الوسائل والاول اصح واوفق رواية ودراية والله اعلم قال الامام رحمه الله حدثنا اسحاق بن
موسى نا معن نا مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه اخبره ابو
سلمة اخبره ان ابا سعيد انه اي ابا سلمة سأل عايشة كيف كانت صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم في رمضان اي في لياليه فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يزيد

في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة فقد اختلفت الروايات عن عايشة في قدر قيامه
صلى الله عليه وسلم قال القرطبي وقد اشكلت روايتها حتى نسب الى الاضطراب وانما يتم ذلك لو
اتحد الراوي عنها والوقت ه قال ابن حجر والصواب ان ما جاء انه يجمع بين احاديثها بان تكون
اخبرت باحدى عشرة ركعة عن غالب امره وفي باقي الروايات اخبارها عما كان يقع منه نادرا وذلك
بحسب الحال من ضيق الوقت واتساعه وتطويل القراءة لنوم او عذر من مرض او كبر سن كما افادت جملها
اسن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى سبع ركعات فاختلاف قدر قيامه صلى الله عليه وسلم
يحتمل ان يكون لعذر لاجل الحال المختلفة ويحتمل ان يكون لمخاطر مختلفة وقد اشار بعضهم الى ان
اختلاف عدد قيامه يحتمل انه راعى فيه عدد ركعات يوم الليل والنهار في جوف الامر وهو عشرة
ركعات وكانت اكثر صلاته صلى الله عليه وسلم بالليل فاتبعا لما جاء في الحديث المتفق عليه وعمل
على ما استقرت عليه الان ومن سبع عشرة ركعة وهي اكثر ما روي عنه عليه السلام في
صلاة الليل عدد صلاة يوم الليل وهو سبع ان جعلت صلاة الصبح من النهار وهو الاظهر فيامه
وتسع ان جعلت من الليل ومن روي عن عايشة ان التسع اكثر قيامه في اول الامر وعدد ركعات
النهار وهي ثمان ركعات او عشر على الاحتمالين في الصبح او عدد رواتب صلاة النهار وهي
عشر اربع قبل الظهر وركعتان بعدها واربع قبل العصر او اربع قبل الظهر واربع بعدها
وركعتان قبل الصبح ه قال الشيخ زروق في شرح الرسالة ومن احسن ما يجمع به
انه عليه السلام كان له عدد يختص بالوتر جاء الاكثر بالنهار فقابل الليل بالعكس ولكي
يعلم الليل تنفلا انفاكان خمسين ركعة بالفرض والنفل اشارة الى الاصل فعدد حديث علي رضي
الله عنه كان يصلي من النهار ست عشرة ركعة في الضحى ستا وقبل الظهر اربعا وبعدها ركعتين
وقبل العصر اربعا وحديث ركعتي المغرب والعشاء ثلاثة عشر من الليل الاصحابي فتلك ثلاثة وثلاثون
وبعضها في الليل او في النهار وربما نقص من النهار وزاد في الليل كما اقتضته احاديث يطول ذكرها
وقد اشار عياض الى شيء من هذا فانظره ه وبهذا يعلم ما اشترط الجمع بين رواية عايشة احدى عشرة
ركعة ورواية ابن عباس المتقدمة وروايتها ايضا عند مسلم ثلاث عشرة ركعة اذ جعل الله عليه

السلام كان وجيهه لا تدركعتين خفيفتين فتارة اعتبر تمامه الورد فقالت ثلاث عشرة وتارة
لم تعتبرهما لانهما مقصودتان للوضوء او لحل عقد الشيطان عموما يتأسى به عليه السلام اذ لا يحتاج
عقد الشيطان عليه لعصمته لاكنه كان يفعل ما يأمر به وان حكمته مقصودة لغيره فتغفل الحكم
واثباته الاقتداء به كما ينتفع من نفسه ما ينتفع من غيره ليكون اسوة فيه والله اعلم قاله الشيخ
زروق في شرح الرسالة يصلي اربعا قيل معنى ذكر الاربع انه لم يكن يسلم من كل ركعتين وقيل انه لم
يجلس الا في آخر ركعة وقال مالك والاكثر انه كان يسلم من كل ركعتين ثم اختلفوا في معنى
ذكر الاربع فقيل انه تمامها على صفة واحدة في التلاوة والتحسين ثم الاربع الثانية مستوية
ايضا في الطول والحسن وان لم تبلغ في الطول قدر الاولى كما قال ابن ثم صلى ركعتين وهما دون
اللتين قبلهما وقيل انما خص الاربع بالذكر لانه كان ينام بعد كل اربع ثم تقدم في حديث ام
سلمة كان يصلي ثم ينام قدر ما صلى ثم يصلي قدر ما نام ويقيم المعنى انه لم يكن يفصل بينهما بسلام
لا يسأل عن حسنهن وطولهن يحتمل ان يكون منع السؤال كناية عن العجز عن الجواب ويحتمل ان
المعنى انهن من كمال الطول والحسن في غاية كاملة مغنية عن السؤال نظير قوله تعالى ولا تسأل
عن اصحاب الجحيم ثم يصلي اربعا لا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا يحتمل بسلام واحد
ويحتمل انه يصلي شفعه ووتره بالسلام كما تقدم في قوله يصلي اربعا قالت عائشة يا
رسول الله اتنام قبل ان توتر قال عياض لما عهدت من ابيها انه يوتر قبل النوم وكانت صغيرة
في عهد ابيها لم تكن علمت ان فعل ابيها لا يجوز غيره فاجابها بما قال قال يا عائشة ان عيني
تنامان ولا ينام قلبي والمعنى انه لا يشتبه في تقدير الوتر انما هو خوف غلبة النوم وهو في
ذلك بخلاف الناس لانه صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه وذلك من خصائص الانبياء
عليهم السلام وقد تقدم انه لا منافاة بين هذا وما ورد من نومه صلى الله عليه وسلم عن ورده بالوادي وهي
دلالة في فضيلة الوتر وما اختاره ابو بكر من تقديم الوتر هو اختيار ابن المسيب وفعله
عثمان وكان عمر وعلي يؤخران وترهما وهو اختيار مالك ومن الحجة علم تمرد بالقيام وقوي
عليه ولم تكن عادته ان تغلبه عيناه ولهذا قال عليه السلام نعم اخذت بالعزم اي بالقوة

ولابد

ولابد لمن اخذت بالحزم اي بالاحتياط قال المؤلف رحمه الله حدثنا اسماعيل بن موسى نا معن نا مالك
عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل احدى عشرة
ركعة يوتر منها بواحدة احتمال ان معنى يوتر بها يجعل الشفع وترا بواحدة منها فقيد فاذا فرغ
منها اي من الاحدى عشرة اضطجع على شقه الايمن للاستراحة ان كان الصبح قريبا او للنوم
اذا كان وقت السحر والله اعلم قال المؤلف رحمه الله حدثنا ابن ابي عمر نا معن عن مالك عن ابن شهاب
نحوه كذا في بعض النسخ بلفظ نحوه مع هاء الضمير وفي بعضها بدونهما وفي بعضها
باقرانها بغير وثنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب نحوه قال المؤلف رحمه الله حدثنا هناد ونا
ابو الاحوص عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي من الليل تسع ركعات اي في بعض الاحيان لان الاحوال لا تخالف لان ذلك لاجل التعليم
بكل لابها لا تقتضي الدوام عند كثير من الائمة الاعلام قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمود بن
غيلان نا يحيى بن آدم نا سفيان الثوري عن الاعمش نحوه اي في بقية الاسناد وفي لفظ الحديث
والكلام ان نحوه هنا بمعنى مثله بلا تفاوت قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمد بن المثنى نا محمد
ابن جعفر نا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي حمزة رجل من الانصار عن رجل من بني عبس قال
المؤلف في جامعه والنسائي ابو حمزة عندنا طلحة بن يزيد قال الحافظ المنذري ابو حمزة
الانصاري مولاهم الكوفي وثقه النسائي واحتج به البخاري والرجل شيخه هو صلة بن زفر العبسي
ادركه احتج به الشيخان عن حذيفة بن اليمان تقدمت ترجمته في باب الازار انه صلى مع النبي
صلى الله عليه وسلم من الليل اي فيه وفي لفظ احمد والنسائي في ليلة من رمضان قال اي حذيفة
فلما دخل اي اراد الدخول في الصلاة قال الله اكبر قيل معناه المبالغة في اوصافه البالغ
في التناهي في الكبرياء والعظمة ولم يرد التفضيل على شيء لانه اجل من ان يفضل على
غيره ومن ثم لم يستعمل استعمال اسم التفضيل وقيل المقصود به التفضيل والمفضل
عليه محذوف وعليه فقيل المعنى الله اكبر من ان يعرف غيره لانه تعالى فوق كل ما
يكيفه بقولنا انه يبلغ كنه صفته اولا يصفه ولا يحيط بأمره المتفكر وقيل العبارة

على عزمه مقتضاه اي هو الله اكبر قال صاحب المحلى لما كانت الصلاة ارجى العبادات
وحالة العبد فيها اصح الحالات اعظم الحالات والوفاء بما يجب من رعايتها على التحقيق
متعذر والعبد مقبل على الحق ناظر اليه من غير تمثيل ولا تشبيه وجب من اجل ذلك على المصلي
اذا عزم على فعل ركن او جزء منها ان يشهر على نفسه بالتقصير وانه لا قدرة له على الوفاء
بنعم ما يجب وينبري من ادراكها ما يشعر بها في قلبه من ذلك الا الله اكبر اي هو الله على فيما
فعلت او افعله حمل بالنسبة الى عظيم جلاله اه مفرقه قوله ذي الملكوت فعلوت من الملك قال
في جمع الوسائل اي مالك الملك وصيغة فعلوت للمبالغة والكثرة كالرحموت والرهبوت
واما ما ورد من قوله ذو الملك والملكوت ففرق بينهما بان المراد من الاول ظاهر الملك ومن الثاني
باطنه كما يعبر عنهما بعالم الغيب والشهادة قوله والجبروت فعلوت من الجبر وهو القهر قال تعالى
وهو القاهر فوق عباده فسبحان من قهر العباد بالموت وغيره مما قضى به عليهم اه وقال
الشيخ زروق رضي الله عنه العوالم ثلاثة عالم الملك وهو ما شانه ان يدرك بالحس والوهم
وعالم الملكوت وهو ما شانه ان يدرك بالعقل والفهم وعالم الجبروت وهو ما شانه ان يدرك
بما لا يدرك العقل بل […] قال كما في الجنة ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اه
فالمعنى على الوجه الاول انه الجبار وعلى الثاني انه عالم الملكوت والجبروت […]
والغائب […] والمتصرف فيهما بسائر انواع التصرفات التي لا تحيط بها العقول وفسر الجبروت
ايضا بالمعنى من حيث العظمة […] ومقتضى القاموس اشتقاقه من التجبر وهو التكبر والكبرياء
اي الترفع والتنزه عن كل نقص والعظمة اي تجاوز القدر عن الاحاطة قاله ابن حجر قال في جمع
الوسائل الكبرياء عبارة عن كمال الذات والعظمة اشارة الى جمال الصفات ولا يجوز ان يتصف
بالكبرياء والعظمة غيره تعالى ففي الحديث القدسي يقول الله عز وجل الكبرياء ردائي والعظمة
ازاري فمن نازعني واحدا منهما قصمته واهلكته وفي رواية ادخلته النار وفي اخرى
عذبته قال […] هذا مجاز على عادة العرب يقولون فلان شعاره الزهد
والورع ودثاره التقوى ولا يريدون ذلك الثوب الذي هو شعار ودثار وانما يريدون انه صفته

ونعته

ونعته ووجه هذه الاستعارة الى الرداء والازار مما استتر من الاوصاف اللازمة له […] فكذلك
مثل الكون الكبرياء والعظمة للباري تعالى لازمتين له […] هو واجب لجلاله الكبرياء ردائي
والعظمة ازاري ولم يعكس لان العظمة منشأ الكبرياء فهي اسبق بحسب التعقل كما ان الازار
قبل الرداء لانه اول ما يلبس قاله شيخنا المحقق في جواب […] هذا السؤال قال ابن حجر ثم
قرأ البقرة اي بعد الفاتحة […] اعتمادا على ان ذلك معلوم من عادته صلى الله
عليه وسلم ثم ركع فكان ركوعه نحوا من قيامه اي في طوله وهذا يقتضي انه طول ركوعه بنحو
من قيام سورة البقرة […] صلى الله عليه وسلم انه كان
يطول الركوع […] في قيام السورة والله اعلم وكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم
سبحان ربي العظيم كررها […] تلك الكلمات في هذا الركوع مع طوله قال
ابن حجر وهذا الذكر مطلوب في كل ركوع واقله […] وادنى الكمال فيه ثلاث مرات والكمله احدى عشرة
مرة اخذا من مجموع الاحاديث وهو رواية مذهب مالك ثم رفع راسه اي من الركوع فكان قيامه اي
بعد الركوع نحوا من ركوعه وكان يقول لربي الحمد لربي الحمد كررها ايضا لما تقرر والمستغفر من اقواله
صلى الله عليه وسلم ربنا لك الحمد او ربنا ولك الحمد قال ابن حجر ومن ثم كان […] افضل مما
[…] ثم سجد فكان سجوده نحوا من قيامه اي
اعتداله من الركوع ويحتمل ان المراد قيامه للقراءة وكان يقول في سجوده سبحان ربي الاعلى سبحان
ربي الاعلى قال ابن حجر وغيره قال المفسرون لما نزل قوله عز وجل فسبح باسم ربك العظيم
قال اجعلوها في ركوعكم ولما نزل قوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى قال اجعلوها في سجودكم […]
العظيم بالركوع والاعلى بالسجود للمناسبة فان الاعلى ابلغ من العظيم والسجود ابلغ من الركوع
فجعل الابلغ للابلغ وقال ابن حجر والسجود اقرب ما يكون العبد من ربه […]
[…] المشابهة […] تعالى بذكر الاعلى […] قول امام الحرمين في قوله
صلى الله عليه وسلم لا تفضلوني على يونس بن متى انما خص يونس لانه ربما توهم ان قربه في بطن
الحوت […] محمد صلى الله عليه وسلم من ربه […] فوق السبع السماوات ليلة الاسراء […]

كذلك بل فوق جميع ما سواه من قياس المكان بالنسبة اليه تعالى على حد السواء لتعاليه تعالى عن
المكان والزمان اذ هما من جملة المحدثات ووجوده تعالى ازلي قديم لا يتغير بحادث تأخر حدوث كان هـ
وسبحان منصوب على المصدر كالكفران والغفران اي اسبح الله سبحانا او معناه
التنزيه والمعنى ابرئك واطهرك من كل نقص وعيب قاله في المشارق وقال الشيخ زروق
في شرح الرسالة قال بعضهم في اسمه العظيم من المنزه عن كل كمال الغير لان قولك المنزه عن
النقائص بمنزلة قولك الملك ليس بحجام اهـ

الم تر ان السيف ينقص قدره ... اذا قيل هذا السيف خير من العصا

ولم يحد مالك رضي الله عنه فيما يقال في الركوع والسجود حدا ولا دعاء مخصوصا وهذا معنى
قوله في المدونة لا يعرف قول الناس في الركوع سبحان ربي العظيم وفي السجود سبحان ربي الاعلى وانكره
قال ابن رشد اي انكر وجوبه وتعيينه لا انه تركه اصلا بل جعله لانه من الحسن الذي يستحب
العمل به عند الجميع وفي مسلم عن ابي ذر مرفوعا احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده وفيه عن
ابن عباس عن جويرية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في
مسجدها ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة فقال ما زلت على الحالة التي فارقتك عليها قالت
نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت بعدك اربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم
لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضى نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته وفي رواية
انه قال سبحان الله عدد خلقه سبحان الله رضى نفسه سبحان الله زنة عرشه سبحان الله مداد
كلماته هـ والتسبيح عبادة سائر الخلق قال الله سبحانه يسبح له ما في السماوات وما
في الارض وقال سبحانه وان من شيء الا يسبح بحمده ثم رفع راسه فكان ما بين السجدتين
نحوا من السجود وكان يقول رب اغفر لي رب اغفر لي فيما بين السجدتين ونحوه الدعاء منه صلى
الله عليه وسلم بالمغفرة مع علمه بانه مغفور له ومع انه معصوم من جميع الذنوب اشفاق وتعليم
للامة وخوف من مكر الله عز وجل وتواضع منه ان يحسب الغفلات في مقامه بالامس وما
ارتقى اليه اليوم فيستغفر من مقامه بالامس ومما ورد من دعائه صلى الله عليه وسلم بين السجدتين

اللهم

اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني وارزقني واعف عني وعافني هـ ويستفاد من هذا الحديث
مشروعية التطويل في الرجوع من الركوع وفي الجلوس بين السجدتين كما هو مشروع في القراءة والركوع
والسجود لان هذا انما وقع نادرا والمتقرر من عادته صلى الله عليه وسلم عدم التطويل فيهما والله
اعلم حتى غاية لمحذوف اي ولم يزل يطول في صلاته تلك الليلة حتى قرا البقرة وآل عمران و
النساء والمائدة والانعام شعبة الراوي شك في المائدة والانعام وفي تخريج الانعام والمراد انه
صلى الله عليه وسلم صلى في كل ركعة بسورة من هذه السور الاربع كما بينه ابو داود وغيره وابن حجر فانه
بعد ما في الفتح في مصلى اربع ركعات قرا فيهن البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والانعام شعبة شك
لا في النسائي انه قرا السور الاول الثلاث في كل ركعتين وفي حديث حذيفة انه صلى مع النبي صلى الله
عليه وسلم ليلة فقرا البقرة وآل عمران والنساء في ركعة وكان اذا مر باية فيها التسبيح سبح او
سؤال سال او تعوذ تعوذ ثم ركع نحوا مما قام ثم قام نحوا مما ركع ثم سجد نحوا مما قام فيحتمل انه
قرا المائدة والانعام في ركعة اخرى ويحتمل انه قرا بغيرهما وهذا في رواية مسلم كالنسائي انه قرا
الثلاث الاولى في ركعة ونحوه عن حذيفة قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة فافتتح
البقرة فقلت يركع عند المائة ثم مضى فقلت يصلي بها في ركعة فمضى فقلت يركع بها ثم افتتح
سورة النساء فقراها ثم افتتح آل عمران فقراها يقرا مترسلا اذا مر باية فيها تسبيح سبح
واذا مر بسؤال سال واذا مر بتعوذ تعوذ ثم ركع فجعل يقول سبحان ربي العظيم وكان ركوعه
نحوا من قيامه فقال سمع الله لمن حمده ثم قام طويلا قريبا مما ركع ثم سجد فقال سبحان ربي الاعلى
فكان سجوده قريبا من قيامه وفي حديث جرير من الزيادة وقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد
هـ وقد علمت بهذا مخالفته لرواية النسائي ومسلم مع رواية ابي داود والتي جاء ان يحمل على
تعدد الواقعة او يقال ان في رواية الترمذي وابي داود وهما والصواب رواية مسلم والنسائي
فقال في جمع الوسائل نقلا عن ميرك وهو يريد اتحاد المخرج وهو صلة ابن زفر ولعل البخاري لاجل هذا
الاختلاف والاضطراب لم يخرجه في صحيحه اصلا وعلى كل حال فليس في هذا الحديث بيان كم صلى في تلك
الليلة ونسبة ابن حجر حديث مسلم المتقدم للشيخين وهم انما هو مسلم فلم يخرجه البخاري اصلا

2 اي في بعض الروايات

كما تقدم ونسبه في جميع الوسائل للنسائي وهو ايضا وهم لان رواية النسائي مخالفة لرواية
مسلم كما قد علمت وقد تقدم لك ايضا ما تقدم ان ظاهر رواية مسلم انه قرأ السور الثلاث في
اربع ركعات لا انه قرأ الكل في ركعة خلافا لما وقع في ابن حجر قال المصنف رحمه الله حدثنا ابو بكر محمد بن
نافع العبدي قيل صوابه محمد لانه لم يوجد في كتب الرجال ما يعلم محمد واسمه العبدي نا عبد الصمد بن عبد
الوارث عن اسماعيل بن مسلم العبدي عن ابي المتوكل اسمه علي بن داود وداود بضم الدال بعدها واو
ثم عن عائشة قالت قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بآية من القرآن ليلة اي احيا ليلة
كلها بقراءة آية واحدة في صلاة الليل يدل على ذلك ما رواه ابو عبيد في فضائل القرآن عن ابي ذر
رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الليالي في قراءة آية واحدة الليل كله حتى
اصبح بها يقوم ويركع ويسجد بها فقال القوم لابي ذر اي آية هي فقال ان تعذبهم فانهم عبادك
وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم قال ابن حجر ولابن ماجه حديث مسلم انه يحتمل ان في الغير لم يكن كما
او ساجدا احتمال ان النفي كان في تلك الليلة قال في جمع الوسائل في شرح الشمائل الجواز اشارة
الى ان النفي قد يكون يمكن ان يقال المعنى كان يركع ويسجد بمقتضى الآية وما يتعلق بمعناها
بان يقول فيهما سبحان ربي العزيز الحكيم او اغفر لنا ولا تعذبنا اللهم ارحم امتي ولا تعذبهم فانهم
عبادك واغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم ونحو ذلك والله اعلم واحتمال انه كرر في كل ركعة
واحدة الى ان طلع الفجر بعيد وضرورة النفي من التكرار قبلا بحمل الحديث عليهما والآية في الاذكار وفي
قوله فانهم عبادك اشارة الى انهم مماليكه وهو المالك فله ان يتصرف فيهم كيف شاء لا اعتراض عليه
وقال البيضاوي في قوله فانهم عبادك تنبيه على انهم استحقوا التعذيب لانهم عبادك وقد عبدوا
غيرك وفي قوله وان تغفر لهم اشارة الى ان غفران الشرك ليس ممتنعا لذاته بل بمقتضى الوعيد فلولا
لم يمنع التردد والتعليق بل قال التعجب ايضا وذكر المغفرة بعد ما ان ابطال الغفور الرحيم لا يناسب
بعد ذلك انك انت العزيز الحكيم لانه لا يناسب بمقتضى العذاب لان ليس من جهة احد في عليه
حكمه وهو العزيز الغالب ثم وجه الحكم بالحكيم على سبيل الاحتراس لئلا يتوهم انه خارج
عن الحكمة وقيل المعنى في قوله فانك انت العزيز الحكيم الذي لا ينقص من عزك شيء بترك

العقوبة

العقوبة ولا اشتغال مع عظمه الحكيم في كل ما يفعله من العذاب والمغفرة قال ابن حجر وغيره وانما
داوم صلى الله عليه وسلم على تكرير هذه الآية لما اشتملت عليه من العذاب مما اوجب اشتغال نار الخوف في
الوجوه ومن حلاوة ما ختمت به من الغفران مما اقتضى الطرب واسر وربما الجنان ويستفاد من الآية
ان المغفرة من الفاعلين لا عتماد على فضله تعالى وكرمه لا على العمل لان مقتضى قوله تعالى ان يفعل ما يشاء
ولا يبالي باعمال الفاعلين ولذلك قال في الحكم لا يعظم من ها عند رؤيته وان الله شيء تعاظم مع
اعتمادك عليها عن ذلك بل انك مثله بفضله كما يستفاد من الآية ايضا ان المطلوب من الفاعلين
عدم اليأس من رحمة ارحم الراحمين وان العاصي ان المطلوب من كل احد ان يجمع بين الخوف والرجاء
اذ لا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون ولا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون قال المصنف رحمه الله
حدثنا محمود بن غيلان نا سليمان بن حرب نا شعبة عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله اي ابن
مسعود قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فلم يزل قائما حتى هممت بامر
سوء بالاضافة وهو بفتح السين وضمها وسوء بالفتح مصدر وبالضم اسم وشاعت في
الاضافة في المفتوح قاله في الصحاح وقد حكى ذلك جميع علمائنا في السوء وابدال التعريف
بالمعنى فحذف ادات اسميا قيل له وما هممت به قال هممت ان اقعد واذر
النبي صلى الله عليه وسلم اي اتركه قائما بها قال الكرماني في شرح البخاري فان قلت
القعود جائز في النفل مع القدرة على القيام فما معنى السوء قلت من جهة ترك الادب وصورة
المخالفة وقال غيره انما لم يقعد ابن مسعود طلبا للادب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم او معنى اقعد
في لا اصلي معه بذلك الشرع وان كان يصلي وحده او المراد اقطع العقد ويؤيده صلاة منفردا لا
شك انه تركه لاقتداء به والخروج من مراقبته عقدها سوء واحتمال انه يقطع صلاته لا
يليق بحاله ابن مسعود وعلى كل حال ففيه شيء ذلك سوء ادب لان خلافه الامام سوء وقد قال
صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به قال في الاكمال وفيه حجة لمن يرى ان طول القيام
افضل وتقدم حديث مسلم عن جزيرة وما يدل على ذلك ايضا قال المصنف رحمه الله حدثنا
سفيان بن وكيع نا جرير عن الاعمش نحوه اي باسناده وحديثه قال المصنف رحمه الله حدثنا

اسماعيل بن موسى الفزاري نا معن نا مالك عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يصلي وهو جالس فيقرأ وهو جالس فاذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين
مقدار ثلاثين وفيه اشارة الى ان الذي بقي اقل فبان ان يقوم الكثير لان البقية تطلق في الغالب على غير الاكثر
او اربعين آية يحتمل ان يكون شكا من الراوي عن عائشة او ممن دونه ويحتمل ان يكون من كلام عائشة
اشارة الى ان ما ذكرته مبني على التخمين تحرزا عن الكذب او اشارة الى التنويع بان يقوم تارة اذا بقي ثلاثون
وتارة اذا بقي اربعون قام فقرأ وهو قائم ثم ركع وسجد ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك
كذا في صحيح مسلم وفيه ايضا عن عائشة ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في شيء من
صلاة الليل جالسا حتى اذا كبر قرأ جالسا حتى اذا بقي عليه من السورة ثلاثون او اربعون
آية قام فقرأهن ثم ركع وهذه الرواية تبين انه انما كان يقرأ جالسا للمشقة التي لحقته
في اخر عمره وما كان صلى الله عليه وسلم ليدع الافضل الا لعذر وقد ورد ان صلاة القاعد على
النصف من صلاة القائم فحمله ابن الماجشون على المتنفل من جلوس لغير عذر واما للعذر
فاجره غير ناقص لما في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو قال حدثت ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة قال فاتيته فوجدته يصلي جالسا
فوضعت يدي على رأسه فقال ما لك يا عبد الله بن عمرو قلت حدثت يا رسول الله انك قلت
صلاة الرجل قاعدا على نصف الصلاة وانت تصلي قاعدا قال اجل ولكني لست كاحد منكم قال
عياض اي انما يعني لست كاحد منكم في الصلاة قاعدا لغير عذر لانه انما فعله للمشقة التي لحقته
في اخر عمره من كبر سنه ويحتمل ان يريد لست كاحدكم في الحكم بل اجري قاعدا في الايام ويكون
هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم وقد خص باشياء وهذا منها والاول باطل لانه
لا ينبغي معه خصوصية له لان غيره من ذوي الاعذار كامل الاجر فكما انه كان يصلي جالسا
لغير عذر وان صلاته قاعدا كصلاته قائما خصوصية له عليه السلام قلت والظاهر
والله اعلم هو الاحتمال الاول وان معنى لست كاحد منكم انه لا يتصور منه ان يصلي جالسا
كسلا ومللا كما يتصور من غيره وانما يصلي جالسا للعذر بخلاف غيره فتارة وتارة وقوله

والاول

والاول باطل لانه لا ينبغي معه خصوصية عند مسلم وفي الحديث حجة لتنفل القاعد قاعدا
وهو اجماع وبعض النفل قائما وبعضه قاعدا وبعض الركعة قاعدا وبعضها قائما وجعل
بعض قراءة النفل في القيام وبعضها في القعود وفي كل ذلك وفيه رد على من اشترط على من
افتتح النافلة قاعدا ان يركع قاعدا او قائما ان يركع قائما وهو محكي عن اشهب وبعض الحنفية
تمسكا بحديث عبد الله بن شقيق عن عائشة وهو المشار اليه بقوله حدثنا احمد بن منيع نا
هشيم انا خالد الحذاء بتشديد المعجمة عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة عن صلاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي عن كيفيتها عن تطوعه اي بالليل والنهار والجر بدل عن قوله
عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي قوله تطوعه اشعار بان صلاة الليل لم تكن فرضا عليه
فقالت كان يصلي ليلا طويلا اي زمنا طويلا فطويلا صفة لقوله ليلا قائما حال وليلا طويلا
قاعدا اي زمنا طويلا من الليل حال كونه قاعدا او ليس المراد انه كان يطول في صلاته فاذا قرأ وهو
قائم ركع وسجد وهو قائم هذا والله اعلم يحمل على ما اذا كانت القراءة كلها من قيام وربما اذا
ابتدأها جالسا واتمها قائما كما في الحديث قبله واذا قرأ اي اتى بجميع القراءة وهو جالس
ركع وسجد وهو جالس وعلى هذا حملنا هذه الرواية قبله ولا دليل فيه لما قاله اشهب وبعض
الحنفية لا سيما في بعض طرق هذا الحديث في صحيح مسلم فاذا افتتح الصلاة قائما ركع قائما
واذا افتتح الصلاة قاعدا ركع قاعدا فيحمل ذلك على انه صلى الله عليه وسلم كان له احوال مختلفة
فكان مرة يفتتح قاعدا ويتم قراءته قاعدا ويركع قاعدا ومرة يفتتح قاعدا ويقرأ بعض
قراءته قاعدا وبعضها قائما ويركع قائما وفي صحيح مسلم عن عائشة ايضا انه
كان يفتتح قاعدا ويقرأ قاعدا ثم يقوم فيركع واما ركوعه من جلوس بعد القراءة من قيام جلس
بعد عليه قال المصنف رحمه الله حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري نا معن نا مالك عن ابن شهاب
عن السائب بن يزيد عن المطلب بن ابي وداعة السهمي عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في سبحته بضم السين وسكون الموحدة اي
نافلته قاعدا وسميت النافلة سبحة لاشتمالها على التسبيح ولم يسم الفرض بالسبحة مع

اشتمل على التشبيه ايضا لان التسبيح في الصلاة نفلا كان او غيره فانه فعل ما اشبه النفل في كونه
غير واجب على ان المناسبة في وجه التسمية لا تشترط عند المحققين وعلى اشتراطها فلا
يشترط اطرادها ولا انعكاسها وزاد مسلم في هذا الوجه في اول الحديث ما رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلى في سبحته قاعدا حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلي في سبحته
قاعدا الحديث (ويقرأ بالسورة فيرتلها) اي بتبيين حروفها وحركاتها وسكناتها (حتى تكون
اطول منها) اي حتى تكون السورة التي يرتلها اطول من سورة هي اطول من تلك السورة لولا
كونها غير مرتلة قال المصنف رحمه الله (حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني نا الحجاج بن محمد عن ابن جريج
قال اخبرني عثمان بن ابي سليمان ان ابا سلمة بن عبد الرحمن اخبره) اي ابا سلمة (عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى كان اكثر صلاته) اي النافلة لقول ام سلمة في حديثها الا
المكتوبة اخرجه النسائي (وهو جالس) اي حتى صار اكثرها جالسا حال كونه ... وكان تامة قاله ابن
حجر قال وزعم انها ناقصة وان الواو زائدة وجملة وهو جالس خبرها تكلف بعيد لا يعول
عليه ه وفي مسلم عن عائشة قالت لما بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم وثقل كان اكثر صلاته
جالسا ومعنى بدن اسن وتقدم حديث مسلم ... ثم اشار المصنف الى احاديث رواتب الصلاة
فقال (حدثنا احمد بن منيع نا اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال صليت مع
النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر) ليس المراد بالمعية هنا انه صلى الركعتين مع
النبي جماعة وانما المراد انه صلاهما كما صلاهما النبي صلى الله عليه وسلم (وركعتين بعدها) اي الظهر وفي
نسخة بعده بتذكير الضمير اي الظهر والركعتين قبله (وركعتين بعد المغرب في بيته)
ابن حجر يحتمل عوده للثلاثة قبله ويحتمل المغرب فقط وجزم العراقي بالاول ويؤيده
ما في مسلم عن عائشة قالت كان يصلي في بيتي قبل الظهر اربعا ثم يخرج فيصلي بالناس ثم
يدخل فيصلي ركعتين وكان يصلي بالناس المغرب ثم يدخل فيصلي ركعتين ويصلي بالناس العشاء
ويدخل بيتي فيصلي ركعتين الحديث وجزم صاحب المدخل بالثاني وعلله بان لها شفقة
على الاهل لان الشخص غالبا يكون صائما فيشتغل الاهل والاولاد للعشاء ويتشوفون لذي

جميع

جميع فلا يحول عنهم وهو نقل كلام الحطاب ويؤيد ما في مسلم عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى
الله عليه وسلم قبل الظهر سجدتين وبعدها سجدتين فاما المغرب والعشاء والجمعة فصليت مع
النبي صلى الله عليه وسلم في بيته ه ويؤيد ايضا قوله هنا (وركعتين بعد العشاء في بيته) حيث فصله
عما قبله وهو قال في الاكمال رجح النخعي وعبيدة ايقاع النوافل في البيوت لفعله صلى الله عليه وسلم
ذلك ولقوله صلى الله عليه وسلم صلاة احدكم في بيته افضل الا المكتوبة ولئلا تخلو البيوت من
الصلاة ولئلا يخالطها رياء فيحبط اعمال البر اجر ورجح غيرهما ايقاعها في المسجد وقال
مالك والثوري صلاة النهار بالمسجد وصلاة الليل بالبيت قال الابي ووجهه ابن رشد بانه بالنهار
يشتغل باله باهله قال وما عدا هذا في البيت افضل وسمع ابن القاسم تنفل الغريب بمسجده صلى الله
عليه وسلم احب الي ابن رشد لان الغريب لا يعرف وغيره يعرف وعمل السر افضل ه وقال الحطاب قال
في المدخل في اداب طالب العلم ينبغي ان يشتهر على مداومته على فعل السنن والرواتب وما كان منها
تبعا للفرض قبله او بعده فالاظهار بها في المسجد افضل من فعلها في بيته كما كان عليه الصلاة والسلام
يفعل عدا موضعين كان لا يفعلهما الا في بيته بعد الجمعة وبعد المغرب ثم وجه ذلك بما تقدم فانظره
قال المصنف رحمه الله (حدثنا احمد بن منيع نا اسماعيل بن ابراهيم نا ايوب عن نافع عن ابن عمر
قال وحدثتني) قيل الواو عاطفة على محذوف اي حدثني غير حفصة وحدثتني (حفصة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين) يعني ركعتي الفجر (حين يطلع الفجر وينادي المنادي)
اي يؤذن المؤذن (قال ايوب اراه) بضم الهمزة اي اظن نافعا (قال) اي بعد قوله ركعتين (خفيفتين)
وصح تخفيفهما من طرق الصحيحين وغيرهما وفي مسلم عن عائشة انها كانت تقول كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتي الفجر فيخففهما حتى اني لاقول هل قرا فيهما بام القرآن قال
القرطبي ليس هذا الكلام شكا في التخفيف انها شكت هل قرا ام لا قال في الاكمال فيه حجة لمالك و
والجمهور في سنة التخفيف وظاهر الحديث الاقتصار فيهما على الفاتحة وهو اختيار مالك
وجمهور اصحابه وعند احمد والشافعي استحسان القراءة بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله
احد على ما جاء في حديث ابي هريرة عند مسلم وفي بعض السور تاتي في ركعتي الفجر قل يا ايها

الكافرون وقل هو الله احد واجاز الثوري والحسن وابو حنيفة تطويلهما حزبه من الليل ان يقرا فيهما وان قال
وفي مسلم من حديث ابن عباس انه كان يقرا في الاولى منهما قولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية التي في البقرة
وفي الاخرة منهما امنا بالله واشهد بانا مسلمون وعنه ايضا انه كان يقرا في الثانية قل يا اهل
الكتاب تعالوا الى كلمة الاية قال ابن حجر وروى ابو داود انه قرا في الثانية ربنا امنا بما انزلت
واتبعنا الرسول الاية وانا ارسلناك بالحق بشيرا ونذيرا ولا تسال عن اصحاب الجحيم وحكى الطحاوي
عن قوم انه لا قراءة فيهما جملة قال في جمع الوسائل من القائلين المخيرة ان قراءة سورة قصيرة افضل
من ايات كثيرة لاكن يستحب ان يعمل بكل حديث ورد فيه فيوتى بكل ما ورد واما الجمع بين الايات الواردة
في ركعتيه على ما اختاره ابن حجر تبعا للنووي في استحباب الجمع بين قوله قولوا امنا وبين قوله قل يا
كثيرا جنوحا من الجمع اذ لم يرد كل منهما على حدة لا كلاهما مجتمعة وهل ركعتا الفجر من السنن او من
الرغائب قولان وفي صحيح مسلم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ركعتا الفجر خير من الدنيا
وما فيها وقال لهما احب الي من الدنيا جميعا وفيه ايضا عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يكن على شيء من النوافل اشد معاهدة منه على ركعتين قبل الصبح قال في الاكمال وفيه حجة للكافة وكبار
اصحاب مالك انهما سنة وفضلهما يوم الواو يدل على تاكيدهما وفي الحديث انهما المراد بقوله تعالى
ومن الليل فسبحه وادبار السجود وعن مالك انهما من الرغائب لقوله حملهما النبي ولم يفعلهما في الشئ
والاكل ما سوى الفجر يسمى نفلا ويتنوع الى سنة وفضيلة ومستحب ومرغب فيه واوجبهما الحسن
قال ابو عيسى رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد نا مروان بن معاوية الفزاري بفتح الفاء وتخفيف
الزاي عن عبد الله بن زياد بفتح المهملة عن ميمون بالنون ابن مهران بكسر الميم وسكون الهاء عن ابن عمر
قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثماني ركعات ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها
وركعتين بعد المغرب قال ابن حجر ومن ترك الفصل بينهما وبين الفرض بخبر رزين من صلى بعد
المغرب ركعتين قبل ان يتكلم في بعض الذكر الوارد كما هو ظاهر رفعت صلاته في عليين وركعتين
بعد العشاء قال ابن عمر وحدثتني حفصة بركعتي الغداة ولم اكن اراهما اي ابن عمر من النبي
صلى الله عليه وسلم الا انه لم يكن يصليهما الا بالبيت وفي رواية البخاري وكانت ساعة لا ادخل على

النبي

346

النبي صلى الله عليه وسلم فيها ثم رواية المصنف وهذا الكتاب ان ابن عمر لم يكن يصليهما معه
كما قال ابن حجر واقية ولرواية النسائي من حديث ابن عمر رمقت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا
كان يقرا بهما فيهما اي بسورتي الكافرون والاخلاص في ركعتي الفجر ومن ثم استدل بعضهم على
الجهر بالقراءة فيهما واجيب بانه لا حجة فيه لاحتمال انه عرف ذلك بقراءته بعض السورة على انه
جاء عن عائشة انه كان يسر فيهما بالقراءة والاسرار هو مشهور مذهب مالك قال في جمع الوسائل
ويمكن ان يجاب بانه لم يكن قبل ان تعرف متصلة كما يشير اليه قوله رمقت والله اعلم قال ابو
عيسى رحمه الله حدثنا ابو سلمة يحيى بن خلف نا بشر بن المفضل عن خالد الحذاء عن عبد
الله بن شقيق قال سالت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصلي
قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين وبعد العشاء ركعتين وقبل
الفجر ركعتين اعلم ان من الصلوات ما يتنفل قبلها وبعدها وهي الظهر والعشاء ومنها ما
يتنفل قبلها لا بعدها وهي الصبح والعصر ومنها ما يتنفل بعدها لا قبلها وهي المغرب ولم
يذكر انه اتنفل قبل العشاء لانه كما قال الشيخ زروق لم يرد فيه شيء معين الا في قوله عليه
الصلاة والسلام بين كل اذانين صلاة يدل على ان لها راتبة قبلها والحديث في مسلم والمراد
بالاذانين الاذان والاقامة والمغرب مستثناة من ذلك على المشهور ولم تذكر عائشة ولا ابن عمر
راتبة العصر وسياتي في حديث علي رضي الله عنه وقبل العصر اربعا قال الشيخ
زروق في شرح الرسالة اختلف في العصر هل لها راتبة ام لا ومن حجج الاول ما جاء عن ابن
عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رحم الله امرا صلى اربعا قبل العصر
ذكره في الموطا والله اعلم هو وفي الاكمال الروايات في حديث الامر بالتنفل قبل العصر وجاء في الصحاح
فجمع حديث ابن عمر على الاربع قبل العصر وفي حديث علي ركعتين فمن شيوخنا من اختار الاخذ
بحديث الاربع ومنهم من اختار الاخذ بحديث الركعتين وقال الحسن وابن المسيب والنخعي
لا راتبة قبل العصر وهكذا لا يعرف من شيوخنا العراقيين في المذهب هو كما ذكر الا قبله
في عدد راتبة العصر ووقع في اقتصار الظهر ونقل فيه عن ابن عمر وعائشة ركعتين قبل الظهر

وركعتين بعدها وباقيه في حديث علي ويصلي قبل الظهر أربعا وبعدها ركعتين وفي مسلم عن عائشة
كان يصلي في بيته قبل الظهر أربعا وقال الشيخ زروق في شرح الرسالة أخرج الترمذي وحسنه وصححه
عن أم حبيبة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على أربع قبل الظهر وأربع بعدها حرمه
الله على النار هـ ووقع الاختلاف أيضا في راتبة العشاء ففي ابن عمر وعائشة ركعتين كما تقدم
قال ابن حجر وروى أبو داود ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء فدخل بيتي إلا
صلى أربع ركعات أو ست ركعات هـ وهذا الاختلاف محمول على التوسعة وأن لا حد لها ليست
لتحديد وهو مذهب مالك خلافا لابن حجر ونص المدونة لم يوقت قبل الصلاة ولا بعدها ركوعا
معلوما وإنما يوقت في هذا أهل العراق وقال المص رحمه الله حدثنا أحمد بن المثنى نا محمد بن جعفر
نا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت عاصم بن ضمرة يقول سألنا عليا عن صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم من النهار أي عن كيفية نوافله التي كان يفعلها في النهار قال أي عاصم فقال
أي علي رضي الله عنه لما علم أن سؤالهم عنها للاقتداء به صلى الله عليه وسلم فيها لا بمجرد العلم بها
إنكم لا تطيقون ذلك أي باعتبار الكيفية والأفعال وما يصحب ذلك من الخشوع والخضوع وباعتبار
الدوام والمواظبة فإنه صلى الله عليه وسلم كان يداوم على العبادة وهم لا يطيقون المداومة عليها
لا باعتبار الكثرة وفيه إشارة إلى ترتيب السائلين في المداومة على العبادة على وجه المتابعة
وأن المقصود من العلم هو العمل قال أي عاصم فقلنا من أطاق ذلك منا أي فعل ومن لم يطق علم
ذلك فقال كان أي النبي صلى الله عليه وسلم إذا كانت الشمس أي في الارتفاع من هاهنا
إشارة إلى جانب المشرق كهيئتها من هاهنا إشارة إلى جانب المغرب عند العصر وهو مشعر
بما بين طلوع الشمس إلى الزوال صلى ركعتين وهما سنة الضحى وسيأتي الكلام عليها وإذا كانت
الشمس من هاهنا كهيئتها من هاهنا أي كهيئتها في الارتفاع عند الظهر صلى أربعا
قال ابن حجر في أخير باب الضحى هذه الأربع ورد مستقل وسببه انتصاف النهار وزوال
الشمس وعند زوالها تفتح أبواب السماء فهو نظير الزوال لا على المراد على الحركة وإذا تبغاني؟
بعد نصف الليل إذا كل شيء وفتنة؟ ورحمته هـ وسيأتي في هذا في حديث عبد الله بن السائب وأبي

أيوب

أيوب الأنصاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدمن هذه الأربع وقد نقل الشيخ علي القاري
الحنفي من أوائل؟ واستبعد في جمع الوسائل قال فإذا لا يبعد منه صلى الله عليه وسلم
الإدخال على سنة غير سنة الظهر هـ ولتلازم بعد أحدهما البعض الأخرى؟ صلاة سنة الزوال من
السنن المؤكدة ولم ... هـ فلينظر والظاهر ما قاله ابن حجر أن هذه الأربع ورد
مستقل وأما التعبير عنها بصلاة الأوابين كما عليه بعض الشراح وارتضاه في جمع الوسائل هنا
وهي الصلاة التي تفعل قبل الزوال بالقرب منه كما أشار إليه في حديث مسلم بقوله عليه السلام
صلاة الأوابين حين ترمض الفصال أي حين تحترق أخفافها صغار أولاد الإبل بشدة حر الرمل
من الشمس فيبعد لأن صلاة الأوابين هي صلاة الضحى قبل الزوال قال النووي وهو عندنا أفضل
صلاة الضحى وصلاة الضحى قد قدمنا في قوله إذا كانت الشمس من هاهنا كهيئتها من هاهنا
عند العصر وأما تعبيرها بسنة الظهر كما ذكره في جمع الوسائل في حديث عبد الله بن السائب الآتي
فيبعده أيضا قوله هنا وقبل الظهر أربعا أي غير الأربع التي هي سنة الظهر كما هو ظاهر ثم
الأنظار؟ ... كما في مسلم عن عائشة كان يصلي في بيته قبل الظهر أربعا ويخالفه ما تقدم عنها
وعن ابن عمر أنه كان يصلي قبل الظهر ركعتين فإما أن يحمل على حالين وإما أن يقال كان يصلي في بيته
ركعتين أو أربع ركعات ثم يخرج فيصلي ركعتين فرأى ابن عمر ما في المسجد دون ما في البيت واطلعت
عائشة على الأمرين وبعدها ركعتين وقبل العصر أربعا قال ابن حجر لا ينافيه خبر أبي
داود عن علي أيضا أنه كان يصلي قبل العصر ركعتين لاحتمال أنه تارة يصلي أربعا وتارة ثنتين
وفي مسلم أن أبا سلمة سأل عائشة عن السجدتين اللتين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما
بعد العصر فقالت كان يصليهما قبل العصر ثم إنه شغل عنهما أو نسيهما فصلاهما بعد العصر
ثم أثبتهما وكان إذا صلى صلاة أثبتها أي داوم عليها وفي أبي داود عنها كان يصليهما وينهى
عنهما ويواصل وينهى عن الوصال وهذا من خصوصياته صلى الله عليه وسلم وروى أحمد أنهما سنة الظهر
البعدية شغل عنهما بقسمة مال فلعله كان يقضيهما قبل العصر ولما شغل عنهما قبله
أيضا قضاهما بعده واستمر على ذلك هـ ببعض اختصار يفصل بين كل ركعتين بالتسليم

على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين قيل المراد بأنه
بالتسليم تسليم التشهد وهو السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإنه كما ورد في
الصحيح يشمل كل عبد صالح في السماء والأرض قال ابن حجر وفيه نظر وإنما المراد بالتسليم
تسليم التحلل من الصلاة فيسن للمسلم منها أن ينوي بقوله السلام عليكم من على يمينه ويساره
وخلفه من الملائكة ومؤمني الجن والإنس هـ قال في جمع الوسائل ولا يخفى أن سلام التحلل إنما يكون
عقب صلاة من غير فصل بين الملائكة والمؤمنين وبعض الحديث أعم منه حيث ذكر الملائكة المقربين
والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين هـ وفي ما أشار في جمع الوسائل فيحتمل أنه سلم من
كل ركعتين ويحتمل أنه من باب التشهد بالربع وسياق الكلام على ذلك قال في جمع الوسائل
ولعل الجمع بين الوصفين مع أن من صح جمعهما أحرى للإشارة إلى التغاير مع الباطن والظاهر والجمع
بين النسبة العلمية والمباشرة العملية فتأمله قال في الكمال قيل حكمة هذه الرواتب
أن أوقات الصلوات تفتح فيها أبواب السماء ويستجاب فيها الدعاء فيرغب في تكثير العمل فيه
قال في التوضيح حكمة تقديم النوافل على الصلاة وتأخيرها أن العبد مشتغل بأمور الدنيا
فتبعد النفس بذلك عن حضور القلب فإذا تقدمت النافلة على الفريضة تأنست النفس
بالعبادة وكان ذلك أقرب إلى الحضور وأما التأخير فقد ورد أن النوافل جابرة لنقصان الفرائض
هو بين لتكميل ما عسى أن يكون نقصا أي لا يقصر بتنفله جبران النقص فيجزئ ما لأجله شرع
بهذه النية قال في جمع الوسائل ثم الرواتب قبل الفرائض وبعدها من عمل النبي أن يشتغل وقبل الفرائض
أنفعه ابن حجر وما سمعته أحرى أجعله الحق أن عرفته وأما ما رواه مسلم عن أم حبيبة
قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة بني
له بهن بيت في الجنة وفي رواية من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة تطوعا بني له بيت في الجنة قال
الأبي والأولى من غير الرواتب المذكورة فيحصل ثوابها المذكور مع ثواب الرواتب فإن لكل راتب
ثوابا خاصا

باب صلاة الضحى

كذا في نسخ المشارقة وهو ساقط في نسخ المغاربة واعلم أن من طلوع الشمس إلى الزوال له

ثلاثة

ثلاثة أسماء فأوله الضحوة وذلك عند الشروق وثانيها الضحى مقصورا وثالثها الضحاء بالمد
وذلك إلى الزوال وما في الضحى اسم لوقت مخصوص عليه فالإضافة لصلاة الضحى على معنى في كصلاة
الليل وصلاة النهار ومن إضافة المسبب إلى السبب كصلاة الظهر وقد يطلق اسم الضحى على الصلاة
نفسها فتكون الإضافة بيانية قال المص رحمه الله حدثنا محمود بن غيلان نا أبو داود الطيالسي
نا شعبة عن يزيد الرشك بكسر الراء لا يخفى ما أخلاه الشارح في ابن حجر وهو [illegible]
[illegible] في لغة البصرة قال سمعت معاذة بضم الميم بنت عبد الله العدوية قالت قلت لعائشة
أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت نعم أربع ركعات ويزيد ما شاء الله في
فهم من هذا الجواب زيادة على ما طلبه السائل ومن الجواب عن السؤال عن عدد صلاته وفيه
إشعار بكمال فقهها في القضية الذي في الزيد مسلم عن يزيد الرشك قال حدثتني معاذة أنها
سألت عائشة كم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الضحى قالت أربع ركعات ويزيد ما
شاء الله ثم اعلم أن أقل الضحى ركعتان روى المص في جامعه وأحمد وابن ماجه عن أبي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على شفعة الضحى غفرت له ذنوبه وإن كانت مثل
زبد البحر وقال أبو هريرة أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث صيام ثلاثة أيام من كل
شهر وركعتي الضحى وأن أوتر قبل أن أنام متفق عليه ومثله عن أبي الدرداء رواه مسلم وأخرج
آدم بن أبي إياس في كتاب الثواب عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من صلى سبحة الضحى ركعتين إيمانا واحتسابا كتب الله له مائتي حسنة ومحي عنه
مائتي سيئة ورفع له مائتي درجة وغفرت له ذنوبه كلها ما تقدم منها وما تأخر إلا القصاص
وفي مسلم قال صلى الله عليه وسلم يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة
وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بمعروف صدقة ونهي عن منكر
صدقة ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى وأما أكثر الضحى فظاهر قولها ويزيد ما شاء
الله أنه لا حد لأكثرها وإنما لا يحصر في عدد بل له أن يصلي مائة ركعة والأكثر ثمان وهو الذي
اختاره الباجي واستبعده في حاشية المواهب لما ذكر قال ابن حجر باستقراء الأحاديث الصحيحة

ارقد

والضعيفة تعلم انه لم يزد على ثمان وقد لم يرغب في اكثر من ثنتي عشرة ركعة وغيره في ذلك ثمان وهذا من
انه صلى الله عليه وسلم لم يصل الضحى ثنتي عشرة ركعة بل رغب فيها فقط بقوله من صلى الضحى ثنتي عشرة
ركعة بنى الله له قصرا في الجنة قال الترمذي وهو غريب قال ابن حجر الغرابة لا تنافي الصحة والحسن
وقول النووي في شرح المهذب انه ضعيف فيه نظر لان له طرقا تقويه وترقيه الى درجة الحسن وقال في
جمع الوسائل وصح عن عائشة وام سلمة رضي الله عنهما ما ذكره صاحب القاموس في اخر الصراط المستقيم انه صلى الله
عليه وسلم كان يصلي صلاة الضحى ثنتي عشرة ركعة قال عياض في قواعد صلاة الضحى ثمان
ركعات وقد اختلفت الروايات فيها من اثنتين الى ثنتي عشرة وهذا هو اكثرها اربع ركعات ويزيد ما شاء
الله ان الاربع من الخارج ومطلق فعله صلى الله عليه وسلم وقد يزيد عليها احيانا فتكون الاربع افضل من الست
والثمان قال في جمع الوسائل من فضل الاعمال القليل الذي اشتمل عليه من فضل الاتباع على
العمل الكثير وقد حكى العراقي في كتابه المجرد في صلاة الضحى عن جماعة من ائمة الحديث انهم كانوا
يختارون ان تصلى الضحى اربعا ويدل عليه الكثير من الاحاديث الواردة في ذلك كحديث ابي الدرداء وابي
ذر عن الله تعالى يا ابن ادم اركع لي اربع ركعات اول النهار اكفك اخره وفائدة
الشافعية ان الثمان افضل للسنة لا للحديث الصحيح مع انه لا يدل على التكرار فضعفها وتعميم
قال في جمع الوسائل نقلا عن غيره وجاء في حديث انس مرفوعا من صلى الضحى ركعتين لم يكتب من
الغافلين ومن صلى اربعا كتب من العابدين ومن صلى ستا كفي ذلك اليوم ومن صلى ثمانيا كتب من
القانتين ومن صلى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة وفي اسناده ضعف لا كن له
شاهد من حديث ابي الدرداء وابي ذر لكن في اسناده ضعف ايضا قلت لكن يتقوى
بعضه ببعض مع ان الحديث الضعيف يعمل به في فضائل الاعمال وخرج ابو داود ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من خرج من بيته الى صلاة مكتوبة فاجره كاجر الحاج ومن
خرج الى تسبيح الضحى لا ينصبه الا اياه فاجره كاجر المعتمر قال صاحب كتاب الترغيب والترهيب
قوله لا ينصبه الا اي لا يتعبه ولا يزعجه الا ذلك هـ قال البخاري رحمه الله حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا
حكيم بن معاوية قال حدثنا زياد بن عبيد الله بالتصغير وفي نسخة عبد الله ابن الربيع الزيادي

عن حميد

352

عن حميد الطويل عن انس بن مالك وكذا روي عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يصلي الضحى ست ركعات اخرجه في فضائل الاوقات قال البخاري رحمه الله حدثنا محمد بن المثنى نا محمد
ابن جعفر نا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى اسمه يسار وقيل بلال وقيل داود
ابن بلال قال ما اخبرنا احد انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى الا ام هانئ كذا في
مسلم وفي رواية ابن ابي شيبة من وجه اخر عن ابن ابي ليلى قال ادركت الناس وهم متوافرون فلم
يخبرني احد ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الضحى الا ام هانئ ولمسلم من طريق عبد الله بن الحارث
انه قال سالت وحرصت على ان اجد احدا من الناس يخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سبح
سبحة الضحى فلم اجد غير ام هانئ من ذكر هذا الحديث قال ابن حجر انما فيه انه نفى علمه فلا
ينافي ما ثبت عن غيره على انه يكفي اخبار ام هانئ فانها حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل كذا عند الشيخين وظاهره ان الاغتسال وقع في بيتها
ووقع في الموطا ومسلم في كتاب الطهارة من طريق ابي مرة عن ام هانئ انها ذهبت الى النبي
صلى الله عليه وسلم وهو باعلى مكة فوجدته يغتسل وجمع بينهما ابن حجر بان ذلك تكرر منه ويؤيده ما
يكون نزل في بيتها باعلى مكة وكانت في بيت اخر بمكة فجاءت اليه فوجدته يغتسل
فسبح رواية الكشميهني فصلى ثمان اصله ثماني منسوب الى الثمن لانه الجزء الذي صير السبعة
ثمانية وهو ثمنها ثم فتحوا اوله لانهم يغيرون في النسب وحذفوا منها الياء التي ياء النسب
وعوضوا الالف وقد تحذف منها الياء ويكتفى بكسرة النون او تفتح تخفيفا كذا هذه
الكرماني ركعات في ثوب واحد قد خالفه كذا في مسلم وروى ابو داود عنها ان
النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفتح سبحة الضحى ثمان ركعات يسلم من كل ركعتين ولمسلم
في كتاب الطهارة ثم صلى ثمان ركعات سبحة الضحى قال ابن حجر وبين الحديثين يدل قول
عياض ومن تبعه حديثها ليس بظاهر في قصده صلى الله عليه وسلم سنة الضحى قال في
جمع الوسائل الصواب قول عياض ومن تبعه لانه ليس في رواية ام هانئ انه صلى سبحة
الضحى لما دل عليه اعتراض وقت الضحى انه صلى الله عليه وسلم قصد صلاة الضحى قال ابن حجر

علمه

وأما قول من قال لا تجعل صلاة الضحى إلا بسبب أنه صلى الله عليه وسلم إنما صلاها يوم الفتح
من أجل الفتح أي وإنما يقال لها إنما صلاة الفتح وقد صلاها خالد بن الوليد في بعض فتوحه
لذلك فيشكله ما مر من الأحاديث وقال في جمع الوسائل فيه أنه ليس في الأحاديث ما
يدل على أن الفتح ليس بسبب لهذه الصلاة لكن يمكن أن يكون سببا لإنشائها ثم المواظبة على
أدائها من غير احتياج إلى سبب في كل زمن وتأمله ما رأيته صلى صلاة قط أخف منها لا
يؤخذ منه ندب التخفيف فيها لأن الثابت أنه طول في الضحى وإنما خفف يوم الفتح في
لمهماته وقد روى الحاكم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي الضحى بسور منها والشمس
وضحاها والضحى غير أنه كان يتم الركوع والسجود خصه الركوع والسجود لأنه كثيرا ما
التسامح فيهما فاستثناه لدفع ما قد يتوهم من قوله ما رأيته قال الهيثمي فيه إشعار
بالاعتناء بشأن الطمأنينة في الركوع والسجود لأنه صلى الله عليه وسلم خفف سائر الأركان في
القيام والقراءة والتشهد ولم يخفف من الطمأنينة في الركوع والسجود وقال في جمع الوسائل
وفيه أنه لا ينحصر التخفيف في حصول الطمأنينة بل لا بخلاف أحوال بقية الصلاة قال
رحمه الله حدثنا ابن أبي عمر نا وكيع نا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن شقيق قال قلت
لعائشة أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت لا إلا أن يجيء من مغيبه اعلم
أن في أحاديث الباب تعارضا في العدد وتعارضا في الثبوت والنفي أما التعارض في العدد
ففي حديث عائشة أربعا وفي حديث أنس ستا وفي حديث أم هانئ ثمانيا ومن تقدمت
أحاديثهم وفي حديث أبي ذر ركعتين وروي اثنتي عشرة وروى الطبراني أنه صلى الله عليه
وسلم صلى ركعتين ثم أربعا ثم ستا ثم ثمانيا ووجه الجمع بالنسبة إلى الرواة أن كلا روى ما شهد
وأما بالنسبة إلى فعله صلى الله عليه وسلم فيه بأن ركعتين أدنى ما يكون لا أن الجملة كما ذكره
أقل منها ثم كان يزيد ما شاء الله كما قالت عائشة فيصليها تارة أربعا وتارة ستا ومرة
ثمانيا ومرة اثنتي عشرة على ما وقع في ذلك وأما التعارض في الثبوت والنفي فقد تقدم عن
عائشة أنه كان يصلي أربعا ويزيد ما شاء الله وهنا أنه كان لا يصليها إلا أن يجيء من مغيبه

وفي رواية

وفي رواية عنها ما رأيته يصلي سبحة الضحى قط وإني لأسبحها وإن كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم وهذه الروايات
الثلاث في مسلم والثالثة فقط في صحيح البخاري بلفظ ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسبح سبحة الضحى وإني لأسبحها ففي الرواية الأولى الإثبات مطلقا وفي الثالثة نفي رؤيتها
لذلك مطلقا وفي الثانية تقييد النفي بغير المجيء وقد اختلف العلماء في ذلك فذهب ابن
عبد البر وجماعة إلى ترجيح ما اتفق عليه الشيخان وقالوا إن عدم رؤيتها لذلك لا يستلزم عدم
الوقوع فيقدم من روى عنه من الصحابة الإثبات وذهب آخرون إلى الجمع بين الأحاديث فقال
البيهقي عندي أن المراد بقولها ما رأيته سبحها أي داوم عليها وقولها وإني لأسبحها أي أداوم
عليها فإن وفي قولها وإن كان ليدع العمل إشارة إلى ذلك وحمل عليه بعضهم قولها إلا أن يجيء
من مغيبه معناه أنه لم يكن يداوم عليها في الحضر بل يفعلها تارة ويتركها أخرى إلا أن يجيء من سفر
قال ابن حجر وورد أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يقدم من سفر إلا نهارا وقت الضحى فإذا قدم بدأ
بالمسجد أول قدومه فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه وقيل إن هذه الصلاة تحية لا صلاة الضحى
وإنما هي صلاة القدوم ومن ثم قال إن ما في رفع لما إلا أن يجيء في استثنائها منقطع لأنه صلى الله عليه
وسلم صلى عند مجيئه صلاة القدوم لا صلاة الضحى وقيل حديث ابن شقيق محمول على صلاتها أيام
في المسجد وحديث معاذة محمول على صلاتها في البيت واقتصر في الجمع من كلام ابن حبان وعليه هذا
يحمل فعلها في المسجد فلا خلاف بالشاهد حينئذ بل عند القدوم من السفر وأما رواية ما
رأيته يسبح فالمعنى صحة نفي عائشة رؤيتها وقال في الكمال لا شبهة في الجمع عند العلماء أن الذي
صلاة الضحى المحدودة عند الناس حتى في زماننا ثمان ركعات وقوله صلى الله عليه وسلم إنما كان
يصليها أربعا كما قالت ثم يزيد ما شاء الله ثم قال في الكمال وجاء من فعله صلى الله عليه وسلم لها
وأمر به ما لا يحصى وعن ابن عباس أن المراد بقوله تعالى يسبحن بالعشي والإشراق صلاة الضحى قال
ابن جرير أحاديثها كلها متواترة وقد روى أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم من أكابر الصحابة تسعة
عشر نفسا كلهم شهدوا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصليها كما بينه الحاكم وغيره ومن ثم قال

شيخ الاسلام ابو زرعة ورد فيها احاديث كثيرة مشهورة حتى قال محمد بن جرير الطبري انها بلغت حد
التواتر وفي المناوي نقلا عن العراقي انه وقع الاجماع على استحبابها وانما اختلفوا في انها مأخوذة
وسنة مخصوصة او من عموم التطوع وما روي عن جماعة من السلف من التعريج بتركها قال المناوي فاما
مذهبه او محمول على المداومة او على الراتبة او العلماء والمثبت مقدم على النافي ومن جملة من
لم يصلها او على عدد الركعات او على اعلانها او على الجماعة فيها وقد صح عن ابن عمر انها بدعة ونعمت
البدعة وروي عنه ما ابتدع المسلمون بدعة افضل من صلاة الضحى وفي البخاري عن مورق قال
قلت لابن عمر أتصلي الضحى قال لا قلت فعمر قال لا قلت فابو بكر قال لا قلت فالنبي صلى الله عليه
وسلم قال لا اخاله اي لا اظنه وروى [illegible] الجماعة [illegible] انما هو ان تلحقوا بالعلماء وقد
انكر ابن مسعود على هذا الوجه وقال ان كان لا بد فعلتم [illegible] لم تحملون عباد الله ما لم
يحملهم الله و[illegible] جماعة ان تعلق بفضل الاتباع ومن بعض [illegible] فعلها تعلقا بالعراقي واحتجوا بحديث
ابي سعيد كان يصليها حتى نقول لا يدعها ويدعها حتى نقول لا يصليها تنبيه
حديث عائشة يدل على ضعف ما روي ان صلاة الضحى كانت واجبة عليه صلى الله عليه وسلم وعدها
لذلك جماعة من العلماء من خصائصه ولا يثبت ذلك في خبر صحيح وقول الماوردي في الحاوي
انه صلى الله عليه وسلم واظب عليها بعد الفتح الى ان مات يرده ما في مسلم عن عائشة انه كان
اذا عمل عملا اثبته فلا تستلزم المواظبة بمعنى الوجوب عليه واما ما رواه البزار فهي التي
بصلاة الضحى ولم تدم وانما [illegible] قال المص رحمه الله حدثنا زياد بن ايوب البغدادي
ابي احمد الاربعة [illegible] على ما في القاموس اسماء القرآن [illegible] وفي المجامع الشامية قاله في جمع
الوسائل نا محمد بن ربيعة عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن ابي سعيد الخدري قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى احيانا حتى نقول اي في انفسنا او لبعضنا لا يدعها ويدعها
احيانا [illegible] حتى نقول لا يصليها
لعل عدم مواظبته عليها من خشية ان تفرض على كثير من الصحابة وقد [illegible] ان [illegible] مقدم على
من نحو قال النووي [illegible] حديث ابي سعيد [illegible] انه كان اذا صلى صلاة اثبتها وقد صلى

في الضحى بعد صلاة العصر ولم يتركها قال البيهقي وهذا مخالف لما بعده قلت معنى اثبتها انه
لا يفعلها بالكلية فلا ينافي انه يتركها احيانا فلا مخالفة والله اعلم وفي الحديث انه لا
يترتب على تركها اثم ولا تعزير قال ابن حجر حكى الحافظ ابو الفضل الزين العراقي انه اشتهر بين
العوام ان من يفعلها يعمى فصار كثير منهم يتركها لذلك وليس لما قالوه اصل بل الظاهر انه مما
القاه الشيطان على السنتهم ليحرمهم الخير الكثير سيما عن ادراك ما اتى تصحيح على ما اصل
الانسان كما في حديث مسلم قاله في جمع الوسائل وكذا اشتهر هذا القول بين الناس [illegible]
ان كما قاله الغيث وابن عباس مما يفعلها بنية كتمان اهله وقيل انما هي الضحى المرأة [illegible]
المنقطعة قال المص رحمه الله حدثنا احمد بن منيع نا هشيم انا عبيدة بالتصغير وهو ابن
معتب الضبي على ما ذكره الجزري عن ابراهيم النخعي عن سهم بن منجاب بكسر الميم وسكون النون وجيم
وباء بعدها موحدة عن قرثع بفتح القاف وسكون الراء ثم مثلثة مفتوحة وعين مهملة الضبي بضاد
معجمة وموحدة مشددة او قزعة بفتح قاف وزاي وعين مهملة عن قرثع شك الراوي في الرواية
بالشك وسياقه من حديث ابي معاوية عن [illegible] عن قرثع من غير شك عن ابي ايوب الانصاري ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يدمن اي يداوم اربع ركعات عند زوال الشمس اي بعد وقوع الشمس عن
الاعتدال حالة الاستواء قال الشيخ زروق في شرح الوغليسية تسمى الصلاة عند زوال
الشمس بالخلاصة وذلك والمأمول عن قوله بعد زوال [illegible] ان المقصود اول وقت زوالها بلا
تراخ كانه عند زوال [illegible] ان الظاهر ما قاله ابن حجر ان هذه الاربع ورد مستقل سببه
انحطاط الشمس فقلت يا رسول الله انك تدمن هذه الاربع ركعات وفي نسخة تكثر من هذه
الاربع ركعات عند زوال الشمس فقال ان ابواب السماء تفتح بصيغة المجهول عند زوال
الشمس فلا وفي نسخة ولا ترتج بضم الفوقية اولى وفتح المثلثة وتخفيف الجيم اي تغلق
حتى تصلى الظهر فاحب ان يصعد بفتح اوله ويجوز ضمه الاطلاع [illegible]
لي في تلك الساعة خير اي عمل صالح [illegible] على ما كتب على [illegible] على كمال العبودية
وغاية الرغبة [illegible] قال ابن حجر وللبزار نحو هذا من حديث

ثوبان ومولاه صلى الله عليه وسلم كان يستحب أن يصلي بعد نصف النهار فقالت عائشة يا رسول الله
أراك تستحب الصلاة هذه الساعة فقال تفتح فيها أبواب السماء وينظر الله إلى خلقه بالرحمة
وهي صلاة كان يحافظ عليها آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام وظاهر
الحديث أن الأربع يصعد قبل أن تصعد الملائكة الحفظة بأعمال النهار فقال ... وقد أراد بالعصر
تعلق على الله تعالى به هو وقال في جمع الوسائل في الحديث الآتي في قوله يصعد إلى الله عمل كناية
عن قبوله أو أن عمل الجائر عليهن ويحتمل وفيه أنه ينبغي التعرض لأوقات نفحات الخير الرحمة وقد
ورد أن لربكم في أيام دهركم نفحات فتعرضوا لها لعله أن يصيبكم نفحة منها فلا تشقون بعدها أبدا
قال في الجامع الصغير أخرجه الطبراني في الكبير عن محمد بن سلمة وقد خرج مالك في الموطأ عن سهل بن
سعد الساعدي أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعتان تفتح لهما أبواب السماء وقل داع
ترد عليه دعوته حضرة النداء للصلاة والصف في سبيل الله قوله قلت أفي كلهن قراءة الخ القاضي أنه
من كلام أبي أيوب سأل النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر إذ قلت يا رسول الله معنى الصلاة التي
فرأيتك تصلي بعد زوال الشمس الحديث وفي آخره قلت أتغير أفيهن قال نعم قلت تفصل فيهن بسلام قال
لا ويحتمل أن يكون من كلام من سأل أبا أيوب أفي كلهن قراءة أي بعد الفاتحة قال نعم قلت مثل
فيهن أي فيما بينهن من التشهد تسليم فاصل أي الخروج من الصلاة احترازا من السلام الذي بعد
التشهد قال لا فيه دليل على أن الأفضل التطوع في النهار بأربع موصولة وباختيار الأربع قال
أبو حنيفة في الليل والنهار ويجوز عنده ستا وثمانيا فلا يزيد في الليل على أربع وفي النهار على ثمان
وقال أحمد والأوزاعي صلاة الليل مثنى ويجوز في النهار أربع وقال ... الأخبار
مثنى ليلا ونهارا ويجوز واحدة وثلاثا وما شاء ولا يتعدى بعده ويسلم آخر ذلك وقال مالك
والأكثر صلاة الليل والنهار مثنى مثنى استنادا على صلاة الليل مثنى مثنى وحديث ابن عباس حين بات
عند خالته ميمونة وفي ذلك على غيره لما زيد به مثل كون صلاة العمل وغير ذلك ولم يبين مالك
مفهوم قوله الليل لأنه مفهوم لقب وليس حجة على الأصح والله خرج جوابا لسؤال ورجح الحنابلة
مذهبه لأنه يشتغل جميع الأحاديث ولا يسقط منها شيئا بخلاف المذهب الذي يؤدي إلى اشتغال

جميع

جميع الأحاديث أرجح من الذي يسقط بعضها وعلى المذهب يبطل التعلق شيء في ظاهر الثالثة وجمع
ما في بعض ركعتين ويجوز بعد السلام قال عقبه ركعتين ... قبل السلام على قول الشافعي
الفائدة ... فخرج ... قبل السلام أيضا ... السلام ورواية
... أن السجود ... في هذه المسألة إشارة ... بعض
ثالثة ... الأربعة والخامسة مطلقا ويجوز قبله فيهما وقيل ... السجود في ...
بعد إكمال الزيادة وقيل إن كان جلس على الثانية سجد بعده وإلا سجد قبله وقيل المجلس الثانية
في ... قال أبو عيسى رحمه الله حدثنا أحمد بن منيع نا أبو معاوية نا عبيدة بالتصغير وهو
ضعيف لغفلته آخر عمره عن إبراهيم أي النخعي عن سهم بن منجاب عن قزعة عن القرثع عن أبي
أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه أي مثله معنى لا لفظا قال أبو عيسى رحمه الله حدثنا محمد بن
المثنى نا أبو داود نا محمد بن مسلم بن أبي الوضاح عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد
الله بن السائب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي أربعا بعد أن تزول الشمس قبل
الظهر أي قبل صلاته وقال إنها أي الساعة التي بعد الزوال تفتح فيها أبواب السماء
أي التي هي الرحمة وصعود الأعمال الصالحة فأحب أن يصعد تقرأ ما فيه في جمع الوسائل ويحتمل
فيها عمل صالح قال أبو عيسى في جامعه وهذا حديث حسن غريب فقال ابن حجر وروى أبو داود
أيضا في غير هذا الكتاب ولفظه أربع قبل الظهر وبعد الزوال تحسب بمثلهن في السحر وما من
شيء إلا يسبح الله تعالى تلك الساعة ثم قرأ يتفيؤ ظلاله عن اليمين والشمائل سجدا لله وهم
داخرون أيضا ضعيف ... وفي الجامع الصغير أربع قبل الظهر كعدلهن بعد العشاء وأربع
بعد العشاء كعدلهن من ليلة القدر وخرجه الطبراني في الأوسط عن أنس قال أبو عيسى رحمه الله حدثنا
أبو سلمة يحيى بن خلف بفتح الخاء المعجمة واللام نا عمر بن علي المقدمي عن مسعر بن كدام
بكسر كاف ودال مهملة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي أنه كان يصلي قبل الظهر أربعا
وذكر أبو عيسى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصليها عند الزوال الأعقبه كما بينه ...
قبل الظهر وعبر عنها أي ... تلك الصلاة ... بالنسبة إلى سنة الجمعة فإنه كان يجعلها

لما تقدم وهذا استشكل وجه مناسبة الحديث ركعات التي كان يصليها علي بأنها صلى الله عليه وسلم عند
الزوال بصلاة الضحى وكان المناسب ذكره قبل باب الضحى عند الكلام على رواتب الصلوات وقد
تقدم ذكرها في حديث علي رضي الله عنه ولم يظهر لي عنه وجه إلا أن يتكلف وغاية ما يتكلف
لذلك أن يقال إنها لما كانت في وقت صلاة الضحى أدرجت معها على وجه التبعية لما بينهما
من المجاورة مع ما في ذلك من الإيماء إلى أن صلاة الضحى تمتد إلى وقت الزوال فكأن فيه نوع إشارة
إلى وقتها

باب صلاة التطوع في البيت

أي في بيان أنها في البيت أفضل غالبا من صلاة العموم مما يفعله في المسجد أفضل إلا لعارض والمراد
بالتطوع كل ما ليس بفرض إلا ما يستثنى وسيأتي حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري ثنا عبد الرحمن بن
مهدي [illegible] عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن حرام بن معاوية عن عمه عبد الله بن
سعد بمهملة وقيل بالمعجمة والتاء قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الصلاة في بيتي والصلاة في المسجد أي أيهما أحب قال قد ترى ما أقرب بيتي من المسجد
أي النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الكلام في جواب هذا السؤال ليكون أدعى إلى الاقتداء به في البيت
وسياقه يفيد أن البيت أفضل ولو كان المسجد قريبا لا مشقة في الوصول إليه فلأن أصلي في بيتي أحـ
مع شدة قربه من المسجد أحب إلي من أن أصلي في المسجد قال السندي ولا نعلم في البيت أخفى وأبعد
من الرياء وتنبيه في البيت بذلك فيشتغل فيه بالرحمة ويبعد منه الشيطان ولهذا الكلب من أراد ?
الشيطان في بيته أن ذلك أفضل معيشة لا مثله والتعليل بتحصيل المنفعة بها للبيت
يقتضي أن التنفل في البيت أفضل ولو كان المسجد خاليا وكان المصلي فيه غريبا لأنه وإن أمن
الرياء تفوت منفعة نزول الرحمة في البيت وخروج الشيطان منه وبه المتقي ويعني وروى
ابن القاسم عن مالك أن التنفل في البيوت أحب إليه من التنفل في مسجده صلى الله عليه وسلم إلا
الغرباء فإن تنفلهم في مسجده صلى الله عليه وسلم أحب إليه وحمله ابن رشد كما تقدم بأن الغريب
لا يعرف وغيره يعرف وعمل الدين أفضل قال الباجي نقلا عن بعض أئمة أصحابنا
الكبار وهو القاضي أبو الطيب الطبري رضي الله عنه أنه قال إن وجدت خلوة في البيت الحرام ف

فالصلاة

فالصلاة فيه أفضل من البيت وإلا ففي البيت أفضل قال الباجي قلت وهذا الحسن ه
وهكذا ينبغي أن الصلاة فيه أفضل من البيت إذا كانت خلوة سواء كان غريبا أو لا الجزم من ملا
ذكر مالك أن التنفل في المسجد النبوي أو في المسجد الحرام إذا كانت خلوة أو كان المتنفل غريبا
أفضل من التنفل في البيت والمسجد إلا فضا كذلك ومثل ذلك في تمام المساجد
وهو مقتضى التعليل المتقدم وهذا قال شيخنا العلامة في شرح المختصر التعليل بالرياء
أشبه بجواز التنفل بنفس الصلاة وما فيه لا أركانها وأما تحصيل المنفعة بها
لبيته فإنه خارج عن حقيقتها إلا أن تكون صلاة مكتوبة أي فعلها إذا جاء أن صلاتها فيه وقد
أخرج الشيخان من حديث زيد بن ثابت مرفوعا أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة
وفي المتفق عليه أيضا من حديث ابن عمر مرفوعا اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا
قال ابن الكمال قيل يعني الفرض ليقتدي به من لا يخرج من النساء والعبيد والمرضى قالوا والمتخلف
عن الجماعة الصلاة في جماعة أخرى وإنما ليس بمتخلف ومن على هذا التبعيض وقيل يعني
النفل لأن السر في عمل التطوع أفضل ولذا كان بعض السلف لا يتطوع في المسجد وهو مذهب
الجمهور ومن على هذا الزائدة وقد تكون للتبعيض لأنه بعض النوافل لا تكون في البيوت كالتحية ?
ورواتب الجمعة وقد تقدم أثناء الكلام على رواتب الغداة فيما مثل الراجح في فعلها في
البيوت أو في المسجد وهو الذي اقتصر عليه ابن الحاج في المدخل ونقله الحطاب كما تقدم ويستثنى
أيضا صلاة التراويح فإنها في المسجد أفضل إجماعا وكذا الترويح إذ فيه تعطيل المساجد
وكذا الصلاة لكسوف الشمس وكذا التنفل للغريب في المسجد النبوي على ما رواه ابن القاسم عن
مالك وكذا التنفل في المسجد النبوي أو المسجد الحرام إن وجد خلوة كما تقدم عن أبي الطيب
وشذ ابن ... السنة في قوله إلا المكتوبة والله أعلم وقد تقدم ما في فعل الضحى في
المسجد ومجرد الأجر باستثنا ما فيه نظر تنبيه علم من الحديث أنه لا يجري في
المسجد النبوي ومثله المسجد الحرام وغيرهما لكن نقل شيخنا العلامة في شرح المختصر
عن الباجي ما نصه لا ينبغي أن تترك صلاة النفل في المسجد الحرام بالكلية وإن كانت الصلاة

غريبا

كما قال المحشي وبعض الشارحين والصوم موكول الى سعة جوده كما قال تعالى انما يوفى الصابرون
اجرهم بغير حساب والصائمون صابرون وانا اجزي به وتولي الكريم للجزاء بنفسه يشعر بسعة العطاء وقيل
لانه كالايمان لا يدخله في العبادات رياء بخلاف غيره من سائر الطاعات وهذا القول حكاه ابو
عبيد في كتابه الغريب عن سفيان بن عيينة واعترض عليه والمقصود من الحديث جملة صوم التطوع
واما الصوم المفروض فما تقدم فتأمل والله اعلم قال المصنف رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة عن صيام رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالت كان يصوم اي احيانا اياما متتابعة حتى نقول لا يفطر اي في انفسنا
او القول بمعنى الظن وفي بعض النسخ تقول بالتاء المثناة من فوق وتقول بالياء التحتانية نحو
ابن حجر ويجوز بياء الغائب اي يقول القائل قد صام اي داوم على الصيام ويفطر احيانا اي
ايام متوالية حتى نقول قد افطر اي داوم على الفطر وفي رواية مسلم حتى نقول قد صام ويفطر
حتى نقول قد افطر وفي رواية البخاري عن ابن عباس يصوم حتى يقول القائل لا يفطر ويفطر حتى يقول
القائل والله لا يصوم قال ابن الكمال قيل والمعنى كان لا يصوم اياما بعينها للصوم من
من رواية عند مسلم انه صلى الله عليه وسلم كان يصوم من كل شهر وان صوم النفل غير مختص بوقت
بل السنة كلها له وقت خلا ايام … ذلك يفهم من رواية … وعند مسلم عن عبد الله بن شقيق
قال قلت لعائشة هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا معلوما سوى رمضان قالت
والله ان صام شهرا معلوما سوى رمضان حتى مضى لوجهه ولا افطره حتى يصيب منه وفيه
ايضا عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا كله
قالت ما علمته صام شهرا كله الا رمضان ولا افطره كله حتى يصوم منه حتى مضى لسبيله
صلى الله عليه وسلم قالت وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا فيه تشبيه
الى تتابع صومه كان دون الشهر لا في شعبان ولا في غيره منذ قدم المدينة قيل انها قيدت
بهذا لانها لم تعلم حاله صلى الله عليه وسلم في الصوم قبل الهجرة وانما علمت بما بعد …
ولا يلزم من … بكثير من احواله بمكة بل سؤال … جميعها … ابن حجر

وقيل

وقيل قيدت به لان رمضان انما كثر تتابعت من حين قدومه المدينة مع ان رمضان لم يجب الا
بالمدينة في السنة الثانية من الهجرة وبهذا اخبرت … وتبعه في جمع الوسائل وقال الحنفي
انما قيدت بذلك لاستثناء رمضان لا لاجله لانه بمكة لم يستكمل شهرا او لانه بمكة لم
يحفظ عنه … صوم لا في شعبان ولا في غيره الا رمضان وفي صحيح مسلم من حديث حكيم بن … عن
عائشة لا اعلم نبي الله صلى الله عليه وسلم قرأ القرآن كله في ليلة ولا صلى ليلة الى الصبح ولا صام
شهرا كاملا غير رمضان وفيه جواز استعمال رمضان بغير لفظ الشهر وهو الصحيح ومذهب البخاري
والمحققين لخبر اذا دخل رمضان فتحت له ابواب الجنة الثمانية … يجوز … كجماعة رمضان
ويكره … فقال النووي لا يصح ان يكون من اسماء الله تعالى فقول جماعة بالكراهة لانه من اسماء
الله تعالى … وما روي فيه من حديث ضعيف وهو مشتق من الرمض وهو شدة الحر او من
رمض … وايضا فهذه التسمية كانت قبل الشرع لان الصوم في الشرع القويم
كان قديما من قوله تعالى كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون … وعلى انه من اسماء الله
فهو غير مشتق او راجع الى معنى الغافر اي يمحو الذنوب ويمحقها قال المصنف رحمه الله حدثنا
علي بن حجر انا اسماعيل بن جعفر عن حميد عن انس بن مالك انه سئل عن صوم النبي صلى
الله عليه وسلم فقال كان يصوم من الشهر حتى نرى اي نظن … بالياء مبنيا للمفعول
اي نظن انه لا يريد ان يفطر منه اي من الشهر شيئا كما يدل عليه ما بعده ويفطر اي من الشهر
حتى نرى انه لا يريد ان يصوم منه شيئا من الصيام اي من الايام وكنت بالخطاب ان شاء ان
تراه من الليل مصليا الا رأيته مصليا ولا نائما الا رأيته نائما المراد ان كل حالة من احواله
صلى الله عليه وسلم باعتبار ايام متعددة وان كان غالب قيامه … كما اخرج …
تارة يقوم اول الليل وتارة وسطه وتارة اخره وكذا الصوم فلم يكن يتعين بوقت في قيامه
وصيامه قال العسقلاني وليس المراد انه كان يستوعب الليل قياما ولا نائما … اعلم ان
ظاهر التركيب مشكل لان المعنى على الاثبات لا على النفي … ان شئت ان … مصليا
رأيته كذلك وان شئت ان … نائما رأيته كذلك والجواب ان هذا التركيب …

او شيئا من بقيته اي لا تاسا من قبل انقضائه وعزمه الى صوم بقيته على انه ما بعد الاكمال مغفرة
والاستثناء معترض وتقرير الكلام ما يصيب شيئا من بقيته اي في حال من الاحوال الا حال كونه
في اتيانه او ناويا اتيانه من قبل انقضائه وعلى قياسه يقال في سائر التراكيب وكذا لا تشاء في حال
من احوال [illegible] معناه من الليل الا حال كونك [illegible] مطيعا له متمكنا من [illegible] بتدريك بهذا
قرره شيخنا المحقق ابو عبد الله سيدي محمد بن عبد الرحمن بن زكري رحمه الله سبحانه قرره واما ما ذكر
ابن حجر وغيره في اغيابه على بعض في معناه وعلى انه معنى الحديث ما تقرر فيستفاد منه كما قاله
ابن حجر انه ما كان يحيي بعض الليل بالنوم وبعضه بالقيام كما [illegible] لا وراد الباقي مع عادته التي
اعتادها [illegible] لما مشقة علينا لانه صلى الله عليه وسلم يحافظ على العادة ولا تقدم عليه
[illegible] ان اغتاب شيئا غلب عليه [illegible] عليه في بعضها الا [illegible] قول
عائشة كان يصوم اذا سمع [illegible] ان يقال كلام عائشة وانس [illegible] بما علم ويجمع بما تقدم من
انه كان يقوم بعض الليل وينام بعضه [illegible] من اعمال النبي [illegible] وافضلها في العبادة وهي
مجانبة الاسراف والتعمق والافراط والتفريط [illegible] انه لما بلغه صلى الله عليه وسلم حلف من
حلف ليصلي الليل ابدا وبعضهم حلف ليصوم الدهر وبعضهم حلف ليعتزل النساء فلا يتزوج
ابدا قال اما انا فوالله اني لاخشاكم لله واتقاكم له لكني اصوم وافطر وارقد واتزوج النساء فمن
رغب عن سنتي فليس مني [illegible] وحديث المراة التي كانت لا تنام الليل فقوله عليه السلام عليكم
من الاعمال ما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا [illegible] وزاد [illegible] في الجواب
حكم [illegible] للسائل على [illegible] باسرار [illegible] كانت مثله
واستيعابا لما هو الواقع قال المصنف رحمه الله حدثنا محمود بن غيلان نا ابو داود نا شعبة عن
ابي بشر اسمه جعفر بن ابي وحشية واسم ابيه اياس قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول ما يريد ان يفطر ويفطر حتى نقول ما يريد ان
يصوم وما صام شهرا كاملا منذ قدم المدينة الا رمضان نحوه في مسلم الا انه قال شهرا
متتابعا وفيه ايضا [illegible] عثمان بن حكيم قال سالت سعيد بن جبير عن صيام رجب ونحن يومئذ

في رجب

في رجب فقال سمعت ابن عباس يقول ما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا منذ قدم
المدينة الا رمضان قال ابن حجر قال النووي الظاهر من استدلال سعيد انه يعني انه لا نهي ولا
ندب فيه بل هو كغيره من الشهور وفي ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ندب الى
صوم الاشهر الحرم ورجب احدها انتهى وروى ابو داود وغيره عن عروة انه قال لعبد الله بن عمر
هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم في رجب قال نعم ويشرفه قالها ثلاثا وروي عن
ابي قلابة ان في الجنة قصرا لصوام رجب وهو من كبار التابعين لا يقوله الا عن بلاغ كما قاله
البيهقي قال ابن حجر واما ما رواه ابن ماجه عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام
رجب فلا يصح ومعنى على ابن عباس [illegible] قال في جمع الوسائل [illegible] لان الموقوف اذا
جاء بطريق [illegible] المرفوع [illegible]
الى [illegible] في هذا المحل في حديث
كان يصوم شعبان [illegible] قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي عن
سفيان عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن بن عوف احد العشرة
عن ام سلمة قالت ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين الا شعبان
ورمضان هذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم صام شعبان كله وهو معارض لما سبق من انه
ما صام شهرا كاملا غير رمضان فقيل ان ام سلمة اطلعت على ما لم يطلع عليه ابن عباس وعائشة
واستبعد وقيل ان مراد ام سلمة بصوم شعبان صوم جله وغالبه لا صوم كله فلم تعتبر
افطار القليل منه فحكمت بالتتابع وقيل مراد عائشة وابن عباس بقولهما ما صام
شهرا تاما صامه على الدوام بل تارة يصوم جله وتارة كله قال ابن حجر ولا يبعد الجمع
بانه كان قبل قدومه المدينة يستكمل صوم شعبان لقول عائشة صيام منذ قدم
المدينة ان صوم رمضان انما فرض بالمدينة في شعبان في السنة الثانية من الهجرة وفي مكة
لم يعرف منه صلى الله عليه وسلم سرد صوم لا في شعبان ولا غيره فالتقييد بالمدينة
في كلام عائشة لاستثناء رمضان لا لافادة انه كان بمكة يستكمل شهرا او شهورا فقال

في جمع الروايات هذا المرجوع بانه يحتمل كلامها انها اشارت بصوم شعبان متتابعا بكله او بلفظها
من غير فصل او من جهة صوم جملة على من لم يصمه فلا منع من الجمع بهذا قال ابو عيسى اه هذا اه هذا
الاسناد المذكور اسناد صحيح اه على شرط الشيخين كذا ذكره ابن حجر وهكذا قال اه روى ابن
ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام سلمة وروى هذا الحديث غير واحد عن ابي سلمة عن عائشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون ابو سلمة بن عبد الرحمن قد روى هذا الحديث
عن عائشة وام سلمة زاد في بعض النسخ جميعا اي معا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ابن حجر يتعين هذا الاحتمال لتصحيح الروايتين وتسليمه الاخفى اي ان ابا سلمة بن عبد الرحمن كان
يروي عن كل من عائشة وام سلمة رضي الله عنهما قال العبد رحمه الله حدثنا هناد نا عبدة عن
محمد بن عمرو نا ابو سلمة عن عائشة قالت لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم جملة
يصوم حال من مفعول لم ار كانه اي بنية رؤية ومفعول ثان ان كانت علمية في شهر اي من
الاشهر اكثر من صيامه صفة لمفعول مطلق محذوف اي صياما اكثر من صيامه كما مفعول ثان لعله
لم ار خلافا لابن حجر في شعبان متعلق بصيامه وظاهر هذا الحديث وما كان في معناه ان صوم شعبان
افضل من رجب وغيره من الاشهر الحرم وفي مسلم عن ابي هريرة مرفوعا افضل الصيام بعد رمضان
صوم شهر الله المحرم وافضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل قال النووي يحتمل انه لم يعلم
فضل صوم المحرم الا في اخر حياته قبل التمكن من صومه او لعله كان يعرض له عذر من سفر او مرض
يمنعه من اكثار الصوم فيه واستبعد كل من الوجهين ثم قيل انما اكثر صيامه في شعبان لما
رواه الطبراني عن عائشة كان صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من كل شهر وربما اخر ذلك
حتى يجتمع عليه صوم السنة فيصوم شعبان وقيل تعظيما لرمضان فيكون بمنزلة تقديم
الرواتب على المكتوبات لحديث سئل صلى الله عليه وسلم اي الصوم افضل بعد رمضان قال شعبان
لتعظيم رمضان لكنه حديث غريب عند الترمذي وقال فيه صدقة وهو عندهم ليس بالقوي وقيل
للتمرن على صوم رمضان وقيل لحديث انه شهر ترفع فيه الاعمال الى رب العالمين فاحب ان يرفع
عملي وانا صائم وقيل لحديث ان الشهر يكتب فيه لملك الموت من يقبض فاحب ان لا ينسخ اسمي

الا وانا صائم قال الوجه الوسائل بغيره من هذه الاقوال ولعل هذا هو الحكمة في وجه اختصاص
شعبان به عليه السلام حيث قال رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر امتي على ما رواه
الديلمي وغيره عن انس لكن ذكر ابن حجر في تبيين العجب بما ورد في فضل رجب ان
هذا من الاحاديث الباطلة ومن اشهر هذه الاكاذيب الخطاب في شرحه للمختصر ما نصه كان يصوم
شعبان الا قليلا بل كان يصومه كله وفيه ايضا معا وضعيفا سوى عينا وعن ابن عباس انه ما صام
شهرا كاملا غير رمضان فاما ان يقال كما قال ابن عبد البر وابن المنير ان هذا الثاني متاخر عن قولها
الاول فاخبرت عن اول امره فانه كان يصوم اكثر شعبان واخبرت ثانيا عن اخر امره انه كان يصومه
كله واما ان يقال كما قال ابن المنير ان الكلام محمول على المبالغة فلا تكون كل للاحاطة والشمول
كقوله تعالى وتعالى ربنا اي ابيتا الكل وقد نقل الترمذي عن ابن المبارك انه يجوز في كلام العرب اذا صام اكثر
الشهر كله عن صوم معظمه قال كانه جمع بين الحديثين بذلك وتكون كلمة الاضراب كما
قال ابن حجر في قولها الا قليلا ربما يتوهم منه ان ذلك القليل يجري بما اذا وقع كثلث الشهر فبينه
بكله انه لم يكن يفطر منه الا ما اذا وقع له بحيث يظن انه صام كله واما ان يقال المراد بكله انه
كان يصوم من اوله تارة ومن اخره اخرى ومن اثنائه طورا فلا يخلي شيئا منه من الصيام ولا يخص بعضه
بصيام دون بعض واما ان يقال في الكلام قلب والتقدير كان يصومه كله بل كان يصومه الا قليلا
ويؤيده ما في مسلم عن ابي سلمة عن عائشة كان يصوم شعبان الا قليلا قال النووي العلماء في
معنى الاول فيكون المراد بالكل الاكثر وهو مجاز قليل الاستعمال ولذا استبعده الطيبي قال لا
بان الكل تاكيدا لارادة الشمول ودفع التجوز فتفسيره بالبعض مناف قال فيحمل على انه
كان يصومه كله في وقت ويصوم بعضه في وقت اخر لئلا يتوهم انه واجب كرمضان فلا يلزم
بالواو لم يحمل الا على هذا الثاني قال العبد رحمه الله حدثنا القاسم بن دينار الكوفي نا عبيد الله بن
موسى وطلق بن غنام عن شيبان عن عاصم عن زر بكسر الزاي وتشديد الراء ابن حبيش عن عبد
الله اي ابن مسعود على ما هو مصرح به في المشكاة مع انه المراد عند الاطلاق في اصطلاح
المحدثين وغالب الفقهاء المعتبرين قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من غرة كل شهر ثلاثة

ابيض، ما كذا البخاري رواه اصحاب السنن وصححه ابن خزيمة وغيره قال ابن حجر ومن اوله فيكون المعنى انه
كان يصوم من اول كل شهر ثلاثة ايام ولا يعارضه ما يأتي عن عائشة انه كان لا يبالي من اية صام وكذا حديثها
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر السبت والاحد والاثنين ومن الشهر الاخر الثلاثاء والاربعاء
والخميس وكذا ما رواه ابو داود والنسائي والامام احمد في مسنده كما في الجامع الصغير من حديث
حفصة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من كل شهر اول اثنين من الشهر والخميس
والاثنين من الجمعة الاخرى واجاب البيهقي بان كلا من الراوي حمل ما علمه وعائشة رات جميع
ذلك فاطلقت انه لم يكن يبالي من اي الشهر صام قلت وهذا الجواب لا يأتي في المعارضة
بين روايتيها المتقدمتين فالاولى في جمع الوسائل ولعل المراد بغرة كل شهر صدره وطلوعه فلا
دلالة فيه على كون صيامه في اوله ويؤيده ما في القاموس من ان الغرة من الهلال طلعته ويأتي
في جواب اخر في حديث ابن ... ويأتي جواب اخر للعسقلاني في حديث كان يحمله ... قلت
ويحتمل ان يكون المراد بغرة الشهر ايام البيض اي ايام الليالي البيض لانها تبيض بطلوع القمر فيها
من اول الليل الى اخرها وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من الشهر وتجري على هذا
الاحتمال المعارضة المذكورة ويجاب عنها بما تقدم وبما يأتي عن ابن حجر وعن العسقلاني ويؤيد
هذا الاحتمال قول النبي صلى الله عليه وسلم ان كنت صائما فصم الغر اي البيض ومنه ما روى النسائي
عن ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يفطر ايام البيض في حضر ولا سفر وروى احمد عن حفصة
اربع لم يكن يدعهن النبي صلى الله عليه وسلم صيام عاشوراء والعشر وايام البيض من كل شهر وركعتي
الفجر وكان المراد بالعشر عشر ذي الحجة والاولى ما كان مالك صيام ايام البيض لسرعة اخذ الناس
بمذهبه فيظن الجاهل وجوبها قال ابن رشد وروي عنه ايضا انه كان يصومها وانه كتب الى
الرشيد يحضه على صومها وفي البخاري من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال له صم من الشهر ثلاثة ايام فان الحسنة بعشر امثالها وذلك مثل صوم الدهر وفي
مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كل شهر ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر
كله وروى احمد بن حنبل وابو يعلى في مسنديهما والبزار ورجاله رجال الصحيح صوم شهر الصبر يعني رمضان

٤ وابني

وثلاثة

وثلاثة من كل شهر يذهبن وحر الصدر ووحر الصدر غشه ووساوسه قلت ولم يكن في صوم
ثلاثة ايام من كل شهر مع رمضان الا ميزة الغنيمة الحقيقية وهي شفاء الصدور من مثل
الذنوب لكان ذلك كافيا للمؤمن ومما يأتي في حديث عائشة انها سئلت اكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من كل شهر قالت نعم قلت من ايه كان يصوم قالت لا يبالي من
ايه صام وفي رواية لمسلم لم يكن يبالي من اي ايام الشهر كان يصوم فقال في الاكمال اختلف
العلماء في تعيين الثلاثة فقيل هذا انه كان لا يعين وفي حديث جرير انها ايام البيض وبه
اخذ جماعة منهم عمر بن الخطاب وابن مسعود وفي حديث رجاء ابن عمر انها اول اثنين في الشهر
وخميسان بعده واستحب النخعي اخر الشهر واستحب الحسن اوله واستحبت عائشة السبت
والاحد والاثنين والثلاثاء والاربعاء والخميس من الشهر الذي يليه وام سلمة اول خميس
ثم الاثنين بعده ثم الاثنين وقيل اول الشهر والعاشر والعشرين وقيل انه صوم مالك وقال ابن
شعبان اول يوم والحادي عشر والعشرين وهو ما اختاره ابن شعبان من المالكية قال
بعضهم انه صوم مالك والمعروف من قول مالك كراهة تعيين ايام للنفل او جعل لنفسه
شهرا او يوما يلتزم صومه وفي النوادر عنه كراهة تعمد صيام ايام البيض وكان ما كان
يفعله وغيره تعمد ذلك وقلما كان يفطر يحتمل ان يكون ما كافة لقلما عن طلب الفاعل ويحتمل
ان تكون مصدرية فيكون ما على قلما المصدر المنسبك اي فلكونه معنى يوم الجمعة في هذا
دليل لمالك وابي حنيفة ان صوم يوم الجمعة وحده حسن قال في الموطأ لم اسمع احدا من اهل
العلم والفقه ممن يقتدى به ينهى عن صيام يوم الجمعة وصيامه حسن وفي رواية بعض اهل
العلم يصومه واراه كان يتحراه ويعارضه حديث البخاري عن ابي هريرة لا يصوم احدكم يوم
الجمعة الا يوما قبله او بعده وفي الجامع الصغير لا تصوموا يوم الجمعة مفردا رواه الامام
احمد والنسائي والحاكم عن جنادة الازدي وفيه ايضا لا تصوموا يوم الجمعة الا وقبله يوم
او بعده يوم رواه الامام احمد في مسنده عن ابي هريرة والعمل ان صح الاحاديث النهي
عنه قيل تحريما وقيل تنزيها وباحاديث النهي اخذ جمهور الشافعية قال في جمع الوسائل

وتأويل الحديث عندهم أنه كان يصومه منضما إلى ما قبله أو إلى ما بعده أو يقال إنه لم يكن يقصد
بإفراده على التعيين وإنما كان يصومه مطلقا لأنه في الأيام التي كان يصومها فكان يقع في أيام
صيامه من غير قصد ولا تعيين وأما قول ابن حجر إن صومه صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وحده
لبيان الجواز ففيه أنه كان يكفي لبيان الجواز صومه في بعض الأوقات وهو خلاف قوله وقلما
كان يفطر قال في جمع الوسائل وكأن مالكا رحمه الله اطلع على تاريخ دل على نسخ النهي أو لما
تعارض حديث الفعل والنهي وتساقطا نظر إلى أصل الصوم على استحبابه فلا يلزم حديث
النهي على خلاف حديث الفعل ومن أمعن النظر في كلام الموطأ لما تعرض وأما قول ابن حجر
لم يبلغ مالكا النهي عن صوم يوم الجمعة فبعيد جدا عن بلوغ أحاديث النهي مالكا ومن قال
بقوله وقد اختلف في علة النهي فقيل لأنه يوم دعاء وعبادة فربما يكون الفطر أعون له على
هذه الوظائف وأجيب بأنه كالحاج بعرفة يوم عرفة فإن الأفضل له الفطر فيه ورد عليه
أنه لو كان كذلك لما زالت الكراهة بصوم قبله أو بعده وقيل علة النهي أنه يوم عيد والعيد
لا يصام ويؤيده ما رواه الحاكم وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعا يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم
يوم صومكم إلا أن تصوموا قبله أو بعده ويرد عليه ما ورد على ما قبله وأجاب ابن الجوزي وغيره
بأن شبهه بالعيد لا يستلزم استواءه معه من كل جهة فمن صام معه غيره انتفت عنه صورة
التحري بالصوم وقيل سببه النهي خشية أن يفرض عليهم كما خشي لقيام الليل وأورد
عليه ما تقدم وقيل سبب النهي خوف المبالغة في تعظيمه بحيث يفتتن به كما افتتن
اليهود بالسبت قال النووي وهذا ضعيف منتقض بصلاة الجمعة وغيرها مما هو مشهور من
وظائف اليوم وأجيب بأن عموم الصوم الشامل للرجال والنساء وسكان البادية والقرى
ولا نظائر له في العيد والأضحى ليس كالصلاة المخصوصة بشروط وجوبها وتعدادها مع
أنها قائمة مقام صلاة الظهر المؤداة في سائر الأيام انتهى جمع الوسائل قال المؤلف رحمه الله
حدثنا أبو مصعب المدني وفي نسخة المديني عن مالك بن أنس عن أبي النضر عن أبي سلمة بن عبد
الرحمن عن عائشة قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم في شهر أكثر من

صيامه

صيامه في شعبان كان المناسب ذكر هذا الحديث قبل حديث ابن مسعود ونحو ما تقدم ما للعلماء بما
لا قوال في وجه إكثاره صلى الله عليه وسلم من الصوم في شعبان قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمود
أي ابن غيلان كما في نسخة نا أبو داود نا شعبة عن يزيد الرشك بكسر الراء قال سمعت معاذة
قالت قلت لعائشة أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر قالت نعم
قلت من أيه كان يصوم قالت كان لا يبالي من أيه صام في رواية مسلم لم يكن يبالي من أي الشهر
يصوم ونحو ما تقدم في حديث ابن مسعود من الإجمال ما وقع من الاختلاف في تعيين هذه الثلاثة الأيام
المستحبة في كل شهر ما نقل هنا بلفظ مستوفى قال أبو عيسى ... يزيد الرشك هو يزيد
ابن أبي يزيد الضبعي بضم المعجمة وفتح الموحدة بعدها مهملة البصري من الخامسة ثقة عابد
عند شعبة أي مع جلالته وعبد الوارث بن سعيد وحماد بن زيد وإسماعيل بن إبراهيم وغير واحد
من الأئمة أي أئمة الحديث ونحوهم ممن هو مثلهم قال ابن حجر ومن روى عنه الدستوائي هشام وهو
يزيد القاسم والرشك بلغة أهل البصرة هو القاسم أي لقب به لأنه كان عظيم اللحية
طويلها وكان يقاس بها جمة أو لحيته قال ابن مخشر كان الخسراة أسباع هداية
في لحيته قال علينا بيان الاسماع وعلى يزيد الرشك بيان الحساب وكان من أحسب أهل زمانه
ومن ثم قيل إنه لقب بذلك لمعرفته بالحساب وقيل الرشك الحية الكثيرة لقب به
لكثافة لحيته قال ابن الجوزي وغيره هذا هو الصحيح فانه جاء فيها ثلاثة أيام وهو
لا يشعر بكبر لحيته قال قيل وإني يوجد ذلك ما مكثت في لحيته ثلاثة أيام والجواب أنه يحتمل
أن يكون دخل مكانا كثير العقارب ثم أصابه بعد الخروج منه بثلاثة أيام ويحتمل الجواز أنها
حين دخلت ولم يفتن بها إلا بعد ثلاثة أيام فيعلم منه عظم لحيته لا وقد أشار ابن حجر إلى رد ما
ذكر من ترجمة يزيد على من زعم أنه تبع الحديث وأنه كما في هذا الحديث من باب النهي لا ما رواه مسلما
يعارض ما في الباب من أنه صلى الله عليه وسلم كان يصوم الغر والاثنين والخميس ونحو ذلك لما فيه أنه
عين بعض الأيام لصومه من بيان ما عطا من بين لذا في رواية ما ثبت به توثيقه مع الإشارة إلى أنه
لا معارضة ووجه أن معنى كونه لا يبالي بذلك أنه كان كثيرا ما وقع ما تعين في تلك الأيام المذكورة

ويدخلون فيه هكذا في بقية الشهر فلم يكن يلتزم ايام بعينها لا ينفك عنها انظر ما في فيه ساعة الليل
بالنسبة لمنامه وقيامه قال الامام رحمه الله حدثنا ابو حفص عمرو بن علي نا عبد الله بن داود
عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان بفتح فسكون عن ربيعة الجرشي بضم الجيم وفتح الراء فشين معجمة
مرفوع بالحي عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم الاثنين والخميس كذا
في الرواية كما عند النسائي ... قال الطيبي تحرى اي تعمد او طلب
ما هو احرى بالاستعمال فالمعنى على الاول يتعمد صومهما ... على الاول ... مشكل الحال وعلى الثاني
يجتهد في ايقاع الصوم فيهما لان الاعمال تعرض فيهما كما في الخبر الاتي ولانه سبحانه يغفر فيهما
لكل مسلم الا المتهاجرين ... رواه احمد ولما في مسلم انه سئل عن صوم يوم الاثنين فقال
فيه ولدت وفيه انزل علي قال الامام رحمه الله حدثنا محمد بن يحيى نا ابو عاصم عن محمد بن
رفاعة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعرض
الاعمال اي على الله تعالى كما في جامع ... او على رب العالمين كما في رواية النسائي يوم الاثنين
والخميس فاحب ان يعرض عملي اي فيهما وانا صائم جملة حالية ... قال الحليمي
ملائكة الاعمال يتناوبون فيقيم فريق منهم من الاثنين الى الخميس فيعرج وفريق من الخميس الى
الاثنين فيعرج وكلما عرج فريق قرا ما كتب في موقفه من السماوات فيكون ذلك عرضا في الـ
الحقيقة عبد الله عادة للملائكة فاما هو في نفسه جل علا فغني عن عرضهم ونسخهم وهو اعلم
باكتساب عباده منهم ... قال تعالى ... يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار وكذا تعرض
الاعمال ليلة النصف من شعبان وليلة القدر وهذا العرض كله اجمالي الا ان الاول باعتبار
الاسبوع والثاني والثالث باعتبار العام واما العرض ... تفصيلا فيرفع الملائكة بما في الليل مرة
وبالنهار اخرى كما يدل عليه حديث نزول ملائكة الليل والنهار ...
شهر ... العالمين ... قلت استحضار هذا المعنى يعين على الاخلاص في الاعمال ومراعاة
احوال النفس والتشبه ... الحديث ... وعمل لما بعد الموت قال
الامام رحمه الله حدثنا محمود بن غيلان نا ابو احمد ومعاوية بن هشام قالا نا سفيان عن منصور

عن

374

عن خيثمة بفتح خاء معجمة وثاء مثلثة بينهما تحتية ابن عبد الرحمن الجعفي الكوفي ثقة ...
... عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر
السبت والاحد والاثنين ومن الشهر الاخر الثلاثاء والاربعاء والخميس يعني بهذا ان سائر
ايام الاسبوع محل للصوم قال ابن حجر ولم يوال صيام اسبوع واحد لئلا يشق على امته التاسي
به في ذلك ولا ذكر للجمعة في هذا الحديث وقد تقدم عن ابن مسعود انه قلما كان يفطر يوم الجمعة
ولا ينافي ما هنا خبر احمد وجماعة لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم ...
الا عود شجرة فليمضغه لان محل النهي افراده بالصوم ... على كراهة صوم يوم
السبت عند المالكية ولعل مستندهم في النهي ... هذا الحديث ... باب ...
النهي عن صوم يوم السبت صرح ابو داود بانه منسوخ ... على عرف الشرع
وسمي يوم السبت بذلك لان السبت القطع وذلك اليوم انقطع الخلق لان الله سبحانه خلق
السماوات والارض في ستة ايام اولها يوم الاحد اخرها يوم الجمعة وقول اليهود لعنهم
الله ان الله استراح فيه تولى الله سبحانه رده عليهم بقوله وما مسنا من لغوب ومن ثم
اجمعوا على انه ... ومن تبعهم من المجسمة وسمي الاحد بذلك لانه اول
الاسبوع على خلاف في ذلك ... الى الجمعة كلام وسمي يوم الجمعة بذلك لانه تم
فيه خلق العالم فاجتمعت اجزاؤه في الوجود ثم هذه الاسماء اعلام بالغلبة ...
... والاثنين من العام ... قال الامام رحمه الله حدثنا هارون بن اسحاق الهمداني
نا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان عاشوراء هو عاشر
المحرم ... يوما تصومه قريش في الجاهلية اما لتلقيهم من اهل الكتاب
او باجتهاد ... قريش في الجاهلية ... فقيل
لهم صوموا عاشوراء يكفر عنكم ذلك وقال القرطبي لعل قريشا كانوا يستندون في صومه
الى شرع من مضى كابراهيم ونوح ... الاخبار انه اليوم الذي استقرت فيه السفينة على
الجودي فصامه نوح شكرا ... كسوة الكعبة وكان رسول الله

صلى الله عليه وسلم يصومه يحتمل ان يكون موافقة لقريش كما في الحج فلما قدم المدينة صامه
وامر بصيامه كذا في حديث عائشة وقد اخرج الشيخان من حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم لما قدم المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراء فسألهم عن ذلك فقالوا هذا يوم نجى الله فيه
موسى واغرق فيه فرعون وقومه فصامه موسى شكرا فنحن نصومه فقال نحن احق بموسى منكم
فصامه وامر بصيامه وجمع بعضهم بين الحديثين بانه يحتمل ان يكون صامه بمكة على مقتضى الحديث
ثم ترك صيامه حتى علم ما عند اليهود من فضل صيامه واستشكل رجوعه اليهم في ذلك فان خبر
اليهود غير مقبول واجيب باحتمال ان يكون اوحي اليه بصدقهم او تواتر الخبر بذلك او اخبره
من اسلم منهم او باجتهاده بناء على ما قاله النووي وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون صامه صلى الله
عليه وسلم استيلافا لليهود كما استألف العجم باستقبال قبلتهم وبالسدل وغير ذلك وعلى كل
حال لم يصمه اقتداء بهم فانه كان يصومه قبل ذلك كما هو مصرح به في حديث عائشة وغاية ما في
الدقة انه لم يحصل له بقول اليهود تجديد حكم وانما هي صفة حال وجواب سؤال فلا منافاة بينه
وبين حديث عائشة وقوله في هذا الحديث فصامه ليس ابتداء الصوم فلما افترض رمضان كان
رمضان هو الفريضة وترك عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه قال في الاكمال قيل كان
صيام عاشوراء فرضا في صدر الاسلام قبل فرض رمضان واجبا ثم نسخ على ظاهر هذا الحديث
وقيل كان سنة مرغبا فيه ثم خفف فصار مخيرا فيه وقال بعض السلف ان فرضه لم يزل
باقيا لم ينسخ وانقرض القائلون بهذا وحصل الاجماع اليوم على خلافه وكره ابن عمر قصد
صيامه بالتعيين لحديث جاء في ذلك هـ والقول بانه كان فرضا قبل رمضان واجبا هو
مذهب الحنفية ورجحه العسقلاني بثبوت الامر بصومه ثم تاكيد الامر بذلك ثم زيادة التاكيد
بالنداء العام ثم زيادة الامر لمن اكل بالامساك ثم زيادة الامر للامهات ان لا يرضعن فيه الاطفال
وبقول عائشة وابن عباس لما فرض رمضان ترك عاشوراء مع العلم بانه ما ترك استحبابه
بل هو باق واما القول بان المنسوخ تاكد ندبه وانه في مطلق ندبه فضعيف بل
باق ولا سيما مع الاهتمام به حيث قال لئن عشت لاصومن التاسع والعاشر ولترغيبه

في صومه

في صومه انه يكفي السنة الماضية والآتية فاي تاكيد ابلغ من هذا هـ والقول بانه لم يكن فرضا هو قول
الشافعية وهو الذي ارتضاه ابن حجر وتعقب كلام العسقلاني بان قوله في الحديث هذا يوم
عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه صريح في نفي الوجوب قال وزيادة تلك التاكيدات
كلها لا تشهد على الوجوب لان الصوم كله من القرب ونحن لا نقول زال تاكده بالكلية بل نقول
ان تاكده باق لكنه دون ذلك التاكد لانه لما شرع صومه كان متعينا لا يشاركه غيره فكان
تاكده اعظم منه بعده مع وجود غيره فاندفع بذلك جميع ما احتج به ونفي ما قاله
العسقلاني هـ قلت وهذا الكلام كما ترى لا يشفي وفي كلام العسقلاني ما يغني في ذلك وعلى
كل حال فمعنى قوله فمن شاء انه لا حرج في تركه الا ان صومه فيه جواز مستوي الطرفين
لان صومه مندوب فيه قطعا قال النووي حاصل مجموع الاحاديث ان الجاهلية من قريش
وغيرهم واليهود كانوا يصومونه ثم جاء الاسلام بصيامه متاكدا ثم خفف من ذلك التاكيد
هـ وقال ابن حجر حاصل ما ورد فيه انه صلى الله عليه وسلم كان يصومه بمكة ولا يامر به ثم
لما قدم المدينة صامه وامر به ثم لما فرض رمضان تركه وقال انه من ايام الله فمن شاء صامه
ومن شاء تركه ثم عزم في اخر عمره ان يضم اليه التاسع تنبيه يستفاد من هذا الحديث
ان وقت الامر بصيامه سواء اول قدومه المدينة وقدومه انما كان في ربيع الاول فيكون الامر
به اول السنة الثانية وفي شعبان انما فرض رمضان فلم يقع الامر بصيامه الا سنة واحدة
ثم فوض صومه الى رأي المتطوع قاله ابن حجر وغيره تنبيه قال ابن حجر ورد
ان من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه السنة كلها وله طرق قال
البيهقي اسانيدها كلها ضعيفة ولكن ان ضم بعضها لبعض افاد قوة وصحح
بعضها الحافظ ابن ناصر واخرجه الزين العراقي وهو حسن عند ابن حبان وله شواهد اخرى
على شرط مسلم وهي اصح طرقه وقول ابن الجوزي انه موضوع ليس في محله هذا وفي
جمع الوسائل على الشمائل الاحتمال بالتعبير فيه مقابل الاكتحال فانه اجماعا وانما ورد في
الصوم من الامور الاثني عشر المشهورة فموضوع بل قال بعض ائمة الحديث الا الكحل فيه

ح
الحديثين

ح
وفي شعبان منها

بن عمه ابن عمنا فتلك المسيب رضي الله عنه لا الى في الجامع الصغير للجلال السيوطي من اكتحل
بالاثمد يوم عاشوراء لم يرمد ابدا رواه البيهقي بسند ضعيف عن ابن عباس ه قال المؤلف رحمه الله
حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال سألت
عائشة أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخص وفي رواية البخاري هل كان يخص من الايام شيئا
أي بعمل نافلة كصلاة أو صوم قالت كان عمله ديمة كذا في الرواية عند المؤلف قال ابن حجر
عدلت عن الجواب بنعم أو لا لما فيه لأنه أبلغ لتضمنه جواب السؤال المذكور وجواب سؤال آخر
مقدر لأنها أفادت أنه كان يخص بعض الايام بشيء كالاثنين والخميس بالصوم وهو جواب السؤال
الأول ثم يداوم عليه وهو جواب السؤال الثاني المرتب على الأول وتقديره إذا كان يخص بعضها بشيء
هل كان يداوم عليه ه وعلى هذا يتعين الكلام قالت نعم وكان عمله ديمة قلت هذا التقرير
يحتاج غير محتاج إليه ليس فيه تعيين الأيام أنه كان يخصها بالعمل والمقصود من العلم العمل عليه
ما يصير كان الأيام متفاضلة فيما بينها وهذا الحديث بيان معه الاقتداء به صلى الله عليه وسلم
في تخصيص الأيام الفاضلة بالعمل والله أعلم لا سيما ورواية البخاري قالت لا كان عمله ديمة وفي هذا
الجواب ينبغي أنه لم يكن يخص من الأيام شيئا وهو مشكل بما تقدم من أنه كان يتحرى صوم
الاثنين والخميس ولذلك قال العسقلاني ما حاصله لعل السؤال وقع عن الأيام الثلاثة التي
كان يصومها من كل شهر قال في صيام الاثنين والخميس والأيام البيض ويوم عرفة وستة من كل
شهر وغير ذلك مما ورد الحض على صومه فكأن السائل لما سمع أنه صلى الله عليه وسلم كان
يصوم ثلاثة أيام من كل شهر وأنه رغب في صوم أيام البيض سأل عائشة هل كان يخصها
بالبيض فقالت لا كان عمله ديمة يعني لو جعلها البيض لتعينت وداوم عليها لأنه كان يحب
أن يكون عمله دائما فيكون في ذلك نوع تخصيص لا كي أراد التوسعة بعدم تعيينها فكان لا
يبالي من أي الشهر صامها كما ثبت في حديث مسلم عن عائشة أيضا كان يصوم من كل شهر ثلاثة
أيام وما يبالي من أي الشهر صامها وتقدم نحوه في حديث ... على ما ذكره العسقلاني
فالسؤال عن شيء خاص وهو الأيام الثلاثة المرغب في صومها هل هي معينة في الشهر أم لا

بوضع

بوضع الجواب أنه كان يحب الدوام على العمل وأنه لا تخصيص مع عدم التعيين فكيف مع التعيين
بل يحبس تلك الأيام ويداوم لكان في ذلك نوع تخصيص وهذا أمر يجب التوسعة على الأمة قال ابن حجر
والديمة بكسر الدال وسكون التحتية وأصلها الواو فقلبت ياء للكسرة ما قبلها وهو في الأصل المطر الدائم مع سكون بحيث لا يكون
معه رعد ولا برق ثم شبهت عمله صلى الله عليه وسلم في دوامه مع اقتصاده ومجانبته للغلو
وجعلت على صيغة النوع من الدوام لإفادة أنه كان له نوع دوام مخصوص وأيكم مخصص الأمة السائل
للصحابة واتباعهم وغيرهم وإنما لم يجعل الخطاب لخصوص الصحابة كما هو لابن حجر لأن السائل إنما
كان من التابعين يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق أي في كيفية نحو
العبادة من صلاة أو غيرها وقد تقدم بقول علي رضي الله عنه أنكم لا تطيقون ذلك أو ذلك باعتبار الكيفية
والاتقان وما يصحب ذلك من الخشوع والخضوع والحضور والإخلاص أو باعتبار الدوام والمواظبة
وهذا الثاني هو المناسب لقول عائشة كان عمله ديمة وترتب هذا الكلام على ما قبله على تقرير
ابن حجر جلي ظاهر وتقدم وجه تنبيه على تقرير العسقلاني ويعارضه ما سبق أنه روي عن عائشة
سئلت عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى
نقول قد أفطر فقال في جمع الوسائل ويمكن الجمع بأن في قولها كان عمله ديمة تنبيها على التوجيه
ولا ينافي بأن المراد بالدوام الغالب لا التمام أو كان يداوم أداء بحيث لا يشق على الأمة
بالمتابعة أو على صوم صيام أو جوب أداء من يمنعه مانع أو يعوقه عائق فحافظ فيما كان يداوم
عليه ه قلت وفي الحديث إثبات العمل من فعله صلى الله عليه وسلم وسيمر
شيء منه بالأيام حتى يصير تاركا له بالمرة وليس المراد المداومة عليه أبدا الحديث كان يصوم
حتى ... قال المؤلف رحمه الله حدثنا ... عن هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي امرأة عبد الرزاق في
روايته مسندة المسند وفي رواية البخاري إنها الحولاء بالمهملة والمد بنت تويت بمثناتين
مصغر ابن حبيب بفتح المهملة ابن أسد بن عبد العزى من رهط خديجة أم المؤمنين فقال من هذه
فقلت فلانة لا تنام الليل فأما ... وجملة في ... على أنها

فاتته ذلك بعد ما خرجت من المرأة فجعل رواية الكتاب عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليكم أيها المؤمنون أي جميع المؤمنين مع أن الخطاب للنساء إشارة إلى تعميم الحكم تغليب الذكور على
الإناث من الأعمال أي النوافل ما تطيقون أي العمل الذي تطيقون المداومة عليه من غير ملل وفي
نسخة ما تطيقونه والأمر بالاقتصار على ما يطاق من العبادة يستلزم النهي عن تكلف ما لا يطاق
ووجه ذلك أن الاقتصاد والترجمة [illegible] بين التعمق بين عدم الكسل المؤدي إلى قطع
العمل أو الإتيان به مع كراهية وتثاقل وفي الحديث أن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق ولن يشاد
الدين أحد إلا غلبه فالمشدد على نفسه لا يأمن من الملل الموجب لعدم الإقبال المفضي [illegible] الإشارة
إلى ذلك صلى الله عليه وسلم بقوله فوالله [illegible] من غير استعمال [illegible] التأكيد لا يمل الله
وفي نسخة فإن الله لا يمل حتى تملوا بفتح الميم وتشديد اللام وفي رواية [illegible] حتى
تسأموا والمعنى والمراد لا يعاملكم معاملة الملول فيقطع عنكم ثوابكم حتى تملوا من
العمل ولا ينبغي لكم أن تشاءوا [illegible] على ثقل وكسل [illegible] عملتم على نشاط وكمال توجه
وإقبال فإن الله لا يقطع شيئا من ثواب أعمالكم فجميعه [illegible] من الملل في العمل ويحتمل
أن المعنى فإن الله لا يقطع الثواب حتى تتركوا العمل فإذا أردتم كثرة الثواب فداوموا
على العمل بأن لا تتكلفوا من الطاقة لأن الثواب لا ينقطع ما دام العمل فإنه لا يقطع
الثواب حتى تقطعوا العمل وقيل أن قوله فوالله [illegible] احتراس عما [illegible] الجاهل أن ذلك
بعض على الله تعالى سواء كان العمل صلاة أو صوما أو غيرهما قال العسقلاني سبب
وروده وإن كان خاصا بالصلاة ولكن عموم اللفظ هو المعتبر وقد جاء في بعض طرق الحديث
بلفظ أكلفوا من العمل ما تطيقون فإن الله لا يمل من الثواب حتى تملوا من العمل أخرجه البخاري
في تفسير سورة المزمل وفي بعضهم [illegible] ما يدل على أن ذلك مدرج من قول بعض رواة الحديث
والله أعلم وأما قول من قال أن المعنى لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا من سؤاله [illegible]
[illegible] فهو تخصيص من غير مخصص لأن لفظ الأعمال في الحديث يشمل الدعاء وغيره
كذا تقرر في كلام العسقلاني والملل [illegible] النفس من كثرة مزاولة الشيء فيوجب الإخلال

في العمل

في العمل والإعياء والنفرة منه ونحو ذلك من الأعراض في حقه تعالى محال وإنما أتى به في جانبه تعالى
للمشاكلة اللفظية نظير قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك وقوله وجزاء سيئة
سيئة مثلها ولما كان الملل سببا في قطع الثواب سمي المسبب باسم سببه ولما جمع بعضهم أن
المراد بالملل في الحديث حقيقته قال أن حتى في حتى بمعنى حين أي لا يمل الله حين تملوا لأن الملل عليه محال
وقال آخرون حتى بمعنى الواو أي لا يمل الله وتملون [illegible] وذلك كله بعيد [illegible]
إذ كلام [illegible] على ما قبله وكان أحب إليه [illegible] أو خبر مما ذلك أي الأعمال إلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم الذي يدوم عليه صاحبه أي مداومة عرفية لأن المداومة الحقيقية الشاملة
لجميع الأزمنة غير ممكنة وقد [illegible] الله تعالى [illegible] في عبادة اعتاد ما يقوله ورهبانية ابتدعوها
ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها فقيل [illegible] أهل
التصوف تركا للأوراد النوافل [illegible] فقال في جمع الوسائل [illegible] في هذا
الحديث النهي عن إحياء الليل كله وقد أخذ بظاهر هذه جماعة من العلماء وفيه لما قال ابن حجر
وغيره [illegible] الاقتصاد في الأعمال كمال شفقته ورأفته عليه السلام بأمته لأنه أرشدهم إلى
ما يصلحهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة مع نشاط النفس واستراح القلب الذي هو
غاية الكمال في العبادة ومن ثم قال لمعاذ لما أطال في صلاته أفتان أنت [illegible] وقال لعبد الله بن
عمرو بن العاص إن لنفسك عليك حقا [illegible] تصوم وتقوم [illegible] كان [illegible] ويتمثل
بالشعر [illegible] وقال إني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج
النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني وتقدم في باب الشعر أنه كان يتمثل [illegible]
الحكايات [illegible] النفوس وجلاء للقلب وسيأتي في حديث زيد بن ثابت كنا إذا ذكرنا الدنيا ذكرها
معنا وإذا ذكرنا الطعام ذكره معنا وإذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا وقد كان النبي صلى الله
عليه وسلم يتخولنا بالموعظة مخافة السآمة علينا وراجع ما تقدم في آخر باب صفة
كلامه في الشعر [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال تاجر [illegible]
تجارتك [illegible] صنعة [illegible] على أسبابهم وأمرهم بتقوى الله فيها وقال

4 رضوان

الاحاج المداومة في سنن المهتدين وبالجملة فمعرفة دوام العمل الدين وطلب الحلم كلاهما امران يعم بهم جسم
انفع في حقه كلامه قال المصنف رحمه الله حدثنا ابو هشام محمد بن يزيد الرفاعي بكسر الراء نا ابن فضيل
بالتصغير منكرا وفي نسخة ابن الفضيل معرفا عن الاعمش عن ابي صالح قال سالت عايشة وام سلمة
وفي نسخة سيلت عايشة وام سلمة بالبناء للمفعول اي العمل كان احب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي عمل الكثير المنقطع او العمل القليل الدايم فالتا ما ديم عليه وان قل اي لان بدوام القليل
تدوم الطاعة والاقبال على الله عز وجل فالقليل مع الدوام كثير مما يحبه من الكثير المنقطع قال المصنف
رحمه الله حدثنا محمد بن اسماعيل اي البخاري نا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن عمرو بن قيس
انه سمع عاصم بن حميد بالتصغير قال سمعت عوف بن مالك يقول كنت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلة فاستاك ثم توضا فيه ان الاستياك سابق على الوضوء وقيل الاستياك عند
ارادة المضمضة ثم قام يصلي فقمت معه فبدا اي اشتغل بجماعة فبدا فاستفتح البقرة اي بعد
الفاتحة فلا يمر باية رحمة الا وقف فسال اي الرحمة ولا يمر باية عذاب الا وقف فتعوذ فيه

ادب القارئ استحباب السؤال في النافلة وكرهه المالكية في الفريضة لعدم ثبوته فيها والله اعلم وعلى قياس
ما في الحديث يندب كما قال ابن حجر اذا مر باية فيها تسبيح سبح كما في فسبح باسم ربك العظيم سبح ويقول بلى انا
باحكم الحاكمين اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى قال بلى وانا على ذلك من الشاهدين ويقول وسلوا الله
من فضله قال اللهم اني اسالك من فضلك ثم ركع فمكث في ركوعه على استغفر فمكث يعني الثاني وفيه والكل
العراء على انه في قوله تعالى فمكث غير بعيد راكعا بقدر قيامه اي قدر قراءة البقرة ويقول في ركوعه
سبحان ذي الجبروت والملكوت والعظمة تقدم الكلام على الثلاثة في باب العبادة في حديث حذيفة
ابن اليمان رضي الله عنهما ثم سجد بقدر ركوعه ويقول في سجوده سبحان ذي الجبروت والملكوت
والكبرياء والعظمة ثم بعد القيام للركعة الثانية قرا آل عمران ثم قرا في الثالثة سورة ثم
في الرابعة سورة فيه حذف دل عليه الكلام ويحتمل ان المراد انه قرا في الثانية بثلاث سور
والاحتمال الاول اولى بالسياق ولهذا اقتصر ابن حجر في تقرير الكلام برواية حديث حذيفة
يفعل مثل ذلك اي من السؤال والتعوذ والركوع والسجود في كل ركعة بقدر قيامها وفي جميع من

بجموع احاديث الصلاة ان صلاته صلى الله عليه وسلم كانت مختلفة باختلاف الازمنة والاحوال
فتارة يؤثر التخفيف واخرى التطويل واخرى الاقتصاد بحسب اقتضاء المقام مع ما فيه من بيان
جواز كل وجه ثم اعلم ان الواقع في بعض النسخ ذكر حديث المراة وما بعده الى حديث حذيفة المتقدم
في باب العبادة وهو الاشبه بالصواب ولعل التاخير هنا من سهو النساخ ووقع من بعض النساخ
في الكتاب ومن ما هو الصواب فالمناسبة ظاهرة وكذا على ما في بعض النسخ المغربية على انه من
اشتغاله بالطاب الخمس وباب صلاة التطوع وباب الصوم فلا اشكال واما على اثباته من
الابواب فلا الا حديث المراة والذي يليه الى باب الصوم لان كثيرا من الناس يداومون على التطوع الكثير
من غيرهم فذكر ذلك فيه زجر لهم من موجب الملل فيه وفي غيره على كل حال وختم بغيره لان بحديث عوف
لانه لما بين ان افضل الاعمال ما كان ديمة ان ارتكاب المشقة نادرا لا يفوت الفضيلة والله
اعلم انتهى ابن حجر

باب ما جاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي في صفة قراءته كما في بعض النسخ وفي بعضها باب صفة قراءة اي من ترتيل ومد ووقف
واسرار واجهار وترجيع وغير ذلك وتلاوة القران من اعظم العبادات وافضل القربات ففي
صحيح مسلم من حديث ابي امامة رضي الله عنه عنه صلى الله عليه وسلم قال اقرؤوا القران فانه ياتي
يوم القيامة شفيعا لاصحابه وفي جامع الترمذي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من قرا القران فله بكل حرف حسنة والحسنة بعشر امثالها وفي البخاري ومسلم
عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماهر بالقران مع السفرة الكرام البررة والذي
يقرا القران ويتتعتع فيه وهو عليه شاق فله اجران والماهر الحاذق الكامل الحفظ الذي
لا يتوقف عليه ولا يشق عليه التلاوة لجودة حفظه والسفرة جمع سافر ككاتب وكتبة الكاتب
ومعنى كونه معهم ان يكون رفيقا لهم في منازلهم في الاخرة لاتصافه بصفتهم في حمله كتاب الله
تعالى ومعنى يتتعتع يتردد فيه لقلة حفظه والاجران احدهما في قراءته والاخر في تعبه
ومشقته وليس المعنى انه اكثر اجرا من الماهر بل الماهر اكثر لانه مع السفرة عليهم السلام

ولا أجور كثيرة وفيه يلحقون ما لم يعتن بكتاب الله عز وجل من اعتنى به حتى مع قيد الفخر وفي
الحديث الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه
بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده زاد ابن حبيب وحفتهم
الملائكة بأجنحتها واستغفروا لهم وفي جامع الترمذي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل من شغله القرآن عن ذكري وعن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي
السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وعن الشيخ زروق في شرح
ابن غليسية روي أن الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه قال رأيت رب العزة في المنام فقلت ما أفضل
ما يتقرب به المتقربون إليك قال كلامي قلت يا رب بفهم أو بغير فهم قال بفهم أو بغير فهم
بمعناه وفي فضل [illegible] في شرح [illegible] عن شيخ الشيوخ أبي عبد الله أنه قال ختمت في عام خمسة
[illegible] على نفسه وطبيعته من ذكر أو تلاوة فوردت في أن ذلك
أفضل ما شرعت في النوع

إذ [illegible] ما يتم التلاوة في [illegible] أفضل من كتابه

فلما استيقظت علمت أن قراءة القرآن أفضل قال البخاري رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا
الليث عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك بفتح الميم الأولى وسكون الثانية وفتح اللام بعدها
كاف أنه سأل أم سلمة عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم ماذا استفهام للمطالبة [illegible]
بيانها [illegible] بذلك على [illegible] وذلك يدل على [illegible] وفوائده استحضار [illegible] قراءته
صلى الله عليه وسلم من أم سلمة تنعت أي تصف قراءة مفسرة أي مبينة مشروحة واضحة
الحروف من [illegible] ومن البيان [illegible] التفسير حرفا حرفا قال الجوهري أي كلمة كلمة [illegible]
من قوله مفسرة ثم نعتها بذلك إما بالقول بأن تقول كانت قراءته كيت وكيت وإما بالفعل بأن
تقرأ قراءته [illegible] كيفية ما سمعت بالفعل الذي
هو أقوى [illegible] مع أنه يصير [illegible] الرواية والدراية قال البخاري رحمه الله حدثنا عمرو بن بشار حدثنا
وهب بن جرير بن حازم ثنا أبي عن قتادة قال قلت لأنس بن مالك كيف كانت قراءة النبي صلى الله

عليه

384

عليه وسلم فقال مدا يحتمل أن يكون مصدرا [illegible] يمد قراءته مدا [illegible] يحتمل أن يكون
[illegible] قال [illegible] رواية [illegible]
في بسم الله الرحمن الرحيم يمد باسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم [illegible] الرواية [illegible] المراد أنه كان
يأتي بالمد الذي [illegible] لئلا [illegible] من الطبيعي قال الجزري [illegible] وتبيين
الحرف المبالغة في [illegible] وكان بعض شيوخنا يقول المراد [illegible]
[illegible] الحركات فيكون [illegible] من حديث أم سلمة ونعتها دليل على أن
الترتيل أفضل من الحدر وهو المشهور ومذهب الجمهور [illegible] قراءته صلى الله عليه
وسلم في الصلاة وغيرها [illegible] وروي أن النبي صلى الله عليه وسلم قام ليلة
كاملة بآية واحدة [illegible] إلى الصباح [illegible]
الترتيل أقرب إلى التوقير والاحترام وأشد تأثيرا [illegible] وعن عائشة
رضي الله عنها [illegible]
والحضور [illegible] الصلاة [illegible] الأزواج [illegible] وكان صلى الله عليه
وسلم في قيامه [illegible] من كل آية [illegible] يناسب معنى تلك الآية [illegible] وقال علي رضي الله عنه
لا خير في عبادة لا فقه فيها ولا في قراءة لا تدبر فيها [illegible]
[illegible] أفضل فقال ابن [illegible]
[illegible]
ذلك وقال هو كمثل الحمار يحمل أسفارا [illegible] عن ابن عبد البر
[illegible] المبالغة في [illegible] وقال الخطابي [illegible]
[illegible] من سماع ابن القاسم من كتاب الجامع وسئل مالك عن الهذ في قراءة القرآن فقال من
الناس من إذا هذ كان أخف عليه وإذا رتل أخطأ ومن الناس من لا يحسن يهذ والناس في ذلك على
ما يخف عليهم [illegible] قال ابن رشد [illegible] من لم يقدر على [illegible] يقدر على الترتيل
[illegible] كله يقدر على الوجهين جميعا [illegible] الترتيل أفضل [illegible] ورتل القرآن ترتيلا وقيل

المراد فضل اكثر القراء تجويد قال المصنف رحمه الله حدثنا علي بن حجر نا يحيى بن سعيد الاموي عن ابن
جريج عن ابن ابي مليكة عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته من التقطيع
وهو جعل الشيء قطعة قطعة قال ابن حجر اي يقف على فواصل الاي كما بينت ذلك بقولها يقول
الحمد لله رب العالمين ثم يقف اي مع ان ما بعده متعلق به قطع الصفة عن الموصوف ثم الرحمن الرحيم ثم يقف اي
وهلم جرا في سائر الآيات ومن ثم قال البيهقي والحليمي وغيرهما يسن الوقف على رؤوس الآي وان تعلقت
بما بعدها للاتباع انتهى وقال في جمع الوسائل الجمهور من القراء على ان الوقف على الفواصل وقف حسن وان
تعلقت بما بعدها وانما الخلاف في ان الافضل هو الوصل او الوقف فالجمهور على الاول وغيرهم على
الثاني وعليه جرى صاحب القاموس حيث قال فيه انه صلى الله عليه وسلم وقف على رؤوس الآية وان كان
متعلقا بما بعد وقول بعض القراء الوقف على موضع يتم فيه الكلام اولى غفلة عن السنة فان
هذا القائل ربما لا يعلم فيه وقفه صلى الله عليه وسلم والا فالفضل والكمال انما هو في متابعته في كل حال
بحذافيرها وهذا الحديث مما يؤيد مذهب مالك ان البسملة ليست آية من الفاتحة خلافا لابن حجر ولا
يقدح في هذا الحديث بان في سنده انقطاعا لان الليث بن سعد رواه عن ابن ابي مليكة عن يعلى بن مملك كما
قال المصنف في جامعه لقول العسقلاني عن ابن ابي مليكة انه قال ادركت ثلاثين من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم منهم عائشة واختها اسماء وام سلمة والعبادلة الاربعة فيحتمل انه سمع
الحديث بهذا اللفظ من ام سلمة وسمع الحديث المتقدم من يعلى بن مملك عنها انتهى جمع الوسائل
وكان يقرأ ملك يوم الدين بحذف الالف وهي قراءة الجمهور وفي قراءة مالك بالالف قال ابن
حجر وبهذا الحديث والذي قبله علم ان قراءته صلى الله عليه وسلم كانت ترتيلا لا هذرمة بل بحروف
مفسرات ما تستحضر من [illegible] لانه كان يقطعها آية آية قال المصنف رحمه الله حدثنا
قتيبة نا الليث عن معاوية بن صالح عن عبد الله بن ابي قيس قال سألت عائشة عن قراءة
النبي صلى الله عليه وسلم اكان يسر بالقراءة اي يخفيها والاسرار [illegible] ان يسمع
نفسها ومعنى [illegible] والتغني كان يبين صوته في وقت القراءة او على تقدير بين معنى [illegible]
ام يجهر قالت كل ذلك بالرفع والنصب قد ورد به الرواية قد كان يفعل قد كان

ربما

ربما اسر وربما جهر اي يجوز كل من الامرين على حد سواء وظاهره في الليل والنهار لان في الحديث الذي اورده
في جامعه في ابواب صلاة الليل في باب القراءة بالليل سواء بهذا الاسناد حديث بلفظ سألت
عائشة كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ومذهب المالكية على ان المستحب في
نوافل الليل الاجهار لانه يعين على الحضور ويطرد النوم وينبه الغافل ويوقظ النائم ولا يكون جهرا [illegible]
والمستحب في نوافل النهار الاسرار [illegible] فقلت الحمد لله الذي جعل في
الامر سعة اي [illegible] ما لم يجب في تخيير احد الامرين ومن قيل في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك
ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا بالمخافتة تارة والجهر اخرى وقيل المعنى سبيلا
بين الجهر والمخافتة فان الاقتصاد مطلوب في جميع الامور محبوب وروي ان ابا بكر رضي الله
عنه كان يخفت ويقول اسمع من اناجي وعمر رضي الله عنه كان يجهر ويقول اطرد الشيطان
واوقظ الوسنان فلما نزلت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر ان يرفع قليلا وعمر
ان يخفض قليلا قال المصنف رحمه الله حدثنا محمود بن غيلان نا وكيع نا مسعر عن ابي
العلاء العبدي بفتح العين وسكون الموحدة وفي نسخة العنزي بفتح العين المعجمة والنون
وكسر الزاي عن يحيى بن جعدة عن ام هانئ اخت علي بن ابي طالب قالت كنت اسمع قراءة
النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وانا على عريشي وفي رواية النسائي وانا على عريشي والمراد
والمراد به السرير الذي ينام عليه ويطلق العريش ايضا على ما يستظل به وعلى ما يبنى ليكرم
ترجع عليه وفي رواية ابن ماجه في المواهب عنها قالت كنا نسمع قراءة النبي صلى الله
عليه وسلم في جوف الليل عند الكعبة وانا على عريشي وعورضت احاديث الجهر بالقراءة
بحديث المسر بالقراءة كالمسر بالصدقة وجمع النووي بينهما بان الاخفاء افضل حيث خاف
الرياء او تأذى به مصلون او نيام والجهر افضل في غير ذلك لان العمل فيه اكثر ولان فائدته تتعدى
الى السامعين ولانه يوقظ قلب القارئ ويجمع همه الى الفكر ويطرد عنه النوم ويزيد
النشاط [illegible] وقال بعضهم يستحب الجهر ببعض القراءة والاسرار ببعضها لان المسر
قد يمل فيأنس بالجهر والجاهر قد يكل فيستريح بالاسرار انتهى بنقل شيخنا العلامة في شرح

العضى الجميع قال البخاري رحمه الله حدثنا محمود بن غيلان نا أبو داود نا شعبة
عن معاوية بن قرة قال سمعت عبد الله بن مغفل يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
على ناقته يوم الفتح وهو يقرأ إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من
ذنبك وما تأخر إلى آخر السورة كما تقتضيه رواية البخاري وهو يقرأ سورة الفتح قراءة
لينة وهو يرجع واعلم أن نزول هذه السورة كان قبل يوم الفتح حين انصرافه صلى الله
عليه وسلم من الحديبية وحينئذ فما معنى هذا الفتح مع أنهم صدوا عن البيت فنحروا وحلقوا
بالحديبية وحظهم عن تمام النسك أمر عظيم حتى كاد يغلبهم فإنهم خرجوا مع النبي صلى
الله عليه وسلم وهم لا يشكون في الفتح للرؤيا التي رآها المصطفى صلى الله عليه وسلم وقوله
صلى الله عليه وسلم يدخل مكة هو وأصحابه آمنين محلقين رؤوسهم ومقصرين والجواب أنه لما وقع
ذلك الصلح أمن الناس بعضهم بعضا وبعض المشركين المؤمنين وسمعوا منهم واطلعوا على محاسن الإسلام
فأسلم منهم عدد كثير بغير قتال حتى إنه خرج إلى الحديبية بألف وأربعمائة وخرج وفتح
مكة بعد ذلك بعامين في عشرة آلاف اهـ ومن ثم والله أعلم قرأ المصطفى صلى الله عليه وسلم هذه
السورة يوم الفتح إظهارا للبشرى بما قبله ذلك الصلح حيث تحقق بيلاده وقوعه وكمل الدين
بحمد الله ونعمته قال في الكشاف فإن قلت كيف جعل فتح مكة علة للمغفرة قلت
لم يجعل علة للمغفرة ولكن لاجتماع ما عدد من الأمور الأربعة وهي المغفرة وإتمام النعمة
وهداية الصراط المستقيم والنصر العزيز كأنه قيل يسرنا لك فتح مكة ونصرناك على
عدوك لنجمع لك بين عز الدارين وأغراض العاجل والآجل ويجوز أن يكون فتح مكة من حيث
إنه جهاد للعدو سببا للغفران والثواب هـ قال شيخنا المحقق في شرح ممن تبعه
هذا أن اللام للتعليل على نحو ما في الكشاف والمعنى جعلنا الفتح منا عليك سببا
ومقتضيا ومستدعيا لإنعامنا عليك إشارة إلى مقام المحبوبية الأربع التي لم تحتج إلى إجابة
فضلنا عليك وتوجيه عطايانا إليك بعملك وتعبك ونصبك بل جعلنا التفضل سببا
للتفضل فإنك تفضل متتابع ولزامه بقوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر

إنا فتحنا لك فتحا مبينا غير مغفور لما عملوا أو مشكور على ما يقع به على الكلام المغفرة بما
يقع نفسه كمال ومن كذا يجعل مع المحبوبين ويتفضل على المرادين المطلوبين وهو أول ما قال
تعالى إنا فضلنا البشر أنتم في عملتم أولا تعملوا وعمله صلى الله عليه وسلم إنما كان محض شكر
كما قال أفلا أكون عبدا شكورا انتهى ثم قال لما جاء إن شئت جعل حسن جزاء من تقدم في
حديث أن الله لم يرض عن العبد بالكلام كله في ما يوجبه من اللوم إلا من المشركين فسكا و
عبارة هذا المعنى واحدة وهو مقدم قبل باب الشجر معنى الترقب في سفر صلى الله عليه وسلم
إنه لم يزل في ترق دائم فكلما اشتغل بعبادة ترقى إلى ما فوقها رأى الحال الذي قبله نقيصة بالنسبة لما
فوقها وإن كان في نفسه من الكمال الكمال فهو من باب حسنات الأبرار سيئات المقربين أو المراد
ذنوب الأمة ... استعماله بالأولوية ... وغايته على سلامتها ...
والجانب غيره منها كانت ما نفسه فهو مجاز مرسل علاقته شدة الارتباط والتعلق لما
يقال في الحقيقة والمراد غلامه والتعويل على هذه العبارة على ... لعلو
المكتبة البليغة وإنما احتمال أن المراد بالمغفرة العصمة وجه في هذا إذ العصمة ثابتة قبل
الفتح وقبل البعثة فلا معنى لتعليلها به فالوجه ما سبق قاله شيخنا المحقق في شرح ترتيب
والأخرى فيه تفسير ويفسره الآية قال أبو معاوية يعني ابن قرة ابن مغفل يحكيه رواية مسلم ورجع سبع
ترجيع ابن مغفل وقال لولا أن يجتمع الناس علينا صلى الله عليه وسلم لحكيت لكم أنا قراءته كان يرجع عليها
خلافا لما ... لو كان ... ابن مغفل ... ويجعله الخبر الناسي
به ولم يتصف الترجيع يفعله بقوله ورجع ... تم كلام مسلم وتقدم في رواية البخاري وهذا
من الجمع بين البخاري ومسلم فترجم كل منهما بباب الترجيع والترجيع هو التحطيط والترديد
قال ابن حجر وكان حكمة الترجيع بين شاعا البلغاء ربيعة تحرك عند النفس ... (؟)
وانبساطها ولا شك أنه صلى الله عليه وسلم من جمال الدين في ذلك اليوم الفتح واعظم سيما
الترجيع ويؤيده هذا الحديث حديث زينوا أصواتكم بالقرآن وحديث ليس منا من لم يتغن
بالقرآن وحديث ما أذن الله لشيء كأذنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن ورواه صلى الله

عليه وسلم استمع لقراءة أبي موسى الأشعري فلما أخبره بذلك قال لو كنت أعلم أنك تسمعه لحبرته
لك تحبيرا اهـ سنده بصري وفيه تحسينا وورد لكل شيء حلية وحلية القرآن حسن الصوت
وروى ابن أبي شيبة تعلموا القرآن وغنوا به واكتبوه ونحو ذلك من الأحاديث ونحوها استدل
من يقول بجواز قراءة القرآن بالألحان إن لم يخرج عن شرط الأداء المعتبر عند أهل القرآن قال
في الكمال والإجماع على تحسين الصوت بقراءة القرآن مشروع مندوب إليه واختلف في التي جميع
والقراءة بالألحان فكره ذلك مالك وأكثر العلماء لأنه خارج عما وضع له القرآن من الخشية
والخشوع والتفهم وأجازه بعضهم للأحاديث الواردة في ذلك ولأن ذلك لا يزيد إلا رقة في
النفوس وحسن موقع في القلوب وإشارة شيخ وإليه ذهب أبو حنيفة وجماعة من السلف
وقاله الشافعي في التحزين وحكى قول من أجاز القراءة بالألحان ومنع قراءة التحزين الذي
حكي عنه منعا قاله الأبي وقال ابن العربي حرم المالكية من يقول بجواز القراءة بالألحان بل قال
أنه سنة قال ومن استحسنه كثير من فقهاء الأمصار هـ وقال النووي أجمع العلماء على استحباب
حسن الصوت بالقرآن مطلوب فإن لم يكن حسنا فليحسنه ما استطاع كما قال ابن أبي مليكة أحد
رواة الحديث وقد أخرج ذلك عنه أبو داود بإسناد صحيح ومن جملة تحسينه أن يراعي فيه
قوانين النغم فإن الحسن الصوت يزداد بذلك حسنا وإن خرج عنها أثر ذلك في حسنه وغير
الحسن ربما انجبر بمراعاتها ما لم يخرج عن شرط الأداء المعتبر عند أهل القرآن فإن خرج عنها
لم يف تحسين الصوت بقبح الأداء فلعل مستند من كره القراءة بالألحان لأن
الغالب على من راعى الأنغام أن لا يراعي الأداء فإن وجد من يراعيهما معا فلا شك أنه أرجح من
غيره لأنه يأتي بالمطلوب من تحسين الصوت ويجتنب الممنوع من حرمة الأداء وأما القول
بأن التحسين لا يقع مطلقا جمهور [illegible] فلا يعرج عليه قاله النووي وقال ابن حجر ومن
كثر الغناء في التطريب والتغني بالقرآن والعواد ما كان منه طبيعة وسجية كان محمودا وإن
كان تصنعا وتكلفا فمذموم وهو الذي كرهه السلف وعابوه ومن تأمل أحوالهم علم أنهم بريئون
من التصنع والقراءة بالألحان المخترعة دون التطريب والتحسين الطبيعي وقوله الله صلى

الله

الله عليه وسلم بما مر من الأحاديث هـ وعلل ابن رشد كراهة القراءة بالتطريب بأنه مبتدع وبأنه يجعل
فيه نحو ما يجعل في الغناء وأما الأحاديث المتقدمة فتأول بما تقدم عن ابن حجر وأما تغيير خلقه
قال في الحديث وأما زينوا القرآن بأصواتكم فإنه مقلوب والأصل زينوا أصواتكم بالقرآن
قاله ابن حجر وغيره من العلماء لأنه [illegible] وأما حديث ليس منا من لم يتغن بالقرآن وحديث ما أذن
الله لنبي فقيل معناه يتغنى بالقرآن يجهر به وقيل معناه يستغني به عن غيره من الكتب والأحاديث
وقيل معناه يستغني به عن الناس لأن من حلية أهل الله تعالى بالقرآن الذي هو أعظم الكتب
المنزلة بالطمع في الخلق والوقوف بأبوابهم مع أنهم لا يملكون لأنفسهم فضلا عن غيرهم نفعا ولا
ضرا وما أحسن قول ابن عطاء الله رضي الله عنه في الحكم لا ترفعن إلى غيره حاجة هو موردها
عليك فكيف يرفع غيره ما كان هو واضعا من لا يستطيع أن يرفع حاجة عن نفسه فكيف
يستطيع أن يكون لها عن غيره رافعا وقال أيضا في غير الحكم

الله يعلم أنني ذو همة ... تأبى الدنايا باعجة وتكرهها
لا أشكو إلى الورى بحاجتي ... وأرفع عن المخلوق وأشكوها
أأريهم أني أعجز النفس ... وجميعهم لا يستطيع تحوّلها
شكوى الضعيف إلى الضعيف مذلة ... عجز الفتى بمقامه عن شأنها
فاستر زمان الضر إلا حسانه ... عمن أبى ستره منه وتكلفها

قال في الكمال وروى الطبراني وبالحديث يستغني وهكذا الغنى ومعنى قال ابن شعبة
وقال معاوية لولا أن يجتمع الناس علي لأخرجت لكم بذلك الصوت أو اللحن وأما اللحن بالرفع
والألحان ومن التطريب والترجيع وتحسين نحو قراءته وشعره وفي رواية لمسلم لحكيت لكم قراءته
وفي رواية أخرى لأحكيت لكم بذلك ذكر ابن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية البخاري
رجعه كما رجع قال ابن حجر وفيه على أن ابن مغفل بين لهم كيفية ذلك الترجيع وأنه في
قول معاوية لولا أني مخافة [illegible] ما هو معلوم أن تعليم العلم ونشره كان مطلوبا لا سيما إن اجتمع الناس
لذلك اللهم إلا أن كان يخشى بالاجتماع فتنة أو معصية كاختلاط رجال بنساء أو إخلال هـ

بمزمار أو نحو ذلك من المزامير وأن في المزامير مغريا على جلب المطامع كما أشار إلى ذلك ابن حجر وغيره
وفي هذا الحديث جواز القراءة على الدابة خلافا لمن كره من السلف لما يقال إنه يشغل على الدابة
أو لأنه لا يتمكن من القراءة على وجهها وفيه ملازمته صلى الله عليه وسلم للعبادة لأنه حال ركوبه
وسيره لم يترك التلاوة وفيه أن الجهر قد يكون في بعض المواضع أفضل من الإسرار وذلك عند
الأمن من إيقاظ الغافل ونحو ذلك انتهى المناوي قال المصنف رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد
نا نوح بن قيس الحداني نسبة إلى حدان بضم أوله وتشديد الدال المهملة قبيلة من الأزد عن
حسام بن مصك بكسر الميم فصاد مفتوحة مشددة عن قتادة ثم تقدمت ترجمته في باب الشعر وترجمة الشعبي
والعنبري وأنه تابعي جليل فالحديث مرسل قال ما بعث الله نبيا إلا حسن الوجه ليكون حسنه
الظاهر دليلا على حسن الباطن لأن الظاهر عنوان الباطن غالبا وقد يتخلف ذلك لأن الغالب محمول
به والنادر لا حكم له وقد تكون صورة الجمال عارضة فتغير إليه فيضيع التعلق قال أبو
الفتح البستي رضي الله عنه

وقد يلبس المرء خز الثياب	ومن دونها حالة مضنية
كمن يكتسي خده حمرة	وعلتها ورم في الرئة

وقد تقدم ذلك في أول الحديث الأول من أحاديث هذا الكتاب حسن الصوت وكان نبيكم صلى
الله عليه وسلم حسن الوجه حسن الصوت في رواية أم معبد رضي الله عنها أنه كان في صوته
صلى الله عليه وسلم صحل وهو بحة مستحسنة وفي رواية في صوته إدمع وكان صلى الله عليه وسلم
جميل الصوت جدا أحسن الناس نغمة وكان صوته يبلغ حيث لا يبلغ صوت غيره فعن البراء
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أسمع العواتق في خدورهن وفي رواية المصنف في
جامعه من حديث أنس وكان نبيكم أحسنهم وجها وأحسنهم صوتا وكان لا يرجع أي لا يرجع
أبدا أو في غالب أحواله فلا ينافي ما في الحديث قبله قال المصنف رحمه الله حدثنا عبد الله بن
عبد الرحمن أنا يحيى بن حسان عن ابن أبي الزناد عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن
ابن عباس قال كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم ربما يسمعها من في الحجرة وهو في البيت

قال القسطلاني المراد بالبيت الدار والحجرة هي الحجرة أي الحجر ويمنع من الدخول فيه وإلا لا اطلاع
عليه وأشار به إلى أنه كان لا يشتد جهرا في الحجرة ولا إلى الإخفاء الخفي وإنما لكونها من البيت
أي فلم يتجاوز صوته ما وراء الحجرات لتوسطه قاله المناوي

باب في بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

ذكره بعد القراءة لأنها من أسبابه كما يأتي في حديث ابن مسعود وقيل تخلفت أحاديث
البكاء أن بكاءه صلى الله عليه وسلم تارة يكون من شدة خوفه صلى الله عليه وسلم وتارة يكون رحمة
على ميت وأنه في جميع ذلك لم يكن بشهيق ولا رفع صوت وإنما كان بمجرد دمع العين كما أن ضحكه إنما
كان تبسما لا قهقهة ولا رفع صوت كما تقدم قال المصنف رحمه الله حدثنا سويد بن نصر أنا عبد
الله بن المبارك عن حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف وهو ابن عبد الله بن الشخير عن أبيه عبد
الله بن الشخير وهو صحابي من مسلمة الفتح قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي
ولجوفه أزيز وهو صوت القدر كأزيز المرجل بكسر فسكون ففتح قال ابن حجر له صوت وفيه
القدر من الحجارة أو النحاس وقيل كل قدر يطبخ فيها كغليان القدر من البكاء أي من أجل خشيته
حتى يغلي به الجوف ويسمع له صوت وفيه كما قال ابن حجر وغيره دليل على كمال خوفه صلى الله
عليه وسلم من ربه جل وعلا ومعلوم أن الخوف والخشية على قدر العلم والمعرفة وهو صلى الله عليه
وسلم سيد العارفين بالله تعالى وقد قال صلى الله عليه وسلم إني لأعلمكم بالله وأشدكم له خشية
وقال والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له وقال صلى الله عليه وسلم إني لأستغفر الله في
اليوم مائة مرة واعلم أن مذهب أهل السنة والجماعة وهو الحق أن الأنبياء لا يخشى
أحد عليهم العذاب ولا يجوز عليهم لعصمتهم من المخالفات وخشيتهم وخوفهم من الله
تعالى معلوم لا شك فيه ووجه الجمع بين ذلك مع العصمة من المخالفات والله أعلم أن ما يقول
حسنات الأبرار سيئات المقربين فخوفهم من تقصيرهم لكمال المعرفة وعظم جلال ربهم
كأنهم كانوا لا يعبأون وإنما خشيتهم الجلال من عظمته وينظرون إلى المخالفات بل لا
يكونون في مقام العبودية والأدب على أكمل الحالات لأن الركون للأمن وعدم الخوف من القهر

وسوء الادب وايضا فلكمال علمهم بالمغيبات واطلاعهم على ضروب النعم التي بها تنبعث عليهم من
الخشية ما ليس يجانس ورد على قلبك وسواء من قد قطع بانه لا يحذر منه الا اذا ما قالوا وأكبر
لإمارات وهي إيلافات عند الأذان إلا في حض تعريض أو يقع ويجري ويعاقب بأنواع العقوبات
التي لا تجري بخلده من هيبته وخوفه ما يقتضي من أجله قلبه وجوارحه وتنفر في أيضهم
ويعجز لونه ويعتبر ذلك في حقه الملحوظ ورباله لا يستطيع هم وهم عن نفسه مع أنه
استحضار لإمارات الأمن ومن التقريب بنسبته على الوجه والى هذا والله اعلم يشير حديث لو
تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وكذا حديث قول الأنبياء نفسي نفسي والله اعلم وع
فلمقام شرح شيخنا المحقق أبي عبد الله سيدي محمد بن عبد الرحمن زكري كان الله تعالى له لصلاة
القطب مولانا عبد السلام بن مشيش نفعنا الله بهم آمين ومن ثم قال المحاسبي خوف الملائكة
والأنبياء خوف إعظام وإن كانوا آمنين وفي الحديث أيضا البكاء من خشية الله تعالى وفي حديث
السبعة الذين يظلهم الله في ظله ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه وفي الحديث حرمت النار
على عين سهرت في سبيل الله حرمت النار على عين غضت عن محارم الله حرمت النار على عين بكت من
خشية الله وفيه أن البكاء التخشع لا يخل في الصلاة وفيه مستند لا نقل الصوفية رضي الله عنهم
بوجدهم وتواجدهم قال بعضهم ويحتمل أن يكون ذلك الأزيز من أثر القلب فإن القلب
الذي تسمع له أنة وصوت كدوي الرحى في الأعضاء وانظره مع قوله في الحديث من البكاء
قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمود بن غيلان نا أبو معاوية بن هشام نا سفيان عن الأعمش
عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اقرأ علي يحتمل أنه خصه بذلك لأنه لم يحضر غيره أو لم يحضر أعلم منه قال
فقلت يا رسول الله أقرأ عليك وعليك أنزل قال ابن حجر ما لم تتوهم حين قال ذلك
فيحتمل أنه فهم أنه أراد بقراءته عليه الاتعاظ فقال أتعظ بقراءتي وعليك أنزل الله التعلم
قال إني أحب أن أسمعه من غيري أما أنه يعارض الحرص على الشيء بعكس ما وقع لأبي
حيث قال له النبي صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقرأ عليك فيكون إشارة إلى أن الغير أحرص على الشيء

بن كعب

على

على التدبر وبالعكس أو لأنه أبلغ في التفهيم والتدبر فإن المستمع أقوى على ذلك من التالي لاشتغاله
بالقراءة فقرأت سورة النساء حتى بلغت وجئنا بك على هؤلاء شهيدا أي فكيف حال الكفار أو
كيف يكونون أو كيف يصنعون إذا جئنا من كل أمة بشهيد وهو نبي تلك الأمة وجئنا بك على هؤلاء
أي الأنبياء أو أممهم شهيدا على الوجه الثاني فيكون النبي صلى الله عليه وسلم شهيدا على الأنبياء شهيد على
أممهم ويحتمل أن المراد بهؤلاء منكري الأمة ويرجح هذا الوجه قوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس
ويكون الرسول عليكم شهيدا ثم إذا كان المراد أمة الدعوة كان في الكلام حذف أي عليهم ولهم قال
ابن مسعود رأيت عيني النبي صلى الله عليه وسلم تهملان بفتح التاء وكسر الميم وضمها أي
تسيلان دمعا قال عياض بكاؤه صلى الله عليه وسلم لعظم ما تضمنته الآية وما قبلها من قوله
تعالى إن الله لا يظلم مثقال ذرة وما بعدها من قوله تعالى يومئذ يود الذين كفروا الآية وقال ابن
بطال مثل لنفسه أهوال يوم القيامة وشدة الحال الداعية إلى شهادته لأمته بالتصديق وسؤاله
الشفاعة لأهل الموقف وهو أمر يحق له طول البكاء وقال الدمشقي الذي يظهر أنه بكاء
رحمة لأمته لأنه علم أنه لا بد أن يشهد عليهم بعملهم وعملهم قد لا يكون مستقيما فيفضي إلى تعذيبهم
هو أيضا احتمال أن بكاءه للسرور بفضل الله له بأنه شاهد عليهم فلا يقبله الله والتسليم
فإنه في جمع الوسائل وفي البخاري أنه لما بلغها قال له حسبك وأخذ منه جواز الأمر بقطع القراءة
للمصلحة وهي هنا التنبيه على ما في الآية من الوعظ والإشارة إلى جواز الوقف في مثل هذا المحل
مع أن الكلام غير مستقل بنفسه وتمامه بالآيات بعد أو للإشارة إلى تعليم جلسائه حسن
السمت وعدم خرق حجب هيبة السكون إذ كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يغلب سكونه
على جلسائه ولذلك لم يحصل يغلب الاستماع عليهم لما يحصل لهم من بركته في تدبره وفي
الحديث البكاء عند قراءة القرآن وهو من صفات العارفين وسمات الصالحين ومن مدحهم الله سبحانه
بذلك في قوله إذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجدا وبكيا وفي قوله ويخرون للأذقان يبكون ويزيدهم
خشوعا وهي الوصول إلى الحال بتقويها فيه من الأوامر والنواهي والعهود والمواثيق والوعد
والوعيد ثم ينظر إلى تقصيره في ذلك كله وعدم قيامه به فيبكي على نفسه إن لم يحزن

ذو مسير الصلاة فيه دليل على أن البكاء قال المؤلف رحمه الله حدثنا قتيبة نا جرير عن عطا بن السائب
عن ابيه عن عبد الله بن عمرو أي ابن العاص قال انكسفت الشمس أي ذهب نورها كلها أو بعضها ويقال
أيضا كسفت الشمس بفتح الكاف وضمها ويقال انخسفت الشمس وخسفت بفتح الخاء
وضمها قال العسقلاني والمشهور في استعمال الفقهاء أن الكسوف في الشمس والخسوف
في القمر وذكر الجوهري أنه أفصح وقيل يتعين ذلك وقيل يقال في كل منهما وبه جاءت الأحاديث وقال
بعضهم الخسوف في ذهاب جميع الضوء والكسوف في ذهاب بعضه يوما على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم زاد البخاري في يوم مات ابراهيم فقال الناس كسفت الشمس لموت ابراهيم فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الكسوف سنة عند الجميع والجماعة فيها سنة عند الأكثر
وذكر الحطاب عن العراقي أنه لا يخرج لها حتى لم يكد يركع أي لطول قيامه وفي رواية فحزر عنه
صلى الله عليه وسلم أنه قرأ قدر البقرة ثم ركع فلم يكد يرفع رأسه لطول ركوعه ثم رفع رأسه فلم
يكد أن يسجد فيه إطالة الاعتدال بعد الرفع من الركوع وقبل السجود ثم سجد فلم يكد أن يرفع رأسه ثم
رفع رأسه فلم يكد أن يسجد فيه إطالة الجلوس بين السجدتين وهو نقل الغزالي الاتفاق على ترك
إطالته قال العسقلاني بل أراد لاتفاق المذهبين هذا الكلام والأجل محجوج بهذه الرواية وفي
المنهاج ما صرح به في هذا الحديث من تطويل الاعتدال والقعود بين السجدتين أخذ به بعض السلف
ومذهب الشافعية أنهما لا يطولان وادعى النووي في شرح مسلم أن الرواية بتطويلهما شاذة قال
الحافظ ابن حجر ولم أقف في شيء من الطرق على تطويل الجلوس بين السجدتين إلا في هذا الحديث ثم
سجد فلم يكد أن يرفع رأسه فجعل ينفخ ويبكي فيه أن النفخ الغالب لبكاء التخشع لا يخل في
الصلاة ويقول رب ألم تعدني ألا تعذبهم وأنا فيهم أي بقولك وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم
رب ألم تعدني ألا تعذبهم وهم يستغفرون أي بقولك وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ونحن
نستغفرك لم يقل وفيهم أو باقي الضمير الخ إذ ليس المقصود من هذا الكلام إقامة الحجة
بل المقصود به استنزال الفضل واستمطار الرحمة واستعطافه والافتقار إليه في الطلبة لما عند
الله تعالى بأن الكسوف ربما دل على وقوع عذاب قال ابن حجر وإنما دعا بعدم التعذيب مع أنه قد

لم

الذي لا يخلفه إلا أن يقال قال أبو عمر لا يخفى على ذي العلم بجواز أن ذلك لا يوم منه بشرط أو قيل اختل
وقد ثم كان الحادثة كان ابتداء الخوف ولم أمره بعدنا وهذا أيضا أجيب عن قوله في حديث البخاري ومسلم
فقام فزعا يخشى أن تكون الساعة وفيه نفي أن هذا إنما هو في وقت كان تسمية بعض الصحابة
بالحقيقة وأما أبو عمر العالم المأمور باعتقاد ذلك في غيبا الذي الخلق فلا يقال وقيل لعله يتوقع على
شرط أشياء الله يعلمه لا أن ذلك يوجب تكذيب الشيء في الأفعال السمعية كلها كذا قرر شيخنا
المحقق أبو عبد الله سيدي محمد بن عبد الرحمن بن زكري أجزل الله تعالى ثوابه والأقرب في الجواب عن قوله
يخشى أن تكون الساعة وصرح بعضهم بأن الراوي لعله لا نظر إلى أن لا يعلم ما في قلبه صلى الله
عليه وسلم وقيل إنما يخشى ذلك قبل أن يعلم بأنها لا تكون حتى تكون عشر آيات كما في الحديث ورد
بأن الكسوف تأخر جدا فإن جملة من أهل السير أن موت ابراهيم كان في السنة العاشرة في ربيع
الأول أو رمضان أو في التاسعة ولا جزم المحدثية خلافا لمن زعم ذلك والقول بأنه كان مرتين في
الحجة لا يصح لأنه صلى الله عليه وسلم كان إذ ذاك في حجة الوداع وقد شهد وفاته بالمدينة
اتفاقا قيل قسم في ذلك على أنه مات سنة تسع كما في ابن حجر وأما قوله إن يمثل الغزالي
بأشد منع أبو عمر بعومه في قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم الآية فلا يقال فيه منه لما
تقرر في حق الأنبياء عليهم السلام مع القطع بأنهم من ذلك مقتضى العبودية
ومشاهدة سطوة الربوبية ومقتضى كمال العلم بالمغالبات والاطلاع على ... أنهم
فاجتمع ذلك ونشأ له فيما صلى ركعتين انجلت الشمس قال المناوي في هذا الحديث حجة لمن
احتج أبو حنيفة على توحيد الركوع في الركعة وذهب مالك والشافعي إلى أنه صلى كل ركعة
بركوعين وذهب آخرون إلى أنه يصلي كل ركعة بثلاث ركعات ولا مانع من حمله وإن ... جميعا هو وحمل
بعض الشافعية الرواية المتقدمة على تعدد الواقعة والكلام منه أن رجح جابر وقد ... و
النووي في شرح مسلم وقيل إن تعدد الكسوف يحتاج إلى نقل ثابت والمنقول أنه صلى الله عليه
وسلم لم يصلها بالمدينة إلا مرة واحدة وإذا اتحدت القصة تعين الأخذ بالراجح وقد نقل ابن القيم عن
الشافعي وأحمد والبخاري أنهم كانوا يعدون الزيادة على الركوعين فيها من غلط بعض الرواة وقد

الا كما ان روايتهم ركعتان في كل ركعة ركوعان وسجودان من اصح الروايات ورواتها احفظ
واضبط وان غيرها من الروايات معلولة ضعيفة ولو بدى ما ذهب اليه بعض الحنفية من تاويل
ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اطال الركوع رفع بعض الصفوف روسهم فظنوا انه عليه
السلام رفع راسه من الركوع فرفع من خلفهم فلما راوا رسول الله صلى الله عليه وسلم راكعا ركعوا
فركع من خلفهم فمن كان خلفهم ظن انه صلى الله عليه وسلم اتى في كل ركعة باكثر من ركوع واحد فروى
بحسب ما عنده من الاشتباه فقام اي في محله وهو المتبادر واحتمال انه قام على المنبر
بعيد اذ لو كان كذلك لنقل فحمد الله وصفه بالجميل بلفظ الحمد او غيره في قوله واثنى عليه
تعميم لما قبله زاد النسائي من حديث سمرة وشهد انه عبد الله ورسوله ثم قال ان الشمس والقمر
آيتان من آيات الله اي الدالة على كمال وحدانيته وكمال قدرته او على تخويف العباد من
باسه وسطوته قال تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا زاد في رواية الشيخين وغيرهما لا
ينكسفان لموت احد ولا لحياته وتقدم ان سبب ذلك ان الناس قالوا كسفت الشمس لموت ابراهيم
فان انكسفا فيه تغليب القمر في التذكير وتغليب الشمس في الفعل على المذهب الشمسي
فافزعوا اي بادروا وتوجهوا الى ذكر الله تعالى في رواية البخاري فاذا رايتموهما فصلوا
وادعوا فسميت الصلاة ذكرا لاشتمالها على الذكر ولان مدارها عليه كما قال تعالى اقم الصلاة
لذكري وفي امره صلى الله عليه وسلم بالصلاة دون الخطبة دليل على ان الخطبة ليست
مشروعة في الكسوف ولو كانت مشروعة لبينها صلى الله عليه وسلم وايضا فان جماعة
من الصحابة كعلي بن ابي طالب رضي الله عنه والنعمان بن بشير وابن عباس وجابر وابي بكرة نقلوا
صفة صلاة الكسوف ولم يذكر واحد منهم انه صلى الله عليه وسلم خطب فيها ولا يجوز ان يكون
خطب واغفل مثل ذلك كلهم مع نقل كل واحد ما نقل بتلك الحالة واما تسمية عائشة
رضي الله عنها ما وقع خطبة فليس على ظاهره بل هو على طريق التشبيه وفي هذا
الحديث ان الصلاة من اعظم ما يستدفع به البلاء وقد كان صلى الله عليه وسلم اذا حزبه امر
اسرع الى الصلاة وفيه بيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من الشفقة على امته

وشدة

وشدة الخوف من ربه وفي قوله آيتان تنبيه على دوامهما ونفيهما لما اعتقد عليهما وازالة
توهم ما يزيد عظماء المنجمين حتى انتهى الحال ببعضهم الى عبادتهما وقال جماعة من اهل
الضلالة بتاثيرهما في العالم وفيه رحم الله القائل

لا تركنن الى مقال منجم ... وكل الامور الى الاله وسلم
واعلم بانك لو نسبت لكوكب ... تدبير حادثة فلست بمسلم

وفي قوله لا ينكسفان لموت احد الخ رد على من قال كسفت الشمس لموت ابراهيم وعلى من زعم ان الكسوف
لا يخصهما الا لموت عظيم وفي امره صلى الله عليه وسلم بالصلاة والعتق والصدقة دليل على
ان الكسوف ليس امرا عاديا لا يتقدم ولا يتاخر كما زعم اهل الهيئة اذ لو كان كذلك لم يكن معنى للفزع
ولم يكن للامر بالذكر فائدة وايضا فقوله في الخبر ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته
ولكنهما آيتان من آيات الله وان الله تعالى اذا تجلى لشيء خشع له وهذا يرد على ان سبب الكسوف
خشوعهما لله تعالى ولعل السر في ذلك ان النور والاضاءة من عالم الجمال الحسي فاذا تجلت صفة
الجلال انطمست الانوار لهيبته ومن ثم قال طاوس لما نظر الى الشمس وهي كاسفة فبكى حتى
كاد ان يموت هي اخوف لله منا قال ابن دقيق العيد لا تنافي بين الحديث وبين ما قالوه لان
لله افعالا على حسب العادة وافعالا خارجة عنها وقدرته حاكمة على كل سبب يقطع ما يشاء
من الاسباب والمسببات بعضها عن بعض وحينئذ فالعلماء بالله لقوة اعتقادهم في عموم قدرته
على خرق العادة وانه يفعل ما يشاء اذا وقع امر غريب حدث عندهم الخوف لقوة ذلك الاعتقاد
وذلك لا يمنع ان ثم اسبابا تجري عليها العادة الا ان يشاء الله خرقها وحاصل ان ما ذكره
ان كان حقا في نفس الامر لا ينافي كون ذلك تخويفا للعباد والله اعلم اخرجه وجمع ابو سليمان تنبيه
روى ابن حبان انه صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف الشمس والقمر ركعتين مثل صلاتكم واخرجه ابو داود
فهذا ايضا وبه يرد قول من قال انه صلى الله عليه وسلم لم يصل في كسوف القمر وتاولهم على انه امر
بالصلاة لا دليل عليه وفي قوله مثل صلاتكم دليل على انه اقتصر في ركعتي الكسوف على
الا ان حمله ان يعني مثل صلاتكم في كسوف الشمس في تعدد القيام في كل ركعة ومثل صلاتكم

كسوف الشمس

خسوف الشمس في غير التعدد والله اعلم قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمود بن غيلان نا ابو احمد نا
سفيان عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال اخذ رسول الله صلى الله عليه
وسلم ابنة له زاد النسائي في رواية له صغيرة تقضي اي تموت قال الازهري من جمع القضاء
اي انتهاء الشيء وتمامه فاحتضنها اي جعلها في حضنه بالكسر اي جنبه وهو ما دون الابط
الى الكشح والصدر والعضدان وما بينهما ولفظه في القاموس وبه سميت الحاضنة وهي التي تربي
الطفل بالحضن والكافل ثم ان حضنها فوضعها اي بعد ساعة بين يديه فماتت وهي بين يديه
فيه اشكال لانه ان كان المراد ابنة له حقيقة كما هو ظاهر اللفظ كان مخالفا لما اتفق عليه ارباب
السير والتواريخ من ان بناته صلى الله عليه وسلم كلهن متن في حال الكبر وان كان المراد ابنة احدى
بناته وتكون اضافتها اليه مجازا فلم ينقل ان ابنة احدى بناته ماتت في حال الصغر الا ما رواه
احمد ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بامامة بنت زينب وهي في النزع فدمعت عيناه وبعد حضر
ان اهل العلم بالاخبار اتفقوا على ان امامة عاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى تزوجها علي بن
ابي طالب بعد موت فاطمة وقتل عنها وحملوا رواية احمد على انها اشرفت على الموت ولم تمت فاما
ان يقال وقع وهم في هذا الحديث اما في قوله تقضي وفي قوله فماتت وهي بين يديه واما في قوله
ابنة له والصواب ابن ويكون المراد احد بنيه القاسم او عبد الله او ابراهيم ويحتمل ان المراد ابن
بعض بناته اما محسن ابن فاطمة او عبد الله ابن رقية ابن عثمان انتهى المناوي وصاحت وفي بعض
النسخ فصاحت ام ايمن وهي حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم ومولاته ورثها من ابيه واعتقها
حين تزوج خديجة وزوجها زيد بن حارثة مولاه فولدت له اسامة وتوفيت بعد عمر بعشرين يوما وقد
شهدت احدا وكانت تسقي الماء وتداوي الجرحى وشهدت خيبر وهاجرت الهجرتين الى ارض
الحبشة والى المدينة جميعا وكان يقول صلى الله عليه وسلم ام ايمن امي بعد امي وكان يزورها في بيتها
اي ويكثر زيارتها وكان عندها كالولد ولذلك كانت تزجره وتمن عليه وكانما صاحت
ضيقا ممسكا لما يحصل من الجزع والهلع ولذلك انكر عليها النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يعني النبي صلى الله عليه وسلم اتبكين عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل عندي لانه

ابلغ

الحاضنة

ابلغ في الزجر فقالت فظنا ان البكاء جاز مطلقا الست اراك تنهى قال اني لست ابكي اي لا
ابكي بكاء جزع وعدم صبر انما هي اي البكاء بمعنى الدمعة او قطرات الدمع رحمة اي اثر الرحمة
التي جعلها الله في قلوب عباده فالبكاء الجائز هو كبكائه صلى الله عليه وسلم ومن رحمة
تنزل بالقلب فتدمع لها العين من غير جزع ولا هلع ولا صياح ولا دعاء بويل ولا ثبور وقد
ورد ان العين تدمع والقلب يخشع ولا نقول الا ما يرضي ربنا وانا على فراقك يا ابراهيم لمحزونون
ان المؤمن اي الكامل متلبس بكل خير على كل حال اي لانه يشهد المحنة عين المنة فيحمد عليها
كما قال ان نفسه تنزع من بين جنبيه وهو يحمد الله تعالى لانه يرى الموت رحمة له وكرامة
وخيرا له من الحياة الدنيا اذا كان كذلك فكيف يكون منه حزن او المراد كما قال ابن مخلوف ان المؤمن
لا يجد ما اعطاه الله من الايمان نعمة ما فوقها نعمة فهي عنده عظيمة تسلي بها عن كل مصيبة تصيبه
وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه ولا تجعل مصيبتي في ديني فحمد الله صلى الله
عليه وسلم تعلقه بالايمان واشباع واقناع للقلوب به والمعنى ولا شك ان محل الايمان كبير
جلس النبي صلى الله عليه وسلم الى الكعبة وقال قد علمت ان حرمتك عند الله عظيمة وحرمة
المؤمن اعظم عند الله منك وقال عليه السلام قتل المؤمن اعظم عند الله من زوال الدنيا
وكفى المؤمنين شرفا قوله تعالى يحبهم ويحبونه فقال الامام ابو حامد الغزالي رضي الله عنه
نعمة الاسلام ومن لا يدري قدر الاخرى بل لا يعرف لتلك ونفاره عن شكرها والجزع عليها فان كنت
عاجزا عن عرفان قدرها فاعلم بالحقيقة انك لو خلعت من اول الدنيا واخرها في رحمة شكر
الاسلام من اول الوقت الى الابد لما كنت تقوم بذلك ولما قضيت بعض الحق لما سبق لك واعلم
ان المؤمن لا يحتمل ذكر ما يبلغه عليه من قدر هذه النعمة ولو اسلمت جميع ما له ورثة لذلك
مبلغ عليه فيه ولذلك مع اعتراف بان ما اعلم بحسب لا اعلم كنعمة في ملك الدنيا باسرها
اما كنت تدري قوله تعالى وصيرك من المسلمين ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان وقال الله عز وجل بل الله
يمن عليكم ان هداكم للايمان وقال صلى الله عليه وسلم وقد سمع رجلا يقول الحمد لله على
نعمة الاسلام انك تحمد الله على نعمة عظيمة وقيل ما من كلمة احب الى الله تعالى ولا ابلغ عنده

بالشكر أن تقول الحمد لله الذي أنعم علينا وهدانا للإسلام ه‍ قال المص رحمه الله حدثنا محمد بن
بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون بالظاء المعجمة اه‍ من حبيبه كما في بعض الروايات
وهو ميت هو قرشي أسلم بعد ثلاثة عشر رجلا وهاجر الهجرتين وشهد بدرا وكان حرم الخمر في الجاهلية
وقال لا أشرب شرابا يذهب عقلي ويضحك بي من هو أدنى مني ويحملني على أن أنكح كريمتي وهو أول من
مات من المهاجرين بالمدينة على رأس ثلاثين شهرا من الهجرة ودفن بالبقيع وهو أول من دفن به وروي أن النبي
صلى الله عليه وسلم وضع حجرا عند رأس قبره وقال أعلم به قبر أخي وأدفن عنده من مات من أهلي وكان يزور
قبره ولما مات إبراهيم ابنه قال ادفنه عند سلفنا عثمان بن مظعون وكان عابدا مجتهدا من فضلاء
الصحابة وكان هو وعلي بن أبي طالب (وأبو ذر) هموا أن يختصوا أو يتبتلوا فنهاهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن ذلك ونزلت فيهم يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب
المعتدين ولما حضرت جنازته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب عليك أبا السائب فقد خرجت
ولم تتلبس منها بشيء وهو ميت أخرج ابن سعد في الطبقات عن سفيان الثوري عن عائشة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون وهو ميت قالت فرأيت دموع رسول الله صلى الله عليه وسلم
تسيل على خد عثمان وروي أنه لما مات عثمان وبكى النساء جعل عمر يسكتهن فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مهلا يا عمر ثم قال إياكن ونعيق الشيطان ومهما كان من العين فمن الله ومن الرحمة
وما كان من اليد واللسان فمن الشيطان أو قال شك من أحد الرواة عيناه تهراقان بضم التاء
وفتح الهاء وسكونها وفي نسخة بحذفها اه‍ ابن شعبان ومعنى الأول من هراق يهريق والثاني من
هراق بالتحريك والهاء بدل من همزة أراق أو من أهراق يهريق أم لغة فيه حكى الجوهري وهراق في مجمع
بين البدل والمبدل والثاني من أهرق الماء يهرقه أي أراقه وتقبيله صلى الله عليه وسلم له رحمة له ومحبة
فيه وهو عند موته اغتنامه ويستجلب له بذلك خيرا جاء من تقبيله رسول الله صلى الله عليه وسلم
بقلبه عظم ثوابه عند ربه وفيه جواز تقبيل الميت الصالح ومن قبل أبو بكر النبي صلى الله عليه وسلم
وهو ميت كما يأتي إن شاء الله قال المص رحمه الله حدثنا معاوية بن منصور أنا أبو عامر نا فليح

وهو ابن سليمان عن هلال بن علي عن أنس بن مالك قال شهدنا ابنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم هي أم كلثوم زوجة عثمان بن عفان كما رواه الواقدي عن فليح بن سليمان بهذا الإسناد
وكذا أخرجه ابن سعد في الطبقات في ترجمة أم كلثوم ووهم من قال إنها رقية لأنها ماتت والنبي
صلى الله عليه وسلم ببدر ولم يشهدها ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر ليدفنها
فلا دليل فيه على جواز الجلوس على القبر خلافا لبعض الشراح فرأيت عينيه تدمعان فقال
أفيكم رجل لم يقارف الليلة أصل المقارفة الدنو والالتصاق ومعنى لم يقارف الليلة لم يذنب
ذنبا أو لم يجامع أهله كذا رواه ابن المبارك عن فليح أراه يعني الذنب ذكره البخاري تعليقا ووصله
الإسماعيلي ورواية حماد بن سلمة عن ثابت بلفظ لا يدخل القبر أحد قارف أهله البارحة فتنحى
عثمان أخرجه البخاري في التاريخ الأوسط والحاكم في المستدرك [illegible] قال
أبو طلحة أنا زيد قال ابن حزم معاذ الله أن يتبجح أبو طلحة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه
لم يذنب تلك الليلة ويعارضه أيضا حديث أحمد وعليه فالحكمة في ذلك ما روي أن عثمان رضي الله عنه
عندما تلك الليلة امرأة له فلم يعجب ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لاشتغاله بها عن زوجته
المحتضرة فأراد أن لا ينزل في قبرها معاقبة له قال ابن حجر ومع هذا أن حكمة ذلك وأما الحكمة
أنه لم يرد أن يكون النازل في قبرها قريب العهد بمخالطة النساء لتكون نفسه مطمئنة ساكنة له
كالناسية للشهوة وحكي عن الطحاوي أنه قال لم يقارف تصحيف والصواب لم يقاول أي لم
ينازع غيره في الكلام لأنهم كانوا يكرهون الكلام بعد العشاء قال انزل في قبرها كذا رواه
البخاري أيضا قال ابن حجر في رواية ابن المبارك فقبرها على البعض واسم من لم يحكه ولا ما فيه
من تردد إلا بعد وفيه جواز نزول الرجل الصالح قبر المرأة بإذن وليها وأبو طلحة هو زيد بن
سهل الأنصاري الخزرجي النجاري نقيب بدري غلبت عليه كنيته وهو مشهور وهو
من الرماة وأحد الأبطال المذكورين شهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان
يوم أحد يتطاول بصدره يقي رسول الله صلى الله عليه وسلم النبل ويقول صدري دون صدرك
يا رسول الله ووجهي لوجهك الوقاء وقال في حقه لصوت أبي طلحة في الجيش خير من مائة

يتبجح

رجلا وقتل يوم حنين عشرين رجلا وأخذ أسلابهم وروى البخاري والترمذي عنه كنت ممن يغشاه
النعاس يوم أحد حتى سقط سيفي من يدي مرارا وهو الذي حمى النبي صلى الله عليه وسلم وفي الصحيحين
عن أنس لما نزل قوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون تصدق أبو طلحة بحائط له
يقال له بيرحاء فقال له صلى الله عليه وسلم بخ بخ مال رابح أو رايح قال بعض العلماء أي رابح
صاحبه ولينفعه في الآخرة فقال له أبو طلحة ... وهو عم أنس وزوج أمه أم سليم رضي
الله عنهم وعن أنس أنه قال سرد أبو طلحة الصوم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين
سنة وإنه ركب البحر فمات رضي الله عنه ورحمه ودفن في جزيرة انتهى ا ه تنبيه
ورد عن عائشة رضي الله عنها ما بكى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميت قط وإنما
غاية حزنه أن يمسك لحيته قال ابن حجر ومرادها ما بكى على ميت أسفا عليه بل رحمة له
كما في قصة ابنه إنها رحمة وانتهى ابن حجر عدد بناته وبنيه صلى الله عليه وسلم وفي قصة
تزوج علي فاطمة رضي الله عنهما ومن عقب من بناته صلى الله عليه وسلم ومن لم يعقب منهن

باب في فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال المصنف والله أعلم ختم أبواب الحياة بباب الفراش تنبيها على أنه صلى الله عليه وسلم لم
يقدم في أبواب اللباس ليعتني به صلى الله عليه وسلم في ذلك من رغبته في عبادة الله
تعالى ... الفراش مشترك بين كثرة النوع الذي هو تضييع للعمر فيما لا طائل تحته
والفراش بكسر الفاء ما يفرش فهو بمعنى مفعول كاللباس ويجمع على فرش حدثنا علي بن
حجر نا علي بن مسهر بضم الميم وكسر الهاء عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وروى
أيضا عنها الشيخان قالت إنما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ينام عليه
احترازا من فراش الجلوس وقيدت بذلك للإشعار بأنه ... وفي الشمائل ... الذي كان ينام
عليه في بيتها بالليل ما بعدها من أدم بفتحتين جمع أديم وهو الجلد المدبوغ أو الأحمر أو مطلق
الجلد على ما في القاموس وفي بعض النسخ أدما بالنصب وفي بعضها بالرفع وهو مشكل
فإن في جمع الوسائل ويمكن أن يكون اسم كان ضمير الشأن وجملة من أدم خبرها حشوه

أي الفراش

أي الفراش حشوه ليف أي ليف النخل أي ما نسج الكثير الخيوط من غمده وهو الذي يخرج في
أصل سعف النخل ... ما تحشى به الوسائد والفرش ويفتل منه الحبال
والجملة حال من الفراش وأما قول ابن حجر إن ضمير حشوه للأدم باعتبار لفظه وإن كان
معناه جمعا والجملة صفة للأدم فإنما يصح لو كان الأدم اسم جمع وحيث كان جمعا فلا
مطابقة بين الضمير ومرجعه لا لفظا ولا معنى فتأمله وفي جمع الوسائل وفي هذا الحديث
الحث على الفرش المحشوة والنوم عليها واستعمال الأدم وهي الجلود وفيه ما كان عليه النبي صلى الله
عليه وسلم من التنزه عن الدنيا والبعد عن شهواتها والرضى بما قل منها وقال ابن عرفة لا يلزم تكميل
وأجمع الزوجين فراشا واحدا وهو الذي ذكر في البداية كما قال لأنه أصح للجسم وأقل استدعاء للمراجعة
وتحريك الشهوة ... اجتماعهما في فراش واحد وهو ... النووي قائلا لأنه الذي
كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل مع ملازمته قيام الليل وإذا أراد القيام لوظيفته قام
وتركها لا سيما إن علم من حال المرأة الحرص على المباشرة فيجمع بين وظيفته وقضاء ...
وعشرتها بالمعروف ونقل الحطاب عن ابن رشد أن الزوج لا يجبر على المبيت مع الزوجة في فراش
واحد غير أنه ... لما يدخل ... من المستحب أن يكون ... ولما يدخل عليه
من الضرر فيه ... أن تكون ... إلى الكبر ... وأما حديث
مسلم عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث
للضيف والرابع للشيطان فلا احتجاج به على أن التعدد ضعيف لأن تعدد الفراش في هذا
الحديث إنما هو لأنه قد يحتاج كل منهما إلى فراش عند المرض ونحوه ومعنى كون الرابع له
للشيطان أن ما زاد على الحاجات إنما هو للمباهاة بحطام الدنيا المذموم وكل مذموم
مضاف إلى الشيطان ويحتمل أنه على ظاهره وأنه إذا كان لغير حاجة يكون الشيطان عليه مبيت
ومقيل قاله ... قال المصنف رحمه الله حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى البصري نا عبد
الله بن ميمون نا جعفر بن محمد الصادق عن أبيه محمد الباقر وقد تقدمت ترجمتهما في باب
... قال سئلت عائشة ... في سند هذا الحديث انقطاع لأن محمد الباقر لم يلق

عائشة ولا حفصة وانظر جمع الوسائل ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بيتك قالت من أدم وفي نسخة أدم بالرفع حشوه ليف وسئلت حفصة ما كان فراش
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتك قال في جمع الوسائل لعل وجه التخصيص أن بيت
عائشة كان أعز البيوت عنده صلى الله عليه وسلم ثم بعدها حفصة لمكان أبويهما مع قطع النظر
عن غيرهما كما لا يخفى قالت مسحا أي كان مسحا وهو بكسر فسكون مهملة قال ابن حجر هو ثوب
خشن من صوف ونحوه وقال صاحب المحكم المسح الكساء من شعر يلبسه الزهاد والرهبان نثنيه
من التثنية من باب ضرب يقال ثناه عطفه ورد بعضه على بعض ثنيتين بكسر أوله أي طاقين والثناء
للوحدة لا للتأنيث ويروى بضمتين تثنية ثني وهو بتاء الوحدة والمعنى واحد وفي بعض النسخ تثنيه
فيكون صفة لمفعول مطلق محذوف والله أعلم فينام عليه فلما كان ذات ليلة بالرفع أي حصلت
كان تامة وبالنصب على أنها ناقصة واسمها ضمير الوقت وهي مقحمة على الأظهر قلت لو
ثنيته أو بعض منهم لو ثنيته أربع ثنيات وفي رواية بأربع ثنيات أي ثنيا طاقا أربع ثنيات
لكان أوطأ له أي ألين من وطؤ يوطؤ إذا لان من باب حسن يحسن فثنيناه بأربع ثنيات فلما
أصبح قال ما فرشتموني أي بصيغة المذكر للتعظيم أو تغليبا لبعض الخدم ولعله الذي نحوه
وفيه رضي الله عنه واشد المعهود أو لله تعالى الليلة أي البارحة قلنا هو فراشك إلا أنا
ثنيناه بأربع ثنيات قلنا هو أوطأ لك قال ردوه لحاله الأول أي من التثنيتين فإنه
منعتني وطاءته بفتح فسكون فهمزة أي لينته صلاة الليلة أي التهجد
قال المناوي يحتمل أنه إنما فعل ذلك ليقتدي به الغافلون أو غفلة النائم وقلنا أنه إنما هي
بسبب نوم القلب وهو صلى الله عليه وسلم لا ينام قلبه وتأمله ومن تقدم أنه صلى الله عليه وسلم فعل
ليعلمه مسائل الفقهاء تشريعا ليعلم من يعجز له مثل ذلك كيف يفعل وفهم من أحاديث الباب
أن النوم على الفراش لا ينافي الزهد سواء كان من أدم أو من غيره كان محشوا أو غير محشو نعم
الأولى لمن غلب عليه الكسل ومالت نفسه إلى الدعة والترفه أن لا يبالغ في حشو الفراش ونحوه
لأنه سبب مفض إلى كثرة النوم والغفلة والتشاغل عن العبادة والطاعة على أنا نوجه صلى

الله

الله عليه وسلم على الفراش فهو يكون من إعانة نحو الزوجة وحدها الحرج عن الأمة وأما الأكل فيختار النوم
على حشو الفراش زهدا في الدنيا وتواضعا للمولى وترك التفاخر وقد أخرج البخاري عن عمر رضي الله عنه
أنه قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه
فراش قد أثر الرمال بجنبه متكئا على وسادة من أدم حشوها ليف ثم رفعت بصري في بيته فوالله
ما رأيت فيه شيئا يرد البصر غير أهبة ثلاثة فقلت ادع الله أن يوسع على أمتك
فإن فارس والروم وسع عليهم وأعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله وكان متكئا فقال أو في
شك أنت يا ابن الخطاب أولئك قوم قد عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا فقلت يا رسول
الله استغفر لي وأخرج الإمام أحمد وأبو داود من حديث ابن مسعود اضطجع النبي صلى
الله عليه وسلم على حصير فأثر في جنبه فقيل له ألا نأتيك بشيء يقيك منه فقال ما لي وللدنيا إنما
أنا والدنيا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها وأخرج ابن أبي شيبة بلفظ يا رسول الله
لو آذنتنا فبسطنا تحتك أين منه فقال ما لي وللدنيا إنما مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب سار
في يوم صائف فقال تحت شجرة ثم راح وتركها وفي شرح المسند عن أنس قال رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم يركب الحمار العري ويجيب دعوة المملوك وينام على الأرض ويجلس ويأكل على الأرض
وقد تقدم في باب العيش وجه إيثاره صلى الله عليه وسلم منازل الحالة على غيرها في أجمعه

باب ما جاء في تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم

كأنه لما بين اجتهاده صلى الله عليه وسلم في عبادة الله تعالى وهي غاية تواضعه لربه تعالى
أراد أن يبين هنا تواضعه صلى الله عليه وسلم مع عباد الله تعالى والتواضع لغة التذلل
والخضوع وعرفا خروج الإنسان عن مقتضى جاهه وتنزله عن مرتبة أمثاله وعدم تكبره على
المخلوقين وعند المحققين أن لا يرى العبد لنفسه قدرا ولا قيمة ولا يرى بينه وبين الجماعة التي
هو فيها فضلا ما به يتميز فيها قال الحسن البصري رضي الله عنه هل تدرون ما التواضع أن تخرج من بيتك
هو شيء عند خير منكم فقيل له فمتى يكون متواضعا قال إذا لم ير لنفسه مقاما ولا حالا وقال
في الحكم ليس المتواضع الذي إذا تواضع رأى أنه فوق ما صنع ولكن المتواضع الذي إذا تواضع

في الله دون ما سواه ثم التواضع تارة يكون برؤية العبد نقص نفسه وتارة يكون عن شهود عظمة
ربه ومن ثم قيل التواضع الحقيقي الذي لا يكون ارتفاع عنه قال بعض الحكماء التواضع الحقيقي هو ما كان
ناشئا عن شهود عظمته وتجلي صفته اي صفة من اوصافه الا شهود الوصف وذلك لان شهود عظمته
تعالى هو الذي يمحو النفس ويذيبها ويبطل انانيتها وبه تنقلع شجرة الرياسة والكبر من القلب
فان من شاهد عظيما يمتلئ قلبه هيبة ومن تملكه الهيبة لا يمكنه الا الخضوع له فكيف بمن تجلى له عظمة
الله تعالى فما تجلى الله لشيء الا خضع له فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا وخر موسى صعقا ولذلك
قال ذو النون المصري رضي الله عنه من اراد التواضع فليوجه نفسه الى عظمة الله تعالى فانها تذوب
وتصغر ومن نظر الى سلطان الله تعالى ذهب سلطان نفسه لان النفوس كلها فقيرة عند هيبته
ومن اشرف التواضع ان لا ينظر الى نفسه دون الله وقال بعض العارفين واعلم ان العبد
لا يبلغ حقيقة التواضع الا عند لمعان نور الشهود في قلبه فعند ذلك تذوب النفس وفي
ذوبانها صفاؤها من غش الكبر والعجب فتلين وتنطبع للحق والخلق بمحو آثارها وسكون وهجها
ونسيان حظها والذهول عن النظر الى قدرها ولما كان له صلى الله عليه وسلم الحظ الاوفر من تجلي
نور الشهود كان اعظم الخلق تواضعا وقد رفع الله ذكره واعلى على كل قدر قدره ولم يخلق فيما
اعلم من هو اعظم منه صلى الله عليه وسلم ومع ذلك لم يزده الشرف الا تواضعا وخفض جناح وهضم
نفس لا يعرف الكبر ولا الترفعا الا خضوع النفس والتواضعا
وبالجملة فالتواضع والادب والوقوف عند الحد من ملاك كل خير وسبب كل علو وشرف
من تواضع لله رفعه الله كما في الحديث وحسبك شاهدا على ذلك ان الله تعالى لما خير صلى الله
عليه وسلم بين ان يكون نبيا ملكا او نبيا عبدا اختار ان يكون نبيا عبدا فقال له اسرافيل عند ذلك
ان الله قد اعطاك بما تواضعت له انك سيد ولد ادم يوم القيامة واول من تنشق عنه الارض
واول شافع حدثنا احمد بن منيع وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد قالوا نا سفيان
ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وفي رواية البخاري عن ابن عباس انه سمع عمر يقول على المنبر سمعت رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم يقول لا تطروني من الاطراء بالمد كما في القاموس حسن الثناء كما اطرت النصارى ابن
مريم في اطرائهم اي مثل اطرائهم عيسى بن مريم بالكذب حتى ادعوا انه الاله او ابن الاله وبحيث بطائفة منهم
عن دلائل الحدوث وشواهده كما قال الله تعالى بل نادوا فيهم وغاية جهلهم ما المسيح ابن مريم
الا رسول قد خلت من قبله الرسل وامه صديقة كانا ياكلان الطعام انظر كيف نبين لهم الايات ثم
انظر اني يؤفكون فالمنهي عنه هذا الاطراء المخصوص قال ابن الجوزي ولا يلزم من النهي عن الشيء
وقوعه لانا لا نعلم احدا ادعى في نبينا ما ادعته النصارى في عيسى وانما سبب النهي فيما يظهر
ما وقع في حديث معاذ بن جبل لما استاذنه في السجود له على فعل التعظيم واراد ان يكرمه
فامتنع ونهاه وقال ابن حجر كانه حذر ان يبالغوا في نبينا حين قال له انا نسجد لك
فقال له لو كنت امرا احدا ان يسجد لبشر لامرت المراة ان تسجد لزوجها فنهاهم عن ما يؤدي
الى عبادته والمعنى لا تجاوزوا الحد في مدحي بغير الواقع فيجر ذلك الى الكفر كما جرى النصارى
الذين لما تعدوا الحد في مدح عيسى عليه السلام بغير الواقع واتخذوه الها كما حكى عنهم
قوله تعالى في الانجيل عيسى نبي احد وانا ولدته فجعلوا الاول بتقديم الباء الموحدة وخففوا
اللام في الثاني فلعنة الله عليهم ثم استانف فقال انما انا عبد وفي نسخة عبد الله وفي
رواية البخاري عبده وفي الكلام حذف اي انما انا عبد ورسول بدليل قوله فقولوا عبد الله
ورسوله فيه ايماء الى قوله تعالى قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد وقد
اتى بهذا القول اشارة الى انه ليس له صفة غير العبودية والرسالة اي فلا تقولوا في حقي
شيئا ينافي معاني العبودية ولا تعتقدوا في شانه غيرهما مما يستحيل في وصف البشرية
فاندفع اطلاقه كناية وما تحقق لرسول الله صلى الله عليه وسلم خصوصيات ومزايا لم يشاركه
غيره فيها وانما اقتصر صلى الله عليه وسلم على صفتي العبودية والرسالة المشتركتين بينه
وبين غيره من الرسل ولم يذكر شيئا من خصوصياته تواضعا منه صلى الله عليه وسلم ومن ثم قال
ابن حجر رحمه الله بغرض ذكر بعض خصوصياته صلى الله عليه وسلم

دع ما ادعته النصارى في نبيهم ... واحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم

وانسب الى ذاته ما شئت من شرف ... وانسب الى قدره ما شئت من عظم

فان فضل رسول الله ليس له ... حد فيعرب عنه ناطق بفم

ثم ما يلزم من كونه عبد الله ورسوله مساواة غيره له صلى الله عليه وسلم في العبودية لله تعالى التي هي منتهى الربوبية وعموم العبودية عنه لانه صلى الله عليه وسلم اكمل الخلق في منازل الانواع من الكمال الانساني ولاجله كان الانبياء قال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ولذلك كان صلى الله عليه وسلم اكمل الكمال اعلى الاحوال وعبوديته اكمل كل كمال ولذلك اثنى الله عليه باسم العبد في اشرف مقاماته فقال سبحان الذي اسرى بعبده فانه لما وصل الله حتى وصل الى محل القرب بسبع الاطباق والاخرين وانهم معلقا تعبدهم به الانبياء والمرسلون اثنى الله عليه فيه به وكمال عبوديته التي لا يدري ولا يكيف ولا يعلمه الا المخبر به سبحانه فقال ما زاغ البصر وما طغى والزمه اسم العبودية وقد كان له اسم اشرف منه دعا به في تلك الحالات العلية وقال وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله وقال تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا وقال الحمد لله الذي انزل على عبده الكتاب فجزاه بالعبودية في مقام انزال الكتاب والتحدي بان ياتوا بمثله وقال تعالى وانه لما قام عبد الله يدعوه فجزاه في مقام الدعوة اليه واظهره في ذلك كله الى اسم ذاته فلذلك كان احب الاسماء اليه صلى الله عليه وسلم قال المؤلف رحمه الله حدثنا علي بن حجر انا اسمعيل بن جعفر عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان امراة لم [illegible] الانصار كما في البخاري وفي [illegible] مسلم كان في عقلها شيء فقال العسقلاني لم اقف على اسم المراة [illegible] وقول بعض من الشيء اشتغل اسم ام زفر ماشطة خديجة [illegible] ام زفر ليست من الانصار ورواية البخاري هنا انها انصارية [illegible] بعض رواياته انه قال والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي مرتين او ثلاث مرات جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان لي اليك حاجة كانها تريد

احيانا

410

احيانا ماء غيره فقال اجلسي في اي طرق المدينة شئت اجلس اليك معناه [illegible] فقالت [illegible] في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها قال العسقلاني نقلا عن المهلب لم [illegible] انه خلا بها بحيث غاب عن ابصار الناس ممن كان معه وانما خلا بها بحيث لا يسمع من حضر حديثهما وروى البخاري ان كانت الامة لتاخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنطلق به حيث شاءت في حاجتها وعند ابن ماجه كانت الوليدة من ولائد المدينة تجيء فتاخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت وفي هذا كله انواع من المبالغة والتواضع لذكر المراة دون الرجل والامة دون الحرة وحيث عمم بلفظ الاماء اي امة كانت وبقوله حيث شاءت اي من الامكنة وفي التعبير بالاخذ باليد اشارة الى غاية التصرف حتى لو كانت حاجتها خارج المدينة لساعدها على ذلك وفي ذلك صبره على المشقة في نفسه لمصلحة المسلمين واجابته من سال له حاجة وبروزه للناس وقربه منهم ليصلوا اليه ويوصلوا الحقوق الى اهلها ويشتمل شرائع الناس باقواله وافعاله واحكامه وفي ذلك كله تنبيه منه على كمال التواضع ومع علو منصبه ليتاسوا به في ذلك قال المؤلف رحمه الله حدثنا علي بن حجر انا علي بن مسهر عن مسلم الاعور عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود المريض اي كيف ما كان ولو وضيعا او عدوا وفي البخاري انه عاد غلاما يهوديا كان يخدمه وعرض عليه الاسلام فاسلم قال في جمع الوسائل قال ابن حجر كان صلى الله عليه وسلم يداوم المريض ويجلس عند راسه ويساله عن حاله ويقول كيف تجدك او كيف اصبحت او كيف امسيت او كيف هو ويقول لا باس عليك طهور ان شاء الله او كفارة وطهور وقد يضع يده على المكان الذي يالم ثم يقول بسم الله ارقيك من كل داء يؤذيك الله يشفيك وفي البخاري عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اتى مريضا او اتي به اليه قال اذهب الباس رب الناس اشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما وفي الترمذي من عاد مريضا لم يحضر اجله فقال عنده اسال الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك سبع مرات الا شفاه الله تعالى قال حسن صحيح وفي البخاري عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للمريض بسم الله تربة ارضنا وريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن ربنا وفي الصحيحين عن انس ان النبي عام

بمنزلة الموتية ولا بأس بالنوى انتهى انظر التوشيح على البخاري قال الدمنهوري في جملة آداب العيادة ما نصه
ومنها أن لا يعتمد العيادة أي لا يقابل الباب عند الاستيذان وأن يدق الباب برفق وأن لا يبهم نفسه
كأن يقول أنا وأن لا يحضر وقتا يكون غير لائق بالعيادة كوقت شرب المريض الدواء وأن يخفف الجلوس
وأن يغض البصر وأن يقل السؤال وأن يظهر الرقة وأن يخلص الدعاء وأن يوسع للمريض في الأجل
وأن يشير عليه بالصبر لما فيه من جزيل الأجر ويحذره من الجزع لما فيه من الوزر وفي هذا المعنى يقول الشيخ ابن
غازي رحمه الله بعضها في ثلاثة أبيات من عروض المجتث تعزيا للجعفي فقال

إذا دخلت عليلا	فاقعد لديه قليلا
ولا تطول عليه	وقل مقالا جميلا
وقم بفضلك عنه	تكن حكيما نبيلا

والصحيح أن المريض يعاد ولو كان من رمد أو ضرس أو دمل وأما خبر ثلاثة ليس لهم عيادة
الرمد والدمل والضرس فصحح البيهقي أنه موقوف على يحيى بن أبي كثير والصحيح أيضا أنه لا يتقيد
بمرور ثلاثة أيام من المرض فلا عبرة بما في الإحياء وأما خبر ابن ماجة كان صلى الله عليه وسلم لا يعود مريضا
إلا بعد ثلاث فهو ضعيف بل قال أبو حاتم إنه باطل انظر ابن حجر وقد جاء في فضل العيادة اه
أحاديث منها ما في مسلم والموطأ عائد المريض في خرفة الجنة حتى يرجع قيل وما خرفة
الجنة قال جناها ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا غدوة صلى عليه سبعون ألف
ملك حتى يمسي ومن عاده عشية صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح تنبيه مما
ورد في زيارة المتحابين ما في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا
زار أخا له في قرية أخرى فأرصد الله له على مدرجته ملكا فلما أتى عليه قال أين
تريد قال أريد أخا لي في هذه القرية قال هل لك عليه من نعمة تربها قال لا غير أني أحببته
في الله عز وجل قال فإني رسول الله إليك بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه **ويشهد**
الجنائز أي الصلاة عليها ودفنها قال في جمع الوسائل وكان إذا شيع جنازة علا
كربه وأقل الكلام وأكثر حديث نفسه رواه الحاكم في الكنى عن عمران بن حصين والتشييع

الجنائز

الجنائز من آداب تطلب في كتب الفقه وفيه أن الخلطة أفضل من العزلة لأن الخلطة فيها
حال الكمال وهذا إنما هو لمن فرغ من التحفظ من الشر وأسبابه وأما من ضعف حاله فالإنسان في
المخالطة فيتكرر العزلة في حقه في بعض الأحيان أفضل انظر ابن حجر **ويركب الحمار** أي مع قدرته
على ما فوقه من المراكب وربما أردف عليه كما في حديث أسامة في الصحيحين أنه صلى الله عليه
وسلم ركب حمارا عريا إلى قباء ومعه أبو هريرة فقال أحملك فقال ما شئت يا رسول الله فقال
اركب فوثب ليركب فلم يقدر فاستمسك به صلى الله عليه وسلم فوقعا جميعا ثم ركب وقال له مثل
ذلك فعل فوقعا جميعا ثم ركب فقال له مثل ذلك فقال له والذي بعثك بالحق ما رميتك ثالثا
قال الشنواني ومن تأسيه صلى الله عليه وسلم في ذلك أكابر السلف أخرج ابن عساكر أن سالم
ابن عبد الله بن عمر كان له حمار هرم فنهاه بنوه عن ركوبه فأبى فجدعوا أذنه فأبى أن يدعه وركبه ثم
جدعوا الأخرى فركبه فجعلوا به فقال كيف مجدوع الأذنين مقطوع الذنب **ويجيب دعوة العبد**
أي الرقيق إذا دعاه إلى حاجة من حوائجه أو غيره ففي باب صفة الأدب عن أنس أن خياطا دعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه فأجابه وسيأتي في سيرة الشباب **وكان يوم**
بني قريظة ثم جماعة من يهود المدينة نقضوا العهد مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حرب وكانت رهطهم من
اليهود فلما اشتد عليهم البلاء نزلوا على حكم سعد بن معاذ فحكم بقتل الرجال وسبي الذراري
والنساء وقسمة الأموال فقتلوا وهم ستمائة أو سبعمائة رجل وقسمت أموالهم وسبيت نساؤهم
وأبناؤهم **على حمار مخطوم** أي أخذ خطامه بالكف وهو الزمام **بحبل من ليف عليه** أي الحمار
إكاف يكتفي الحمير كما يقال له السرج للخيل وهو الحل للبعير **من ليف** وفي تحفة الكاملين بالخاتمة
أي مع أن الله تعالى مكنه من غزوه في ذلك اليوم ونصره عليهم حتى حكم فيهم وفي أموالهم وسبي
النساء لا يأنف أن يمشي مع الأرملة والمسكين فيقضي له الحاجة **قال** ابن أبي غ

يمشي مع المسكين والأرملة	في حاجة من غير ما أنفة
ثم ممطيه على حمار	على إكاف غير ذي استكبار
يمشي بلا نعل ولا خف إلى	عيادة المريض حوله الملا

قال المصنف رحمه الله حدثنا واصل بن عبد الأعلى الكوفي حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن أنس
بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعى إلى خبز الشعير والإهالة بكسر
الهمزة اسم لكل دهن يؤتدم به او يختص بدهن الشحم والالية او هي الدسم الجامد السنخة بفتح
السين وكسر النون ثم خاء معجمة اي المتغيرة الريح من طول المكث فقال المناوي وعلم صلى الله عليه
وسلم اما بالخبر او لعادته او بغيرها او مشاهدة عاداته ماكوله ونحو ذلك من القرائن الحالية وفيه
حل اكل المنتن من اللحم ونحوه حيث لا ضرر فيه فيجيب ولقد كانت له درع اي من حديد كما في البخاري
وسمي ذات الفضول قال في القاموس ومن تركه عليه يخرج ماء بغض النسيء كان له درع يدعى ذات الفضول
والدرع في المراة قميصها مذكر لا غير لانه بعض القميص عند يهودي هو ابو الشحم من الاوس واسمه كنيته
مرهونة عنده في ثلاثين صاعا من شعير على ما في رواية البخاري اخذه لحاجته واهله وغيرهم
وفي عشرين صاعا من طعام اخذه لاهله على ما في رواية احمد والبيهقي والنسائي وفي سنده
وجمع بينهما بانه اخذ اولا عشرين ثم عشرة ثم رهنه اياها على الجميع قال ابن حجر على ان
رواية الثلاثين اصح واشهر فكانه الغي ما اعتبار الكسر وفي حديث عائشة عند البخاري ان النبي
صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي الى اجل وفي ابن حبان عنها ان الاجل سنة وصح لابن حبان عن
ابن عباس ان قيمة الطعام كانت دينارا فما وجد ما يفكها حتى مات رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيه انه صلى الله عليه وسلم ورضي لنفسه لانه يفضل الغنى ويختار الفقر دون
لانه لا يفعل شيئا من ذلك دليل على كمال شرف نفسه وعلو همته ومن بر حشمته وانه
من القنع وشفقته على اغنيائه بعدم التضييق عليهم لما علم ان لا يستطاع الا شرف
نفسه كتم ما يعرض له من الضيق حتى عن اهله ولو كان يبسط لهم كما يبسطه قال البيان
ولو علم الصحابة بحاجته الى اليهودي لاراد ان يحملوها ما انبعوا ان يعموا عليه فيه وبذلوا
المنة عليهم في قبول ذلك كيف وقد قام يوما بالصدقة فجاء ابو بكر بجميع ماله وعمر بنصفه
وحث على جيش العسرة فجهزه عثمان بالف بعير الى غير ذلك وعلى هذا فذكر من
الجملة لا تمام الحديث كما قال العصام وتبعه المناوي لبيان التواضع وقال في جمع

ابو سائل

ابو سائل تبعا لابن حجر اما عدم مباشرته صلى الله عليه وسلم ارهنه عند الصحابة فيبان ابن يعمل
مثل يعود في ذلك يدل على غاية تواضعه وعدم تكبره لعفوه من تبعته ورحمة شانه وفيه
معاملة الكفار مع حرمة مكاسبهم وعبادة معاملتهم فيما بينهم وبيع السلاح
ورهنه واجارته من الكافر اذا لم يكن حربيا والشراء الى اجل وجواز الرهن في الحضر وفيه
اتخاذ الدروع والعدد للاعداء وان التحصن منهم وان ذلك غير قادح في التوكل لان الله تعالى
يقول واعدوا لهم ما استطعتم الاية وفيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من التقلل من الدنيا
والاكتساب وفي ذلك تسلية للفقراء اجمعين واعلام بحقارة الدنيا عند الله تعالى حيث
اعرض عن جبال الذهب ان تسير معه واختار ما تقدم عائشة عليها صلى الله عليه وسلم
في بعض الحديث الصحيح ان جبريل عليه السلام نزل عليه ان الله تعالى يقرئك السلام ويقول
لك اتحب ان اجعل لك هذه الجبال ذهبا وتكون معك حيث كنت فاطرق ساعة ثم قال يا
جبريل ان الدنيا دار من لا دار له ومال من لا مال له ولها يجمع من لا عقل له فقال جبريل
ثبتك الله يا محمد بالقول الثابت والى هذا يشير ابو حيان رحمه الله تعالى ورضي عنه وحشرنا
في زمرته المبين بقوله

وراودته الجبال الشم من ذهب عن نفسه فاراها ايما شمم

وفي قوله ما وجد ما يفكها حتى مات دليل على انه صلى الله عليه وسلم استمر على الحالة التي
كان عليها قبل الفتوحات من الاعراض عن الدنيا والاقتصار منها على ما لا بد منه فاستوى
عنده فقدها ووجوده مما بل كان لا يبقي لاجل فقرها الا يسيرا واي اخاه البوصيري

واكدت زهده فيها ضرورته ان الضرورة لا تعدو على العصم

وكيف تدعو الى الدنيا ضرورة من لولاه لم تخرج الدنيا من العدم

وفي ذلك فضيلة لاله وازواجه حيث صبروا على ضيق العيش وقنعوا باليسير وقد تقدم في
باب ما جاء في صفة خبزه صلى الله عليه وسلم الكلام على انه صلى الله عليه وسلم قوت
سنة لعياله وقد تقدم في باب العيش في الحديث الثالث منه وفي اول حديث الباب

وفي الحديث من الباب المذكور وجه اختيار ما تقدم انه عاش عليها صلى الله عليه وسلم
في جميع مناسكه قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمود بن غيلان نا ابو داود الحفري
بفتح المهملة والفاء نسبة الى موضع بالكوفة عن سفيان عن الربيع بن صبيح عن يزيد بن
ابان عن انس بن مالك قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم راكبا على رحل هو للجمل
كالسرج للفرس رث اي خلق بال وعليها اي الرحل قطيفة اي كساء له خمل لا تساوي اربعة
دراهم فقال اللهم اجعله حجا لا رياء فيه ولا سمعة بان يكون لوجه الله تعالى وابتغاء
مرضاته لا لرؤية الناس او منفعته فيكون مونه باحسان او مدح او يعظم جاهه في قلوبهم
والدعاء بهذا من عظيم تواضعه صلى الله عليه وسلم وهضم نفسه وكان حجه الناس اذ لا تتطرق
الرياء والسمعة للمعصومين وايضا لا تتطرق الا لمن حج على المراكب النفيسة والملابس الفاخرة وفيه
اظهار العبودية وافتقار للكريم الربوبية وفيه تعليم وتشريع للامة وفيه تنبيه على ان
المطلوب من الانسان ان يتهم نفسه في عباداته وان كان ظاهر حاله يقتضي بكمالها وايضا في ذلك
اشارة الى طلب الاجتهاد في تصحيح القصد في عبادة الحج لكثرة ما يعرض فيها من الرياء
والسمعة والمباهات والمفاخرة ثم اسناد هذا الحديث ضعيف لاجل الربيع بن صبيح فانه
ضعيف ويزيد بن ابان فانه متروك ومعنى الحديث انه حج متواضعا قال المؤلف رحمه الله حدثنا
عبد الله بن عبد الرحمن انا عفان انا حماد بن سلمة عن حميد عن انس قال لم يكن شخص احب اليهم
من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا معلوم من حال الصحابة رضي الله عنهم ومن ثم
اختاروه على انفسهم ومحبوا به رضاه او طاعته واحيا بهم وقاتلوا معه اباءهم وابناءهم
حتى قتل ابو عبيدة اباه وتعرض ابو بكر لقتل ولده عبد الرحمن يوم بدر وقتل مصعب بن عمير اخاه
عبيد بن عمير وقتل عمر خاله العاص بن هشام وقال عمر انت احب الي من كل شيء الا نفسي
فقال النبي صلى الله عليه وسلم حتى من نفسك فسكت ساعة ثم قال حتى من نفسي فقال الان
يا عمر وسئل علي بن ابي طالب رضي الله عنه كيف كان حبكم لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان
والله احب الينا من اموالنا واولادنا واباءنا وامهاتنا ومن الماء البارد على الظما في الشعل

والمواهب

والمواهب ان امراة من الانصار قتل ابوها واخوها وزوجها في يوم احد مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خيرا هو بحمد الله كما تحبين فقالت
اروني حتى انظر اليه فلما راته قالت كل مصيبة بعدك جلل تعني صغيرة وفي هذا الصحابة
رضي الله عنهم في محبته صلى الله عليه وسلم وتعظيمهم كثيرة ومن ثم كانوا لا يتوضأ الا ابتدروا وضوءه
وكادوا يقتتلون عليه ولا يبصق بصاقا ولا يتنخم نخامة الا تلقوها باكفهم فدلكوا بها وجوههم
واجسادهم ولا تسقط منه شعرة الا ابتدروها واذا امرهم بامر ابتدروا امره واذا تكلم خفضوا
اصواتهم عنده ولا يحدون اليه النظر تعظيما له قال انس وكانوا اذا راوه لم يقوموا لما يعلمون
من كراهيته لذلك لكمال تواضعه وحسن معاشرته لهم فهذا وارادته على ارادتهم وتعليل
كراهيته صلى الله عليه وسلم القيام لهم له بما ذكر هو مقتضى صنيع المصنف في ذكره هذا الحديث في باب
التواضع وعليه فلا يكون فيه دليل على منع القيام الا لمن جعل هذا الحديث من ادلة منع
القيام لكونه لا تقوموا لما يقوم الاعاجم بعضهم لبعض لا يسلم توجيه الكراهة بذلك
قال المؤلف فيما قيل قد يكون تنزيه عن القيام تواضعا فالجواب ان ذلك انما يكون فيما لم
ينزل عليه فيه شيء وهو كان كذلك لكان فيه امر يتردد ما امر الله به من جميع انواع التوقير له وهذا
باب ضيق نعوذ بالله من الغلط وقد نقل المؤلف جميع ما استدل به الامام النووي القائل
بالجواز من الاحاديث وقضايا الائمة واجاب عنه وقد ذكر ابن رشد في البيان
ان فعلا ونقل ابن رشد القيام للرجل على اربعة اوجه وجه يكون محظورا لا يحل وهو ان يقوم
اكبارا وتعظيما واجلالا لمن يحب ان يقام اليه تكبرا وتجبرا على القائمين اليه ووجه يكون فيه
مكروها وهو ان يقوم اكبارا وتعظيما واجلالا لمن لا يحب ان يقوم اليه ولا يتكبر على القائمين اليه
فهذا يكره للتشبيه بفعل الجبابرة وما يخشى ان يدخله نفس المقوم اليه ووجه يكون فيه جائزا
وهو ان يقوم تجلة واكبارا لمن لا يريد ذلك ولا يشبه حاله حال الجبابرة ويؤمن ان تتغير نفس
المقوم اليه لذلك وهذه صفة معدومة الا فيمن كان بالنبوة معصوما لانه اذا تغيرت نفس عمر
بالدابة التي ركب عليها فمن سواه بذلك احرى ووجه يكون فيه حسنا وهو ان يقوم الى القادم

عليه من مجيء خلّ بقدومه ويسلّم عليه او القادم عليه المخاطب بصحبة ليجيء بمخاطبه وما اشبه
ذلك فعلى هذا يتخرّج ما ورد في هذا الباب من الآثار ولا يتعارض شيء منها ومن القيام المستحب
القيام لمن ترجى بركته ويقبل او القيام للعلم وللدين وقال الحطاب في شرح المختصر قال
الشيخ محي الدين النووي ويستحب القيام لمن كان فيه فضيلة من علم او صلاح او شرف او ولاية
مصحوبة بصيانة للدين الى آخره ثم التفصيل المتقدم انما هو اذا لم يترتب على ترك القيام
مفسدة او اذاية والا وجب كما في شرح المختصر وممن نص في شرح المجموع على جواز هذه
الامور العادية التي يفعلها الناس على وجه المكارمة والمبرات مع انها لم ترد في النصوص
ولا كانت في زمن السلف نحو الاشارة باليد عند السلام من بعيد فيعتبر فعلها نحو الاشارة
لا سيما في مستأنفه قال وذلك القيام للداخل من الاعيان واهل الدين ان لم يعلم منه
حب او المخالفة نحو جمال الدين ونور الدين وتسمية الاسم الاسلامي بالمملوك ونحوه للنعيم

في المخاطبة

عن المكتوب اليه بالمجلس العالي والسامي والجناب ونحوه لكثير من الالقاب العرفية والالقاب
والمكاتبات العادية ومن ذلك ترتيب الناس في المجالس وانواع من المخاطبات للملوك
والوزراء والامراء في ارجحة من الدول والعظماء قال وقد حضرت يوما عند الشيخ عز
الدين ابن عبد السلام رحمه الله تعالى وكان من افاضل العلماء واوحد المجتهدين والثبات
على الكتاب والسنة غير مكترث بالملوك فضلا عن غيرهم لا تأخذه في الله لومة لائم فقد قدمت
اليه فتيا فيها ما تقول ائمة الدين وفقهم الله تعالى في القيام الذي احدثه اهل زماننا مع انه
لم يكن في السلف هل يجوز او لا يجوز ويحرم فكتب رضي الله عنه في الفتيا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله
اخوانا وترك القيام في هذا الوقت يفضي الى المقاطعة والمدابرة فلو قيل بوجوبه ما كان
بعيدا هذا نص ما كتبه من غير زيادة ولا نقصان فقرأتها بعد كتابته فوجدته كما ذكرنا
وهو معنى قول عمر بن عبد العزيز تحدث للناس اقضية بقدر ما احدثوا من الفجور هـ المراد
منه ونقله المواق في اول شرح المختصر واعتمده وقال في اخر الكتاب فذا فرع اول الكتاب

ان

ان القيام للداخل يجوز لنحو ما تقدم هـ وذكر في المدخل جواب ابن عبد السلام واستشكله بما
اجاب عنه شيخنا المحقق في شرح النصيحة الكافية فانظره ايها الأخ ان شئت تحصيل ما بين يديك من الانواع
من التساهلات التي لم يأت الاباحة في امر منه تحصيل له شروط ولا يتعدى الفاعلون الى
ذي الاباحة وتثبت في مواضع الالتباس مع ما نحن في جمع الوسائل وقال القاضي عياض في
منزلة القيام المنهي عنه انما ذلك فيمن يقومون عليه وهو جالس ويمكثون قياما طول جلوسه
قلت ويقال ان عمر بن عبد العزيز فعل ذلك به اول ما ولي حين خرج الى الناس قاموا له فقال ان
تقوموا نقم وان تقعدوا نقعد انما يقوم الناس لرب العالمين وفي الحديث من احب ان يتمثل له
الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار قال الابي رحمه الله حدثنا سفيان بن وكيع نا
جميع بالتصغير ابن عمر صوابه عمير بالتصغير قاله في جمع الوسائل انا رجل عن ابن عمر العجلي
بكسر العين وسكون الجيم حدثني رجل من بني تميم من ولد ابي هالة زوج خديجة يكنى ابا هالة
يكنى ذلك الرجل ابا عبد الله عن ابن لابي هالة تقدم الكلام على ما قيل من ان في هذا السند انقطاعا
في الباب الاول عن الحسن بن علي قال سألت خالي هند بن ابي هالة وكان وصافا عن حلية
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اشتهي ان يصف لي منها شيئا فقال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم فخما مفخما يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر فذكر الحديث بطوله
وقد تقدم في الباب الاول قال الحسن فكتمتها اي هذه الحلية او هذه الرواية الحسين بن علي
رضي الله عنهما زمانا يحتمل ان يكون ذلك لاكتمال كان اتجاهيا ويحتمل انه عن قصد لاختباره
اجتهاده وجده في تحصيل العلم بحلية جده صلى الله عليه وسلم ثم حدثته فوجدته قد سبقني
اليه اي الى خاله هند فسأله عما سألته عنه ووجدته قد سأل اباه اي عليا رضي الله عنه
وقد سبقت ابي عن مدخله ومخرجه اي عن احواله اذا دخل بيته واذا خرج منه وشكله
يعني اوله كما في النسخ المصححة والاصول المعتمدة التي عليه السلوك بين اصحابه في مجلسه
قال في القاموس الشاكلة والشكل الناحية والطريقة والمذهب هـ واما تفسير الشكل
هنا بالهيئة والصورة فلا يصح لانه تقدم في هذا الحديث ذكر صفة صورته صلى الله عليه وسلم مع قوله

فلم يدع منه شيئا أي فلم يدع على تمام سماعه عنه الحسين شيئا وسيأتي في هذا الحديث في ساقته في
مجلسه فقال في قوله ذلك على تفسير ما أشكل مما تضمنه الحديث في كتاب الشفا فجمال الباب من قول
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن مخرجه ومدخله ومجلسه وشكله فلم يدع شيئا منه في جميع هذه الرواية
في مدخله وشكله فاقتضى ما أراد بالشكل على هذه الرواية ويحتمل أن المعنى فلم يدع الحسين من
السؤال عن أحواله شيئا إلا سأله عنه ومن ذلك ما سيأتي في باب الخلق من قوله فسألته عن
سيرته في جلسائه قال الحسين رواية الحسن عن أخيه الحسين من قبيل رواية الأقران كما هو
معلوم في علم أصول الحديث خلافا لمن قال إنه من قبيل رواية الأكابر عن الأصاغر وإيضاحا لما بينهما لم
يكمل سنة قاله في جمع الوسائل سألت أبي عن دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان إذا أوى
أي رجع إلى منزله جزأ دخوله أي زمان دخوله ثلاثة أجزاء جزءا لله أي يستغرق فيه وسعه
لعبادته تعالى من طهارة وصلاة وتلاوة وتفكر ونحو ذلك وجزءا لأهله أي بخاصته منهم فيه
ويتابعهم ويؤنسهم بالكلام وغيره وينظر في مصالحهم وما يحتاجون إليه في أمور دينهم و
دنياهم وقد تقدم في باب التسمية حسن معاشرته صلى الله عليه وسلم لأهله وجزءا
لنفسه يفعل فيه ما يحتاج إليه من أكل أو نوم أو غير ذلك والأجزاء الثلاثة كلها في الحقيقة
له تعالى وإنما أضاف اثنين للأهل والثالث للنفس باعتبار الصورة الظاهرة ومعلوم أن الأنبياء
عليهم الصلاة والسلام لا يتحركون بشيء إلا لله وبالله وأن المباحات تصير بالنية قربات
ثم جزأ جزأه المحجوز صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ جزءا بالإضافة بينه وبين الناس
أي كلهم عامهم وخاصهم بدليل قوله بعد فيرد ذلك الأمر على حسبه قائم بينه فقوله فيرد ذلك أي
يجزؤه صلى الله عليه وسلم وفي نسخة يرد بلفظ الماضي ذلك أي الجزء الذي بينه وبين الناس بالخاصة
أي بسببهم على العامة متعلق بيرد أو أن الخاصة كانت تتصل إليه في ذلك ولا تمكن كل من حل
إليها فصار ذلك الجزء بالخاصة التي تصل إليه لا العوام الذين يجدونه فيستفيدون منه ثم
يبلغون ذلك سائر الناس فكأنه صلى الله عليه وسلم يوصل فوائده وعلومه إلى العامة بواسطة
الخاصة ومن ثم قال ولا يدخر بالزاي المهملة على ما في أكثر النسخ المعجمة والأصول المعتمدة أي لا

يدخر

425

يدتخر فجعلت التاء دالا مهملة ثم المعجمة مهملة ثم وقع الإدغام وجوز بعضهم العكس أي
لا يخفي عنهم أي العامة بل الخاصة فقط وعن الناس الصادق بالجميع شيئا أي من العلوم أي
والأخلاق التي تصلح بهم وتسعها عقولهم ولا يقتصر كأنه له علوم لا تسعها عقول
العامة فكان يخص بها الخاصة وعلوم لا يبثها لأحد من الناس لكونها لا تسعها عقولهم
ويدل على ما قلنا من أن الخاصة كانت لا تصل إليه في منزله في ذلك الوقت قوله وكان
من سيرته في جزء الأمة إيثار أي تقديم أهل الفضل أي من أهل العلم والدين وسيأتي في
أنه لم يعد أعمهم نصيحة وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم مواساة وموازرة بإذنه
متعلق بإيثار أي إيثارهم بإذنه لهم في الدخول عليه وقسمه عطف على إيثار وضمير للنبي
صلى الله عليه وسلم ومفعوله محذوف أي وكان من سيرته في ذلك الجزء إنفاق نفسه صلى الله
عليه وسلم ما عنده من خير الدنيا والآخرة بين أهل الفضل أو الناس على قدر فضلهم في الدين
قال ابن حجر أي دون أحسابهم وأنسابهم لأن الله تعالى يقول إن أكرمكم عند الله
أتقاكم قلت في البخاري في باب واتخذ الله إبراهيم خليلا قيل يا رسول الله من
أكرم الناس قال أتقاهم فقالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبي الله ابن نبي الله
ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألوني
خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا أجابهم صلى الله عليه وسلم أولا بما
هو جامع الخير كله من الصفات الكسبية وأجابهم ثانيا بما هو غاية الشرف من الصفات
الوهبية وهو كونه نبيا ومن سلالة الأنبياء وربما أشعر قوله ابن كذا أن الشرف
ثابت لأولاد الأنبياء بمجرد نبوتهم وإن لم يكونوا أنبياء وسيأتي ذلك في قضية صفية
حيث قال لها عليه السلام ألا قلت لهن أبي هارون وعمي موسى فيجب لهم من التوقير والاحترام
ما يناسب احترامهم وقد قال تعالى قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى وقال جل وعلا
إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا ومما يدخل في هذا المسلك
أولاد العلماء والصالحين فيجب مراعاة حقوقهم وإن لم يتصفوا بصفات آبائهم وقد قال تعالى

اسم

والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم قال المفسرون قال ابن عباس
فيكون أولادهم في درجتهم وإن لم يعملوا بعملهم تكرمة للآباء باجتماع الأولاد بهم وقال بعض
العلماء إذا كان تعلق الحق بأولاد الصالحين فقال وكان أبوهما صالحا فما ظنك بأولاد الأولياء
إذا كان ذلك في أولاد الأولياء فما ظنك بأولاد الشهداء إذا كان ذلك في أولاد الشهداء فما
ظنك بأولاد الصديقين إذا كان ذلك في أولاد الصديقين فما ظنك بأولاد النبيين إذا كان ذلك
في أولاد النبيين فما ظنك بأولاد المرسلين إذا كان ذلك في أولاد المرسلين فما عسى أن يعبر به في أولاد
سيد المرسلين هـ وأجابهم ثالثا بما فيه الجمع بين المكتسب وغير المكتسب وهو كون
الإنسان من أهل الفقه في دين الله ومن كان سلفه شرف بسبب من الأسباب التي كان يحصل
بها الشرف في الجاهلية وقد أشارت إليه خديجة رضي الله عنها في حديث بدء الوحي لما
قال لها صلى الله عليه وسلم لقد خشيت على نفسي فقالت كلا والله لا يخزيك الله أبدا إنك
لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق وقد قال ال
عسقلاني في باب المناقب الخيار من كان متصفا بمحاسن الأخلاق كالكرم والعفة والحلم
وغيرها متوقيا لمساويها كالبخل والفجور والظلم وغيرها هـ ولا يرجع هذا القسم إلى القسم
الأول لأن المعتبر فيه هو التقوى لا كمالها لأنهم قالوا ليس من هذا مسلك أولا وثانيا
فلأن ذلك على أنه ليس من أهم السؤال عن الكرم الحقيقي بل الكرم النسبي وهو الذي يقصده
الناس ويطلع غالبهم عليه من كمال وجمال ونحو جاه ونحوها وأما كماله فإن أهله
يعرفونه هو فإن أجابت الخيار فجاء على الأول عطف حرفه على الثاني وبهذا كانت معاملته
صلى الله عليه وسلم للناس على حسب دينهم وتقواهم وبقوله في الحديث خياركم في تعلم أن من
لم يعتبر النسب إلا بعد فقه وبقوله إذا فقهوا تعلم أن من اعتبر النسب بغير فقه فقد أخطأ
والحق التوسط وهو أن يعتبر إذا كان معه تقوى الله وتفقه في دينه وإلا فلا عبرة به وكلام
من سلفهم شرف في الجاهلية فقط فلا يحصل لهم الشرف بعد الإسلام إلا بهذا الشرط كما تقرر
من الحديث وأما أولاد الأنبياء والعلماء والصالحين فلا يشترط في جميع ذلك والشرف ثابت

ثم

لهم في الجملة فإن الفقه والتقوى لا ينفع النسب وإن كان من أبرار وأتقى كما في السماء والأرض حتى
قال الشيخ زروق في قواعده المعتبر هو النسب الديني فإن انضاف له الطيني كان له مؤكدا إلا
أن يكون تبرز صاحبه فقال وقال بعضهم

عليك بتقوى الله في كل حالة ... ولا تترك التقوى اتكالا على النسب
فقد رفع الإسلام سلمان فارس ... وقد وضع الكفر الشريف أبا لهب

وقال آخر

إنا وإن كرمت أوائلنا ... لسنا على الأحساب نتكل
نبني كما كانت أوائلنا ... تبني ونفعل مثل ما فعلوا

وقد تقدم في باب الأدب قول القائل

وما الحسب الموروث لا در دره ... بمحتسب إلا بآخر مكتسب
إذا الغصن لم يثمر وإن كان شعبة ... من المثمرات اعتده الناس في الحطب

(في الهامش: المثمر)

وتقدم قوله صلى الله عليه وسلم من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه وقد تقدم في آخر باب اللباس
أن مذهب أهل السنة أن عصاة أهل البيت في المشيئة وأن محمل أحاديث التبشير عفو من
علم الله أنه منهم لا الجزم بعدم مؤاخذتهم وتقدم ما قاله أهل العلم في تفسير آية إنما يريد الله
ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ثم اعلم أن الشرف بالعلم والتقوى أو بالانتساب للأنبياء أو
لأهل العلم والتقوى أو بالانتساب لمن كان له شرف في الجاهلية مع التفقه في دين الله تعالى لا
يختص بالعرب بل الأنواع الثلاثة ثابتة لغيرهم من أهل الكتاب وإن كانت العرب لأن النبي صلى الله
عليه وسلم منهم وهو أفضل الأنبياء والمرسلين أعرق في الشرف من العجم وإن كان جل الأنبياء والمرسلين
من العجم وأفضلية العرب على العجم إنما هي في الجملة وعلم الحال وإنما في الحقيقة وباطن الأمر
(في الهامش: الجملة)
وما عند الله فالأفضلية إنما هي بالتقوى إن أكرمكم عند الله أتقاكم فمما يدل للنوع الأول قوله
تعالى ليسوا سواء من أهل الكتاب إلى قوله وأولئك من الصالحين ومما يدل للثاني قول الصحابي في
مكان صفية بنت حيي في سيرة قومها ما تصلح إلا لك وفي رواية مسلم صفية بنت حيي سيدة

فيقتضي والتفضيل لاحظ له الا ذلك بقضيه على قوله لا تقضي الا لك وتعليله بما قبله ادل على ان علو
شرفنا فيه مما يحيث لا يصلي الا الله وفي الاستيعاب انه صلى الله عليه وسلم دخل على صفية وهي تبكي
فقال لها ما يبكيك قالت بلغني ان عايشة وحفصة تنالان مني ويقولان نحن خير من صفية نحن
بنات عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه فقال الا قلت لهن كيف تكن خيرا مني وابي
هارون وعمي موسى وزوجي محمد صلى الله عليه وسلم وفي بعضه واما الثالث فمعلوم ان العرب
الساميين من الاباء الى الابناء من حلم وكرم وحياء وعفة وغير ذلك من مفاخر مشتركة بين جميع العرب لا
يختص بها حي عن حي الا انه من صفات الفضل والرحمة التي يحبها فقال تعالى ذلك
فضل الله يوتيه من يشاء وقال يختص برحمته من يشاء ، وقد نبه صلى الله عليه وسلم على عمومه
بقوله كما في الصحيحين تجدون الناس معادن خيارهم في ... بالناس اشد للعرب وغيرهم فقل
من كان له فضل في دين الله تعالى ولا بابه شرف في الجاهلية كان نسبه معتبرا وان جنسهم كان
وقد جلب شيخنا العلامة المحقق ابو عبد الله سيدي محمد بن عبد الرحمن بن زكري اعاد الله علينا
من بركاته فيما تبعه في هذه المسألة كثيرا من الآيات القرآنية والاحاديث النبوية ونصوص
من يقتدى بهم من الائمة وتعرض لبيانها وهلم فاطمت افكار قوم خاضوا في مبادئ العلم ولم يتعمقوا
وظنوا بمجرد ذلك انهم على شيء فجعلوه مما اشتبه بهم شرفهم بما حفظوا واظلوا وتحكموا في
دين الله وبدلوا وغيروا في شريعة رسوله صلى الله عليه وسلم حتى افضى بهم الامر الى
الازدراء بكثير من الائمة الاعلام وبعض العلم العجيب ممن دخل من غير العرب في جملة الاسلام
فنعوذ بالله من حسد يسد باب الانصاف ويصد عن جميل الاوصاف فمنهم اي فبعض
اهل الفضل او الناس ذو الحاجة اي الواحدة ومنهم ذو الحاجتين ومنهم ذو الحوائج
والحاجة حادثة بالدنيوية والاخروية فيتشاغل بهم اي يجعل نفسه مشغولة بنيل الحاجة
من بعضكم او فيشغل بهم ويشتغل به والاحتمال الاول اظهر لقوله بهم وان كان المتبادر
من التشاغل التغافل فانه في جميع الرسايل ويشغلهم بضم اوله من الاشغال فقال في
القاموس اشغله لغة جيدة او قليلة او رديئة وبفتح اوله والغير من الشغل اي يجعلهم

مشغولين

مشغولين فيما وفي نسخة بما بالباء وما موصولة يصلحهم وفي نسخة اصلحهم والامة
بالنصب عطف على الضمير المنصوب في يصلحهم ولا يرعيهم يشتغلون بما لا يعنيهم من تعليلية
لا بيانية كما قيل مسئلتهم قال ابن حجر اي سؤالهم اياه عنه اي عما يصلحهم وفي نسخة
عنهم اي عن احوالهم هو مبني على انه مضاف للفاعل ويحتمل انه مضاف للمفعول اي سواله
صلى الله عليه وسلم اياهم عنه ووقع في كتاب الوفاء لابن الجوزي فيشغلهم فيما اصلحهم عن
مسئلتهم عنهم هو ايضا يحتمل الوجهين والله اعلم واخبارهم مضاف للمفعول والفاعل
النبي صلى الله عليه وسلم بالذي ينبغي لهم اي من الاحكام اللايقة بهم وباحوالهم وزمانهم
ومكانهم والمقادير التي تسعها عقولهم ومن ثم اختلفت وصاياه لاصحابه لاختلاف
احوالهم فقال لبلال انفق ولا تخش من ذي العرش اقلالا وقال لاخر امسك عليك بعض مالك
فانك ان تدع ورثتك اغنياء خير لك من ان تدعهم عالة يتكففون الناس وقال له رجل اخبرني
او اوصني فقال له استحي من الله كما تستحي رجلا صالحا من قومك وقال له اخر اوصني فقال
له لا تغضب ويحتمل انه مضاف للفاعل والمفعول محذوف اي واخبارهم النبي صلى الله عليه وسلم
بالذي ينبغي لهم والمعنى على ان المعنى انهم كانوا يسئلونه عما يظهر للامة فكان يخبرهم
بالذي ينبغي لهم او المعنى انه صلى الله عليه وسلم كان يسئلهم عن ذلك فكانوا يخبرونه بالذي
ينبغي لهم والاحتمال الاول هو المناسب لقوله ويقول اي بعد ان يخبرهم بالذي ينبغي لهم
ليبلغ الشاهد الحاضر منكم عند الاحكام الغايب من غيبته عن موضع الحكم ويناسب اتيان قوله وابلغوا
اي وبلغوا المبلغ ايضا او طوايفي حاجة من لا يستطيع ابلاغها اي لعذر كحجر او بعد او غيرهما
ككون طالب الحاجة من النساء او العبيد او الاماء لا لحاجب اذ لم يكن له صلى الله عليه وسلم
حاجب كما في البخاري واتخاذ البواب في بعض الاحيان انما كان لاشتغاله بامر مهم ابن حجر
وهذا من تواضعه صلى الله عليه وسلم وشفقته على امته واعتنائه بامورهم ومهماتهم ۞
والاحتم ما استطاع ومن ثم حثهم على الابلاغ لذلك بقوله فانه اي الشأن من ابلغ
سلطانا اي ذا سلطنة كالخليفة على انفاذ ما بلغه من الاشياء وان لم تكن له سلطنة

حاجة من لا يستطيع ابلاغها دينية كانت او دنيوية ثبت الله قدميه يوم القيامة
اي على الصراط لانه لما استعمل قدميه فيما يحصل به لصاحب الحاجة الامن وثبات القلب
جوزي بثباتهما على الصراط يوم تزل فيه الاقدام جزاء وفاقا وفي البخاري حديث ابي موسى كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه السائل او طلبت منه حاجة قال اشفعوا تؤجروا
ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء. وياتي ويقول اذا اتيتم صاحب حاجة فاطلبوا له
فارحموه لا يذكر اي لا يحكى عنده الا ذلك اي المحتاج اليه دنيا واخرى ومالا ينفع فيهما
كالامور المباحات التي لا فائدة فيها فانها كانت لا تذكر عنده غالبا لانه واياهم في شغل شاغل
عن ذلك قاله ابن حجر قوله ولا يقبل من احد غيره كالتاكيد لما قبله يدخلون عليه
صلى الله عليه وسلم روادا جمع رائد ومعناه الذي يتقدم القوم لينظر لهم الكلا ومساقط
الغيث والمراد انهم يدخلون محتاجين اليه وطالبين لما عنده من العلوم والآداب والحكم لشدة
رغبتهم في دينهم وحرصهم على ما يطلبه اخراهم ولا يفترقون الا عن ذواق بمعنى مذوق وهو في
الاصل الطعام والمراد به هنا العلم فانه للارواح بمنزلة الطعام للاجساد اي لا يتفرقون من عنده
الا بعد استفادة واغتذاء بشيء كثير اما تنوين للتعظيم ويلائم تجسيم الذواق معنا
بالعلم فوقهم ويخرجون اي من عنده ادلة جمع دليل بالدال المهملة اي هداة للناس ولذلك
قال يعني على الخير بمعنى انهم يخرجون من عنده بما قد علموه من العلم والحكمة فيدلون الناس
عليه وفي هذا تنبيه على فضيلة فضل الصحابة رضي الله عنهم وسعي فيما هم بصنيعه
تعلم العلم وتعليمه وحسبك انه كل ما زاد من علم نافع ودين وسنة وفضيلة ونافلة فهم
الذين حملوا المنة بحفظه وتبليغه على اتم وجه واكمله فعلوم جميع العلماء كلها في
ميزان حسناتهم لانه كل ما زاد من بلاد الاسلام وفي ايام واعصار بعد ما دخل وجها وقبلة
انما هي على ايديهم بصحبتهم وعظيم ايمانهم وبذل اموالهم ونفوسهم ومحبتهم الكاملة
التي حصلت لهم من النور المحمدي وكذلك كل ما حصل لهم سليم من مجالس الاموال من الفتاوي
المعنى انما ذلك بسببهم وعلى ايديهم رضي الله عنهم وارضاهم فببركة صحبتهم النبي صلى

الله

الله عليه وسلم ومشاهدة صحبتهم له حصلت لهم هذه المزايا العظيمة فاظهر الله على ايديهم في زمن
قليل وعدد يسير ما ذكر من الفتوحات واظهار الدين واخماد الكفر وضبط الدين المحمدي
وانتشاره في البعد والقرب حتى ابلغ الله عز وجل الامة خيرا وقد اشار بعضهم الى هذه الخصال
الثلاثة بقوله * الناس هم ثلاثة * فواحد ذو رفعة * وذو علوم دائم *
كتبه ورفعه * ومنفق في واجب * فصبره ورفعه * وما سواهم همج * لا ورد لا رفعه *
وقد قال صلى الله عليه وسلم لان يهدي الله بك رجلا خير لك مما طلعت عليه الشمس ومن معنى
مجالسته صلى الله عليه وسلم سماع حديثه ومجالسة اهل العلم والخير من العلماء ورثة
الانبياء وخلفاء الرسل فمجالستهم فيها نصيب من علومهم وانوارهم وحكمهم واحوالهم في
مراد الله فيضه فادح ... من حال وسماع آية او حديث او حكاية او شعر حتى قال ابن
شاوح عليك بحضور مجالس الذكر والعلم والخير ولو كانت الخمر في بيتك ولم تقدر على
الفطام لا تقل ما الفائدة في حضور مجالس الحكمة وانا مصر على هذه المعصية بل على الانسان
ان يجمع بين ... فلعل الله ... فالحسن لباس التقوى واتى بالمجلس واما اشتغل
مع ... بالساعات نفسك الدون ... وقوله يخرجون على الخير وقوله من
قال ادلة بالدال المعجمة بمعنى متواضعين متعظين لان العلم النافع هو الذي يزداد به صاحبه
تواضعا واستصغارا لا عتوا واستكبارا وقد روي الديلمي في مسند الفردوس عن علي كرم
الله وجهه من ازداد علما ولم يزدد في الدنيا زهدا لم يزدد من الله الا بعدا وهذا المعنى وان كان
صحيحا في نفسه الا انه لا يناسب قوله يخرجون على الخير قال الحسين فسألته اي ابي عن
مخرجه كيف كان يصنع فيه قال اي علي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخزن بضم
الزاي ... لسانه الا فيما يعنيه ... ابناء ... فيه حاجة ومعلمة وهو تفرع
... او سكت لا يتكلم في غير حاجة ويأتي على ايضا انه يتكلم الا فيما جاء به
ويؤلفهم عطف على يخزن اي يجمعهم عليه بحسن خلقه ومواساته وبما امرهم صلى الله
عليه وسلم او يؤلفهم فيما بينهم ويجعلهم كنفس واحدة بحيث لا يبغض بعضهم بعضا قال تعالى

محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم وقال تعالى واذكروا نعمة الله
عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا ولا ينفرهم اي لا يفعل
بهم ما يكون سببا في نفرتهم عنه لما عنده من مزيد الصفح والعفو والرحمة والرأفة
والشفقة والحلم والتواضع قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك
فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الامر وقد تقدم قوله انه لا تغضبه الدنيا وما
كان لها لا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها وسيأتي عن علي في وصفه اكرم الناس عشرة وخلقه
فطار لهم ابا وصاروا عنده في الحق سواء وعن انس لا يكاد يواجه احدا بشيء يكرهه وعن
عائشة لا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح وعن علي ترك الناس من ثلاث كان
لا يذم احدا ولا يعيبه ولا يطلب عورته وقد تقدم قوله بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا والمعنى
لا يفعل بهم ما يكون سببا في نفرتهم بغضبهم بعض الامر لهم بمكارم الاخلاق ويكرم كريم كل قوم
اي بما يناسبه من التعظيم والتكريم وقد جاء في حديث كان اذا اتاكم كريم قوم
فاكرموه قال ابن حجر ومنه افضلهم دينا او نسبا وحسبا ويوليه عليهم اي يجعله واليهم
واميرا عليهم ترغيبا لهم في الاسلام ومن ثم قلده الولايات وترك سياسته الرأية الا ساءلوا
من حسن نظره وعظيم تدبيره كمال الخضوع الخشوع لكنهم مع ما فيهم من الكرم الموجب للرجوع بعض
وحسن معاملتهم ويحذر الناس على رواية فتح الزاي ومن رواية الاكثر بفتح زاي مكسرة
ويتجنبهم مراده انهم لكمال عقله وحسن تدبيره فلم يكن متغفلا بل احترازا بالحزم واما
قوله ويحترس منهم بمعنى انه يحترس من كثرة مخالطتهم المؤدية الى سقوط هيبته
وجلالته من قلوبهم ولكن لا يعرف فيه ذلك ومن ثم قال من غير ان يطوي على احد منهم بشره
ولا خلقه فانه كان متمايلا الى البشر طلاقة الوجه وبشاشته البشرة وعلى رواية تشير
الزاي من التحرز يحتمل ان يكون المعنى يحذر الناس ويخوفهم من عذاب الله ويحثهم على طاعته
او يحذر الناس بعضهم بعضا من بعض رجال منهم بالحزم ويتفقد اصحابه اي يسأل عما غاب
منهم فان كان مريضا عاده وان كان مسافرا دعا له وان كان ميتا استغفر له اخرج الطبراني

ويخبر

ويخبر عن سهل بن حنيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي ضعفاء المسلمين ويزورهم
ويعود مرضاهم ويشهد جنائزهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتفقد اصحابه ويسأل
عنهم فمن كان مريضا عاده ومن كان غائبا دعا له ومن مات استرجع فيه واتبعه بالدعاء ومن
كان يتخوف ان يكون وجد في نفسه شيئا قال لعل فلانا وجد علينا في شيء او رأى منا تقصيرا
انطلقوا بنا اليه فينطلق حتى يأتيه الى منزله ويسأل الناس يحتمل ان يكون المراد كما قال
ابن حجر ان يراد بهم العموم ويحتمل ان يراد بهم الخصوص اي يسأل خواص اصحابه واهل خبرتهم
عما في الناس اي من المحاسن والمساوي فيعامل كلا بمقتضى حاله وما يليق بامثاله ثم
ثم قال ويحسن الحسن الواقع من غيره اي يظهر حسنه بمدحه او بمدح فاعله ويقويه اي
يقويه بدليل نقلي او عقلي ويصوبه اي يقول فيه هو حسن صواب ترغيبا فيه ويقبح القبيح
الواقع من غيره اي يظهر قبحه بذمه او ذم فاعله واما بلغ من الجهالة ما بلغ فانا بحجر ويوهيه
اي يضعفه عن النظر ولا اعتبار له فيحقر ويوهنه عند المؤمن بان يقول فيه هو قبيح ساقط
فيجتنبه وتحرز اصله قال ابن حجر سؤاله صلى الله عليه وسلم الناس عما في الناس ليس
من الغيبة المنهي عنها لما يترتب عليه من المصالح العامة وفيه ارشاد الى الحكام وغيرهم ممن
يكثر اتباعهم من الفقهاء والعلماء انه ينبغي لهم ان يتعرفوا احوال الناس ليعاملوا كلا بما
يستحقه ولا يغفلوا عن ذلك ليلا يترتب عليه ما هو معروف من الضرر العظيم كما هو مشاهد
وفي تكميل التقبيح ما نصه كتب اجتمع من بعض من الغيبة مما يفترى به انه ينبغي لمن يحبسه
ولاية القضاء او السلطنة فيما يجري من الولايات اشتد عيثان ينتفع ما يذكره بعض ابناء
الزمان مما يجتنبه فوته وحكما ومع غيره بنيته ان يبني عليه احكام التعديل والتجريح
بنية التعلم وتيسر ذلك من سماع الغيبة ومع ذلك يوجب تعطيل الاحكام او ترتيبها على
لا صحة توقيته ولو لا حرما ما صح ثبوت تخريج وراوي ولا شاهد ولا غيره معتدل اي امره معتدل
لا على ما قيل من ان الرواية بالرفع وهاهنا والسياق انه بالنصب صفحا على خبر كان بحزمه
حزم اعتقاده او كان معتدلا لا في كان وفيه العدول الى الرفع مخالفة لا سلوب لا مشاركة

اي المغايرة فان كونه معتزل الاخر وما يعقبه امورا لا نزول له لا يبعد عنها ابن الجلال تلك الاخبار
المخاصمة لكونه يخزن لسانه وما عطف عليه فانما نبغي اشارة الى اخر ما انه جمع الرسايل
تبعا لابن حجر **غير متملق** الا لا ابواه [illegible] ولا تعريض [illegible] لما قبله اذ ما انما واجر والا
المعنى كما انه جمع الوسايل تبعا لابن حجر ان جميع افعاله واقواله صلى الله عليه وسلم على غاية من
الاعتدال وبين مع ذلك عفوه عن ان يحزن منه امور متخالفة المحامل متنافية
الاواخر والاوايل فان ذلك انما ينشا عن خفة العقل وسوء الاخلاق والشمايل واما من
كملت فيه المحاسن فجميع اموره مشكلة واحواله ملتئمة **لا يغفل** عن تذكيرهم وارشادهم
وتفهيمهم وتعليمهم **مخافة ان يغفلوا** عن استعدادهم على افعاله وكذا بهم احواله **او يميلوا** الى
الدعة والرفاهية وفي رواية لا يغفل بالفاء والعين المهملة مخافة ان يغفلوا او يملوا ونقل
المراد انه كان يترك بعض العبادات مخافة ان تكتب عليهم فيملوا فلا ياتون بها على الوجه
المطلوب او يتركونها بالكلية وهذا من عظيم شفقته صلى الله عليه وسلم **لكل حال** من احواله
واحواله **عنده عتاد** بفتح العين [illegible] اي اهبة واستعداد لاي شيء [illegible] لكل ما يحدث
من الامور المهمة لما عنده من العلم بمعنى انه لا يبالي [illegible] امر الا وجد منه المخرج لما عنده من النور الذي
يفرق به بين الحق والباطل ولكل متقي مخرج ذلك قال تعالى ان تتقوا الله يجعل لكم
فرقانا وقال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا **لا يقصر** من التقصير او لا يقصر من القصور
اي العجز **عن الحق** اي لا يعجز فيه [illegible] ولا يتهاون [illegible] عنه
حتى يتوصل الى صاحبه **ولا يجاوزه** اي لا يتعدى [illegible] منه لكمال عدله وامتنانه صلى الله
عليه وسلم ومن ذلك كان صلى الله عليه وسلم يسمى الامين قبل النبوة لما عرف من امانته وعدله وعن
الربيع بن خثيم كان يتحاكم الى النبي صلى الله عليه وسلم في الجاهلية قبل الاسلام وعن الحسن ما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذ احدا بقرف احد ولا يصدق احدا على احد وقال صلى الله عليه
وسلم [illegible] **الذين يلونه من الناس** اي يقربون منه في مجلسه **خيارهم** ومع
اهل التقوى ان اكرمكم عند الله اتقاكم لانهم الذين ينتفعون ويرتفع بهم علما وحلما وتبليغا ومن

ح قال

ح يؤمنون

ثم

430

ثم قال صلى الله عليه وسلم ليليني منكم اي في الصلاة اولوا الاحلام والنهى وكذا ينبغي ان
تكون مجالس العلماء ثم فسر الخيار بقوله **افضلهم عنده** صلى الله عليه وسلم **اعمهم نصيحة**
للمسلمين اي اكثرهم نصحا لهم لدلالته على الخير واعظمهم ارشادا اليه وترغيبا فيه وانما كان
افضلهم نصيحة افضل من غيره لان النصيحة من ثمرات قوة الايمان [illegible] ومن ثم لقوة ايمان
المنصوح ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة قال النووي وهو كما قاله الجمع عمدة في
معظمه **واعظمهم عنده منزلة** اي مرتبة **احسنهم مواساة** اي اصلاحا لاحوال الناس بالمال
والنفس **وموازرة** اي معاونة في مهمات الامور قال [illegible] هو الذي يوازر الامير اي يعينه ويحمل
عنه وزره وثقله بمساعدته له فيما يثقل عليه من الراي قال ابن حجر وتبعه غيره وانما قسم
[illegible] دون غيره مع انه كذلك [illegible] وموقوف الصلاة والتعليم وقسم لتفسيره [illegible]
تعود اليه ضرورته وقسم للناس ومع [illegible] لانهم يعلمون حالته في جميع
بيته لتفصيلهم اوان الكثير من [illegible] وهو النفع العام [illegible] الكثير من [illegible] وعلى
العكس وبيان [illegible] **قال** اي الحسين **فسالته** اي ابي **عن مجلسه** اي احوال المخرج [illegible]
يدخل فيه ذكر احوال المجلس [illegible] كما قال ابن حجر **فقال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يقوم ولا يجلس الا على ذكر** اي لا ابتداء [illegible] الله وتعظيمه [illegible] فكان
يستحق بذكره وتمجيده وتعظيمه وحسن الثناء عليه وبدلالة الخلق عليه [illegible]
[illegible] عنده [illegible] ما خلا الله
باطل [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
والمقصود منها انما هو اجلال الله وتعظيمه والثناء عليه بالدلالات القولية والفعلية
وقد قيل معنى قوله تعالى ولذكر الله اكبر اي اكبر العبادات [illegible]
[illegible] ذكر الله تعظيم [illegible] وقيل افضل ما [illegible] الله لعباده في الدنيا
الذكر وافضل ما [illegible] في العقبى [illegible] في الاخرة [illegible]
بلسانه مع حضور قلبه مشاهد له [illegible]

الجنة يرتع ويلعب في رتبة الزكي قوله تعالى اذكروني اذكركم فمثله يجعل جزاء ذلك اذا ذكر لمن ذكره
وذكر الله تعالى للعبد اعظم من الحسنة مضاعفة ومنه اخذ العلماء في قوله تعالى ولذكر الله اكبر
وبالجملة فيكفي العبد شرفا كونه في حضرة سيده وعن ابن عمر كنا نعد للنبي صلى الله عليه وسلم
في المجلس الواحد مائة مرة رب اغفر لي وارحمني وتب علي انك انت التواب الرحيم والاحاديث في
فضل الذكر كثيرة وإذا انتهى الى قوم جلس حيث ينتهي به المجلس اي لكمال اخلاقه ومزيد
تواضعه لم يكن يجلس في صدر المجلس وكان مجلسه في اولادهم ثم ابتنوا له بعد ذلك دكانا يجلس
عليه ليعرفه الغريب او من اراد في غير المجلس ويأمر بذلك اي بالجلوس عند منتهى المجلس لما فيه
من التحرز من الترفع والتكبر المنافي للعبودية وقد روى الطبراني والبيهقي عن شيبة بن عثمان
مرفوعا اذا انتهى احدكم الى المجلس فان وسع له فليجلس والا فلينظر الى اوسع مكان يرى فليجلس
فيه يعطي كل جلسائه بنصيبه اي نصيبه من البشر والاكرام والاقبال عليه بما ينبغي
زاد في الشمائل يعطي ... يحتمل ان يكون الجار والمجرور صفة للمفعول مقدرا اي
شيئا من نصيبه لا يحسب جليسه ان احدا اكرم عليه منه اي لكمال خلقه وحسن معاشرته
وعظيم بشره وتعميمه بنفعه كل احد انه اقرب الناس وسيأتي في باب الخلق قول عمرو بن العاص
كان يقبل بوجهه وحديثه علي حتى ظننت اني خير القوم الحديث من جالسه او فاوضه في حاجة
اي اشترك معه لا يبادر بالقيام ولا يقطع الكلام ولا يظهر الملل والسآمة حتى يكون ذلك
المجالس او المفاوض هو المنصرف عنه وهذا من عظيم خلقه وكريم تواضعه صلى الله عليه
وسلم ومن سأله حاجة لم يرده الا بها او بميسور من القول هذا من كمال سخائه
ومروءته وحيائه روي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سئل ولم يكن عنده ما يعطي اعرض عن
السائل متمثلا لما [illegible] من الرد وكراهة [illegible] لقوله تعالى واما تعرضن عنهم ابتغاء
رحمة من ربك ترجوها فقل لهم قولا ميسورا كان يقول يرزقنا الله واياكم من فضله او يعدهم
بعطاء اذا جاءه كما وقع له مع كثير ولما استقله الحربي جاء الانصار فقال من كان له على
رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليأتنا نوفها له وكان صلى الله عليه وسلم ربما يبعث

السائل

432

السائل ثم يرغب في الاستعطاء وفي الاكتفاء بالله تعالى وفي رفع الهمة والتخلي عن
البخل ومن حديث ابي سعيد الخدري ان ناسا من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده فقال ما يكون عندي من خير فلن ادخره عنكم
ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغن يغنه الله ومن يتصبر يصبره الله وما اعطي احد عطاء
خيرا واوسع من الصبر وقال بعضهم في ذم السؤال

ما اعتاض باذل وجهه بسؤاله عوضا ولو نال الغنى بسؤال
واذا السؤال مع النوال وزنته رجح السؤال وخف كل نوال
فاذا ابتليت ببذل وجهك سائلا فابذله للمتكرم المفضال

وفي هذا الحديث انه لا بأس بسؤال من كان من الافاضل لا سيما ان كان ذا استقلال قال بعضهم

اسأل العرف ان سألت كريما لم يزل يعرف الغنى واليسارا
فسؤال الكريم يورث عزا وسؤال اللئيم يورث عارا
واذا لم يكن من الذل بد فالق بالذل ان لقيت الكبارا
ليس اجلالك الكبير بذل انما الذل ان تجل الصغارا

قد وسع الناس بسطه اي انبساطه وبشره وطلاقة وجهه وخلقه اي حسن خلقه بسعة
مكان اي مداراته الكاملة واحاطته والتعميم عمهم بسعة صدره وسماحة نفسه وشدة طلاقة بره
وحسن خلقه بسعة مكان رحب ثم اشتق منه وسع فوقعت الاستعارة في العبارة التبعية وفي
ابعد تبعية فصار لهم ابا اي لشدة شفقته وحسن تربيته لهم بل اعظم لان غاية الاب ان
يسعى في صلاح الظاهر وهو يسعى في صلاح الظاهر والباطن ومن ثم اشتمل على ... والكبائر
واشده ... بالستر فقال من ابتلي منكم بشيء من هذه القاذورات فليستتر ولتحمل ...
شرب الخمر يعزر فيه فلعنوه فقال لا تلعنوه فانه يحب الله ورسوله وللعلماء رضي الله عنهم
مقر نصيب من الرحمة والشفقة والسعي في صلاح الظاهر والباطن ومن ثم رجع كثير من
العلماء هو المعلم على ... الابوين وقال الشيخ ... الشعراني ينبغي لكل مسلم

ان يكرم علماء زمانه ويجلهم ويوقرهم ولا يرى لنفسه مزية على مكافاتهم وان افضاله جميع ما يملك
وخدمهم عمره كله وان يخاطبهم بالاعظام ويخاطبهم كما يخاطب الملوك من اهل بواجب العلماء وتعظ
خلق الله ورسوله وذلك كبير ممن مال الى ذلك من كبوه قال منها عقوبة الغافل بالتصغير وهو من تعرض
من تراجم جمة الكتاب وصار واصفه بالحق سواء فلا يقع اهل تميز على اهل الكمال عنده صلى الله
عليه وسلم مجلسه مجلس علم … لانه كان مشغولا في مجلسه بتزكية نفوسهم وتكميل نفوسهم
وحياء ولذلك كانوا يجلسون معه على غاية الادب كانما على رؤوسهم الطير وصبر اي منه على الجفاة
وسيلة ويحمل للغريب على الجفوة في منطقه ومسالته وسياتي شاهده لذلك في باب الخلق وامانة
اي منهم على ما يقع فيه لا ترفع فيه الاصوات ادبا ووقارا وسكينة واخلاقا وقد عاتب الله قوما
فعلوا ذلك بقوله يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الاية ومن ثم الخطاب وربما
وقع منه حاجة لجفاة لئن … واما رجل … وضرار بن العباس يوم حنين ان ينادي باعلا صوته وكان
جهوري الصوت ولا تؤبن بضم التاء وسكون الهمزة وفتح الموحدة والراء وفتح الموحدة من الابن وهو
العيب اي لا تتهم فيه اي في مجلسه الحرم بضم الحاء وفتح الراء جمع حرمة وهو ما لا يحل انتهاكه اي
لا تشتهر فيه حرمة احد بغيبة ونحوها وروي بفتح … الاسماء اي يذكر فيه بسوء المعنى
في اسم يرجع القول وضمه يقال ابنه الرجل اذا رميته بخلة سوء ورجل مابون اي مقروف
بها وفي القاموس ابنه بشيء يابنه اتهمه فهو مابون بخير او شر فان اطلقت فقلت مابون فهو
بشر ولا تنثى بضم اوله وسكون النون وفتح المثلثة اي لا تشاع ولا تذاع بل تستر ولا تذكر
فلتاته بفتح الفاء واللام اي لا زلة ومعايبه على تقدير وقوعها والمراد كما قال ابن الاعرابي
انه لم يكن في مجلسه فلتات فتنثى فالنفي للفلتات نفسها لا لنثوها فهو على حد
لا يسألون الناس الحافا قال ابن حجر فان قلت قد وقع فلتات من اجلاف الاعراب كقول
بعضهم له صلى الله عليه وسلم اعطني من مال الله الذي اتاك لا من مال ابيك وجدك ومن لا نظير له
الجفاء الذي في … به صلى الله عليه وسلم ان كان ان عدلت قلت مثل هذا من
مثل الاجلاف لا يسمى فلتة … وانما يسمى فلتة ما وقع من كامل على

خلاف

ولا تنثى

فلا هيبة … وقاره … ومن تاملها يجدها وضوح شيء منها في مجلسه حاجة كان اهل وقعت
ناه واستمرت على صاحبها … ومن ورد فيه … في الجامع
الصغير عن الامام احمد … والبخاري في الادب وابي داود عن … متعادلين اي كانوا
متعادلين او حال كونهم اهل مجلسه متعادلين اي متساوين لا يتكبر بعضهم على بعض بالحسب والنسب
والوجاهة او نحوها بل لا يرى احد منهم لنفسه تمييزا على جليسه وان كان اجل منه علما واوفر
منه حظا كما قال ابن حجر ويرحم الله القائل

فلا تغتر بشخص اصطفاه علاه … ولي … الغالبي والاقدار
فجزاء الغرور عند الله خاف عن الورى … كما اخفيته عن علمهم ليلة القدر

ويكفي في ذلك المقام قول الله تعالى ولا اقول للذين تزدري اعينكم لن يؤتيهم الله خيرا الاية يتفاضلون
فيه بالتقوى اي يكون التفاضل بينهم فيما عنده صلى الله عليه وسلم بالتقوى وما يتعلق بها
علما وعملا فالتقي هو الافضل وان كان غيره غنيا او وجيها فكان مجلسه صلى الله عليه وسلم منزها
عن تفضيل الاغنياء على الفقراء بل كان تفضيله دائرا مع الدين وقوة الايمان ولما انزل قوله تعالى
واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم الاية جعل يجلس على فقراء اهل الصفة في اخريات المسجد
ويقول معكم المحيا والممات … وهذا افضل الناس عندنا … والخص من اصحابه
وموازرته وفي نسخة يتعاطون … يتعاطفون وهو في … منزه المعنى … لغوية
متواضعين اي كانوا متواضعين او حال كونهم متواضعين يوقرون فيه الكبير عمرا او قدرا ويرحمون
الصغير كذا روي الحديث في جامع الترمذي ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويؤثرون على
انفسهم في مجلسه صلى الله عليه وسلم ذا الحاجة … ونحوه معه وغيره لك
ويحفظون الغريب يحتمل ان المراد انهم يحفظون حقه … ويوجهون عنه
… الغريب ويحتمل الغريب من المسائل اي يحفظون معنى ضبطه واتقانه تنبيه
لا يلزم من انتفائهم في مجلسه صلى الله عليه وسلم وحصول … الاستدلالية الكمال الى …
والاخلاق الزكية … ذلك لهم … مجالسته صلى الله عليه وسلم ومن ثم قال … كما

الاعراب

عند أحد غيرك فقلنا يا رسول الله ما لنا إذا كنا عندك رقت قلوبنا وزهدنا في الدنيا وكنا من أهل الآخرة
وإذا خرجنا من عندك وعافسنا أهلنا وشممنا أولادنا أنكرنا قلوبنا فقال صلى الله عليه وسلم لو أنكم
إذا خرجتم من عندي كنتم على حالكم لزارتكم الملائكة في بيوتكم الحديث وسيأتي نحو هذا عن حنظلة في باب
الدعاء عند قول الشعر وما نفضنا أيدينا من التراب حتى أنكرنا قلوبنا قال المؤلف رحمه الله حدثنا
محمد بن عبد الله بن بزيع [illegible] بشر بن المفضل نا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أهدي إلي كراع هو ما دون الركبة أو ما دون الكعب
لقبلت أي تواضعا وتعظيما لنعمة الله لأنه كان يعظم النعمة وإن قلت ويحض على قبولها قال الله
تعالى فقال تعالى وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها [illegible] من الخلق الجميل قبول
القليل والجزاء بالجليل [illegible] على قدر المهدي لا على قدر المهدى إليه قال في حياة الحيوان
في ترجمة الهدهد [illegible] أن الهدهد قال لسليمان أريد أن تكون في ضيافتي قال أنا وجندي
قال لا أنت وحدك [illegible] في جزيرة كذا في يوم كذا فجاء سليمان وجنوده وطار الهدهد فاصطاد
جرادة وخنقها ورمى بها في البحر وقال كلوا يا نبي الله من فاته اللحم نال المرق فضحك سليمان
وجنوده من ذلك حولا كاملا وفي ذلك قيل

جاءت سليمان يوم العرض هدهدة ... أهدت له من جراد كان في فيها
وأنشدت بلسان الحال قائلة ... إن الهدايا على مقدار مهديها
لو كان يهدى إلى الإنسان قيمته ... لكان قيمتك الدنيا وما فيها

ولو دعيت عليه [illegible] لأجبت أي الداعي ولم أتكبر على الداعي ولو كان حقيرا أي ما
على المدعو إليه ولو كان حقيرا لأن المقصود بالإجابة جبر قلب الداعي والتودد إليه لا الطعام
وبهذا الحقير [illegible] أخرجه أحمد من أنس أيضا [illegible] في الجامع الصغير والترمذي [illegible] عن أنس
لو دعيت إلى كراع لأجبت ولو أهدي إلي ذراع لقبلت وكذا رواه البخاري عن أبي هريرة قال العسقلاني
وزعم بعض الشراح أن المراد بالكراع المكان المعروف بكراع الغميم وهو موضع بين مكة والمدينة
وأنه أطلق ذلك على سبيل المبالغة في الإجابة ولو بعد المكان لكن الإجابة مع حقارة الشيء أوضح

في المراد

436

في المراد وبهذا ذهب الجمهور إلى أن المراد بالكراع هنا كراع الشاة فقال وحديث أنس المذكور في الشمائل
يؤيده وأتى به [illegible] أن اختلفت الرواية عن أنس [illegible] إلى ما هو من كراع
الشاة فيكون [illegible] المقصود [illegible] قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا عبد
الرحمن نا سفيان عن محمد بن المنكدر تابعي جليل القدر في العلم والعمل مستجاب الدعوة عن
جابر بن عبد الله قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس براكب بغل ولا برذون ولا بالذي
لا عنده كعادة الملوك والمراد أنه جاء يعودني ماشيا تواضعا منه صلى الله عليه وسلم وامتنانا
ليعلم [illegible] على [illegible] بهذا الإسناد [illegible] أتاني النبي صلى الله عليه وسلم
يعودني وأبو بكر وهما ماشيان فوجداني أغمي علي فتوضأ النبي صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه
علي [illegible] بغل ولا برذون [illegible] والبرذون من الخيل
الأعجمي [illegible] العربي [illegible] بالذال المعجمة
الثقل قال المؤلف رحمه الله حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا أبو نعيم نا يحيى بن أبي الهيثم
العطار قال سمعت يوسف بن عبد الله بن سلام بتخفيف اللام [illegible] عليه [illegible]
[illegible] عبد الله بن سلام [illegible] جليل
إسرائيلي [illegible] وأهل الشرع [illegible] شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة ففي الصحيحين
عن سعد بن أبي وقاص سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأحد يمشي على الأرض إنه من أهل الجنة
إلا عبد الله بن سلام أسلم هو وجميع أهله [illegible] صلى الله عليه وسلم المدينة وقصة
إسلامه ومناقبه مذكورة في الصحيحين وغيرهما قال يوسف سماني رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوسف وأقعدني في حجره [illegible] بفتح الحاء [illegible] الحضن وهو ما دون الإبط إلى
الكشح وفي ابن حجر أما الحجر بالكسر [illegible] وبالفتح [illegible] وفي النهاية
الحجر بالفتح المنع [illegible]
الإنسان [illegible] والحجر بالفتح والكسر [illegible] ومسح على رأسي زاد في رواية [illegible]
ودعا لي بالبركة [illegible] صغار الصحابة [illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم في [illegible]

الادام فسال ابو امرين كنيته ابو يعقوب قال ابن حجر في العربية انه بيرب لم يفشوا وينبني به تسمية
ولد اصحابه وتحسين الاسم وان اسما الانبيا من الاسما المستحسنة ووضعه في الحجر ومسح راسه
وفي ذلك كمال لطفه صلى الله عليه وسلم وعظيم رحمته وتواضعه وملاطفته قال المص رحمه الله
حدثنا اسحاق بن منصور انا ابو داود نا الربيع هو ابن صبيح عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك
ان النبي صلى الله عليه وسلم حج على رحل رث وقطيفة كنا نرى ثمنها اربعة دراهم تقرع الجزم
بانها لا تساوي اربعة دراهم والقطيفة كساء له خمل والاحرى بانها المساواة على الشك
والمشاهدة ونحوها على المخايلة والمداكسة فلما استوت به راحلته قال الاستواء بمعنى
اي وجدته مستويا على ظهرها وقال الحنفي اي استوت راحلته ملتبسة به وقوله به حال
والراحلة من الابل البعير القوي على الاسفار والاحمال الذكر والانثى فيه سواء قال لبيك اي اقامة
لك على اجابتك بعد اقامة بحجة لا سمعة فيها ولا رياء بل خالصا لوجه الله تعالى وفي الرواية المتقدمة
انه دعا بذلك فقال اللهم اجعله حجا لا رياء فيه ولا سمعة وشرح ان ذلك من باب التواضع واظهار
الفاقة والافتقار بين يدي الله تعالى والتشريع والتعليم وكذا قوله صلى الله عليه وسلم كما في البخاري
عن ابي موسى اللهم اغفر لي خطاياي وعمدي وجدي وهزلي وكل ذلك عندي قال المص رحمه الله حدثنا
اسحاق نا عبد الرزاق نا معمر عن ثابت البناني وعاصم الاحول عن انس بن مالك ان خياطا
دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرب اليه ثريدا عليه دباء قال فكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ياخذ الدباء وكان يحب الدباء قال ثابت فسمعت انسا يقول فما
صنع لي طعام اقدر على ان يصنع فيه دباء الا صنع تقدم اثناء احاديث باب الادام ما
يتعلق بمعنى هذا الحديث وانما لم يكتف بلفظه هنا لان فيه من تتبع الدلالة على حسن تواضعه
صلى الله عليه وسلم قال المص رحمه الله حدثنا محمد بن اسماعيل البخاري نا عبد الله بن صالح حدثني
معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن عمرة قالت قيل لعائشة ماذا كان يعمل رسول الله
صلى الله عليه وسلم قالت كان بشرا من البشر اي فيعمل في بيته ما يعمله عامة البشر
تواضعا وارشادا الى التواضع ولا يتعد عن الافعال العادية تكبرا كعادة الملوك ومن ثم قال

يفلي

يفلي ثوبه اي يلتقط القمل منه وان كان محفوظا من اذاه صلى الله عليه وسلم كما انه محفوظ من تولده
من ذاته الشريفة لطهارته وطهارة سائر فضلاته صلى الله عليه وسلم ويحلب شاته بضم اللام ويجوز
كسرها ويخدم بضم الدال وتكسر نفسه من عطف العام على الخاص وذلك كصب الماء في الوضوء
والغسل على الاعضاء وجاء في رواية عنها ايضا كان يخيط ثوبه ويخصف نعله وفي رواية احمد
ويرقع دلوه وفي البخاري عن الاسود قال سالت عائشة ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع في اهله
قالت كان في مهنة اهله فاذا حضرت الصلاة قام الى الصلاة وفي ذلك انه ينبغي للرجل ان يكون
في بيته متواضعا خلافا لمن يتكبر على اهله ويكون عندهم كالامير عليهم وفي مختصر السيرة للمحب الطبري
انه صلى الله عليه وسلم كان في سفر فامر اصحابه باصلاح شاة فقال رجل علي ذبحها وقال اخر علي
سلخها وقال اخر علي طبخها فقال صلى الله عليه وسلم علي جمع الحطب فقالوا يا رسول الله
نكفيك العمل فقال قد علمت انكم تكفوني ولكني اكره ان اتميز عليكم وان الله يكره من عبده ان يراه متميزا
بين اصحابه وروى ابن عساكر نحو القصة وروي ايضا انه صلى الله عليه وسلم كان في الطواف فانقطع
شسع نعله فقال بعض اصحابه ناولني اصلحه فقال هذه اثرة ولا احب الاثرة وفي الشفا
انه صلى الله عليه وسلم لما قدم وفد النجاشي قام له فقال له اصحابه نكفيك فقال انهم كانوا لاصحابنا
مكرمين واني احب ان اكافيهم ثم من المعلوم انه صلى الله عليه وسلم وان كان بشرا من البشر
لا كالبشر كما ان الياقوت حجر من الاحجار وهذا ابان هذا المعنى وكشف عنه غطاه من قال في مدحه صلى الله عليه
وسلم محمد بشر لا كالبشر كما ان الياقوت حجر لا كالاحجار واشار الى ذلك بعضهم في قوله

محمد بشر لا كالبشر — بل هو كالياقوت بين الحجر

يشير الى انه صلى الله عليه وسلم كان بشرا في ظاهر الامر وملكوتيا باطنا فاق الانبياء واهل قربه
ودرجات بما خصه من عصمة وعلوم ومعارف وشهود وغير ذلك كما في الملائكة بل الكمل على
ما هو الصحيح من انهم افضل من الملائكة على جميعهم الصلاة والسلام وغير ذلك وانه صلى الله عليه
وسلم لا ياتي شيئا من احوال البشر الا تانيسا لامته وتشريعا لهم لا انه محتاج الى شيء من ذلك
وقد لوح لهذا المعنى سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه بقوله والله يا رسول الله ما اكلت ولا

جنس

شرعية والحكمة الالهية والحاصل انه صلى الله عليه وسلم داخل في حكم البشر وخارج عنه باعتبار رتبي
كمثلهم داخل باعتبار ذاته البشرية وصفاته الظاهرة وخارج باعتبار باطنه الخصوصي ومعانيه
العلية ولله در الابوصيري حيث يقول

فمبلغ العلم فيه انه بشر — وانه خير خلق الله كلهم

باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم

الخلق بالضم وبضمتين السجية والطبع حتى قيل هو عبارة عن اوصاف الصورة الباطنة والصفات
المختصة التي هي ... الاشتمال عليها كما ان الخلق بالفتح عبارة عن اوصاف الصورة الظاهرة
وكل من اوصاف الظاهر واوصاف الباطن يكون حسنا ويكون قبيحا والمراد من الترجمة بيان
ما جاء من الاخبار في اوصافه الباطنة صلى الله عليه وسلم وهي كثيرة منها التواضع وتفرعت
فيه جملة ومنها الحياء وتشعبت فيه جملة ومنها حسن المعاشرة والمدح والعفو
والاحتمال والسخاء وبين المذكورة في هذه الترجمة ومنها الصبر والشكر والعدل والحزم
والشجاعة والهمة والوقار والمروءة والامانة والعبادة والزهد والشفقة
وغير ذلك وقد سبق الكلام عليها في مواضع متفرقة وبالجملة فكما حاز صلى
الله عليه وسلم الجمال كله على اتم ما ينبغي واكمل ما يكون في ظاهره فباطنه صلى الله
عليه وسلم الكمال كله على اتم ما ينبغي واكمل ما يكون فهو اجمل كل جميل واكمل كل كامل
وقد تقرر ان المحاسن الظاهرة عنوان على الاخلاق الباطنة ولاجل ذلك لما اختص صلى الله
عليه وسلم من جمال الصورة الظاهرة بما لم يشاركه فيه مخلوق كان ذلك اية باهرة وحجة
قاهرة على اتصاف نفسه من الاخلاق الحميدة بما لم يشاركه فيه مخلوق

فاق النبيين في خلق وفي خلق — ولم يدانوه في علم ولا كرم

واعلم ان اصول هذه الاخلاق العلية جبلية جبل عليها صلى الله عليه وسلم في اصل
خلقته واول فطرته لم تحصل له باكتساب ولا رياضة الا بجود الاهي وخصوصية ربانية
وهكذا سائر الانبياء ومن طالع سيرهم منذ صباهم الى مبعثهم حقق ذلك كما قال في الشفا واما

كما

كمالها وتمامها فهو مكتسب من القرآن فهي جبلية مكتسبة باعتبارين وقد سئلت عائشة
رضي الله عنها عن اخلاقه صلى الله عليه وسلم فقالت كان خلقه القرآن يعني التأدب بآدابه
والتخلق بمحاسنه والتزام اوامره وزواجره كقوله خذ العفو وأمر بالعرف واعرض عن الجاهلين
بمحاسنه
وكقوله ان الله يأمر بالعدل الاية وقوله واصبر وما صبرك الا بالله وقوله واصبر على ما اصابك
ان ذلك من عزم الامور وقوله واعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين وقوله وليعفوا وليصفحوا
الا تحبون ان يغفر الله لكم وقوله ادفع بالتي هي احسن الاية وقوله والكاظمين الغيظ والعافين
عن الناس وقوله اجتنبوا كثيرا من الظن الاية وغير ذلك من الاداب التي لا تحصى قال
... وفي قول عائشة رضي الله عنها كان خلقه القرآن رمز غامض وايماء
خفي الى الاخلاق الربانية فاحتشمت الحضرة الالهية ان تقول كان متخلقا باخلاق الله تعالى
فعبرت عن هذا بان خلقه القرآن استحياء من سبحات الجلال وسترا للحال بلطيف المقال لوفور
عقلها وكمال ادبها وقد تقرر عند العارفين ان اسماءه تعالى كلها ما عدا العلم للتخلق الا اسم
الجلالة فانه للتعلق لا للتخلق وقال في جمع الوسائل وفيه ايماء الى ان اوصاف خلقه
العظيم لا تتناهى كما ان معاني القرآن كذلك وهذا غاية في الاستيعاب ونهاية في الابداع وفي
ثم وسعت اخلاقه اخلاق اهل الاصناف من الادم بل انواع اجناس مخلوقات العالم ولذا ارسله
الله الى العرب والعجم والانس والجن وسائر الامم بل والى الملائكة والنباتات والجمادات كما
ثبتت في شرح الصلوات كما يدل عليه قوله في صحيح مسلم بعثت الى الخلق كافة اي جعله
الله القدوة العظمى لجميع الخلق في كل علم وحكم وحكمة وخلق حسن وكل كمال من الاخلاق
قال الشيخ ابو الحسن الحرالي رضي الله عنه لما كان مرجان خلقه عليه الصلاة والسلام
ربه عز وجل كما قال عليه الصلاة والسلام ربي عرف كل شيء وكانت اخلاقه اعظم خلق ولذلك
بعثه الله الى الناس كلهم فكان من كان الله ربه فمحمد صلى الله عليه وسلم رسوله وكما ان الربوبية
تعم جميع العالمين فالخلق المحمدي يشمل جميع العالمين معه ومن هذا يستفاد عموم جميع الخلق
الى شرح خلقه صلى الله عليه وسلم ويتضح معنى قوله لا يعي فيه حقيقته غيره قال الشيخ

ابو محمد عبد الجليل القصري في شعب الايمان من هذا الذي يجد خلقه من المخلوقين ما اثنى عليه
به الحق تعالى فقال وانك لعلى خلق عظيم ولا اعظم مما عظم الله عز وجل حدثنا قتيبة بن سعيد
نا جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت عن انس بن مالك قال خدمت رسول الله صلى الله
عليه وسلم عشر سنين كذا في اكثر الروايات وفي رواية مسلم تسع سنين وكانه الغى الكسر
لان خدمة انس له كانت في اثناء السنة الاولى فما قال لي اف قط اسم فعل للتضجر والتكره واصل
الاف وسخ الظفر والاذن وقيل لكل ما يتضجر ويستثقل له ويستوي فيه الواحد والتثنية والجمع
المذكر والمؤنث قال تعالى فلا تقل لهما اف وذكر القاضي وغيره فيها عشر لغات فتح الفاء وضمها
وكسرها بلا تنوين وبالتنوين فهذه ست وبضم الهمزة واسكان الفاء وبكسر الهمزة وفتح الفاء
وافه بضم همزتها وذكر ابن الانباري فيها تسعة وثلاثين لغة وزاد ابن عطية واحدة فالجملة اربعون
قال ابن حجر بضم الفاء المشددة مع فتح اوله وضمه وبفتحه فسكون او كسر مع التشديد
وعدمه وبنى لتوكيد نفي الماضي هـ وما قال لشيء صنعته لم صنعته ولا لشيء تركته لم تركته
قال المناوي زاد في رواية ولكن يقول قدر الله وما شاء فعل ولو قدر الله كان ولو قضي لكان
وما ذاك الا لكمال معرفته بانه لا فاعل ولا معطي ولا مانع الا الله وان الخلق آلات ووسائط
فلا معنى للغضب عليهم هـ وقال بعضهم سبب ذلك انه كان يشهد تصريف محبوبه فيه وتصريف
المحبوب في المحب لا يعارض به بل يسلم اذ كل ما يفعله المحبوب محبوب هـ فهذا من اخلاقه صلى الله
عليه وسلم لانس في مدة الخدمة المديدة من كمال خلقه صلى الله عليه وسلم وتجاوزه عن امثاله وملاحظة
تقدير ربه لا من كمال ادب انس رضي الله عنه كما قيل لان الغالب بقيته من خدمته صلى الله عليه
وسلم لا يخرج انس بعد بهذا الكلام وهذا اورد ابن الجوزي في كتاب الوفا عن انس قال خدمت رسول
الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما سبني سبة قط ولا ضربني ضربة قط ولا عبس في وجهي ولا امرني
بامر فتوانيت فيه فعاتبني عليه فان عاتبني احد من اهله قال دعوه فلو قدر شيء كان هـ فهذا
صريح في انه يقع منه من اصحاب عليه ولكن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يواخذه في ذلك وهذا
كله بالنسبة لما يتعلق بحظ خدمته عليه السلام وحقوق ملازمته لا فيما يتعلق بالتكاليف

لعشرته

442

الشرعية من حقوق الله تعالى او حقوق عباده فانه انما كان يجري فيها على الصواب اذ لا يسعه صلى الله
عليه وسلم السكوت عليه لانه مامور بالامر بالمعروف وفيه دلالة على فضيلة تامة لانس حيث لم
يفعل من مخالفة الله شيئا ولم يرتكب في تلك السنين في خدمته ما يوجب المؤاخذة ثم عادة ذلك كله
ببركة خدمة النبي صلى الله عليه وسلم وصحبته فانه من تعود خدمة الكمل تخلق باخلاقهم منها والمرء على دين
خليله فالمخدوم اذا كانت له بركة وجرى على السداد والتوفيق يكون من صحبه كذلك بين كتبه
فالصاحب بالنسبة للمخدوم كالفتيلة اذا قربت من السراج اشتعلت منه بالمجاورة قال
شيخ شيوخنا سيدي عبد القادر الفاسي رحمه الله ونفعنا ببركاته ومن هذا الحديث اخذ الصوفية
التربية بالهمة لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يودب انسا بمجرد الهمة قال وهذا هو الذي بقي
اليوم واما التربية بالاصطلاح فقد قال الشيخ زروق رضي الله عنه انها انقرضت منذ اعصار ولم
يبق الا الافادة بالهمة والحال قال في الاصابة جاءت به امه ام سليم حين قدم النبي صلى الله عليه
وسلم المدينة وهو ابن عشر سنين وقالت له يا رسول الله هذا غلام كيس يخدمك فقبله وكناه ابا
حمزة ومازحه فقال له يا ذا الاذنين وخرج معه الى بدر وشهدها وهو صغير لم يبلغ لانه
لم يكن يعد من المقاتلين وهو احد المكثرين من الرواية وفي البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي
طلحة التمس غلاما من غلمانكم يخدمني حتى اخرج الى خيبر فخرج بي ابو طلحة مردفي وانا غلام
راهقت الحلم فكنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل وفي الصحيحين عن انس قال قالت
امي يا رسول الله خادمك ادع الله له قال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته
الحديث فلم يمت حتى راى من ولده وولد ولده نحو المائة والعشرين وحج ومعه نحو السبعين
وكان له بستان بالبصرة يحمل في السنة مرتين وتشم من ريحانه روائح المسك وكانت عنده
شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم فلما حضرته الوفاة قال لثابت البناني ضعها تحت
لساني فوضعها وهي معه تحت لسانه وعن ابي هريرة قال ما رأيت احدا اشبه صلاة برسول الله
صلى الله عليه وسلم من ابن ام سليم يعني انسا وتوفي في قصره بالطف على فرسخين من البصرة سنة
احدى وتسعين او ثلاث وتسعين عن مائة سنة الا سنة او عن مائة وسبع سنين وهو اخر من مات

من الصحابة بالبصرة الا ابا الطفيل وهو اخر المكثرين من الرواية وجملة ما روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم الفا حديث ومائتا حديث وستة وثمانون حديثا في الصحيحين منها ثلاثمائة وثمانية عشر وهو
انس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام النجاري يكنى ابا حمزة كما تقدم وفي الصحابة رجل اخر يسمى انس بن
مالك ويكنى ابا امية القشيري وقيل الكعبي وكعب اخو قشير وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم من احسن الناس خلقا لاشك انه بلغ الغاية والثناء عليه بهذا التعبير بعد تقديم تفضيلا
يتوهم ان هذا شانه مع انس فقط وحمل الكلام على ما يعم الخلق اولى لما يعلم من عموم الخلق وعلى كل حال يحتاج الى
ادعاء زيادة من لانك اذا قلت زيد افضل علماء البلد لم يفد ذلك كونه اعلم اهل البلد لاحتمال
المتعدد بعضه افضل من بعض كما قاله ابن حجر وزيادة من في الايجاب لا يقول بها الجمهور وفي الحديث
قال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر عليك بحسن الخلق قال قلت يا رسول الله وما حسن
الخلق قال تصل من قطعك وتعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك ولا مسست هذا التفعال
من صفات الخلق بالفتح اي صفات الخلق بالضم خزا هو المركب من حرير وغيره والاكثر الاقوال فيه
عند المالكية الكراهة لديه وعند الشافعية مباح ان لم يزد الحرير وزنا وعند الحنفية
ان كان السدا حريرا واللحمة غيره فهو مباح وعكسه حرام قط كذا في بعض النسخ وفي بعضها بعد
قوله خزا ولا حريرا اي خالصا ولا شيئا تعميم بعد تخصيص كان الين من كف رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا شممت بكسر الميم وفتحها مسكا قط ولا عطرا هو مطلق الطيب فهو تعميم
بعد تخصيص كان اطيب من عرق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق الكلام على هذا في باب ترجمة
التعطر قال المصنف رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد واحمد بن عبدة هو الضبي والمعنى واحد
قالا حدثنا حماد بن زيد عن سلم بفتح فسكون العلوي بفتحتين عن انس بن مالك عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي عن حاله انه كان عنده عليه الصلاة والسلام رجل به اثر صفرة اي من طيب
او زعفران قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكاد يواجه اي لا يقرب من ان يقابل احدا
بشيء مما يكرهه بكسر الراء اي يكره ذلك الشيء فلما قام ذلك الرجل قال للقوم لو قلتم او امرتم هذا وجوابها
محذوف اي لو قلتم له يدع هذه الصفرة لكان ذلك حسنا فقال العلماء اختلفوا في المغير

لا عبران

444

بزعفران فاجاز مالك بحديث ابن عمر رايتك تصنع اربعا الخ قال ورايتك تصبغ بالصفرة وجه
من منع حديث انس ان ينهى ان يتزعفر الرجل وهو محمول على ان يتزعفر بدنه بزعفران لما فيه من التشبيه
بالنسوان فان قلت اذا كان هذا الاثر في الثوب كان القول بالجواز مشكلا لانه خلاف ما في هذا
الحديث وان كان في البدن كان تاخير الامر بتركه لمفارقة المجلس مشكلا لانه يجب على الفور ازالة
المنكر قلت اي الاثر في الثوب وقد ثبت فيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال راى رسول الله صلى
الله عليه وسلم علي ثوبين معصفرين فقال ان هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها وفي رواية قلت
اغسلهما قال لا بل احرقهما فيحمل على انه عليه السلام بالنهي وحمل الامر بالاحراق محمول على التغليظ كما
قال عياض وهو تفريع ان المراد بالاحراق ما نسب الى الغلاة في ذلك وان ما كان قال لا اعلم
حراما وغيره احب الي منه اللهم الا ان يقال المراد بالجواز عدم الحظر المقابل للمنع فلا ينافي ذلك
انه مكروه ومع هذا يشكل التاخير الا ان يترك لمفارقة المجلس بل يكون التاخير اشارة الى ان النهي
ذلك للتنزيه وخلاف الاولى كما اشار اليه ابن حجر قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن
جعفر حدثنا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي عبد الله الجدلي بفتح الجيم والدال نسبة الى قبيلة جديلة
عن عائشة انها قالت لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا اي ذا فحش في اقواله
وافعاله وهو ما يخرج عن مقداره حتى يستقبح ويستهجن شرعا وطبعا واستعماله
في القول اكثر منه في الفعل والصفة ومنه السب واللعن ولا متفحشا اي ولا متكلفا بالفحش
فيتعاطاه قصدا او هو من عادته ولا صخابا اي صياحا بالصاد المهملة الصياح ويقال فيه
بالسين وهو الاول اشهر والمراد بالمبالغة هنا اصل الفعل او مطلق المبالغة فيه جارية بخلاف
العجب بخرزات الفعال للمدح ولا يكفي نفي المبالغة فيه في الاسواق ليس هذا بقيد بل المعنى انه
لا يصخب في الاسواق التي هي محل الخصومات فيكون في غيرها بالاولى من باب احرى اي لا انه
ليس ممن يتاجر في الدنيا فيجمع حتى يقام عليه ويجمع هو ما يخاف منه وهو تعريض لمن جمع
لا تغضب الدنيا وما كان فيها وهذا لا ينافي انه مع ادنى تعظيم لانه الصلاة ولا مبالغة في رفع
الصوت حال الغضب لما في جمع المسائل حيث جعل نفيه في الاسواق اعتبارا عن رفع صوته

بالغداء فو الغضبة ولا يجزي بفتح الياء من الجزاء اي لا يكافئ ولا يجازي بالسيئة السيئة ابدا البدل
والاول السيئة على الثانية للمشاكلة ولكن يعفو باطنه ويصفح يعرض بظاهره امتثالا
لامر ربه لذلك في غير ما اية وقد تقدمت اول الباب وانما احتاجت الى هذا الاستدراك
دفعا لما يتوهم انه ذي الجزاء فجزاء الوضع بقاء الغضب وحسبك عفوه وصفحه
عن اعدائه الذين حاولوه وبالغوا في الجزاء به حتى شجوا وجهه وكسروا رباعيته
فقال له اصحابه لو دعوت عليهم فقال اني لم ابعث لعانا ولكن بعثت داعيا
ورحمة فقال اللهم اهد قومي او اغفر لقومي فانهم لا يعلمون ومن حلمه فهو لا
ذو علم زلته ومعجزة تعرف بكمال حلمه الا المصطفى فانه لا يزيده شدة الا يزداد
له والجهل عليه الا عفوا وصفحا وروى الطبراني وابن حبان والحاكم والبيهقي عن رجل
من احبار اليهود الذين اسلموا يقال له زيد بن سعنة بالنون على قول الاكثر وقيل
بالتحتانية انه قال لم يبق من علامات النبوة شيء الا وقد عرفته في وجه محمد صلى الله
عليه وسلم حين نظرت اليه الا اثنين لم اخبرهما منه يسبق حلمه جهله ولا يزيده شدة الجهل
عليه الا حلما فكنت اتلطف له لان اخالطه فاعرف حلمه وجهله فابتعت منه تمرا الى
اجل فلما كان قبل محل الاجل بيومين او ثلاثة اتيته فاخذت بمجامع
قميصه وردائه ونظرت اليه بوجه غليظ ثم قلت الا تقضيني يا محمد حقي فوالله
انكم يا بني عبد المطلب مطل فقال عمر اي عدو الله تقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ما اسمع فوالله لولا ما احاذر فوته لضربت بسيفي راسك ورسول الله صلى الله عليه
وسلم ينظر الى عمر في سكون وتؤدة وتبسم ثم قال انا وهو كنا احوج الى غير هذا منك يا عمر
ان تامرني بحسن الاداء وتامره بحسن التقاضي اذهب به فاقضه وزده عشرين صاعا
مكان ما روعته فقلت يا عمر كل علامات النبوة قد عرفتها في وجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين نظرت اليه الا اثنين لم اخبرهما يسبق حلمه جهله ولا يزيده شدة الجهل
عليه الا حلما فقد اختبرتهما اشهدك اني رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا قال

بعد لا خلابة

446

في الا خلابة ثم شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم مشاهده واستشهد في تبوك مقبلا غير
مدبر وروي انه كان اعرابي جذبه بردائه حتى اثر في رقبته الشريفة لخشونته وهو
يقول احملني على بعيري هذين اي احملهما لي طعاما فانك لا تحملني من مالك ولا من مال
ابيك فقال صلى الله عليه وسلم لا واستغفر الله ثلاث مرات لا احملك حتى تقيدني من
جذبتك فقال لا والله لا اقيدكها ثم دعا رجلا فقال له احمل له على بعيريه هذين على
بعير تمرا وعلى الاخر شعيرا وفي البخاري انه لما جذبه تلك الجذبة الشريفة التفت
اليه فضحك ثم امر له بعطاء ولله در القائل

عاشر الناس باخلاق رضا … تملك الاحرار من غير ثمن
لا تقابل الجهل بالجهل فقد … ساد اهل الحلم في كل زمن
ان للصبر عليه مسلكا … ليس يدري فيه الا من ومن

قال المؤلف رحمه الله حدثنا ما روى ابن اسحاق والبخاري نا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عائشة قالت ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده شيئا قط الا ان يجاهد
في سبيل الله اي يقاتل ان احتاج لذلك وقد وقع منه ذلك في الجهاد حتى قتل ابي بن
خلف بيده في احد ولم يقتل بيده احدا غيره قيل واشقى من قتل نبيا او قتله نبي وفيه
فضل الجهاد وان الاولى للامام التنزه عن اقامة الحدود والتعازير بنفسه بل يقيم لنا من
يستوفيها وعليه عمل الخلفاء ولا ضرب خادما ولا امراة تخصيص بعد تعميم ونكتته
المبالغة في نفي الضرب لكثرة وقوع ضربهما للابتلاء بمخالطتهما ومخالفتهما غالبا
لم يكن الا ما وفيه جواز ضرب النساء والخدم للتاديب اذ لو لم يكن مباحا لما مدح بالتنزه
عنه لكن التنزه عنه حيث امكن افضل لا سيما اهل المروءة والكمال فقد اهل الوجاهة
تاديبه وابعدوا ان ضربه مظلمة تعود عليه فقد ضرب فانه يعدل التنعيم غالبا
وابلغ مما هنا اخبار انس بانه لم يعاتبه قط قال المؤلف رحمه الله حدثنا احمد بن محمد
اخبرنا فضيل بن عياض من اشياخ الشافعي مناقبه مشهورة عن منصور عن الزهري

عن عروة عن عائشة قالت ما رأيت أي علمت فإنه أبلغ من أبصرت رسول الله صلى الله عليه وسلم
منتصرا أي منتقما من مظلمة الظلامة بكسر اللام اسم لما تطلبه من الظالم وهي ما أخذ
منه ظلما وقيل بفتح اللام والكسر مصدر فالضمير المنصوب في قوله ظلمها على الأول مفعول به
وعلى الثاني مفعول مطلق كما في ابن حجر قط أي في وقت من الأوقات الماضية إلى زمن الوفاة صلى
الله عليه وسلم بأنه نيل من جسمه أو كان أقام على كان يبين الأعم الذي سبق والبينونة
إلى ممتد والأعرابي الذي جذبه بردائه حتى أثرت حاشية الرداء برقبته لا كنه حق له فيسقط
بعفوه بخلاف ما يكره الفقراء إليه حيث وصفه بالنبوة مما يرجع إلى تعظيمه فإنه
لا يترك لأنه حق لله تعالى وليس للقادح أن يعفو ولا يترخص لمن تعرض لمنصبه بأذية بخلاف من تعرض
لذاته مما يرجع لتعظيمه صلى الله عليه وسلم فهو من محارم الله تعالى المندرجة تحت قولها ما لم ينتهك
أي يتناول من محارم الله شيء جمع محرم أي ما حرمه الله على عباده من الحق اللاحق المخلوق
يعني محرم مصدر ميمي بمعنى المفعول فإذا انتهك من محارم الله تعالى شيء كان من أشدهم
في ذلك غضبا حتى ينتقم ممن ارتكب ذلك ... لقوله لما شجه الكفار اللهم اغفر لقومي وقوله
حين شغلوه عن الصلاة ملأ الله قلوبهم وبيوتهم نارا ... الشجة العاجلة في وجهه الشريف
وما تحمل الشجة العاجلة في وجهه بين المنيف قال ابن حجر فإن قيل إيذاء النبي صلى الله
عليه وسلم كبيرة وهو حق الله تعالى فكيف يسقط بعفوه أجيب بأن الإيذاء مطلقا ليس
بكبيرة لا إيذاء ... من مسلم جاهل وموضوع ... كبيرة وأما تجاوزه عن المنافقين
فلئلا يتحدث الناس عنه ... وأما قتلهم فقال لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه وأما
المغامر فمصلحة تأليفهم اقتضت عدم مؤاخذتهم بجنايتهم وأما الحي فهو غني ... الأحكام
هـ وأما عفوه صلى الله عليه وسلم عن قاتل حمزة وحمزة ما أبين بما وجه الله وإن كان فيه مظافة
على أنه ... عنه كما ... لا ... بفضل ... عليه بالميل عن الحق بل اغتفر أنه
من مصالح الدنيا ... وأنه كان استيلافا لمثله في الإسلام
كما استألفهم بماله ومال الله تعالى رغبة في إسلامهم وأنه تثبيت لغرضه قال ابن حجر وفيه

الحث

448

الحث على العفو والحلم واحتمال الأذى والانتصار لدين الله تعالى وأنه ينبغي لكل والٍ التخلق
بهذا الخلق الكريم فلا ينتقم لنفسه ولا يهمل حق الله تعالى قال القاضي عياض ما كان عليه
صلى الله عليه وسلم من الصبر والحلم وما كان عليه من التبليغ بالحق والصلابة في الدين هذا هو الخلق
الحسن المحمود لأنه لو ترك الانتقام في حق الله تعالى وعفى عنه كان ذلك مهانة وضعفا ولو
انتقم لنفسه لم يكن ثم صبر ولكان هذا الخلق مشابها لما يقع منه المتكبر الذي ...
ويعفو ... وخير الأمور أوساطها وما خير بين أمرين أي مما يرجع إليه أو يرجع إلى غيره
إلا اختار أيسرهما ما لم يكن مأثما رواية البخاري ما لم يكن إثما فإن كان إثما كان أبعد الناس منه
قال عياض إن كان التخيير من الله تعالى فالاستثناء منقطع لأن الله تعالى لا يخير فيما فيه إثم وكذلك
من الأمة وإن كان من المنافقين فالاستثناء على وجهه قلت ويحتمل أن يكون ما لم يكن إثما
ما لم يفض إلى الإثم والعصيان لا حقيقة الذنب للعصمة وذلك كالتخيير بين فتح كنوز
الأرض عليه والكفاف فاختار الكفاف وإن كانت السعة أسهل خوف الاشتغال عن
كمال التفرغ للعبادة قال ابن حجر التخيير إما بأن يخيره الله تعالى فيما فيه عقوبتان
فيختار الأخف أو في قتال الكفار وأخذ الجزية فيختار أخذها أو في حق أمته في
المجاهدة في العبادة والاقتصاد فيختار الاقتصاد وإما بأن يخيره المنافقون أو الكفار
قال في جمع الوسائل بمعنى تخييره أخرى من الله فيما امتثل ... ومن يجوز أو
حرمته إباحته وتخييره من المسلمين له في أمرين فيختار الأيسر على نفسه أو عليهم قلت
بمعنى تخييره من الناس له في الشفاعة والعفو ومنه قول الملك إن شئت أطبق عليهم الأخشبين
قال ابن عبد البر وفيه أنه ينبغي ترك ما عسر من أمور الدنيا والآخرة وترك الإلحاح فيه إذا
لم يضطر إليه والميل إلى اليسر أبدا في معناه الأخذ برخص الله ورسوله ورخص العلماء ما
لم يكن ذلك القول خطأ بيّنا ولم يتتبع ذلك بحيث تنحل ربقة التكليف من عنقه قال المصنف
رحمه الله حدثنا ابن أبي عمر نا سفيان عن محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة قالت استأذن
رجل هو كما قال النووي وغيره عيينة بن حصن الفزاري وكان يقال له الأحمق المطاع وفي رواية

انه مخرمة قال ابو عمر ولا يبعد انهما قضيتان على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عنده فقال بئس ابن العشيرة او اخو العشيرة في رواية البخاري بئس اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة من غير شك وانما قال صلى الله عليه وسلم فيه هذا القول تعريفا بحاله لمن جاهل بها وليتنزل منزلته لانه عليه السلام في مقام التعليم فهو تحذير من الفتنة واشفاء السيرة فيه لانه كان ممن ارد الايمان مع النفاق ومن كان مثله الى ذلك فانه كما في فتح الباري ارتد مع اهل الردة وحارب ثم راجع الاسلام وحضر بعض الفتوح في عهد عمر رضي الله عنه وله جيء به الى ابي بكر اسيرا كان الصبيان يقولون في ازقة المدينة هذا الذي خرج من الدين فيقول عمكم لم يدخل حتى خرج فان ذلك القول من المصطفى علم من اعلام نبوته ومعجزة له لانه اخبار بغيب وقع واذا كان كذلك جاز ان لا يكون هذا من الغيبة من نوع اذ غيبة الفاسق المعلن وظالم في الحكام ليس بامر ممنوع ثم اذن له في الدخول فالان له القول اي لطف معه وفي رواية البخاري تطلق في وجهه وانبسط اليه فلما خرج قلت يا رسول الله قلت ما قلت اي في غيبته ثم الانت له القول اي عند مقابلته فقال يا عائشة ان شر الناس وفي نسخة من شر الناس من تركه الناس او ودعه الناس شك من سفيان اتقاء فحشه وفي رواية البخاري متى عهدتني فحاشا ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره فبين له صلى الله عليه وسلم انه انما الان له القول تاليفا له واتقاء لفحشه لانه كان رئيس قومه فلو لم يلن له القول لاستحر هلال عشيرته ومن يتبعه من الصبيان وحملهم على عدم الايمان وهذا كان المصطفى يتالفهم بنيل الاموال والعطية فضلا عن ملاقاة الوجه كان ذلك شفقة على الخلق وتكثيرا للامة كيف لا وهو نبي الرحمة وايضا فانه لم يمدحه بالقول وانما الان له الكلام مداراة كما قاله الذهبي ففيه تعليم للاخيار كيف يتخلصون من شر الاشرار بالمداراة من غير شيء من اخلاق المومنين وقد قال القائل

ما دمت حيا دار الناس كلهم ... فانما انت في دار المداراة

ودارهم ما دمت في دارهم ... وارضهم ما دمت في ارضهم

ووجدت بخط العلامة شارح الرسالة

حيث

450

حيث الرجال ومازحتهم ... فكل يميل الى شهوته

فلله در فتى عاقل ... يدير الامور على حكمته

يجالي العدو باحسانه ... ويدعو العدو الى مودته

ويلبس للدهر اثوابه ... ويرضخ للغير في دولته

فمن الرجوع الناس في مداراتهم وسوقهم الى الحق بلطفه حسن بذل شيء من الدنيا لاجل الدين الى من يخاف شره اما اعتقادا فانها مداراة الفاسق مع الاظهار الى ما هو عليه حسن بذل الدين لصلاح الدنيا تنبيه ما وقع في تفسير الحديث من الاخبار قال النووي يحتمل انه صلى الله عليه وسلم على قوله ان من شر الناس في هذا الحديث لعموم الناس من اهل زمانه وانه ليس فحاشا بل شانه الرفق بالناس والاحسان للعشرة وتحمل الاذى اي بما يترتب على ذلك من جموع الجواهر ومجموع الفوائد فيكون المعنى انما الانت له القول لاني لو قلت له في حضوره ما قلت في غيبته لتركني اتقاء فحشي فاكون من شر الناس وهذا الاحتمال وحمله في جمع الوسائل هكذا فانظره مع ان في رواية البخاري المتقدمة متى عهدتني فحاشا قال البخاري رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال لا اي لا يا ابت من جهة الدنيا في قول علي رضي الله عنه فيما سبق من سائله حاجة لم يرده الا بها او بميسور من القول الذي كان يعده او يقول فكان صلى الله عليه وسلم اذا وجد جاد وان عدم لا يخلف الميعاد وانما خرج صلى الله عليه وسلم للاشعريين بان لا ... على تعشيم بسوالهم ما عنده ومن ثم حلف فقال والله لا احملكم حسما لطمعهم في ذلك ... استزادة مع عدم الاحتياج ولذلك انكر المصنف واعلم ان عطاياه صلى الله عليه وسلم في الكرم والسخاء كثيرة في الباب بعضها وهو اعطى صفوان بن امية غنما ملات واديا بين جبلين فقال ان محمدا يعطي عطاء من لا يخشى الفقر ورد على هوازن سباياهم وكانت ستة الاف من ... واعطى العباس من الذهب ما لا يطيق حمله وحملت اليه تسعون الف درهم فوضعت على حصير ثم قام

البداية سمعا لجاوده سايلا حتى فرغ منها قال ابن المبارك صرت عنده صلى الله عليه
وسلم نجابه بسعة الصدر بأن يسمع مثلها الجمهور بادركهم فقط وذلك لان صدره كرم عن التوق
بالله والغنا بملكه والانفاق على الاكوان لو فنيت من خزاينه تعلى التي لا نفاد لها ومن كان
مذكوا لا نهاية بجوده وقال بعض المحققين لم يكمل وصف الايثار الا في سيد الاكوان فان كل
واحد يوم القيامة يقول نفسي نفسي وهو يقول امتي امتي صلى الله عليه وسلم فاز
بالحاجات في الدنيا والاخرة وحسبك من جاه على الكونين كلهم بالسعادة الابدية وبذل المجهود
في تحصيل النعيم المقيم وسراية سابق الغلو من امنهم فكان من بين وعزو وقريب وبعيد
بالمال والعلوم والاحوال والاخلاق والمقامات وبنفسه حتى قال تعالى لعلك باخع نفسك
الا يكونوا مومنين وفيه رحمهم الله الفاضل

يا اجود الاجواد يا من له	فيض النبي في المقام الاغر
الجود فيك انت مالكه	مفتاحه والكل منك اشتغر
فجد لما ارجوه يا بغيتي	فان كل الجود منك ظهر

وبابه قول ابن عباس كان اجود الناس بالخير وهذا قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن
موسى بن يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق وعن زياد بن ابي زياد عن محمد بن كعب القرظي نسبة
الى قريظة مصغرا قبيلة معروفة من يهود المدينة عن عمرو بن العاص الجمهور على كتابته بالياء
وهي اللغة الفصيحة وقد شاع في كتب المشتغلين قاله ابن حجر فقال في جمع الوسايل وهو
مبني على ان العاص اسم فاعل من المعتل اللام وليس كذلك بل هو الاجوف على ما حققه
صاحب القاموس حيث قال والاعياص من قريش اولاد امية وعبد شمس الاكبر وهم العاص وابو
العاص والعيص وابو العيص قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل بوجهه
وحديثه على اشر القوم الذي لغة قبيلة والاكثر يقولون القوم يتالفهم بذلك اي بما ذكر من
الاقبال والحديث ليزداد رغبة في الاسلام وفيه ارشاد الى ان المومن الضعيف احوج الى
الارشاد والمراعاة من غيره فالشفقة عليه اكثر ولهذا يكون توجه المشايخ الى المريد المبتلي

الكرم من توجههم الى المنتهي ومن هذا القبيل قوله صلى الله عليه وسلم اني لا عطي الرجل وغيره احب
الي منه خشية ان يكبه الله في النار وقوله اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه وجعل ذلك من اكرام الكل
قوما الى ما جعل الله بطلوبهم من الخير والغنا منهم عمرو بن تغلب المطلع الجبل والاخرة ومن كان
يقبل بوجهه وحديثه على لانه كان حديث عهد بالاسلام ومن رؤسا قومه اسلم هو وخالد
ابن الوليد في الفتح حتى ظننت اني خير القوم مقتضى تمييزه على ما قبله ان يقول حتى
ظننت اني شر القوم قال ابن حجر ويجاب بانه رضي الله عنه حكى ما شاهده منه صلى
الله عليه وسلم باعتبار ما في باطن الامر لما عرفنا في ذاك وقال حتى ظننت اني خير القوم
باعتبار ما ظنه بجهله به لا بما انتج بل الاعتبار الاول والاخر باعتبار الثاني فقلت
يا رسول الله انا خير او ابو بكر فقال ابو بكر فقلت يا رسول الله انا خير او عمر فقال عمر
فقلت يا رسول الله انا خير او عثمان فقال عثمان فلما سالت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فصدقني بتخفيف الدال اي اخبرني بالصدق وهو جواب لما على القول بجواز
اقتران جوابها بالفاء وعلى مقابله فالجواب محذوف اي لم يمنعه من بعض النسخ فرفضني
بدون فاء فيتعين ان يكون جوابا خلافا لقول ابن حجر ان الجملة حالية بتقدير قد واما
نسخة فصرفني بتشديد الراء فلا يظهر لها معنى صحيح خلافا لابن حجر لانه صلى الله عليه
وسلم لم يصرفه عنه بل لزمه حقا واما قوله فلوددت اي تمنيت واحببت حبا عظيما
على الجواب المذكور او المقدر اني لم اكن سالته ايحياء لما ظهر من خطاه او من اني الموجب
لكثرة اقباله والعامل له ويؤخذ من ذلك بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من عظيم التالف
ليتقرب به امته في ذلك وارشاد السايل الى انه لا ينبغي ان يسال عن شيء الا بعد تحقق
انه لا ياتي خطا او يفوت حقيقته وكان عمرو بن العاص من فرسان قريش وابطالهم
في الجاهلية مذكورا بذلك فيهم وكان حسن الشعر ومن شعره يخاطب عمارة بن الوليد
المغيرة عند النجاشي

اذا المرء لم يترك طعاما يحبه	ولم ينه قلبا غاويا حيث يمما
قضى وطرا منه وغادر سبة	اذا ذكرت امثالها تملا الفما

الذي

وسواء حوا او ميتات وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول اذا استضحك رجلا عن دينه وعقله يقول
اشهروا خالفتكم فانه عمر واحلوا بين حالتي الافراد ولما مات عمر قال ابو الدرداء عثمان بن طلحة
الحربية مسلمين ودخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ابنهم وقال من معكم مكة بافلاذ
كبدها وولى رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمان عمرو بن العاص وعثمان ومن ادمى جعفر زمان
عمر وقتل الخطاب وسبا الدربة وقال فيه النبي صلى الله عليه وسلم اسلم الناس وامن عمرو
ابن العاص وقال اللهم صل على عمرو بن العاص فانه يحب الله ورسوله وقال يقدم عليكم الليلة
رجل حكيم مهاجر فقدم عمرو بن العاص رواه ابن عساكر قال المص رحمه الله حدثنا سفيان بن وكيع
نا جميع بن عمر العجلي قال حدثني رجل من بني تميم من ولد ابي هالة زوج خديجة يكنى
ابا عبد الله عن ابن لابي هالة عن الحسين بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسين
ابن علي سألت ابي عن سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم في جلسائه اي في حق جلسائه
من اصحابه فقال ابي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم دائم البشر بالكسر طلاقة الوجه
وبشاشته وفي قوله كان دائم البشر اشعار بانه من حضر كان اطول في ضحكه مجالساته
ومخوف في باب الضحك انه لا منافاة بين قوله هذا دائم البشر وقول هند متواصل الاحزان فافهم
منافي سهل الخلق اي ما فيه صعوبة يعني انه خلق الحسن يتقاد له في كل شيء اراده واما
فيه شونه يعني انه لا يبدر عن خلقه ما يكون سببا لاذى غيره لين الجانب اي سريع الا
انعطاف جميل الصفح او هو قليل الخلاف او هو كناية عن السكون والوقار والخضوع والخشوع
ليس بفظ اي سيء الخلق ولا غليظ اي جافي الطبع قاسي القلب قال العسقلاني هذا
موافق لقوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب ولا ينافيه قوله تعالى واغلظ عليهم لان النفي
بالنسبة الى المؤمنين والامر بالنسبة الى الكفار والمنافقين كما هو مصرح به في الاية او النفي محمول
على طبعه والامر محمول على المعالجة قال في جمع الوسائل قلت وفيه نكتة لطيفة وهي
ان صفة الجمال من الرحمة واللين كانت غالبة عليه حتى احتاج لمعالجته الامر ولا صخاب ولا
فحاش سيء الكلام على الغضب والفحش والمراد نفي اصل الفعل ولا عياب اي لا يعيب شيئا

فالمراد

عمر بن

فالمراد ايضا نفي اصل الفعل وفي التعبير بالمبالغة صيغ فعال ان شتمه اكل الاكل وتفوح وجه
ذلك في حديث منه لم يكن يذم ذواقا ولا يمدحه ومن المعلوم ان هذا في المباح واما الحرام فكان
يعيبه وينهى عنه واخذ العلماء من هذا ان من اداب الطعام ان لا يعاب قال النووي كما في
حاشية قليل الحنفي شاهد ومن التمثيل هذا مثل ان لا حرج فيه عيبه من جهة الخلقة ومن جهة
الصنعة والعيب فيه وهو كتمه طلب الطائع الملتم الا ان من نال فيه بذلك فلا بأس وعليه
يحمل قول بعضهم انما يكره من جهة الخلقة كما من جهة الصنعة فلا يكره لان صنعة الله لا تعاب وصنعة
الادميين تعاب قاله ابن حجر وتعقبه في جمع الوسائل وسلمه ولا مداح وفي نسخة ولا مزاح قال
ابن حجر والمراد نفي المبالغة فيجوز ان يفعل له او هو مما صح عنه صلى الله عليه وسلم احيانا وفي نسخة
ولا مشاح بضم الميم وتشديد الحاء المهملة والظاهر انه من المشاحة اي ليس بمجادل ولا مناقش
ومنه قولهم لا مشاحة في الاصطلاح وجعله ابن حجر من الشح يتغافل عما لا يشتهي اي يتغافل
الغفلة والاعراض عما لا يستحسنه من القول والفعل ولا يؤيس منه بضم ياء وسكون همزة وفتح ياء
مكسورة اي لا يجعل غيره ايسا لا يشتهيه وفي نسخة يؤيس بضم ياء فسكون واو وفتح ياء مكسورة
اي لا غيره بان يسا مما لا يشتهيه فالاول من الاياس والثاني من الياس والمعنى واحد ويحتمل ان يكون
فيه منه راجعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لا يجعل احدا ايسا من بره وجوده وكرمه
ولا يخيب فيه من الاجابة اي ولا يخيب الغير لانه المشرع العظيم فلا يفعل الا ما يفتى به فيه بل يسكت
عنه عفوا وكرما وفي نسخة ولا يخيب فيه بالتشديد من التخييب اي لا يجعله محروما بالكلية او
بالتخفيف من الخيبة بمعنى الحرمان والظاهر انه سهو لان الخيبة مصدر لازم ولا يظهر معناه
في هذا المقام قد ترك نفسه اي منعها من ثلاث المراء اي الجدال ماخذا في الحصول ابلغ في
المزح بحديث من ترك المراء وهو محق بنى الله له بيتا في رياض الجنة فالمراد فهنا على المراء
بغير حق واما قوله تعالى وجادلهم بالتي هي احسن فالمراد الصبر المنسوب للكفار اي فالمراد
معانيهم بالفكر التي هي احسن من المجادلة من الحق والبر والايثار او جعل الاثم وقيل
بين المراء والجدال فرق قال بعض شراح الرسالة الجدال موضع الحق بالباطل والمراء هو قصد

الحضور في المناظرة فقد كان لا يمارى احدا ولا يجادل ومن ادب الشافعي رضي الله عنه ما جاء له احد او صحبة
الجماعة والمماراة التي لا افتقار اليها من حيث هي وقال ايضا ما ناظرت احدا الا وددت ان يظهر
الحق على يده وفي بعض الروايات ولا الاكبار بالباء الموحدة اي الاستعظام في سيره في
جلوسه وشربه ومعاشرته مع الناس من الكبر اي الاستعظام ومنه قوله تعالى فلما رأينه
اكبرنه وفي بعضها ولا الاكثار بالمثلثة اي من الكلام او من غيره زيادة على ما يحتاجه وما لا يعنيه
اي ما لا يهمه في دينه او دنياه وفي الحديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه اي ما لا تدعو اليه
الضرورة والحاجة الدينية ومعظم الاقوال والافعال والعوارض الدنيوية زائدة على ذلك وترك
الناس اي تركهم من ثلاث اي خصال فسرها بقوله كان لا يذم احدا ولا يعيبه يحتمل ان يفرق بينهما بان الذم انما
في الامور الاختيارية كالافعال القبيحة فانه قد يكون بالامور الخلقية كالطول والقصر والسواد واشكال
ذلك او بان الاول يكون في المواجهة والثاني في الغيبة واما احتمال ان يكون بمعنى فيعيبه لا لاعادة
خير من الاعادة وثانيها قوله ولا يطلب عورته اي لا يتجسس عن اموره الباطنة التي يخفيها ولا
يبحث عن [illegible] الناس [illegible] في الناس لان ذلك في الامور الخفية التي تتعلق بها الاحكام الشرعية
والمصالح البشرية فانه المنافي [illegible] وقال في جمع الوسائل المعنى لا يظهر ما يريد الشخص ستره
ويفضح الناس عن الغيب ثالثها قوله ولا يتكلم الا فيما رجى ثوابه قال في جمع الوسائل
الغدر بهذه الثلاث رعاية احوالهم لكمال العدل وهذه الثلاث الاول من اعمال هاتيه والاخيرة
بعضها في بعض واذا تكلم اطرق جلساؤه اي خفضوا ابصارهم او سكتوا لما
البسه الله سبحانه من الهيبة والمهابة والعظمة التي ليستعملن تلقاء نفسه ولا صنع له فيها
او لكمال ميلهم لاستماع كلامه وارتياح ارواحهم بحديثه وخوفهم في الابتهاج الاهام
بالوجهين الا انه صرح بالوجه الثاني وهو الانسب بهذا المقام والله اعلم كانما على رؤوسهم
الطير مبالغة في وصفهم بالسكوت والسكون لان الطير لا يقع الا على ساكن [illegible] قال
الجزولي الظاهر ان الطير اذا وقع على راس [illegible] فيلتقط منه القمل لم يتحرك [illegible] الطير لئلا
ينفر عنه [illegible] لما يجد فيه من الراحة [illegible] اصحابه عليه السلام بحال ذلك

الطير

الطير لكمال ميلهم وتلذذهم باستماع كلامه وقال بعضهم اصل ذلك ان سليمان عليه
السلام كان اذا اراد الطير ان تظله امرها فاظلته فغضوا ابصارهم ولم يتكلموا حتى يسألهم
مهابة منه فكان اذا [illegible] الناس عن حال [illegible] فقيل للقوم اذا سكتوا كانما على رؤوسهم الطير
فاذا سكت تكلموا اي لا يتكلمون في اثناء حديثه كما هو مقتضى الادب وكذلك لا يتكلمون اثناء
حديث غيره كما اشار له بقوله ولا يتنازعون عنده الحديث وفسره بقوله من تكلم عنده انصتوا
له حتى يفرغ فيه ما كانوا عليه من عظيم الادب معه [illegible] خضوعهم بين يديه واجلالهم له
وهيبته عندهم وتوقيرهم له المشعر [illegible] على شأنه وكمال [illegible] وتخلقهم باخلاقه صلى
الله عليه وسلم واعلم انه يطلب من الادب عند سماع حديثه صلى الله عليه وسلم ما يطلب
من الادب معه في حياته لان حرمته ميتا كحرمته حيا ورفع الصوت على حديثه كرفعه عليه وقد
ورد عن السلف في هذا المعنى شيء كثير فمن ذلك انه كان اذا اتى الناس مالكا خرجت اليهم
الجارية فتقول لهم يقول لكم الشيخ اتريدون الحديث او المسائل فان قالوا المسائل خرج اليهم وان
قالوا الحديث دخل مغتسله واغتسل ولبس ثيابا جددا وتعمم ووضع على
راسه رداء وتلقى له منصة فيخرج ويجلس عليها وعليه الخشوع ولا يزال يبخر بالعود حتى
يفرغ من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن يجلس على تلك المنصة الا اذا
حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن ابي اويس فقيل لمالك في ذلك فقال احب
ان اعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احدث به الا على طهارة متمكنا حديثهم
عنده حديث اولهم اي كحديث اولهم في الاصغاء اليه وعدم الملل منه اذ العادة جارية بالملل
اذا كثر المقال او حديث افضلهم في الكلام او حديث افضلهم اذ كان لا يتفرغ بالكلام عنده الا
في [illegible] الا اكابر اصحابه وفي نسخة حديث اولهم [illegible] ليتبرك بذلك نعمة الله
عليهم يضحك مما يضحكون منه ويتعجب مما يتعجبون منه تانيسا لهم وجبرا للقلوب بهم
ورفقا بهم اذ لو تنزه صلى الله عليه وسلم عنهم لم يقدروا على التلقي منه لما كساه الله تعالى
من الجلالة والمهابة وفي ضمن ذلك [illegible] ويصبر للغريب على الجفوة

أي أدخله ومسوه الأدب في منطقه ومسألته لعلمه صلى الله عليه وسلم بأن ما يصدر
من الغريب لا يكون من أجل الاستخفاف بجنابه صلى الله عليه وسلم بل من جفاء الطبع حتى
أي مخففة من الثقيلة إن كان أصحابه ليستجلبونهم في واحد احتمالات منها أن المراد
جذبهم عن مجلسه ومنعهم من الجفاء وترك الأدب ومنها وهو الظاهر أن المراد يجيئهم
بالغرباء إلى مجلسه ليستفيدوا من أسئلتهم ومباحثتهم في السؤال مما لا يقدرون
عليه بأنفسهم مهابة له ويقول صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم صاحب حاجة أي دينية
أو دنيوية يطلبها فأرفدوه أي أعينوه بالدعاء والصلة والشفاعة ونحو ذلك
مما يوصله إلى حاجته ولا يقبل الثناء أي المدح إلا من مكافئ فيه أوجه منها أن المراد
المكافأة في الدين بأن يكون المادح مسلما لا كافرا أو باطنا لا كالمنافق ومنها أن
المراد بالمكافئ المقتصد في ثنائه المقارب في مدحه بأن لا يتجاوز به عن حد مثله وأن لا
يقصر به عما رفعه الله إليه من علو مقامه بجاهه أو كثيره أي مثله المراد بمكافأة
الواقع ومطابقته ومنها أن المراد أنه إذا أنعم على أحد نعمة فكافأه وأثنى عليه قبل
ثناءه وإذا ابتدأه بالثناء لم يقبله فالمكافئ على هذا بمعنى المجازي قال الحجي وغلطه قائله
بأن أحدا لا ينفك عن نعمته صلى الله عليه وسلم فالثناء عليه فرض عين فالأولى في جمع الوسائل
ولا يخفى أن الكلام إنما هو في المنة الصورية لا في المنة المعنوية ه وكان المراد بالنعمة
الدنيوية لا الدينية فإنها عامة لا ينفك عنها أحد كما قال والله أعلم ولا يقطع على أحد
حديثه حتى يجوز بالهمز والزاي أي يتعدى الحق وفي نسخة يجور بالراء من الجور فيقطعه
بالرفع بنهي أي عن ذلك الحديث أو قيام أي عن المجلس فيفهم من الحديث بيان حسن خلقه صلى
الله عليه وسلم ولطفه ورفقه وحلمه وصبره وشفقته ورأفته ورحمته قال المصنف رحمه الله
حدثنا عبد الله بن عمران أبو القاسم القرشي المكي نا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أي ابن مسعود عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم أجود الناس سبق في حديث جابر وجه ذلك أن مصدر كرمه عن الرؤوف بالله الأتقى

من هذا ينبغي أن لا انقياد له وقال ابن حجر سبب ذلك أن نفسه أشرف النفوس ومزاجه أعدل
الأمزجة ومن هو كذلك يكون فعله أحسن الأفعال وخلقه أحسن الأخلاق ومن هو كذلك
يكون أجود الناس وأن جوده لم يقتصر على نوع بل كان بجميع أنواع الجود من بذل العلم والمال
وبذل نفسه لله في إظهار دينه وهداية عباده وإيصال النفع إليهم بكل طريق من إطعام
جائعهم ووعظ جاهلهم وقضاء حوائجهم وتحمل أثقالهم وكان جوده كله لله وفي ابتغاء
مرضاته وكان يؤثر على نفسه وأولاده فيعطي عطاء يعجز عنه الملوك ويعيش في نفسه
عيش الفقراء فيمر عليه الشهر والشهران لا يوقد في بيته نار وربما ربط الحجر على بطنه من الجوع
وهذا ما سبق وشكت إليه فاطمة رضي الله عنها ما تلقاه من الخدمة وطلبت له خادما يكفيها
ذلك فأمرها أن تستعين بالتسبيح والتحميد والتكبير وقال لا أعطيك وأدع أهل الصفة
تطوى بطونهم من الجوع وقد كسته امرأة بردة فلبسها محتاجا إليها فسأله بعض أصحابه
فأعطاه إياها كما رواه البخاري وهو يتفرع شيء من آثار سخائه صلى الله عليه وسلم بقوله
بالخير شامل لجميع أنواع الجود كما تقرر وفيه إشارة إلى أنه كان يتحرى في أفضل ما يكون عند كل
بأدنى لا فيما له على حد لا وإعراضه عما سواه واستغنائه عن الفانيات بالباقيات الصالحات
وأن الإنفاق والعبادات المالية مما يقوم الاسم في الأعمال البدنية يقوم في العبادات المالية
وكان أجود بالرفع في أكثر الروايات على أنه خبر كان ما يكون الأمير فيما ما يكون في شهر رمضان
حتى ينسلخ بمعنى أنه كان أجود الناس دائما وكان جوده في رمضان يتضاعف على جوده في
غيره أي فينبغي للأمة أن يقتدوا به صلى الله عليه وسلم في ذلك فيكون له في هذا الشهر المبارك
نصيب من كل نوع من أنواع الخير والمعرفة والتلاوة والذكر وقيام الليل وقضاء الحوائج
يتعرض بذلك لنفحات الرحمة الإلهية أي لأن لربكم في أيام دهركم نفحات فتعرضوا لها
وذلك لأنه موسم الخيرات وكان الله يتفضل على عباده في ذلك الشهر ما لا يتفضل عليهم
في غيره من الأوقات وكان صلى الله عليه وسلم متخلقا بأخلاق ربه وكانت إرادته تابعة
لإرادة ربه ولما ذكره بقوله فيأتيه جبريل قال العصام التعليل إذ سبب تضاعف

جوده في رمضان على سائر الازمان اتيان جبريل له كل ليلة من رمضان كما في الصحيحين وفي كتاب
الصيام من صحيح البخاري وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل يلقاه كل
ليلة من رمضان حتى ينسلخ يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا لقيه جبريل الخ قال
العسقلاني في هذه الرواية بيان سبب الاجودية وهي ابين من رواية حين يلقاه الخ قال
ابن حجر وانما كان اتيانه سببا لذلك لانه رسول ربه اليه بما يجدد له من البر والاخرة ويحث ويحض على
طلب البشر وانه امين حضرته المتولي لقسمة مواهبه وعطيته ولانه يعرض القرآن بتجدد خلقه
بالخلاق الرحمان **فيعرض عليه القرآن** المتبادر ان ضمير يعرض لجبريل وضمير عليه للرسول ويؤيده
ما عند الاسماعيلي من طريق ابن ابي الحمير كان جبريل يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم
القرآن في كل رمضان ويحتمل العكس وهو المصرح به في رواية البخارية المتقدمة ولما ترجم باب
كان جبريل يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم القرآن ثم ذكر حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرض ا
القرآن على جبريل قال العسقلاني كان البخاري اشار بالترجمة الى رواية الاسماعيلي ووجه
اشارته الى ان كلا منهما كان يعرض على الاخر ويؤيده ما وقع عند البخاري ايضا بلفظ فيدارسه القرآن
وفي حديث فاطمة عليها السلام اسر الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبريل كان يعارضني القرآن
اذ المدارسة والمعارضة مفاعلة من الجانبين فافادت ان كلا منهما تارة يقرأ وتارة يسمع الاخر
وتارة العكس ثم المراد عرض ما كان نزل من القرآن لا القرآن كله لانه لم يكن كاملا في رمضان وانما
كمل بعد ذلك والاتفاق على ان قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم انما نزل بعرفة يوم عرفة ومثله
المراد انه كان يعرض عليه كل ليلة جزءا من القرآن ولعله كان يقسمه على عدد ليالي رمضان او
المراد انه كان يقرأ كل ليلة جميع ما نزل منه لا انه كان يقرأ في ليلة جزءا واخرى جزءا اخر ويحتمل
وفي فضله في العرضة الاخيرة هل كانت بجميع الاحرف المأذون بقراءتها او بحرف واحد منها
وعلى الثاني فهل هو الذي جمع عليه عثمان الناس او غيره الذي جمع الوسايل وجاء عن مالك المدارسة
مع ان الله تعالى يقول ان علينا جمعه وقرآنه ما كان يجوده له عليه السلام بذلك من البركات
والخيرات والامدادات الالهية والنفحات الربانية وهذا قال **فاذا لقيه جبريل كان رسول**

الله

الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الريح المرسلة شبه نشر جوده بالخير في العباد
بنشر الريح القطر في البلاد وشتان ما بين الاثرين فان احدهما يحيي القلب بعد موته والاخر يحيي
الارض بعد موتها فالمراد الكثرة فيه والمبادرة الى المطر وان كانت تعم وتهب كل ما تمر عليه كما
ان جوده صلى الله عليه وسلم لا يختص به احد عن احد وتهب وتمضي وجود النبي صلى الله عليه وسلم
دائم مستمر وبهذا قال كان اجود بالخير من الريح ويحتمل ان يراد بالمرسلة المطلقة يعني انه
في الاسراع بالجود اسرع منها وفي الكلام ترق لانه فضل اولا جوده على جود جميع الناس ثم
ثانيا جوده في رمضان على جوده في سائر الاوقات وثالثا عند لقاء جبريل ومدارسته
القرآن فانه ح كان اجود من كل ما يتصور في الاجواد وهذا له الا تيان افضل الملائكة
اي جبريل الى افضل الخلق بافضل كلام من افضل متكلم في افضل زمان وفيه ان صحبة الصالحين
مؤثرة في دين الرجل وعلمه وسبب في عمارة قلبه قال يحيى بن معاذ ولي الله ريحان في
الارض فاذا شمه المريدون وصلت رائحته الى قلوبهم فيشتاقون الى ربهم وبهذا احض اهل
على صحبة مشايخ الطريق رضي الله تعالى عنهم ونفعنا بهم حتى قال ابو علي الثقفي رضي الله عنه
لو ان رجلا جمع العلوم كلها وصحب طوائف الناس لا يبلغ مبلغ الرجال الا بالرياضة من شيخ
او امام او مؤدب ناصح ومن لم ياخذ ادبه من امر له ونهاه يريه عيوب اعماله ورعونات نفسه
لا يجوز الاقتداء به في تصحيح المعاملات هـ ومن فوائد الحرص على التعليم محبة الجلوس في
العبادة قال بعضهم كنت اذا اعترتني فترة نظرت الى محمد بن واسع والى اجتهاده وقد
كان امامنا مالك رضي الله عنه يأتي محمد بن المنكدر وكان احمد بن حنبل ويحيى بن معين يختلفان
الى معروف الكرخي ولم يكن في علم الكلام بمنزلتهما وكان الامام الشافعي يجلس بين يدي
شيبان الراعي كما يقعد الصبي في المكتب قال في الاحياء الا ان هذا قد تعذر فينبغي ان
يرجع الى سماع احوالهم ومطالعة اخبارهم وما كانوا عليه من الجد والاجتهاد فقد انقضى
تعبهم وبقي ثوابهم ونعيمهم قال المؤلف رحمه الله **حدثنا عباس بن محمد الدوري نا عبد الله**
بن يزيد المقرئ نا ليث بن سعد حدثني ابو عثمان الوليد بن ابي الوليد عن سليمان بن خارجة

عن خارجة بن زيد بن ثابت قال دخل نفر يقع على الثلاثة الى العشرة او الى اربعة من اصحابه على ما في الصحاح على زيد بن ثابت فقالوا له حدثنا احاديث رسول الله وفي نسخة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماذا احدثكم اي اي شيء احدثكم وكانهم طلبوا احاديث شمائله صلى الله عليه وسلم المتعلقة باخلاقه واحواله واقواله فلذلك اعلمهم العربية في اداته واقاديهم بهذا التعجب رد ما وقع في قلوبهم من طلب الاحاطة بشمائله فان شمائله لا يحاط بها كمية ولا كيفية فان الفعل كلما دون مرتبته والافصاح دون وصفه وكل علو في حقه تقصير ولذا لا يقدر احد بحق مدحه صلى الله عليه وسلم كيف وقد اثنى عليه الكتاب العزيز في تعظيمه بما يبهر العقول وحرمت من ريح صفاته بما لا يستطيع البشر الوصول وهذا قال ابن الخطيب رحمه الله

يا مصطفى من قبل نشأة آدم ۞ والكون لم تفتح له اغلاق

أيروم مخلوق ثناءك بعد ما ۞ أثنى على اخلاقك الخلاق

وقد ورد ان العارف في الشوق قيل له لم لا تمدح النبي صلى الله عليه وسلم اي بالشعر مع وامامتكم في الحقيقة امام الحضرة لا مدحا او فيه عليه السلام

ارى كل مدح في النبي مقصرا ۞ وان بالغ المثني عليه واكثرا

اذا الله اثنى بالذي هو اهله ۞ عليه فما مقدار ما يمدح الورى

ولما استشعر اكابر الشعراء كابي تمام والمتنبي وابي الحسن عجزهم عن الوفاء بحق مدحه صلى الله عليه وسلم لم يتعاطوه ورأوا ان ذلك من اصعب ما يحاولونه ورحم الله القائل

تجاوز قدر المدح حتى كانه ۞ باحسن ما يثنى عليه يعاب

وقال ابن جزي

اروم امتداح المصطفى فيردني ۞ قصوري عن ادراك تلك المناقب

ومن لي بحصر البحر والبحر زاخر ۞ ومن لي باحصاء الحصى والكواكب

ورب سكوت كان فيه بلاغة ۞ ورب كلام فيه عتب لعاتب

ولما

ولما اتى ابو نواس عفا الله عنه في تركه مدح علي الرضى بن مولانا موسى الكاظم بن مولانا جعفر الصادق بن مولانا محمد الباقر بن مولانا علي زين العابدين بن مولانا الحسين بن مولانا علي رضي الله عنهم ونفعنا بمحبتهم اجمعين قال

قيل لي انت احسن الناس طرا ۞ في فنون من الكلام النبيه

لك من جيد القريض مديح ۞ يثمر الدر في يدي مجتنيه

فعلى م تركت مدح ابن موسى ۞ والخصال التي تجمعن فيه

قلت لا استطيع مدح امام ۞ كان جبريل خادما لابيه

وهو مقدم في اول الباب شيء من هذا المعنى ولما لم يتم العجز عن الاحاطة لا طلبوا وكان من القواعد المقررة ان ما لا يدرك كله لا يترك كله اراد ان يفيدهم بعضا من شمائله صلى الله عليه وسلم وهو من عشرته وغاية صحبته فقال مشيرا الى غاية ضبطه ونهاية حفظه واتقانه لما يرويه كنت جاره اي جعلني خاصا به اتم من غيري فكان اذا نزل عليه الوحي بعث الي فكتبته له اي جاره بين غاية القرب صلى الله عليه وسلم ومعرفته باحواله وفي عشرة حضوره حيث جعلني امينا من جهة امور الدين بضبطهما ومن يعلم حمل الشريعة وتبليغها وفي البخاري ان ابا بكر رضي الله عنه قال له انك رجل شاب عاقل لا نتهمك وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن واجمعه وفي البخاري ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم كتابة اليهود ليقرأ له عليه اذا كتبوا اليه فتعلمها في خمسة عشر يوما ورواه في احاديث كثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احمد وكان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم الكتب الذي يرسل الملوك وغيرهم وكان يكتب لابي بكر وعمر وعثمان وكان عمر يستخلفه اذا حج قال ابن حجر وهو احد الاربعة الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد الثلاثة الذين جمعوا المصحف في خلافة ابي بكر بامر كاتبهم لعلمهم بذلك وهو امير الجمع الاول والجمع الثاني كان في زمن عثمان وهو الذي استقر عليه الامر وهو احد علماء الصحابة ومفتيهم وقد كانوا استقروا عمر وعلي وابي وابن مسعود وابو موسى

وزيادة المقامات قال ابو محمد بن ابي زيد مات حتى هيزة (?) الامة وعسى الله ان يجعل في ابن عباس منه خلفا
ورثاه حسان بقوله فمن للقوافي بعد حسان وابنه ومن للمثاني بعد زيد بن ثابت
وقد عد اليعمري من كتاب النبي صلى الله عليه وسلم نحو الاربعين منهم الخلفاء الاربعة فكنا اذا
ذكرنا الدنيا ذكرها معنا واذا ذكرنا الاخرة ذكرها معنا واذا ذكرنا الطعام ذكره معنا
يعني انه صلى الله عليه وسلم مع كمال شرفه وعلو رتبته ورفعة منصبه وفخامة قدره كان
على غاية التواضع وحسن الخلق مع اصحابه فيما يشهدون ويتكلمون في مجالسهم بما يشاءون
وكان من شريف الصحبة باصحابه وحسن عشرته معهم يتكلم في سائر ما يتكلمون به ولا يانف من
الكلام في فضل الطعام ونحو ذلك من الامور العادية وحكمة ذلك ايناس اصحابه عليه
واستجلاب تمكنهم منه ولولا ذلك لما قدر احد منهم ان يقعد معه ولا ان يسمع كلامه لما رزقه الله
من المهابة والعظمة في القلوب قال في القوت لابي طالب المكي رضي الله عنه ذا اغدى صلى الله
عليه وسلم عقول الخليقة وعلومهم ووسع قلبه لهم وشرح صدره للصبر عليهم فكان مع الاعرابي
كانه اعرابي ومع الصبي يخناه (?) ومع المرأة بنحوها يغار بهم في علومهم ويخاطبهم بعقولهم
ويظهر منه مثل ما يظهر ليعطيهم نصيبهم من الانس به ولئلا تخفهم هيبته فيحدوا (?)
فينقطعوا عن السؤال له والانس به حكمة منه لا يحسنون لها ورحمة منه فيجبل عليها
انتهى تمام كلامه ... بهذا الذي حدثكم به من شمايله صلى الله عليه وسلم تعجبا
وتعجبا وفرحا فقال بكل هذا احدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر ولا
ينافي هذا ما تقدم من احواله في مجلسه لان ذكر الدنيا والطعام قد يتعلق به فوايد علمية
او دينية ويتعلق ... عنها فيه جواز تحدث الكبير مع اصحابه في المباحات وبيان مثل
هذا وانه عليه صلى الله عليه وسلم ... وراجع ما تقدم عن مالك وغيره في اخبار كلام رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الشعر قال المصنف رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد نا جعفر بن
سليمان عن ثابت عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخر شيئا
لغد لما كان عليه من غاية الكرم ودوام الثقة بالله تعالى والتوكل عليه

ومن

ومن يدخر لعياله قوت سنتهم ففي الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم كان يدخر لاهله قوت
سنتهم ولكن تعرض حوائج المحتاجين فيؤثرهم عليهم وعلى نفسه فلم يكن ادخاره لخشية
الفقر بل لاجل الكرم قال في المواهب وفي الصحيح انه كان يدخر لنسائه في كل عام مائة
وسق من تمر وعشرين وسقا من شعير لكل واحدة منهن فما يخرج ذلك بيمين ولا يكفيهن ويبقى
الشهر والشهرين لا يوقد في بيوتهن نار انتهى وكثرة هذا العدد ... مع عطاياه لكنه لم يبق
حضر من ذلك الا حظ ازواجه عليهن من الفقراء وذوي الحاجات هـ وقد تقدم شيء من هذا
اول باب صفة خبز النبي صلى الله عليه وسلم قال المصنف رحمه الله حدثنا هارون بن موسى بن ابي
علقمة المديني حدثني ابي عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب ان رجلا جاء الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله ان يعطيه اي شيئا من الدنيا فقال النبي صلى
الله عليه وسلم ما عندي شيء ولكن ابتع علي اي اشتر شيئا بثمن في الذمة يكون علي اداؤه
وفي نسخة ابتع علي بتشديد الياء المثناة على الياء الموحدة اي احلل علي فاذا جاءني شيء
قضيته فقال عمر حين الشفاعة والعتاب وقلت يا رسول الله قد اعطيته اي قبل هذا
فما كلفك الله ما لا تقدر عليه اي من امره بالشراء والوعد بالقضاء فكره النبي صلى الله
عليه وسلم قول عمر لانه مخالف لمقتضى كمال الكرم والجود فقال رجل من الانصار قيل هو
بلال رضي الله عنه وعليه فقوله من الانصار يعني النصرة العامة يا رسول الله انفق ولا تخف من ذي
العرش اقلالا اي شيئا من الفقر والاحتياج اذ لا تخش ان يضيع مثلك من هو من الامر من
السماء الى الارض بالقول والفعل ليدوم على ما انت عليه من دوام خشية ذلك اذ هو صلى
الله عليه وسلم لا يخشى من الفقر ولا يخاف عليه من ذلك فتبسم رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعرف البشر في وجهه بقول الانصاري ثم قال بهذا امرت اي لا بما قاله عمر كما يعبر به
تقديم الامر المعبر للفعل ... لا اعتقاد عمر رضي الله عنه قال المصنف رحمه
الله حدثنا علي بن حجر انا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء
قالت اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقناع من رطب واجر زغب قال فاعطاني ملء كفه حليا

أو شيئا آخر من حرير أو غيره فتفرع هذا الحديث في باب المكافأة وأعاده هنا
لما فيه من المناسبة لكمال خلقه صلى الله عليه وسلم الذي منه الكرم والسخاء قال
المصنف رحمه الله حدثنا علي بن خشرم وغير واحد قالوا أنا عيسى بن يونس
عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل
الهدية ويثيب عليها أي يجازي عليها قال في النهاية الإثابة هي المجازاة وفي المختبر
بأكثر منه هـ قال العسقلاني رواية وكيع ومحاضر عند ابن أبي شيبة عنه بلفظ ويثيب
ما هو خير منها فجزاؤه عليهم خلقه أيضا صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر فينبغي
التأسي به صلى الله عليه وسلم في ذلك لكن محل ندب القبول حيث لا شبهة قوية
فيها وندب الإثابة حيث لم يظن المهدي أنه إنما أهدى له حياء لا في مقابلة
شيء وأما إذا ظن أن الباعث على الإهداء هو الحياء قال الغزالي أي كمن يقدم من سفر
ويفرق هداياه خوفا من العار فلا يجوز القبول إجماعا لأنه لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب
نفس ولأنه مكره في الباطن فهو كالمكره في الظاهر وأما إذا ظن أن الباعث عليه إنما هو
الإثابة فلا يجوز له القبول إلا إن أثابه بقدر ما في ظنه مما تدل عليه قرائن أحواله وإنما
قلت في ذلك لأن أكثر الناس في زمننا يقبلون الهدية من غير بحث عن شيء مما ذكرنا
هـ قال في جمع الوسائل البحث لا يجب فإنك إذا فتشت ضيافات العامة وهداياهم
وعطاياهم وجدتها كلها ملطخة بالرياء والسمعة أو ناشئة عن الحياء قلت إذا
ظهر أن سبب الإهداء ليس إلا الحياء فلا ينبغي أن يقبل إلا أن يثيب بحيث يظن أنه ظاهر
بطيب لأنه وإن أعطى في الظاهر فإنه في الباطن غير راض فيتغلب الحرام لقوله تعالى
يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم وهذه تجارة
عن تراض في الظاهر وهذا عن علمائنا الهبة بشرط الإثابة بيع ولو كان عطاؤه هبة
لم يجعل له جزاء ثم هذا ظاهر كلام الفقهاء أنه لا يؤاخذ به لأنه في المعنى رشوة واحتال
له ثم الظاهر أن الإثابة بقدر الهبة واجبة وأما الزيادة فلا يجب للإجماع على

عدم

عدم جواز القبول إذا لم يجازه مطلقا تنبيه قال ابن حجر ساق أبو داود هنا
هذا الحديث فقال تفرد بوصله عيسى بن يونس وهو عند الناس مرسل انتهى جمع الوسائل

باب ما جاء في حياء رسول الله صلى الله عليه وسلم

الحياء هنا بالمد وأما بالقصر فهو المطر وهو في اللغة تغير وانكسار يعتري الإنسان من
خوف ما يعاب عليه وفي الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح ويحض على ارتكاب
الحسن ومجانبة التقصير في الحقوق وهو من جملة الخلق الحسن فأفرده بترجمة للتنبيه على
عظم شأنه لأنه ملاك الأمر كله في حسن معاملة الحق ومعاشرة الخلق ومن ثم قال صلى
الله عليه وسلم الحياء خير كله وهو أقسام منها حياء الكرم كاستحيائه صلى الله عليه وسلم
من طول الغيلة في وليمة زينب حتى نزلت ولا مستأنسين لحديث الآية وحياء المحب من محبوبه
حتى إذا خطر بقلبه هاج الحياء منه فيخجل من غير أن يدري ما سببه وحياء العبودية
أي شهود تقصيره فيما هو له خوفه ومحبته وحياء المرء من نفسه بأن يرى نفسه من
فيستحيي من رضاه نفسه بالنقص فيحمر له منه مستحييا من نفسه حتى كأن له نفسين تستحيي
إحداهما من الأخرى وهذا أكمل أنواع الحياء المستحيي من نفسه أجدر بالاستحياء من غيره

أنواع

انتهى ابن حجر والمناوي ولا شك أن منه الحياء المنهي عنه وهو التقصير فيما أمر منه
الجهالة التي هي ثمرتها وسمي الحياء من الله هو الحياء وقد قال الحسن البصري على رجل لم
يره جالسا مع الناس فقال له يا عبد الله ما منعك من مجالسة الناس فقال إني شغلني
عن الناس قال فما منعك أن تأتي هذا الرجل الذي جالسه الحسن فتجلس إليه فقال إني شغلني
عن الحسن وعن الناس فقال الحسن وما ذاك الشغل يرحمك الله قال إذا أصبح وأمسي بين ذنب
ونعمة فرأيت أن أشغل نفسي بالاستغفار للذنب وبالشكر على نعم ربي فقال له الحسن أنت
عبد الله أنت أفقه عندي من الحسن فالزم ما أنت عليه هـ حدثنا محمود بن غيلان نا أبو داود
نا شعبة عن قتادة قال سمعت عبد الله بن أبي عتبة يحدث عن أبي سعيد الخدري قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء بمعنى البكر التي لم تزل عذرتها

سميت بذلك لبقاء عذرتها وهي جلدة البكارة او ضيقها ومنه لم تعذر المراة اخا في خدرها
بكسر المعجمة وسكون المهملة وهو ستر يجعل للبكر اذا ترعرعت في جانب البيت تستتر به عن
الناس والمشهور ان العذراء التي تربى فيه اشد حياء من التي تكون في غير خدرها او تكون داخلة خارجة
وقال ابن حجر تبعا لغيره انما قيد بقوله في خدرها لانه يشتد حياؤها في الخلوة من الحياء لكونها مظنة
ان يفاجأ وان يهجم عليها من يبدو لها في الخلوة وبحضرة الناس فعلم ان المراد الحالة التي
تعتني بها عند دخول احد عليها فيه لا التي تكون حالة انفرادها او اجتماعها بمثلها فيه
ووجه انه لو كان هذا هو المراد لقيل اشد حياء من العذراء عند دخول غيرها في خدرها فالاولى
جمع الوسائل وكان اذا كره شيئا عرفناه في وجهه اي لان وجهه كالشمس والقمر فاذا كره
شيئا يظهر على بشرته لشدة حيائه لا يتكلم بقبحه في وجهه اثر الكراهة فيتنبه له الصحابة عند النبي
كمال المحبة فيعرف اثر رضاه وكراهته في وجهه ولا يحتاج الى التكلم بذلك بحضرة الناس
وبيان الحياء من اوصاف المحمودة المطلوبة وفي الصحيح الحياء شعبة من الايمان وفيه الحياء
لا ياتي الا بخير وفيه الحياء خير كله قال النووي واستشكل كونه يمنع صاحبه حتى يمنعه
من القيام بحقوق الله تعالى ومخلوقه مع ان الحياء خير فيه واجاب ابن الصلاح بان هذا ليس بحياء
حقيقة وانما هو عجز ومهانة وتسميته حياء من اطلاق بعض اهل العرف وهو مذموم لانه يؤدي الى
ترك الواجب وفعل ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ويمنع من كثير من الخير كما قال صلى الله
عليه وسلم نعم النساء نساء الانصار لم يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين وهذا الحديث يقتضي ان
ذلك الحياء حقيقة ولذلك اختار الابراز بجواب بانه عام مخصوص جعلت الاداة في
الحياء للعموم وان لم تجعلها للعموم فقضية مهملة وهي في قوة الجزئية ولا تناقض بين
جزئيتي ما ثبت بعض الحياء لا ياتي الا بخير وبعض الحياء لا خير فيه وبهذا تعلم اجتماعهما فيهما
صلى الله عليه وسلم الماكان يؤدي الى تضييع حق شرعي ولذلك كان يغضب للحدود على من
وجبت عليه اذ كتمها لا تكفي انه حرم بانه لا تكفي به روا ابن ابي ... انس قال المصنف رحمه الله
حدثنا محمود بن غيلان نا يحيى بن منصور عن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي نسبة الى خطم

قبيلة

قبيلة من الانصار عن مولى لعائشة قال قالت عائشة ما نظرت الى فرج رسول الله صلى
الله عليه وسلم او شك من الراوي قالت ما رأيت فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا من كمال حيائه صلى الله عليه وسلم اذ لم يفعل ما يقتضي نظرها اليه بل يفعل ما يمنع
منه من تستره وهو غير حيائه اذ لا يستحي المراة من رؤية فرج زوجها ولا من استماعه
ذلك على ان في رواية ما رايته منه ولا راى مني وروى ابو صالح عن ابن عباس قال قالت عائشة
ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اغتسل الا مقنعا بالثوب على راسه ولا رايت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم عاريا قط اورده ابن الجوزي في كتاب الوفاء من طريق المحب وكان
صلى الله عليه وسلم لكثرة البشر رقيق الكلام لا يشافه احدا بما يكره حياء وكرم نفس وعن
عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا بلغه عن احد ما يكره لم يقل ما بال فلان يقول كذا وكذا
ولكن يقول ما بال اقوام يصنعون او يقولون كذا ينهى عنه ولا يسمي فاعله وعن عمرو بن العاص
انه كان من شدة حيائه لا يثبت نظره في وجه احد وانه كان يكني عما اضطره الكلام اليه
مما يكره وفي نفوع في حديث هند في صفته خافض الطرف نظره الى الارض اطول من نظره الى السماء
جل نظره الملاحظة يسوق اصحابه يبدر من لقي بالسلام وقوله هم الظاهر انه متعلق
بكلتا الروايتين فلا شك في لفظه فقط

باب ما جاء في حجامة رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال النووي وجه مناسبة هذا الباب للشمائل انه من اجل التوكل وخشية ان يكل معه
بربه الله سبحانه ولا يتداوى بحجم ولا بغيره فجاز ان يبين ان التداوي مشروع غير مناف
التوكل لانه اسناد الامر الى الله تعالى واعتقاد استغنائه في الثابت عن الاسباب ثم تركه
توكلا فضيلة ولا ينافيه فعل الحجم وهو سيد المتوكلين لانه انما فعله ليشرع كما يعرف
قلت استغني من هذا الكلام في ما يوهم ان احد ائمة ان التداوي غير مناف للتوكل هو
كذلك وقد تقدم في باب صفة الورع انه ليس من شرط التوكل ترك التداوي وعمل قال
العسقلاني قال الطبري قيل لا يستحق اسم التوكل الا من لم يخالط قلبه خوف شيء البتة حتى

الاسباب اذ حاله لا يقتضي طلب الرزق ولا في مداواة الالم والحق ان من وثق بالله وايقن ان قضاءه عليه
ماض لم يقدح في توكله تعاطيه الاسباب اتباعا لسنته صلى الله عليه وسلم فقد ظاهر بين درعين
ولبس المغفر واقعد الرماة على فم الشعب وخندق على المدينة واذن في الهجرة وهاجر وقال
اعقلها وتوكل الى غير ذلك فاشار الى ان الاحتراز لا يدفع التوكل والله اعلم واما حديث من
استرقى واكتوى برئ من التوكل فقد تقدم تاويله في باب صفة الوضوء عند انقطاع الجابر
الثانية ان ترك الرقى فضيلة وان النبي صلى الله عليه وسلم انما تداوى تشريعا ورحمة بالامة وتنزلا
لدرجة الضعفاء لانه فعل لا فتراء [illegible] انما يستعين بسبب الضعفاء وعلى هذا يكون
وجه ذكر هذا الباب في شمائله صلى الله عليه وسلم بيان ان الحجامة ليست من باب التوغل في الاسباب
المنافية للتوكل وعلى تسليم ان ترك الرقى فضيلة فانما ذلك في حق غير النبي صلى الله عليه
وسلم لانه عليه السلام انما تداوى تسهيلا للامة وتنزلا لدرجة الضعفاء لانه كان رفيقا رحيما
بامته وتذكر هنا قول عمر رضي الله عنه والله ما اكلت ولا شربت ولا نكحت الا لتبليغ على انه صلى الله
عليه وسلم انما تعاطى الاسباب لاجل امته ومن هذا القول والقول الاخير ان التداوي بالاسترقاء
وغيره افضل وقد ترجم البخاري بقوله في الطب باب من لم يرق وذكر حديث السبعين
الفا وفيه هم الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون قال العسقلاني
تمسك بهذا الحديث من كره الرقى والكي وزعم انهما قادحان في التوكل واجيب باجوبة احدها
انه محمول على من جانب اعتقاد الطبائعيين في ان الادوية تنفع بطبعها كفعل الجاهلية والذي يفعله
معنانا بخلاف الرقى بالذكر ونحوه وتعقبه عياض وغيره بان الحديث دال على ان للسبعين الفا مزية على
غيرهم والذي يعتقد تاثير الادوية بطبعها او يستعمل رقى الجاهلية ليس مسلما ثانيها
ان المراد من يجتنب ذلك في الصحة خشية وقوع الداء واما من يستعمل الدواء بعد وقوع
الداء فلا وهو مخرج بما ثبت من الاستعاذة قبل وقوع الداء ثالثها ان المراد بهؤلاء
من غفل عن احوال الدنيا وما فيها من الاسباب المعدة لدفع العوارض فهم لا يعرفون الاكتواء
ولا الاسترقاء وليس لهم ملجأ فيما يعتريهم الا الدعاء والاعتصام بالله والرضا بقضائه فهم

غافلون

غافلون عن طب الاطباء ورقى الرقاة رابعها ان المراد بترك الرقى والكي الاعتماد على الله في
دفع الداء والرضا بقدره لا القدح في جواز ذلك لثبوته في الاحاديث الصحيحة وعن السلف الصالح
لكن مقام الرضا والتسليم اعلى من تعاطي الاسباب ولا يرد على هذا وقوع ذلك من النبي صلى الله
عليه وسلم فعلا وامرا لانه كان في اعلى مقامات العرفان ودرجات التوكل فكان ذلك منه للتشريع
وبيان الجواز ومع ذلك فلا ينقص ذلك من توكله لكماله فلا يؤثر فيه تعاطي الاسباب شيئا بخلاف
غيره وهذا الجواب الاخير هو الذي اشار له المناوي بما شرح والله اعلم ثم نقل العسقلاني
كلام الحكيم المتقدم الدال على ان تعاطي الاسباب لا يكون قادحا في التوكل [illegible] هو من
يكون مستترا [illegible] فلا يقولون لا يرقون ولا يكتوون الا لانهم يعتمدون على ذلك [illegible]
الغالب فليس التداوي [illegible] الاشياء ان فعل الاسباب التي تعبد الله بها
مقتضيات لمسبباتها قادح في التوكل وان تركها من ترك التداوي [illegible] افضل
بل لانه علم اقتراب اجله بمكاشفة او رؤيا صادقة او لانه اعلم من نفسه او لانه اعتقد مع
نفع الادوية لعدم تجربته ذلك وغلبة الظن بنفعها انما هو بالتجربة ولذلك كان الاطباء اقوى
الناس [illegible] او ثوابه كثيرا او لانه خاف الفتنة وذكر لكل
واحد من هذه التاويلات مناسبات من الحكايات وقال والاشياء ايضا بعد ذلك قسم العلوم
المحمودة وذكر ان علم الطب والحساب من فروض الكفاية مانصه ولا تعجب من كون هذا من فروض الكفاية
حتى الحجامة لو خلى البلد من حجام لتسارع الهلاك اليهم وحرج عليهم بتعريضهم انفسهم للهلاك
فان الذي انزل الداء انزل الدواء وارشد الى استعماله واعد الاسباب لتعاطيها فلا يجوز التعرض
للهلاك باهماله وقد علم ان امثال الصحابة رضي الله عنهم تارة يعالجهم المعالج من المعرفة
والله عليم بما يغيبون به عن البلوى ولا يحسون بها وتارة يعالجهم مع الاحساس بها من السرور
بموافقة ارادة مولاهم ما ابتلاهم به فيكون الجسم متوجعا وفيضة القلب مسرورا
والقلب عند الله جاعلا لحلول البلاء معنى وان اجتمع في نعيم مع الحزن والحرج من طول بعضهم
بمباشرة الافعال من تحبيبهم فهم كالصنع فلا يهم عند الله لا عندهم ولو كان فلو بهم عند ربهم

ما حملوا البلوى ولا فقدوا الشكوى ولا وجدوا لذة ارادة المبلي اوحى الله تعالى الى ايوب على
نبينا وعليه الصلاة والسلام اذ ابتليتك قال يارب انى بكون قلبى قال عنى قال يارب صب
على البلاء صبا فلما بلغ البلاء منتهاه اوحى الله اليه اذ عافيتك قال يارب انى بكون
قلبى قال عندي قال فمشى الطروات ازهر الى الحمير وانشد القائل

الوصال ان سكن الجحيم تحولت نار الجحيم على الحبيب نعيما
والهجر ان سكن الجنان تحولت دار النعيم على الحبيب جحيما

ومما ينسب لابى بكر رضى الله عنه لما كان مع النبى صلى الله عليه وسلم في الغار من
بجريته

لو ضمني بيت النمل والحبيب به لكان ذلك في ظل وبستان
والحب ان فرط لاتعب فيه سوى سم الخياط مع الاحباب ميدان

وقال الكتاني للجمهور يا ابا العباس شبر الارض يسع متحابين والبلاد كلها لا تسع
متباغضين وانشد

رحب البلاد مع الاعداء ضيقة سم الخياط مع الاحباب ميدان

حدثنا على بن حجر نا اسماعيل بن جعفر عن حميد قال سئل انس بن مالك عن كسب الحجام فقال
انس احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه ابو طيبة اسمه نافع على الصحيح
فقد روى ابن السكن والطبراني من طريق محيصة بن مسعود انه كان له غلام حجام يقال
له نافع ابو طيبة فانطلق الى النبى صلى الله عليه وسلم يسأله عن خراجه الحديث وحكى
ابن عبد البر في اسم ابي طيبة انه دينار ووهموه في ذلك لان دينارا الحجام تابعي روى عن ابي طيبة
اخرجه العسقلاني وقال العسكري الصحيح انه لا يعرف اسمه وذكر ابن الحذاء في رجال الموطا انه
عاش مائة وثلاثا واربعين سنة وذكر الكمال والنووي انه عبد لبني بياضة وهو وهم
بل هو عبد حارثة مولى محيصة بن مسعود الانصاري كما تقدم والذي كان من بني بياضة اخر
يقال له ابو هند فامر له بصاعين من طعام في رواية البخاري اعطاه صاعين من طعام وفي
رواية من طريق شعبة عن حميد بلفظ امر له بصاع او صاعين او مد او مدين قال العسقلاني في

الشك

الشك من شعبة ومن طريق مالك عن حميد بلفظ فامر له بصاع من تمر من غير شك وجمع بينهما بتعيين
الطعام والصاع مكيال يسع اربعة امداد بمده صلى الله عليه وسلم قال الراوي معيار الذي
لا يختلف به ان يعمل بكف الرجل الذي ليس بعظيم الكفين ولا صغيرهما اذ ليس كل مكان يوجد فيه صاع النبي
صلى الله عليه وسلم قال صاحب القاموس وجربت ذلك فوجدته صحيحا وكلم اهله اي
مواليه كما في البخاري فوضعوا عنه وفي رواية البخاري وامر اهله ان يخففوا من خراجه فوضعوا
بعضه اي المخفف ذكره ميرك وسيأتي في رواية انه كان عليه ثلاثة اصع وقال ان افضل
ما تداويتم به الحجامة او ان من امثل دوائكم الحجامة في العبارة الاولى مبالغة ليست
في الثانية والشك من الراوي قال العسقلاني والصحيح ان اسماعيل بن جعفر قال البخاري
اخرجه عن عبد الله بن المبارك عن حميد عن انس بلفظ ان من امثل ما تداويتم به الحجامة
واخرجه النسائي من طريق زياد بن سعد عن حميد عن انس بلفظ خير ما تداويتم به الحجامة
ومن طريق معتمر عن حميد بلفظ افضل من غير شك ثم اعلم ان الخطاب في الاحكام الشرعية
العموم حتى يرد دليل على الخصوص وفي الاحكام الطبية الخصوص حتى يرد دليل على العموم
فالخطاب هنا للشاب من اهل الحجاز ككل من في معناهم كالحجاز كان وما شابه رطبة
ويميل الى ظاهر البدن بجذب الحرارة الخارجة لها الى سطح البدن للمناسبة التي بين الدم
ومزاج الهواء الحار فيكون بالبدن حينئذ الحاجة الى الحجامة لانها تجذب الدم من ظاهر
البدن فحسب ولا تمس الحاجة الى الفصد لانه يجذب الدم من اعماق العروق ومن باطن
الاعضاء وانما تمس الحاجة اليه في البلاد الباردة لان الحرارة تميل فيهم من ظاهر البدن الى
باطنه حيث ضعفها الذي من برودة الهواء ولذلك قال صلى الله عليه وسلم بالعصر احتجم
اشرك فيهم جمعا الصحة ويغنم عما ذكر ان الخطاب بغير الشيوخ لقلة الحرارة في ابدانهم
وكان ابن عمر يقول اذا بلغ الرجل اربعين لا يحتجم لانه في اشغال من عمره محجامة ومن
على ومن الا ان يتبع به الدم حتى يكون ضرر الترك اشد من ضرر الاخراج قال ابن حجر وفيه
جواز كسب الحجام وتناوله للحر والعبد والحجامة بنفسها والتكسب بها وانها افضل

الادوية وجواز التداوي بل استحبابه بالحجامة وجواز الاجرة على المعالجة بالطب
واعطائها ومخارجة الرقيق بان يقول سيده اعطني من كسبك كذا ولك الباقي فيقول الخبيث
واشباهه اي طيب من دين او غيره بالتعجيل عنه هو مذهب احمد الى الحرمة بين الحر
والعبد فكره للحر الاحتراف بها ويحرم عليه الانفاق على نفسه منها ويجوز له الانفاق على
الرقيق والدواب واباحها للعبد مطلقا وحجته حديث محيصة انه سال النبي صلى الله عليه وسلم
عن كسب الحجامة فنهاه فذكر له الحاجة فقال له اعلفه نواضحك اخرجه احمد ومالك
واصحاب السنن ورجاله ثقات والجمهور القائلون بالجواز مطلقا حملوا احاديث النهي على التنزيه
لما في الحجامة من مباشرة النجاسة ونحو ذلك في كل ما يشبهها وفيه الحث على معالي
الامور والتنزه عن دنيء الاكتساب ومن العلماء من ادعى النسخ وانه كان حراما ثم ابيح وجنح الى
ذلك الطحاوي انتهى جمع الوسائل قال المؤلف رحمه الله حدثنا عمرو بن علي نا ابو داود نا ورقاء
عن عمرو بن عبد الاعلى عن ابي جميلة عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وامرني فاعطيت
الحجام اجره هذا امر في ذلك اباحة اخذ الاجرة ومر حديث انس المتقدم قال المؤلف رحمه الله حدثنا
هارون بن اسحاق الهمداني نا عبدة عن سفيان الثوري عن جابر عن الشعبي عن ابن عباس قال
وفي نسخة انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم في الاخدعين وهما عرقان في جانبي العنق
وبين الكتفين هو الكاهل الا انه في الرواية بعد وقد روي ان عليا كرم الله وجهه قال نزل
جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم بحجامة الاخدعين والكاهل قال الاطباء الحجامة على
الاخدعين تنفع من امراض الراس والوجه والاذنين والعينين والاسنان والانف وعلى الكاهل
تنفع من وجع المنكب والحلق وروى ابو داود انه صلى الله عليه وسلم لما اكل من الشاة التي
سمتها اليهودية بخيبر احتجم على كاهله ليخرج السم المؤثر في البدن وقصد القلب الذي هو
مركز الحياة الى فضل الحجامة انتهى ما السم بامتصاص الحاجم له واخراجه من البدن باسهل مما يمكن
يكون لذلك الوقت لانه لو خرج المادة كلها به لما اراده فانه تعالى لتنبيه صلى الله عليه وسلم من تكميل
مراتب الفضل بالشهادة انتهى وامتثل صلى الله عليه وسلم واعطى الحجام اجره ولو كان حراما لم

يعطه

يعطه كذا في التحجيم ايضا قال المؤلف رحمه الله حدثنا هارون بن اسحاق نا عبدة عن ابن ابي ليلى
عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا حجاما هو ابو طيبة فحجمه وسأله كم خراجك
فقال ثلاثة آصع فحط وفي رواية ان خراجه صاعا وجمع بانه كان صاعا وشيئا فمن قال صاعا
الغى الكسر ومن قال ثلاثة جبر الكسر ابن حجر والعسقلاني فوضع عنه صاعا واعطاه اجره قال
المؤلف رحمه الله حدثنا عبد القدوس بن محمد العطار البصري نا عمرو بن عاصم نا همام وجرير بن
حازم قالا نا قتادة عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم
في الاخدعين والكاهل وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين اي في هذه
الايام من الشهر اخرج ابو داود من حديث ابي هريرة من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة
واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء اي من كل داء سببه غلبة الدم قال الاطباء وانما اختيرت
هذه الاوقات لهيجان الدم في الربع الثالث من الشهر لان الدم في اوله واخره يسكن وفي وسطه
يكون في نهاية التزايد والقوة وقد ورد النهي عنها يوم الاربعاء والجمعة والسبت
واختلفت الرواية في يوم الثلاثاء كما في ابن حجر ففي حديث احتجموا يوم الاثنين والثلاثاء فانه
اليوم الذي عافى الله فيه ايوب من البلاء وفي حديث ان يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة
لا يرقأ فيها الدم وجمع شيخنا المحقق سيدي محمد بن عبد الرحمن بن زكري رحمه الله تعالى بان الاول محمول
على ما اذا وافق سابع عشر الشهر والثاني محمول على غير ذلك قال ونحوه في التحجيم ما اخرجه
ابن سعد والبيهقي من حديث معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجامة يوم
الثلاثاء لسبعة عشر مضت من الشهر دواء لداء السنة ثم نقل عن ابن رسلان والعلقمي والطيبي
ما يوافق ذلك فانظره قال الشيخ زروق وينبغي ان يتقي مباشرة الاغلاط ايام الاغلاط
لقوم ضلال جاهل كما فعل مالك ويحكى ان بعض العلماء احتجم يوم الاربعاء فاصابه برص
فرأى النبي صلى الله عليه وسلم في منامه فشكى اليه ما به فقال اما سمعتني من احتجم يوم السبت او
الاربعاء فاصابه وضح فلا يلومن الا نفسه فقال نعم لكنه لم يصح فقال اما يكفيك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الغزالي ينبغي ان يعمل بمثل هذا وان لم يصح في الحجامة ابواب

الا لكلام ونحو ذلك قال ابن حجر وافضل الايام لها يوم الاثنين او الثلاثاء في السابع عشر او التاسع
عشر او الحادي والعشرين وافضل اوقاتها في النهار كما قال ابن سينا الساعة الثانية
او الثالثة وان لا تقع عقب استفراغ من جماع او حمام او غيرهما ولا عقب شبع ولا جوع
قال ابن القيم ومحل اختيار الاوقات المذكورة ما اذا اريد بها حفظ الصحة ودفع
الاسقام اما اذا اريد بها مداواة من مرض وجب استعمالها وقت الحاجة قال ابو عيسى رحمه
الله حدثنا اسحاق بن منصور نا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن انس بن مالك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم بملل بفتح الميم واللام الاولى موضع بين مكة والمدينة
على سبعة عشر ميلا من المدينة على ما ذكره صاحب النهاية على ظهر القدم فيه حل الحجامة
للمحرم في موضع لا يحتاج فيه الى حلق الشعر ومذهب مالك منعها الا لضرورة وفي حديث
البخاري عن ابن عباس وابن بحينة ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في وسط راسه
بماء يقال له لحي جمل وظاهره التعارض في مكان الاحتجام وفي محله ايضا من البدن ويمكن الجمع
بالحمل على التعدد وجزم بعضهم بان الحجامة التي كانت في وسط الراس كانت في حجة الوداع
ويمكن ان تكون التي في ظهر القدم وقعت فيها ايضا ويمكن ان تكون في احدى عمره والله اعلم
انتهى جمع الوسائل والحجامة على ظهر القدم تنفع من قروح الفخذين والساقين وانقطاع
الطمث والحكة العارضة في الانثيين قال ابن حجر وفي خبر ضعيف جدا الحجامة في الراس
شفاء من سبع من الجنون والجذام والبرص والنعاس والصداع ووجع الاضراس والعين وروي
في الحجامة في الهامة انها تستشفى لا تستطاع لثابت بن ارقم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
انها شفاء من اثنين وسبعين داء، وفي رواية لابي نعيم الاصبهاني وجعفر انها فيها شفاء
من خمسة ادواء، ذكر منها الجذام، وقال ابن شيبان الحجامة فيها تورث النسيان حقا
ونقله عن بعض الفقهاء مؤخر الدماغ موضع الحفظ وتضعفه الحجامة قال بعضهم ان ثبت
هذا الحديث فهي انما تضعفه ان كانت لغير ضرورة اما اذا كانت لغلبة الدم فانها نافعة
طبا وشرعا فقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه احتجم في عدة اماكن من قفاه وغيره بحسب

ما دعت

ما دعت ضرورته اليه وروى ابو داود انه صلى الله عليه وسلم احتجم في وركه من وثء كان به فيحتمل
مما تقدم انه صلى الله عليه وسلم احتجم في الاخدعين والكاهل وعلى ظهر القدم وفي راسه وفي وركه

باب ما جاء في اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم

انما ذكر هذا والله اعلم في كتاب الشمائل لدلالتها على ما له صلى الله عليه وسلم من المزايا والفضائل
كما سيتبين ذلك ان شاء الله عند الكلام عليها والمراد بها الالفاظ التي تطلق عليه صلى الله عليه
وسلم الا ان منها ما هو علم ومنها ما هو صفة حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد
قالوا نا سفيان عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان لي اسماء اي كثيرة وكثرة الاسماء تدل على شرف المسمى واقتصر في هذا الحديث
على خمسة منها اما لكونها اشهر من غيرها او لكونها المذكورة في الكتب الماضية او لغير
ذلك وهذا مفهوم للعدد في رواية البخاري في خمسة اسماء بدليل انه ذكر تسعة اسماء وبدليل
روايته في المغازي ان سبعة اسماء محمد واحمد وبشير ونذير والمزمل والمدثر وعبد الله ورواية
ابي نعيم في الدلائل من عدة طرق عن ابي موسى وغيره سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا نفسه
اسماء منها ما حفظنا ومنها ما لم نحفظ وانهاها بعضهم الى اربعمائة ونقل ابن العربي
العربي في كتابه الاحوذي في شرح جامع الترمذي ان لله تعالى الف اسم وللنبي صلى الله عليه وسلم
الف اسم واكثرها من قبيل الصفات وصفاته صلى الله عليه وسلم كثيرة وكل واحدة يجوز ان يشتق
له منها اسم انا محمد هو علم منقول من اسم مفعول الفعل المضعف ومعناه لغة من كثرت
خصاله فيحمد حمدا بعد حمد وهو ابلغ من محمود لانه من الثلاثي سمي بذلك ليطابق اسمه صفته
لانه محمود مرة على السنة العوالم من كل الوجوه حقيقة واوصافا وخلقا وخلقا وافعالا
واحوالا وعلوما واحكاما محمود في الارض وفي السماء وفي الدنيا والاخرة في الدنيا بما ينفع به
من العلم والحكمة وفي الاخرة بالشفاعة وانا احمد قال السهيلي وتبعه صاحب الشفا
وغيره معناه احمد الحامدين لربه لانه على ما ثبت في الصحيح يفتح عليه يوم القيامة بمحامد
لم يفتح بها على احد قبله فيحمد ربه بها ولذلك يعقد له لواء الحمد ويخص بالمقام المحمود

فهو اكثر الناس حمدا او ما حمده احد الا بواسطته صلى الله عليه وسلم اذ هو في الجميع فهو الحامد
تعالى في الاصل وبالتخفيف فهو افعل بمعنى الفاعل كاعلم بمعنى عالم ومحمد كثير المبالغة في المحمود
واسمه احمد كثير المبالغة في الحامد واما احتمال انه بمعنى مفعول كاشهر اي احمد المحمودين
وجعله تكرارا فانه ح بمعنى محمد قال في جمع الوسائل واصله في محو في الحواشي لكونه اشهر من
احمد بل ورد عن ابي نعيم انه سمي به ولا اسم قبل ان يخلق الخلق باربعة الاف عام وعن كعب ان اسمه محمد
مكتوب على ساق العرش وفي السماوات السبع وفي قصور الجنة وغرفها وعلى نحور الحور وعلى
ورق شجرة طوبى وسدرة المنتهى واطراف الحجب وبين اعين الملائكة ه وبالجملة فلمزيد الاسمين
الكريمين مزية على سائر اسمائه صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر فينبغي تحري التسمية بهما
وفي خبر ابي نعيم قال الله وعزتي وجلالي لا اعذب احدا تسمى باسمك في النار وورد اني اليت
على نفسي لا يدخل النار من اسمه احمد ولا محمد وروى الديلمي عن علي ما من مائدة وضعت فحضر عليها
من اسمه احمد او محمد الا قدس الله ذلك المنزل كل يوم مرتين وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر
قال ابن حجر اي من مكة والمدينة وسائر بلاد العرب وغيرها مما زوي له صلى الله عليه وسلم ووعد
انه يبلغه ملك امته او المراد انه يمحوه يعني يدحضه ويظهر عليه بالحجة والغلبة قال
تعالى ليظهره على الدين كله اي فيكون المحو عاما بمعنى الظهور والغلبة او انه يمحو سيئات من اتبعه
ابدا امن به فيمحو عنه ذنب كفره وسائر ما عمله فيه قال تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم
ما قد سلف وقال صلى الله عليه وسلم الاسلام يهدم ما قبله وختم صلى الله عليه وسلم بهذا انه
لم يمح الكفر باحد مثل ما محي به صلى الله عليه وسلم اذ بعث وقد عم الكفر الارض واكثرهم لا يعرفون
ربا ولا معادا بل منهم من يعبد الحجر او الكوكب او النار فمحي ذلك كله به صلى الله عليه وسلم فظهر
دينه على كل دين وبلغ مبلغ الجديدين وسار مسير الغمام ه قلت انظر قوله في الوجه الاول
او غيرها مما زوي له ووعد انه يبلغه ملك امته مع سكنى الكفار في غير الحجاز مما بلغه ملك
هذه الامة فلو اقتصر على ارض الحجاز لكان صوابا والله اعلم قال في جمع الوسائل او المراد انه
يمحو به الكفر لا بالتدريج الى ان يضمحل في زمن عيسى بن مريم لانه يرفع الجزية ولا يقبل الا

الاسلام

الاسلام وفيه نظر لان كفر ياجوج وماجوج موجود ويجاب بان انقطاع
الكفر موجود في الجملة واما عدم الاستمرار فلامر اخر بل جيء بما اي انه لما وصل
الى الكمال تعقبه الزوال ولذلك لا تقوم الساعة وفي الارض من يقول الله
قلت وقوله في الجملة لا يقتضي ان الكفر ينقطع من الارض حتى من ياجوج وما
جوج ثم بعد ذلك يوجد ويعم الارض ويدل لذلك ما ورد في مسلم انهم اذا خرجوا
من كل حدب ينسلون فيحصر عيسى واصحابه فيرغب عيسى واصحابه الى الله
تعالى فيرسل عليهم النغف بفتح النون والغين المعجمة وهو الدود الذي يكون في انوف
الابل والغنم قال فيصبحون فرسى كموت نفس واحدة الحديث وفرسى كقتلى وزنا
ومعنى وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي بتخفيف الياء على الافراد وتشديدها على
التثنية اي يحشرون على اثري لانه اول من تنشق عنه الارض وانا العاقب اي الذي
جاء عقب الانبياء ولذلك فسره بقوله والعاقب الذي ليس بعده نبي قال العسقلاني
ظاهره انه مدرج لكنه وقع في رواية سفيان بن عيينة عند الترمذي في الجامع بلفظ
الذي ليس بعدي نبي قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمد بن طريف الكوفي حدثنا ابو بكر بن عياش عن
عاصم عن ابي وائل عن حذيفة قال لقيت النبي صلى الله عليه وسلم في بعض طرق المدينة
وفي بعض النسخ طرق من طرق المدينة فقال انا محمد وانا احمد وانا نبي الرحمة اي الذي جاء بها
لان الله تعالى رحم به الخلق وتكثر الرحمة وتضاعفها بسببه صلى الله عليه وسلم قال
تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين اي من المؤمنين والكافرين لان ما بعث به سبب لاسعادهم
وموجب لصلاح معاشهم ومعادهم وامنهم به من الخسف والمسخ وعذاب الاستيصال
ولانه صلى الله عليه وسلم امر بالرحمة وحض عليها وقال ان الله يحب من عباده الرحماء وقال
الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء الى غير ذلك فكانت الرحمة في
هذه الامة اكثر منها في سائر الامم وبالجملة فقد ظهر على يديه صلى الله عليه وسلم من الرحمة
ما لم يظهر على يد غيره وانا نبي التوبة اي الذي جاء بها وحض عليها فظهرت على يديه اكثر مما

فهو شاهد على من غيره صلى الله عليه وسلم ويكفي هذا الفخر في الاختصاص وأما قول من قال إن
المعنى أنه الذي جاء بالتوبة على هذا الوجه المغفرة فيه علة بعلاء توبة الأمم السالفة فإنها
كانت تقتل الأنفس كما قال تعالى فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم ووجه نفي كان الله تعالى
شرط على قوم موسى حين عبدوا العجل فجعل من شرائط توبتهم قتل الأنفس وهذا لا يدل على
تخصيص التوبة على هذا الوجه المغفرة عن هذا بقدر الأمر فإنه مع الحال لا قوال جميع الأمة
وقضية الرجل الذي قتل مائة وتوبته معروفة مشهورة في الروايات الصحيحة وكذا توبة
آدم وغيره أنها جمع الوسائل وأنا المقفى روي بصيغة اسم الفاعل أي التابع لغيره من
الأنبياء فكان آخرهم فاقيا كل شيء آخره وهو تفرع أنه العاقب أو التابع لآثار صحبه
من الأنبياء كالتوحيد ومكارم الأخلاق كما قال تعالى فبهداهم اقتده وروي بصيغة اسم المفعول
أي المقفى به مجزوم حرم الصلة تخفيفا أي أنا الذي قفي بي على آثار الأنبياء أي أرسلت إلى الناس
بعدهم وختمت بي الرسالة وهو تفرع في الباب الأول في قوله وهو خاتم النبيين أي في كونه خاتم
النبيين من الأخبار أنه لا نبي بعده صلى الله عليه وسلم وقد ورد أول ما خلق الله نوري ومن نوره خلق كل شيء
وهذا يدل على أنه أصل الموجودات كلها وورد كنت أول النبيين في الخلق وآخرهم في البعث كنت
نبيا وآدم بين الروح والجسد أي لا روح ولا جسد كذا أثبته المحققون وفي رواية كنت نبيا وآدم
بين الماء والطين أي لا ماء ولا طين وهذا وأمثاله يدل على أنه صلى الله عليه وسلم كان سابقا من حيث
الحقيقة على جميع الأنبياء متأخرا من حيث الصورة وقد ورد أن آدم عليه السلام يخاطب
النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى فيقول يا ولدي الصورة وأبا في المعنى وفي ذلك يقول ابن
الفارض على لسانه صلى الله عليه وسلم وعلى آله

وإني وإن كنت ابن آدم صورة ... فلي فيه معنى شاهد بأبوتي

وهو من أعظم السادة الذين تلقتهم الأمة بالقبول أن النبي صلى الله عليه وسلم يتوالى
بالإضافة لجميع الأنبياء وأنهم يدعون الخلق إلى الحق بتبعيته صلى الله عليه وسلم وأنهم كانوا
خلفاء ونوابه في الدعوة وقد أشار إلى ذلك القطب الشهير مولانا عبد السلام بن مشيش

بقوله

رضي الله تعالى عنه بقوله اللهم صل على من منه انشقت الأسرار وانفلقت الأنوار إلى قوله إذ
لولا الواسطة لذهب كما قيل الموسوط والعاقب ونبي الملاحم جمع ملحمة وهي القتال ومحل
الاجتماع بقول الحرب وهي القتال والاشتباك لأنه بعث بالسيف قال العلماء فإن قيل
كيف الجمع بين كونه نبي الرحمة ونبي الملاحم لا سيما مع قوله تعالى وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين
ومع قوله صلى الله عليه وسلم إنما أنا رحمة مهداة فالجواب أن بعثته صلى الله عليه وسلم
بالسيف والحرب من وجوه الرحمة لأن الله تعالى أيد رسله عليهم السلام بالمعجزات وحجج
ظاهرة ثم إن الأمم السالفة أنهم إذا كذبوا عوجلوا بالعذاب المستأصل إثر التكذيب واستويتم
هذه الأمة ولم يعاجلوا بالعذاب المستأصل وأمهلهم لمن تردد عن الكفر فلم يعاجلوا
بالسيف لأن السيف يبقي وليس للعذاب المستأصل بقية ومن وجوه الرحمة ما صح أنه صلى الله
عليه وسلم جاءه ملك الجبال فقال إن شئت أطبق عليهم الأخشبين أي جبلي مكة فقال أرجو
أن يخرج الله من أصلابهم من يعبده ولا يشرك به شيئا ومن وجوه الرحمة أيضا أن الله تعالى وضع عن
هذه الأمة الآصار والأغلال التي كانت على الأمم قبلها كما قال تعالى في قصة موسى عليه السلام ورحمتي
وسعت كل شيء الآية قال المص رحمه الله حدثنا الحسين بن منصور نا النضر بن شميل نا حماد
بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه هكذا في كل فروع
في هذه الرواية عن حذيفة رضي الله عنه تتميم لم يذكر المصنف من كناه صلى الله
عليه وسلم ومن كناه أبو إبراهيم والقاسم وأبو الطيب وأبو القاسم وأبو المؤمنين وأشهر كناه
أبو القاسم صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه

باب في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم

تقدمت هذه الترجمة بعد باب اللباس وتقدم أن المقصود منها بيان خلقه صلى الله عليه وسلم
في عيشه وأنه كان يقتنع من ذلك على ما تدعو إليه الضرورة ويتخلى عن جميع التوسعات
لأسرار في الدنيا ونعيمها وجريا على ما تقتضيه العبودية والامتثال لمقام الزهد في الدنيا
عند الله تعالى وتأسيا به الضعفاء لأنه في مقام التشريع والاقتداء فهي معدومة في الدنيا لأنها

عودة الابل وجثون من جثى كرمى اذا قعدوا على ركبهم بالاخر ليسلكوا المايع في الرجل العقد بيده او لادة
من الحيد بالاضعف على الاخر فما لا يعلم بانه اخر فلما اخره فلا ولادة فضلكوا ونحو انه يملكه
مع الترجمة انتهما ابناد شدة الحاجة اليه قال غلب الناس بشبع بطني فيما يلي بالمعنى من
شهوات الدنيا ومستلذاتها او يعني ذلك كما الله يعلمه حدثنا قتيبة نا حماد بن زيد عن ايوب عن
محمد بن سيرين سيرين هذا تابعي جليل اخذ ثلاثين صحابيا مشهور امام في علم التعبير وغيره
اخرج حديثه الائمة الستة ومولى انس كاتبه على عشرين الفا فاداها وعتق وكان له من الاولاد
ستة كلهم نجباء محدثون قال كنا عند ابي هريرة رضي الله عنه وعليه ثوبان ممشقان اي
مصبوغان بالمشق بكسر فسكون وهو الطين الاحمر وقيل المغرة قاله ابن حجر وغيره من كتان
للتعبير فتمخط في احدهما اي استنثر وهو انفه فقال اي ابو هريرة بخ بخ في المضاد بين كلمة
تقال عند المدح والرضا بالشيء وتكرر للمبالغة وهي مبنية على السكون فان وصلت خففت ونونت
وربما شددت قال عياض وروي بالرفع واذا كررت فالاختيار تحريك الاول وتسكين الثاني
ومن كسر ونون شبهه بالاصوات كصه ومه يتمخط ابو هريرة في الكتان لقد رأيتني واني
لاخر اي اسقط فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحجرة عائشة اشارة
الى موضع الاحباب والاعجاب اي كان يقع لذي موضع لا يعجبه فيه حالة من النبي صلى الله عليه وسلم
والصحابة مغشيا علي فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي ويرى اني مجنون وكان من عادة
ان يفعلوا ذلك بالمجنون حتى يفيق وما بي جنون ما بي الا الجوع اي غشية
كان ابو هريرة من اهل الصفة وكانوا اضياف الاسلام لا ياوون على اهل ولا مال ولا على احد اذا
اتت النبي صلى الله عليه وسلم صدقة بعث بها اليهم ولم يتناول منها شيئا واذا اتته هدية
ارسل اليهم واصاب منها واشركهم فيها كما في البخاري وكان النبي صلى الله عليه وسلم في غاية
الاهتمام بهم ولو كان عنده شيء ما حصل لابي هريرة مع انه كان من جملتهم اذا احتاج النبي
صلى الله عليه وسلم اليهم فقالهم له وكانت بركة مع النبي صلى الله عليه وسلم وكان يدور معه
حيث ما دار قال الشافعي ابو هريرة احفظ من روى الحديث في عصره وقد كان ابن عمر يترحم عليه

في جنازته

في جنازته ويقول كان يحفظ على المسلمين حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يحفظ ما لا يحفظ
سائر المهاجرين والانصار لاشتغال المهاجرين بالتجارة والانصار بحوائطهم وقال فيه النبي
صلى الله عليه وسلم ابو هريرة وعاء العلم وقال له النبي صلى الله عليه وسلم اذ قال سمعت منك حديثا
كثيرا وانا اخشى ان انسى فقال ابسط رداءك فبسطته فغرف فيه بيديه وقال ضمه فضممته
فما نسيت شيئا بعده وفي البخاري انه قال ما من اصحاب النبي احد اكثر حديثا عنه مني الا ما كان من
عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب ولا اكتب قال في الاستيعاب قال البخاري روى عنه اكثر من ثمانمائة رجل
بين صحابي وتابعي روى عنه من الصحابة ابن عباس وابن عمر وجابر بن عبد الله وانس وواثلة وحفظ من الحديث
ما لم يحفظ غيره من الصحابة وذلك خمسة الاف وثلاثمائة واربعة وسبعون حديثا في الصحيحين منها
ستمائة وتسعة احاديث وفي صحيح البخاري عنه حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاءين فاما
احدهما فبثثته واما الاخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم استعمله عمر على البحرين ثم عزله ثم اراده
على العمل فابى عليه ولم يزل يسكن المدينة وبها كانت وفاته سنة ثمان وخمسين او تسع وخمسين
وهو ابن ثمان وسبعين اسلم عام خيبر وشهدها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال فيه النبي
صلى الله عليه وسلم لكل امة حكيم وحكيم هذه الامة ابو هريرة ودعا النبي صلى الله عليه وسلم لامه
بالاسلام فاسلمت ثم دعا له ولامه فقال اللهم حبب عبيدك هذا وامه الى عبادك المومنين وحبب
اليهم المومنين قال ابو هريرة فما خلق الله من مومن يسمع بي ولا يراني الا احبني وكان من علماء
الصحابة وفضلائهم ناشرا للعلم مشهورا بالتواضع والعبادة عارفا بحكم الله تعالى شاكرا لنعما
مجتهدا في العبادة كان هو وامراته وخادمه يعتقبون الليل اثلاثا يصلي هذا ثم يوقظ هذا وكان
يقول نشأت يتيما وهاجرت مسكينا وكنت اجيرا لبسرة بنت غزوان بطعام بطني وكنت اخدم اذا
نزلوا واحدو اذا ركبوا فزوجنيها الله فالحمد لله الذي جعل الدين قواما وجعل ابا هريرة اماما واسمه واسم
ابيه اختلافا كثيرا ابلغ الى ثمانية عشر قولا واشهرها فيما يقال كان له في الجاهلية اسمان عبد
شمس وعبد عمرو وفي الاسلام عبد الله وعبد الرحمن بن صخر وقد اشتهر بكنيته حتى كانه ليس له اسم
غيرها ويكنى بابي هريرة لانه وجد هرة صغيرة فحملها في كمه فكني بها وقيل انه كناه بذلك

النبي صلى الله عليه وسلم حين رآه يتململ قال المصنف رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد نا أبو الأحوص عن
سماك بن حرب قال سمعت النعمان بن بشير يقول ألستم في طعام وشراب ما شئتم لقد رأيت نبيكم
صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يملأ بطنه سبق الكلام على هذا الحديث في باب العيش المتقدم
في باب صفة الإدام قال المصنف رحمه الله حدثنا هارون بن إسحاق نا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة قالت إن كنا آل محمد نمكث شهرا ما نستوقد بنار إن هو إلا التمر والماء سبق الكلام
أيضا على هذا في باب العيش المتقدم قال المصنف رحمه الله حدثنا قتيبة نا جعفر بن سليمان الـ
الضبعي عن مالك بن دينار هو تابعي مشهور من علماء البصرة والحديث مرسل بل معضل لأنه
رواه عن الحسن البصري وهو تابعي أيضا كما أخرجه أبو موسى المديني وأصحاب الغريب قال ما شبع
رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز قط ولا لحم إلا على ضفف قيل المراد أنه ما شبع من
أحدهما كما أجمع تو سكافه بينهما أو منهما معا كما ورد عن أنس كما تقدم في باب العيش أنه لم يجتمع
عنده غداء ولا عشاء من خبز ولحم قاله ابن حجر والمناوي قال مالك أي ابن دينار سألت رجلا من أهل
البادية ما الضفف فقال أن يتناول مع الناس هو آخر معانيه كما سبق في باب العيش المتقدم
قال ابن حجر والمعنى منفقا ووجه الأكل مع الناس يستلزم عدم الشبع لما علم من إيثاره
صلى الله عليه وسلم لأصحابه رضي الله تعالى عنهم وجميع أحواله معهم وحمله بعضهم على الانتقال
وقال لم يشبع إلا في الضيافات وإلا كانت قال المناوي وهذه منقبة إذ لو قيل في هو الواجد
منا أنه لم يشبع إلا عند الناس لم ترتفع همة بالله بذلك الجناب إلا بعد ما وراء بعيد إذا كان يشبع
من ذلك دائما إذ لم أبدا لمغبون فيتكلف لهم حتى تحصل ما لنبي عنده ولو أنهم بعد الكلفة في شبع
لكونه لا يلبس والمجازية قلت لعل مراد البعض أنه صلى الله عليه وسلم إذا أكل في ضيافة
أو وليمة كان يجبر قلب رب الطعام بأن يتناول منه أكثر مما يتناول من طعامه في بيته فكان
يشبع من طعام غيره لمحبة إدخال السرور عليه ومن أوجه حسن الأمر به وقد تقدم أن معنى
الشبع في حقه صلى الله عليه وسلم كما قال الحكيم إنما هو ما يحمل جسمه ويجمع حياته وحمله
لا الامتلاء من الطعام والشبع المتعارف وفي الأكل من كثرته الأبوجار بو منه قال الإنسان بالأكل

بالسنة وثانيا بأكل كثيرا إذا أكل مع غيره ومنها كونه يؤثر غيره ببعض ما يشتهيه من الطعام فيحصل
له بذلك إدخال السرور على أخيه المسلم ومنها التماس البركة من الحاضرين معه لما ورد من أكل مع
مغفور له غفر له قال قتيبة وجد في بعض النسخ قبل قوله حدثنا قتيبة نا عبد الله بن أبي
زياد نا سيار نا سهل بن أسلم عن يزيد ثم قال حدثنا قتيبة نحوه والذي في باب العيش المتقدم بعد قوله
نا سهل بن أسلم عن يزيد بن أبي منصور عن أنس عن أبي طلحة قال شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع
ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر الحديث فلعل في هذه النسخ فيما حديث شبع لم شهوم من
النساخ والله أعلم

باب ما جاء في سن رسول الله صلى الله عليه وسلم

أي مقدار سنه وسميت الجارحة سنا لأنه يستدل بها على مقدار العمر قال في المصباح (عمره)
والسن إذا عنيت بها العمر مؤنثة لأنها بمعنى المدة حدثنا أحمد بن منيع نا روح بن عبادة نا زكريا
ابن إسحاق نا عمرو بن دينار عن ابن عباس قال مكث أي لبث وتوقف بعد الأربعين النبي صلى الله
عليه وسلم بمكة أي بعد البعثة ثلاث عشرة أي سنة يوحى إليه أي باعتبار مجموعها لأن مدة
فترة الوحي من بين سنتان ونصف من جملتها وتوفي وهو ابن ثلاث وستين في رواية لمسلم عن ابن عباس
أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى إليه وبالمدينة عشرا ومات وهو
ابن ثلاث وستين وفي البخاري عن عائشة وابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مكث بمكة عشر سنين
ينزل عليه القرآن وبالمدينة عشرا وفي مسلم أيضا عن ابن عباس أقام رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء سبع سنين ولا يرى شيئا وثمان سنين
يوحى إليه وأقام بالمدينة عشرا الخ قيل يسمع أصوات الملائكة عليهم السلام والحجر
والجمادات تسلم عليه بالرسالة ويحتمل الضوء أنه نور الملائكة عليهم السلام ويحتمل أنها
أنوار تضيء بين يديه أوقات الظلمة يحجب عنها كغيره وسيأتي في رواية المؤلف عن ابن عباس
بعد إقامته بمكة بعد البعثة والغالب أنه أقام بالمدينة بعد الهجرة عشر سنين وبمكة
قبل النبوة أربعين سنة وأما الخلاف في قدر إقامته بمكة بعد النبوة فأما رواية المصنف

وَمثلها رواية مسلم الاولى فجمع اهل الروايات وهي الموافقة لما رواه اكثر الرواة
واما الروايتان الاخيرتان عن ابن عباس فبينهما مخالفة من وجهين احدهما في مدة
الاقامة بمكة عشرة او خمس عشرة وثانيهما في زمن الوحي عليه عشر سنين او
ثمان سنين كما ان بينهما وبين الرواية الاولى مخالفة في الامرين ايضا وقد تقدم في حديث
انس اول الكتاب التوفيق بين رواية اقام بمكة عشر سنين وبين اخر رواية اقام بها ثلاث
عشرة سنة وقد اختلفت الروايات ايضا في قدر عمره صلى الله عليه وسلم ففي هذه الرواية
ثلاث وستون وهي الصحيحة واشهر ما وقع في رواية ستون وفي رواية خمس وستون وقد
سبق في حديث انس اول الكتاب التوفيق ولنذكر الان هذه الروايات الثلاث قال فقلت
قال ابن العربي ليس هذا باختلاف فانه لم يختلف انه اقام اربعين سنة لا يوحى اليه
ثم اقام خمسة اعوام ما يرى رؤيا وفترة ثم حمي الوحي وتتابع عشر سنين فمن عد مدة تتابع
الوحي قال ستين ومن عد الجملة قال خمسا وستين ومن اسقط عامي الفترة قال ثلاثا وستين
ثم بالعكس قلت هذا الجمع لا يجري على اختلاف الروايات في قدر عمره صلى الله عليه
وسلم لا يجري كما هو ظاهر بادنى تامل نعم يمكن ان يجمع بذلك بين الروايات المختلفة في
قدر اقامته بمكة فمن قال ثمانية اعوام اسقط الخمسة اعوام التي يرى الرؤيا والفترة
واسقط سنتين سنتي ابتداء الرؤيا وتمامها ومن قال خمسة عشر اخذ هذا السبعة للثمانية
ومن قال عشرة اسقط الخمسة التي يرى الرؤيا والفترة فقط ومن قال ثلاثة عشر اخذ لها مدة الفترة
فقط على انها اكثر ما قيل وهذا الجمع يقتضي ان مدة عمره عليه السلام خمس وستون والله
اعلم قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر عن شعبة عن ابي اسحاق عن عامر بن
سعد عن جرير عن معاوية انه سمعه يخطب قال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن
ثلاث وستين تقدم ان هذه الرواية هي اصح الروايات واشهرها وان غيرها محمول عليها
وابو بكر وعمر اي كذلك او مقرونة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل ان ابا بكر توفي وهو ابن
تسع او ثمان او ست او احدى وخمسين ولم يذكر عثمان رضي الله عنه وقد قيل انه قتل وهو ابن اثنتين

وثمانين

وثمانين سنة ولم يذكر عليا رضي الله عنه والاصح انه قتل وهو ابن ثلاث وستين وقيل ابن خمس وستين
وقيل ابن سبعين وقيل ابن ثمان وخمسين على ما ذكره صاحب المشكاة في اسماء الرجال وانا ابن ثلاث
وستين اي فانا متوقع ان اموت في هذا السن موافقة لهم لكنه مات وهو ابن ثمان وسبعين سنة
او ابن ستة وثمانين وفيه ايماء الى ان هذا السن مرة افضل لما علم ان الله تعالى لا يختار لنبيه الا
ما هو الافضل قال المصنف رحمه الله حدثنا حسين بن مهدي البصري نا عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن
شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم مات وهو ابن ثلاث وستين فقد اتفقت رواية
ابن عباس المتقدمة مع رواية معاوية وعائشة رضي الله عنهم على ان مقدار عمره صلى الله عليه
وسلم ثلاث وستون سنة قال المصنف رحمه الله حدثنا احمد بن منيع ويعقوب بن ابراهيم الدورقي نا
اسماعيل بن علية هي امه واسم ابيه ابراهيم وكان يكره هذه النسبة لكنه اشتهر بها عن خالد
الحذاء حدثني عمار مولى بني هاشم كذا في بعض النسخ وكذا هو في جامع المصنف وهو الصواب وفي بعض
النسخ عمارة مولى بني هاشم وهو سهو لانه لم يوجد في الرواة عن ابن عباس عمارة مولى بني هاشم وانما
فيهم من روى عنه الحذاء عمارة مولى بني هاشم قال سمعت ابن عباس يقول توفي النبي صلى الله عليه
وسلم وهو ابن خمس وستين قال النووي نسبت هذه الرواية للغلط ويعرض مما سبق تاويلها بانه
حسب سنتي المولد والوفاة قال العصام وانما يتم لو لم يقل ابن عباس باربعين قبل الوحي
وخمسة عشر بمكة وعشرة بالمدينة على ما ذكره مسلم بن حماد قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن
بشار نا محمد بن ابان بالهمز وبدونه قالا نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن الحسن عن
دغفل بن حنظلة ان النبي صلى الله عليه وسلم قبض وهو ابن خمس وستين قال ابو عيسى الترمذي
ودغفل لا يعرف له سماع من النبي صلى الله عليه وسلم وكان في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلا اي لا صحابيا منه وفي هذا ميل الى القول بانه مخضرم وقيل ان له صحبة وانه روى عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا اخرجه ابو سايل قال المصنف رحمه الله حدثنا اسحاق بن موسى
الانصاري نا معن نا مالك بن انس عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن انس بن مالك انه اي ربيعة بن ابي عبد
الرحمن سمعه اي انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير

المتردد ولا بالأبيض الأمهق ولا بالآدم ولا بالجعد القطط ولا بالسبط بعثه الله على رأس أربعين
سنة فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله على رأس ستين سنة وليس في
رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء مر الكلام على الحديث أول الكتاب بحيث ان اسناده صح
مختلف وتقدم الجمع بين الروايات المختلفة في مدة إقامته بمكة ومدة عمره صلى الله عليه وسلم قال
المؤلف رحمه الله حدثنا قتيبة ابن سعيد عن مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك
نحوه أي نحو الحديث قبله إلا أنه بإسناده السابق أول الكتاب

باب ما جاء في وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم

ذكر في هذه الترجمة بعض ما ورد في مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته وأحواله عند لقاء الموت
وسكراته وفي ذكر الموت لعظة الأولين والآخرين بوفاة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم وعلى آله
وأصحابه أجمعين ما يهون عليه الموت ويحمله دربه ويزهده في الدنيا ومتعلقاتها ويبغض لذاتها
عليه فإنه صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة لنا حيا وميتا فأي التوجه موكلا معه لا حرج في البقاء
قال تعالى أفإن مت فهم الخالدون كل نفس ذائقة الموت ونبلوكم بالشر والخير فتنة وإلينا ترجعون
قال الحسن لولا ثلاث ما طأطأ ابن آدم رأسه الفقر والمرض والموت وإنه مع ذلك لوثاب وأيضا
من فرقت محبته النبي صلى الله عليه وسلم لا يصبر عنه ويتشوف إلى الموت في كل نفس شغفا بالاجتماع به صلى
الله عليه وسلم وذلك من أقوى الأدلة على الصدق في المحبة وقد قال سيدنا بلال رضي الله عنه عند
موته واطرباه غدا ألقى الأحبة محمدا وحزبه وفي الحديث الموت تحفة لكل مسلم وقال
الربيع بن خيثم ما غائب ينتظره المؤمن خير من الموت وفي الحديث الموت كفارة لكل مسلم وما أحسن
كلام سراج المريدين رحمه الله شيخنا المحدث الصوفي سيدي عبد السلام بن حمدون جسوس حيث يقول
في هذا المعنى

أيا أمة المختار يا خير أمة ... تجافوا عن الدنيا وحنوا إلى القرب
أدنستم بدار ترون حبيبكم ... وكيف يطيب العيش دون لقا الحبيب

وللغير

ترى

ترى الموت فوز فناء لمسلم ... وفيه الحياة التي لا تغيب
فلا تكرهوا موتكم إنه ... جوار الهدى ولقيا الحبيب

فهو باعتبار خروج المؤمن من سجن الدنيا تحفة وكرامة واعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما حج
وخطب عرض باقتراب أجله وقال للناس خذوا عني مناسككم فلعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا وجعل
يودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع ولما رجع إلى المدينة جمع الناس بالغدير وخطبهم وقال
أيها الناس إنما أنا بشر مثلكم يوشك أن يأتيني رسول ربي فأجيب ثم حض على التمسك بكتاب الله
ووصى بأهل بيته ولما وصل إلى المدينة مكث قليلا ثم مرض بعد أيام وخرج وهو معصوب الرأس
فصعد المنبر ثم قال كما رواه الشيخان إن عبدا خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده
فاختار ما عنده فبكى أبو بكر رضي الله عنه وعرف أن العبد هو فقال نفديك بأنفسنا وأبنائنا
فقال على رسلك يا أبا بكر ثم قال انظروا هذه الأبواب اللاصقة بالمسجد فسدوها إلا باب أبي بكر
فإني لا أعلم أحدا كان أفضل في الصحبة عندي يدا منه وأراه عمر فبكى أي النبي صلى الله عليه وسلم
منذ أجمعه من ذلك وقال للعباس ما ... عن ابن مسعود رضي الله عنه
دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت أمنا عائشة رضي الله عنها حين دنا الفراق فنظر
إلينا فدمعت عيناه صلى الله عليه وسلم ثم قال مرحبا بكم حياكم الله آواكم الله نصركم الله وأوصيكم
بتقوى الله وأوصي بكم الله إني لكم منه نذير مبين أن لا تعلوا على الله في عباده وبلاده وقد دنا الأجل
والمنقلب إلى الله وإلى سدرة المنتهى وإلى جنة المأوى وإلى الكأس الأوفى فاقرؤوا على أنفسكم وعلى من
دخل في دينكم بعدي مني السلام وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال لجبريل عند موته من لأمتي بعدي
فأوحى الله إلى جبريل أن بشر حبيبي أني لا أخذله في أمته وبشره أنه أسرع الناس خروجا من الأرض
إذا بعثوا وسيدهم إذا اجتمعوا وأن الجنة محرمة على الأمم حتى تدخلها أمته فقال الآن طابت
نفسي وقرت عيني حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث وقتيبة بن سعيد وغير واحد قالوا نا
سفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس بن مالك قال آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم كشف الستارة أي الحجاب يوم الاثنين أي كان يوم الاثنين بالرفع كما قيل كان خبر أي

قوله آخر باعتبار ما مضى مغرور وقوله كشف الستارة ان يتعين هذا ابرونه على ما هو رواية بعضهم انه
زمان آخر نظرة نظرتها اليه صلى الله عليه وسلم والعادة انه كشف الستارة اثر وجها يوم الاثنين وان
كان من ضرورة على النظرة مبتدأ مخبر المبتدا استبعاده وقوله كشف الستارة فانه ساد مسد الخبر فكأنه قال
آخر نظرة نظرتها اليه حين كشف الستارة يوم الاثنين فنظرت الى وجهه كأنه ورقة مصحف بتثليث
الميم قال ابن حجر وللشمس الفهم والتشبيه في حسن البشرة وصفاء الوجه واستنارته والناس خلف
أبي بكر فأراد الناس الخروج عن الاقتداء بابي بكر ظنا انه يتم الصلاة بهم النبي صلى الله عليه وسلم او ارادوا
ان يرجعوا النظر الى النبي صلى الله عليه وسلم ليصلي بهم فاشار الى الناس ان اثبتوا اي دوموا على ما انتم
عليه من الصلاة مع ابي بكر والاقتداء به وزاد قوله وابو بكر يؤمهم اشارة الى انه كان في اثناء الصلاة
والقى السجف بفتح السين وكسرها الستر وقيل لا يكون الا مشقوق الوسط
وتوفي من آخر ذلك اليوم رواية البخاري عن الزهري قال اخبرني انس ان ابا بكر كان يصلي لهم في وجع
النبي صلى الله عليه وسلم الذي توفي فيه حتى اذا كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة فكشف النبي صلى
الله عليه وسلم الحجرة ينظر الينا وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف ثم تبسم يضحك فهممنا ان نفتتن
من الفرح برؤية النبي صلى الله عليه وسلم فنكص ابو بكر على عقبيه ليصل الصف وظن ان النبي صلى الله
عليه وسلم خارج الى الصلاة فاشار الينا النبي صلى الله عليه وسلم ان اتموا صلاتكم وارخى الستر
فتوفي من يومه وفي هذه الرواية ما ينافي ما جزم به اهل السير انه عليه السلام توفي
حين اشتد الضحى خلاف رواية انس هذه لكن قال العسقلاني يجمع بينهما بان الاطلاق الآخر بمعنى ابتداء
الدخول في النصف الثاني من النهار وذلك عند الزوال واشتداد الضحى يقع قبل الزوال ويستمر حتى
يتحقق زوال الشمس وقد جزم موسى بن عقبة عن ابن شهاب بانه صلى الله عليه وسلم مات حين زاغت
الشمس وكذا لابي الاسود عن عروة فهذا يؤيد الجمع الذي اشار اليه قال ابن حجر ويمكن الجمع
بينهما بان يحمل قوله وتوفي من آخر ذلك اليوم على تحقق وفاته عند الناس قال ابن سيد
الناس في عيون الاثر اختلف اهل العلم في اليوم الذي توفي فيه بعد اتفاقهم على انه يوم الاثنين في شهر
ربيع الاول حتى كاد جزم الواقدي وجمهور الناس انه الثاني عشر قال ابو الربيع بن سالم وهذا لا يصح وقد

جرى فيه على ادعائهم من الغلط ما علينا بيانه وقد تقدم السهيلي الى بيانه بان حجة الوداع كانت
وقفتها بالجمعة فلا يستقيم ان يكون يوم الاثنين ثاني عشر ربيع الاول سواء تمت الاشهر
كلها او نقصت كلها او تم بعضها ونقص بعضها وقال الذهبي يوم الاثنين لليلتين مضتا
من شهر ربيع الاول وقال ابو بكر الخوارزمي اول يوم منه وكلاهما ممكن واجيب عن اشكال
قول الجمهور بانه يحتمل اختلاف اهل مكة والمدينة في رؤية هلال ذي الحجة لو استمر مانع
من السحاب او غيره او بسبب اختلاف المطالع فتكون غرة ذي الحجة عند اهل مكة يوم الخميس
وعند اهل المدينة يوم الجمعة وكانت عرفة والافعال به اهل مكة ولما رجع الى المدينة
اعتبروا التاريخ برؤية اهل المدينة وكانت الشهور كوامل فيكون أول ربيع الاول يوم
الخميس ويوم الاثنين الثاني عشر منه وقد جمع النووي باعتبار اختلاف المطالع عند الشافعية
فلا جال للعطاء وقوله انه لا يعتبر منه الا قليل قال المؤلف رحمه الله حدثنا حميد بن
مسعدة انبأنا سليم بن اخضر عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت لقد
مسندة النبي صلى الله عليه وسلم الى صدري او قالت الى حجري بفتح الحاء وكسرها وسكون ما دون
الابط الى الكشح فدعا بالطست اناء معروف وهذا الجمع فيه على طساس وطسوس
ويجمع على طسيس اعتبارا بالطاء ليبول فيه ثم بال قال الشارح وفي نسخة بالميم
قال وجمع الرسائل والظاهر انه تصحيف فلقد في البخاري ذكر عند عائشة ان النبي صلى
الله عليه وسلم اوصى الى علي فقالت من قاله لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم واني لمسندته
الى صدري فدعا بالطست فانخنث فمات فما شعرت فكيف اوصى الى علي وهو معنى انخنث
استرخت اعضاؤه فمات ظاهره انه مات في حجرها ويعارضه رواية البخاري عنها توفي في
بيتي في يومي وبين سحري ونحري وفي رواية بين حاقنتي وذاقنتي والسحر الرئة والنحر موضع القلادة
من الصدر والحاقنة مثل المعدة اي في اسفل البطن والذاقنة الذقن قال ابن حجر وقد
يعارضه ما اخرجه الحاكم وابن سعد من طرق ان رأس النبي صلى الله عليه وسلم كان في حجر علي رضي الله عنه وكل طريق
منها لا يخلو عن شيعي قاله القسطلاني والمفهوم منهما المراد انه كان في حجره قبيل الوفاة اه

في نسخة

وفيه حل الاستناد للزوجة والبول في الطست ونحو ذلك في الزوجة وفيه منقبة عائشة رضي الله تعالى
عنها على غيرها من ازواجه صلى الله عليه وسلم قال المؤلف رحمه الله حدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث
عن ابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد عن موسى بن سرجس عن القاسم بن محمد عن عائشة
انها قالت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالموت اي مشغول وملتبس به وعنده قدح
فيه ماء وهو يدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء لانه كان يغمى عليه من شدة
الوجع ثم يفيق وفي البخاري الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء والخطاب لاهل الحجاز لان اكثر
غالب حمياتهم حارة عارضة بسبب حرارة الشمس وليس كل حمى تعالج بالماء وفيه عن ابن مسعود
قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فقلت يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا
قال اجل اني اوعك كما يوعك رجلان منكم قلت ذلك بان لك اجرين قال اجل ذلك ما من مسلم
يصيبه اذى شوكة فما فوقها الا كفر الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها او وعك الحمى والمها
وتغيرها لمن يحم فانه ما رايت احدا الوجع عليه اشد من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ابن حجر وفيه انه يسن فعل ذلك لمن حضره الموت بما لم يفعل به ما يخفف كربه لزلته
لان فيه نوع تخفيف من كرب الحرارة كالتبريد بل يحب التبريد ان ... ثم يقول
اللهم اعني على منكرات الموت اي شدائده وغمراته التي تغطي العقل وفي تلك الشدائد زيادة
رفع درجات للاصفياء وكفارة سيئات امثال الابتلاء او قال على سكرات الموت ما يحصل للعقل
من التغطية المشابهة للسكر فقال المنكرات والسكرات واحد واو للشك والشك انما هو في
اللفظ وفي رواية اخرى سكرات الموت من غير شك وفي رواية وجعل يقول لا اله الا الله ان للموت
لسكرات والاعانة على ذلك بالصبر والتثبت وعدم الجزع والعبث اشد تعنا وفي البخاري عن عائشة
انه صلى الله عليه وسلم رفع يده او اصبعه ثم قال في الرفيق الاعلى ثلاثا ثم قضى وفي
رواية انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق الاعلى وفي
رواية عنها قالت كنت اسمع انه لا يموت نبي حتى يخير بين الدنيا والاخرة فسمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه واخذته بحة يقول مع الذين انعم الله عليهم الاية فظننت :.

انه

انه خير اي فاختار لقاء الله تعالى والمغفرة من هذا التخيير اخذ العلماء من تنبيهم ولا جابتنا روي
على لقاء الله شيئا وفي رواية عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح انه
لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير فلما نزل به وراسه على فخذي غشي عليه
ثم افاق فاشخص بصره الى سقف البيت وقال اللهم الرفيق الاعلى قلت اذا لا يختارنا
وعرفت انه الحديث الذي كان يحدثنا وهو صحيح قالت فكانت اخر كلمة تكلم بها اللهم
الرفيق الاعلى اي اسالك الرفيق وهم المذكورون في قوله تعالى مع الذين انعم الله عليهم الاية
وقيل ان المراد بالرفيق الله تعالى من الرفق بمعنى اللطف لا من المرافقة بمعنى الصحبة
والمعافة كلها الرجة الاول وفي تقدم انه قال وهو على المنبر ان عبدا خيره الله بين
زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فبكى ابو بكر قلت سبب البكاء وفيه
والاخبار بمعجزة الله والجزئي باسالها عنده في اخر يوم من ايام الدنيا يدل على انه من بلغ
ما بلغ في معرفة الله تعالى والجد والاجتهاد في عبادته لا يسعه ان يعتمد على نفسه ولا يرى
لها عملا على غيره وان انما هو بعنايته ودوام الانكسار وملازمة الاستغفار وطلب رحمة الرحيم
الغفار وما غفره الله هو غفره ولذلك يقولون الاستغفار ادب العارفين ومنه خير
المخلوقين الانبياء والمرسلين وتقدم انه كان يعد له عليه السلام في المجلس الواحد اكثر من
مائة مرة رب اغفر لي وتب علي ولما نزلت سورة النصر يقرا سبح الله وبحمده قال الناس
فيه افواجا ثبت في الصحيحين انه عليه السلام ما صلى بعدها صلاة الا يقول فيها سبحانك
اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي قال المؤلف رحمه الله حدثنا الحسن بن الصباح البزار نا مبشر بن
اسماعيل عن عبد الرحمن بن العلاء عن ابيه عن ابن عمر عن عائشة قالت لا اغبط احدا من
الغبطة وهي ان تشتهي ان يكون لك مثل ما لغيرك بهون موت من اضافة الصفة للموصوف
اي بموت هين سهل ليس فيه شدة في الصلاح الذي حضر ما عليه الشيء ايه ومن
الله تعالى عليه اه سهل وخفيف بعد الذي رايت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجه ذلك ان شدة موته عليه السلام مما يدل على ان شدة الموت ليست من علامات السوء

وان مسوا لهما يسبب من الكرامات وان كان النبي صلى الله عليه وسلم اولى الناس بذلك الكرامة وان
لا يكون شرفهما لا نفعه سهولتهما وانما العكس فهما لا يتوهم وهذا لم تغل الغبرة كل من يموت
بشرفه فان الشرف لا يدل على خيره وبالعكس والرجب لا يدل على شره وبالعكس قال في جمع
الوسائل والتحقيق ان الشرف انما كان تسببه معنويات موته لا في نفس مكان انه لما توفي تم حجرة عائشة
اي لا المعنى الموهوم من غير سبب من شرف كما يفهم بعض الناس ويحسبه العوام ان الله من عليه
الى اقامته فقال فانه موضع ذلك ومن سبقه له اذا وقعت لما يوم عند الرجال منكم ومن قول
عائشة فان اية اهل الشر عليه الوجع من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البخاري عن عائشة انه
لما اشتد وجعه قال اهريقوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن لعلي اعهد الى الناس فاجلسناه
في مخضب لحفصة ثم طفقنا نصب عليه من تلك القرب حتى طفق يشير الينا ان قد فعلتن الحديث
وكان للسبع خاصية في كثير من الاسم الذي كان به من ضره صلى الله عليه وسلم وفي البخاري عن عائشة كان
النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه يا عائشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر
فهذا اوان وجدت انقطاع ابهري من ذلك السم وفي الحديث الشريف اشد بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل وقد
قال العلماء رضي الله عنهم ان ابتلاء الانبياء عليهم السلام مشتمل على حكم منها علم كثير من الاحكام
الشرعية كصلاة الخوف واتخاذ الحرس عند الخوف من العدو وكالتداوي عند المرض وان ذلك لا ينافي
التوكل وكاستعمال الصبر والرضى والاستسلام والتضرع عند نزول المكاره والدعاء على
المعتدي ووجوب العجز لبشرية وهدي الغير ذلك من الاحكام الظاهرة والباطنة ومنها تكثير الاجر
واعظام الثواب ومضاعفة العطاء ومنها رفعة المنزلة وعلو الدرجة وذلك ان رضى الله
والصبر رضاه تعالى عن صبر اعلا الدرجات قال تعالى ورضوان من الله اكبر اي من النعيم الذي يكون فيه
اهل الجنة وظهور ان الرضى فيما يعطاه سوى النعيم الكثير والاجر ومنها الاقتداء بهم في
التجمل باخلاقهم عند نزول البلايا ومراعيهم على الاحكام اذ لا يلزم من ادعائهم الامر وذلك كالصبر
الجميل والرحمة والعفو عن تعذيب الخلق لهم وتسلطهم عليهم وكراهية الفعل من الله ونيل رضاه
عنهم والتعلق بالله والانكسار بهم ومن اشار شيخنا العلامة المحقق ابو عبد الله سيدي محمد بن

تكذيب

زكريا

زكريا كان الله تعالى له في قضية تبرئة المدينة الى معنى الحكم الا بعد
حكمة في امتحانهم على الحكام واجر ورفعة والتمساء
ومنها ان يحتج الناس بهم ويجبروا علم لما ظهر على ايديهم من خوارق المعجزات والايات
البينات كما قاله ابن حجر قال ابو عيسى سألت ابا زرعة عن بعض الكبار مشايخ الذين معه ومنه العمرية
في معرفة الرجال عند المحدثين فقلت له عن عبد الرحمن بن ابي العلاء هو الذي المذكور في الاسناد الذي كان عنده
الرحمن بن ابي العلاء منفردا فيه الروايات فقال هو عبد الرحمن بن ابي العلاء ابن اللجلاج قال ابو رحمه الله
حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء نا ابو معاوية عن عبد الرحمن بن ابي بكر بن المليكي بالتصغير عن ابن
ابي مليكة بالتصغير عن عائشة قالت لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في دفنه
اي في اصل دفنه وسياقه ابو بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مكان دفنه فقيل في المسجد وقيل بالبقيع
وقيل عند جده ابراهيم عليه السلام وقيل بمكة فقال ابو بكر جوابا عن كل من الاسوالي ولا معنى
لقول شارح لا في اصل الدفن فانه في جمع الوسائل ومروا ذلك في الموطأ وابن ماجة انه عنه
سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ما نسيته فيه ايماء الى كمال استحضاره وحفظه قال
ما قبض الله نبيا الا في الموضع الذي يحب اي الله او النبي وحب النبي تابع لحب الله ان يدفن فيه
قال ابن حجر لا يشكل هذا بنقل موسى يوسف عليهما السلام من مصر الى ابائه بعد سنين لان يوسف
قبر في المحل الذي قبض فيه وانما نقله بعد ذلك فهذا الحديث لا يدل على امتناع ولا سيما وموسى انما
نقله بوحي كما هو الظاهر لان محبة يوسف دفنه بمصر كانت مغيا في فحرمه نقله الى ابائه
وجاء ان عيسى عليه السلام يدفن بجنب نبينا صلى الله عليه وسلم وانه ترك له موضع ثم وبوجه مذه
جزم مختار عيسى عليه السلام يقبض في الحجرة في المحل الخالي او فيه اشكال تمامه ادفنوه في
موضع فراشه اي في المحل الذي تحت فراشه الذي مات وهو عليه وقد ورد مثل هذا عن علي وبعده انه
ليس في الارض بقعة اكرم على الله من بقعة قبض فيها نفس نبيه قال ابن بطال وقد جاء في الحديث
ان المومن يقبر في التربة التي خلق منها فيكون تربة المدينة افضل الترب لما انه صلى الله عليه وسلم
افضل البشر قال في المواهب اجمعوا على ان الموضع الذي ضم اعضاءه الشريفة افضل بقاع

الارض التي تضم الكعبة كما قاله ابن عساكر والباجي والقاضي عياض بل من نقل التاج السبكي
كما نقل السيد السمهودي في فضائل المدينة عن ابن عقيل الحنبلي انها افضل من العرش
وصرح الفاكهاني بتفضيلها على السماوات وفي ذلك يقول بعض المشارقة رحمه الله
تعالى ◊ وبقعتها التي ضمت عظامه ◊ رياض من جنان تستطيل ◊
◊ وافضل من سماوات وارض ◊ وافلاك باملاك تجول ◊
◊ ومن عرش ومن جنات عدن ◊ وعرش وسع بها خبر جليل ◊
قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن بشار وسوار بدا ومشروحة ابن عبد الله وغير واحد قالوا
نا يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري عن موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس وعائشة ان ابا بكر قبل النبي صلى الله عليه وسلم اي بين عينيه كما سياتي او جبهته
كما رواه احمد بعدما مات كما رواه البخاري وغيره ايضا وجاء لك تيمنا وتبركا واتباعا له صلى
الله عليه وسلم في تقبيله عثمان بن مظعون بعد موته وهو يبكي حتى سالت دموعه على وجه عثمان
قال المصنف رحمه الله حدثنا نصر بن علي الجهضمي نا مرحوم بن عبد العزيز العطار عن ابي عمران
عمران
الجوني نسبة الى بطن من الازد عن يزيد بن بابنوس بموحدتين بينهما الف ثم نون مضمومة
وواو ساكنة ومهملة في مقبول من الثالثة عن عائشة ان ابا بكر دخل على النبي صلى الله عليه
وسلم بعد وفاته فوضع فمه بين عينيه ووضع يديه على ساعديه وقال وانبياه واصفياه
واخليلاه وفي رواية ابن ابي شيبة فوضع فاه على جبينه فجعل يقبله ويبكي ويقول بابي انت
وامي طبت حيا وميتا قال في جمع الوسائل وفي ذلك دليل على جواز عد اوصاف الميت
بحقيقة المندوب لا كن بلا نوح بل ينبغي ان يكون مندوبا لانه من سنة الخلفاء الراشدين وفي
البخاري عن انس لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم جعل يتغشاه فقالت فاطمة واكرب اباه فقال
لها ليس على ابيك كرب بعد اليوم فلما مات قالت يا ابتاه اجاب ربا دعاه يا ابتاه من جنة الفردوس
ماواه يا ابتاه الى جبريل ننعاه فلما دفن قالت فاطمة يا انس اطابت انفسكم ان تحثوا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب ثم لا يبعد مثل ما بلغه من ثباته لانه محمول على انه قاله لدفع

غير

غير انزعاج وقلق وجزع وفزع من ماذكر الخليفة قال المصنف رحمه الله حدثنا بشر بن هلال الصواف
البصري نا جعفر بن سليمان نا ثابت عن انس قال لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله صلى
الله عليه وسلم المدينة اضاء منها كل شيء فلما كان اليوم الذي مات فيه اظلم منها كل شيء
من بيانية فمرت منه وجدرانها الدالة على المدينة على المنيين وهو كل شيء والاظهر انه كل انسي
الاضاءة والاظلام معنويان خلافا لابن حجر حيث قال الظاهر انهما محسوسان لما جاء في المعجزة
اذ لا يخفى ان المعجزة لا تثبت بمثل هذا اولم يرو احد من الصحابة ما يدل على انهما محسوسان لاسيما
وفي السنة المعجمة عندنا لسماء اضاء الظلام وعند موته الظلمة الدنيا قلت ولا مانع
محتمل وبيان شيء ما قاله في جمع الوسائل في قوله وما نفضنا ايدينا من التراب اي تراب القبر وانا
بالكسر لفي دفنه اي في دفنه حتى انكرنا قلوبنا لانها لم تبق قلوبنا على ما كانت عليه من الصفاء والرقة
بل تغيرت لفقد ما كان يحصل لنا بمقابلته صلى الله عليه وسلم من الانوار والبركات وفي
موته صلى الله عليه وسلم ضد النفع في الخير وفي حديث مسلم عن حنظلة الاسيدي وكان من كتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقيني ابو بكر فقال كيف انت يا حنظلة قال قلت نافق حنظلة
قال سبحان الله ما تقول قال قلت نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرنا بالنار والجنة
كانا راي عين فاذا خرجنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عافسنا الازواج والاولاد و
الضيعات نسينا كثيرا قال ابو بكر فوالله انا لنلقى مثل هذا فانطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت نافق حنظلة يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وما ذاك قلت يا رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة كانا راي عين فاذا
خرجنا من عندك عافسنا الازواج والاولاد والضياع والضيعات نسينا كثيرا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو تدومون على ما تكونون عندي لصافحتكم الملائكة على
فرشكم وفي طرقكم لكن يا حنظلة ساعة وساعة ثلاث مرات وقد تقدم في باب التواضع
عند قوله ويعقله الخير في تفسيره ومعنى عافسنا لاعبنا وخالطنا ما نحتاج
من امر الازواج والاولاد والضيعات وهي ما يكون منه معاش من مال او حرفة قال المصنف رحمه الله

حدثنا محمد بن حاتم نا عامر بن صالح عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت توفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين سبق أن هذا متفق عليه بين أرباب السير وإنما وقع الخلاف في محل
اليوم الذي توفي فيه من الشهر هل هو اليوم الأول أو الثاني أو الثاني عشر من ربيع الأول وفيه الإشكال
المتقدم كما وقع الخلاف أيضا في وقت مات من النهار قال المؤلف رحمه الله حدثنا ابن أبي عمر نا
سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه محمد الباقر وهو من التابعين فالحديث مرسل قال قبض
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين فمكث ذلك اليوم وليلة الثلاثاء ويوم الثلاثاء
ودفن من الليل أي ليلة الأربعاء وهذا هو الأكثر وقيل ليلة الثلاثاء وقيل يوم الثلاثاء قال
سفيان وقال غيره أي غير محمد الباقر سمع صوت المساحي من آخر الليل فيه بيان إجمال
رواية الباقر وإنما أخروا دفنه صلى الله عليه وسلم مع أن المطلوب الإسراع بالتجهيز لقوله صلى الله
عليه وسلم لأهل بيت أخروا دفن ميتهم عجلوا دفن ميتكم ولا تؤخروه لأنهم كانوا متحيرين لم يعهدوا
موت نبي كما يأتي فلما [illegible] بهم من عظم المصيبة ووقع لهم من الاضطراب وتحيروا وطاروا كالجراد بلا
أرواح واجتماع بلا عقول وطاشت قلوبهم ودهشوا وتوهموا تجمع الكفار فلم ينبغي
لهم الإسراع بالتجهيز أو لاشتغالهم بأمر الخلافة ليكون لهم إمام يرجعون إليه عند التنازع في
شيء من أمورهم ولم يكونوا البيعة إلا بعد وقوع الخلاف وفتن عظيمة حتى بايعوا أبا بكر وكشف
به الكرب عن أهل الردة ثم رجعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فجهزوه أو لعدم اتفاقهم على موته
أو على محل دفنه أو للدار من تغيير أو ليبلغ خبر موته النواحي القريبة فيحضروا الجنازة
اغتناما للثواب قال المؤلف رحمه الله حدثنا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن شريك بن عبد
الله بن أبي نمر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء قال أبو عيسى هذا حديث غريب اه والمشهور ما تقدم أنه
دفن ليلة الأربعاء وجمع بينهما بأنهم شرعوا في تجهيزه آخر يوم الثلاثاء فلم يفرغوا منه
إلا آخر ليلة الأربعاء وقيل إن هذا سهو من شريك بن عبد الله قال المؤلف رحمه الله حدثنا
نصر بن علي الجهضمي أنا عبد الله بن داود قال نا سلمة وفي نسخة قال سلمة بن نبيط

بالتصغير

798

بالتصغير أخبرنا بصيغة المعلوم وفي نسخة بصيغة المجهول عن نعيم وفي نسخة أخبرنا نعيم
وهو مما يؤيد النسخة الأولى ابن أبي هند عن نبيط بن شريط بفتح المعجمة عن سالم بن عبيد بالتصغير
وكانت له صحبة قال العسقلاني سالم بن عبيد الأشجعي صحابي من أهل الصفة قال أغمي على
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فيه جواز الإغماء على الأنبياء وأنه من جملة المرض الجائز
في حقهم لكن قيده الشيخ أبو حامد من الشافعية بغير الطويل وجزم به البلقيني قال
السبكي وليس إغماؤهم كإغماء غيرهم لأنه إنما يستر حواسهم الظاهرة دون قلوبهم وقد تقدم
أنها لا تنام لأنها إذا عصمت من النوم الأخف فالإغماء أولى أما الجنون فممتنع عليهم قليله
وكثيره لأنه نقص وألحق به السبكي العمى قال ولم يعم نبي قط وأما ما ذكر عن شعيب أنه كان ضريرا
فلم يثبت وأما يعقوب فحصلت له غشاوة وزالت وحكى الرازي [illegible]
[illegible] عليه لقوله تعالى وابيضت عيناه فارتد بصيرا [illegible] فأفاق فقال أحضرت الصلاة
بتقدير الاستفهام وفي البخاري أن تلك الصلاة العشاء والمعنى هل حضر وقتها فقالوا نعم فقال
مروا بلالا فليؤذن [illegible] فليؤذن يحتمل الأذان والإقامة والثاني أقرب
والأنسب بقوله ومروا أبا بكر فليصل بالناس أو قال بالناس أي إماما بهم ثم أغمي عليه فأفاق
فقال مروا بلالا فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس فيه الاستخلاف بالصلاة وبالإجماع لما
وقع [illegible] أبا بكر إشارة إلى أن أولى الناس بالخلافة بعده صلى الله عليه وسلم
أبو بكر رضي الله عنه وأنه لا يتولى [illegible] ويكون أحق بها من غيره
وفي عيون الأثر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال [illegible] عبد الله بن زمعة [illegible] مر
الناس فليصلوا فخرج عمر لغيبة أبي بكر فلما سمع صوته صلى الله عليه وسلم أخرج رأسه حتى
أطلع الناس من حجرته ثم قال لا لا لا ليصل لهم ابن أبي قحافة وعن أبي سعيد الخدري رضي
الله عنه قال فانتقضت الصفوف واعترض عمر [illegible] حتى صلى ابن أبي قحافة وكان
بالسنح وتقدم فصلى بالناس فقالت عائشة إن أبا بكر رجل أسيف أي سريع الحزن رقيق
القلب إذا قام ذلك المقام بكى أي لفقده خليله صلى الله عليه وسلم وإمامه ابن حجر لتذكر

القرآن فيحتمل قوله اذا قام ذلك المقام فلا يستطيع اي الاقامة او القراءة فلو امرت
غيره اي لكان حسنا فجواب لو محذوف ويحتمل ان لا تكون شرطية بل للتمني فلا تحتاج الى
جواب قال اي سالم ثم اغمي عليه فافاق فقال مروا ابا بكر فليؤذن ومروا ابا بكر فليصل
بالناس فقالت انكن صواحب جمع صاحبة او صواحبات يوسف جمع صاحب وهو جمع الجمع
خلافا لابن حجر والمراد انكن مثل صواحب يوسف والتشبيه في اظهار خلاف ما في الباطن
والخطاب وان كان بلفظ الجمع فالمراد به واحدة وهي عائشة فقط كما ان المراد بصواحب
زليخا فقط ووجه الشبه بينهما ان زليخا استدعت النسوة واظهرت لهن الاكرام بالضيافة
ومرادها زيادة على ذلك وهو ان ينظرن الى حسن يوسف عليه السلام ويعذرنها في محبتها
له كما ان عائشة اظهرت ان سبب ارادتها صرف الامامة عن ابيها كونه لا يسمع الناس البكاء
ومرادها زيادة على ذلك وهو ان لا يتشاءم الناس به لقيامه مقام النبي صلى الله عليه وسلم
في [illegible] وحملت هذا التشبيه على المداهنة فظنت انه لا يستصحب القيام بان الناس كما ورد
عنها ويحتمل ان الجمع في الموضعين على ظاهره وان المراد بالخطاب عائشة وحفصة وجمع
تعظيما لهما او تغليبا لمن معهما او بناء على ان اقل الجمع اثنان او اشارة الى ان هذا شان
النساء ففي البخاري ان عائشة طلبت من حفصة ان تقول للنبي صلى الله عليه وسلم مثل ما قالته
عائشة فقالت للنبي صلى الله عليه وسلم مه انكن لانتن صواحب يوسف فقالت لها حفصة
ما كنت لاصيب منك خيرا وان المراد بصواحب يوسف نساء المدينة فقط قال بعض المعبرين
في قوله تعالى فلما سمعت بمكرهن انما سماه مكرا لانهن طلبن ذلك والكرامة مقابلتهن توسلا الى
رؤية يوسف لتعين وكان يوسف حسنا وجماله عظيما وقيل التشبيه في التظاهر على
ما يريد وكثرة الالحاح على ما يميل اليه لتظاهر امرأة العزيز ونسائها على يوسف ليرجع عنه
على رأيه في الاستعصام وفي هذا الحديث جواز مراجعة الامام في الامر به الى غيره وحمل
المناقبة بالاصلح ومشروعية الذكر واظهار المحبة بخلاف كما فعلته عائشة وحفصة وفيه
ان التوبيخ بالملام او العقوبة انما يكون لمن اخطأ [illegible] عليه الا قولك اما لا معنى

للكلام

للكلام بعد البكاء انتهى اذا كان غلبه الوجد على البكاء حتى يشتبه كما في حديث في البخاري
لابن عمر فلما قام مرضه فاذن واقام أبو بكر فصلى بالناس فقال بعضهم انه صلى بهم ابو بكر
سبع عشرة صلاة وصلى النبي صلى الله عليه وسلم مؤتما به ركعة ثانية من صلاة الصبح ثم قضى
الركعة الثانية وقال لم يقبض نبي حتى يؤمه رجل من قومه ثم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وجد خفة فقال [illegible] عليه اي لاجل الصلاة فجاء بين بريرة ونوبة
مولاة لعائشة بنت ابي بكر وكانت مولاة لبعض بني هلال فكاتبوها ثم باعوها من عائشة
وجاء الحديث في شأنها بان [illegible] لمن اعتق وفي الاستيعاب عن عبد الملك بن مروان انه قال كنت
اجالس بريرة بالمدينة قبل ان الي هذا الامر فكانت تقول لي يا عبد الملك اني ارى فيك خصالا
وانك لخليق ان تلي هذا الامر فان وليته فاحذر الدماء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان الرجل ليدفع عن باب الجنة بعد ان ينظر اليها بملء محجمة من دم يريقه من مسلم بغير
حق ورجل اخر في رواية ابن حبان بين بريرة ونوبة ويضبط بضم النون وموحدة عبد اسود فقال ابن حجر
في رواية الشيخين في سياق اخر عباس وعلي وفي رواية مسلم الفضل بن عباس وولده الفضل في اخرى
العباس واسامة وعند ابن ماجه اسامة والفضل وعند ابن سعد الفضل وثوبان وجمعوا
بين هذه الروايات على تقدير ثبوتها بان خروجه تعدد فتعدد من اتكأ عليه انتهى فلما رآه
فلما رآه ابو بكر ذهب ليتأخر بكسر الخاء كما في الفرع من اعلامه بحضوره فقال
الزجاج ويجوز فتح الخاء والمكروه الرجوع فيقرأ او في نسخة ليتقهقر فاومأ النبي صلى الله
عليه وسلم اليه ان يثبت مكانه الضمائر الثلاثة لابي بكر رضي الله عنه حتى قضى [illegible]
عليه [illegible] اي فثبت أبو بكر حتى قضى اي تمم ابو بكر [illegible] مقام الامام لا [illegible] النبي
النبي صلى الله عليه وسلم واشارة الى ان ابا بكر هو الامام في صلاته وقال جمع النبي صلى الله
عليه وسلم اوصى مع ابي بكر في علته فصلى اماما فكان الناس يقتدون بابي بكر وابو بكر بالنبي
او ماموما فيه تمثيل ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض وابو بكر بالعالية عند
زوجته بنت خارجة وكان عليه الاستئذان لانه في الزمان [illegible] فقال عمر وقد

قال بسيفه والله لا اسمع احدا يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض الا ضربته بسيفي
هذا وقال عمر ايضا انما ارسل اليه صلى الله عليه وسلم كما ارسل الى موسى فلبث عن
قومه اربعين ليلة والله اني لارجوا ان يقطع ايدي رجال وارجلهم لانه زعم انه رجع
عن مقالته وان ذلك كان لعظيم ما نزل بهم او خشي الفتنة وظهور المنافقين او مراده
ما عرض له صلى الله عليه وسلم انما هو الغشي او ذهل عن حسن ما حل الموت عليه صلى
الله عليه وسلم قال في عيون الاثر لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسجته الملائكة
دهش الناس وطاشت عقولهم واختلفت احوالهم في ذلك فاما عمر رضي الله عنه فكان ممن
خبل فجعل يقول انه والله ما مات ولكنه ذهب الى ربه كما ذهب موسى بن عمران حين غاب عن قومه
اربعين ليلة ثم رجع اليهم واما عثمان فاخرس حتى جعل يذهب به ويجاء ولم يتكلم واقعد
علي واضنى عبد الله بن انيس من الضنى وهو المرض قال الشمائل وكان الناس الا انهم اميين
جمع امي وهو الذي لا يحسن الكتابة والقراءة منسوب الى الام فكانه شبه بالطفل الذي خرج
من بطن امه ولم يعلم شيئا وقيل منسوب الى ام القرى وهي مكة فان سكانها مشهورون بانهم
ليسوا اهل كتاب والكتابة كانت فيهم قليلة نادرة ثم جاءهم يتعلمون الكتب ولم يكن وما
حتى يجري احوالهم الامور ولا تزلزلهم عظائم المحن عند وقوع الفتن فلا يعجب وانه امر
موته صلى الله عليه وسلم اذ العلم بجواز موت الانبياء وكيفية انتقالهم الى دار الجزاء انما هو
بالممارسة او المشاهدة ولذا قال لم يكن فيهم نبي قبله اي لم يجر لهم موت نبي قبله فامسك
الناس اي عن القول بانه صلى الله عليه وسلم مات وقالوا يا صاحب النبي الى صاحب رسول الله
صلى الله عليه وسلم عدولا عن الاسم الى وصفه لتشهيره ومن غير ان يغرا بوصفه لا انه تعالى وصفه
به في قوله اذ يقول لصاحبه فادع فاتيت ابا بكر وهو في المسجد اي مسجد محلته ابتغي
كان فيها ومع العوالي في الظاهر انه وقت الخبر لما سبق انه صلى الله عليه وسلم مات في
فاتيته ابكي دهشا ... اذ قال اقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ
... قال اقبض في بالواو وقيل قال ... فيكون جوابا لما قبله فقلت ان عمر يقول

لا اسمع

445

لا اسمع احدا يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض الا ضربته بسيفي هذا قال في
انطلق فانطلقت معه وفي رواية ان ابا بكر كان ارسل غلامه لياتيه بخبر رسول الله صلى
الله عليه وسلم فجاءه الغلام فقال سمعت الناس يقولون مات محمد فركب ابو بكر على الفور فجاء
والمحول لا يدري ما الخبر حتى اتى منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فوجد الناس
قد دخلوا وفي نسخة فجوا بفتح الهاء المهملة وتشديد الفاء المفتوحة اي اسرعوا وفي
نسخة فجاء والناس قد دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايها الناس وفي نسخة
يا ايها الناس افرجوا لي اي افسحوا لي جهة فافرجوا له فجاء حتى اكب عليه ومسه اي
قبله كما سبق فقال اي قرأ ابو بكر قوله تعالى انك ميت وانهم ميتون اي انك يا محمد ستموت
وان الاعداء لستموتون وانكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون الى قوله هي وفي الاصول وفي
رواية ان ابا بكر جاء وعيناه تهملان وزفراته تتصاعد فكشف الثوب عن وجهه وقال طبت
حيا وميتا وانقطع بموتك ما لم ينقطع بموت احد من الانبياء فعظمت عن البكاء وجللت
عن البكاء ولولا ان موتك كان اختيارا لجدنا لموتك بالنفوس اذكرنا يا محمد عند ربك ولنكن من بالك
ثم قالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نعم فعلموا ان ... وفي نسخة ان الله قد صدق اي لم يبق لهم شك في موته
صلى الله عليه وسلم لما اخبرهم بذلك ابو بكر رضي الله عنه لانه لم يقع لهم الدهش والتحير
عند نزول هذه المصيبة ما وقع لغيره من اكابر الصحابة ووجد عنده من العلم والقوة والثبات
ونور اليقين المانع من استيلاء الحزن والاضطراب على قلبه ما لم يوجد عند غيره ومن ثم تلى
الاية المتقدمة وغيرها كما ياتي وقال ردا على عمر في مقالته السابقة بابي انت وامي
والله لا يجمع الله عليك موتتين اما الموتة التي كتبت عليك فقد متها قال ابن حجر اي لا يجمع
من قول عمر اذا اجاب بموت ... على الله من ان يجمعهما عليه كما جمعهما على الذين خرجوا من
ديارهم وهم الوف وعلى الذي مر على قرية ... واسلم من حمله على انه لا يموت موتة اخرى في
القبر كغيره اي لا يجمع الله عليه بين موت نفسه وموت شريعته او الموتة الثانية الكرب اي

ليلا يرى بعد كرب الموت كربا، اخرجه وروى ابن ابي شيبة عن ابن عمر انما قال ما قال في المنافقين لانهم
اظهروا الاستبشار ورفعوا رؤوسهم وفي رواية الواحدي عن انس ان عمر قال كنت ارجو ان
يعيش حتى يكون اخرنا موتا وفي البخاري عن ابن عباس ان ابا بكر خرج وعمر بن الخطاب
يكلم الناس فقال اجلس يا عمر فابى عمر ان يجلس فاقبل الناس اليه وتركوا عمر فقال ابو بكر اما
بعد فمن كان منكم يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان منكم يعبد الله فان الله حي لا يموت قال
الله عز وجل وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل الى قوله الشاكرين وقال والله لكان الناس
لم يعلموا ان الله انزل هذه الاية حتى تلاها ابو بكر فتلقاها منه الناس كلهم فما اسمع بشرا
من الناس الا يتلوها وفي ابن ابي شيبة ان ابا بكر ضم الى تلك الاية قوله تعالى وما جعلنا لبشر من
قبلك الخلد واشار ابو بكر رضي الله عنه الى ان عمدة المومن وتعلقه انما يكون حقيقة
بالله تعالى وان الرسل عليهم السلام انما بعثوا ليخرجوا الناس الى ربهم ويبلغونهم اوامره
ونواهيه فاذا ادوا ذهبوا الى ربهم لان المقصود انما هو الله عز وجل وهو حي لا يموت
وان الرسل عليهم الصلاة والسلام ائمتهم وسايرهم قالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه
وسلم أيصلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم اي كما يصلى على غيره من الاموات لا انه ظن عدم
الخصوصية او ايصلى عليه كالشهداء الذين اغنتهم فضيلتهم عن الصلاة عليهم وهو
صلى الله عليه وسلم افضل من كل شهيد قال نعم لا انه ظن مشاركته لاحد في الاحكام قالوا وكيف
يصلى عليه مثل بامام او فرادى قال يدخل قوم فيكبرون ويصلون اي على النبي صلى الله عليه وسلم
ويدعون ثم يخرجون ثم يدخل قوم فيكبرون ويصلون ويدعون ثم يخرجون حتى يدخل الناس
اي كلهم فيما تحوزه بركة الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم قال في جمع الوسايل وقد روي عن
علي كرم الله وجهه انه قال لا يؤم احد عليه لانه امامكم حال حياته وفي حال مماته ولعله
وصل اليه من صاحب الوحي وورد في بعض الروايات انه اوصى بان يصلى عليه على الوجه المذكور
ويحتمل ان ذلك انهم لما ارادوا دفنه في محله ولم يكن خارج الى المصلى خوف الاشتباه على خروج
جثته ولم تسع الحجرة جميع الناس جملة واحدة امروا بالصلاة عليه افرادا واما قول ابن حجر

لانهم

لانهم كانوا لم يتفقوا على خليفة يؤمهم فيما قاله لما سبق فالسبب تاخير دفنه حتى انعقاد الامامة
مع ان الامامة كانت ثابتة لابي بكر على طريق النيابة بالمعنى وقد ضم جملة معنى الصلاة على
كانت صلاة الجنازة حقيقة ويكون سكت عن السلام لو صح ان كل صلاة لا بد لها من احرام ولم
تكن صلاة حقيقة قال في كفاية الطالب في الموطا وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى
عليه الناس افرادا لا يؤمهم احد اي مجمع عليه واختلف في تعليله فقيل هو من باب التعبد الذي
يعسر تعقل معناه وقيل ليباشر كل واحد الصلاة عليه منه اليه قال شيخنا جلال الدين يعني
السيوطي في حاشية الموطا رحمه الله تعالى والمراد بقوله صلى عليه ما ذهب اليه جماعة انه
صلى الله عليه وسلم لم يصل عليه الصلاة المعتادة وانما كان الناس ياتون فيدعون وينصرفون
قال الباجي ووجهه انه صلى الله عليه وسلم افضل من كل شهيد والشهيد تغنيه فضيلته
عن الصلاة عليه فهو اولى وانما فارق الشهيد في الغسل لان الشهيد لو غسل زال دمه المطلوب
بقاؤه لطيبه لانه عنوان شهادته في الاخرة وليس على النبي صلى الله عليه وسلم
ما يكره ازالته عنه ومن انما الصلاة المعتادة فلا ضرر في تركها لانها انما
كانت في حق غيره صلى الله عليه وسلم لان المطلوب اضراع التشفيع خوف التعذيب والتعذيب مامون
في حقه صلى الله عليه وسلم فقالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ايدفن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يراد بتركه على وجه الارض لانه يؤمن عليه من التغير فليس
كغيره قال نعم لان الوحي من خصائص سائر الانبياء على نبينا وعليهم الصلاة والسلام قالوا اين
قال في المكان الذي قبض فيه روحه فان الله لم يقبض روحه الا في مكان طيب تفرع الكلام على هذا
فعلموا ان قد صدق ثم امرهم ان يغسله بنو ابيه اي عصبته لان الحق في الغسل لهم فقال
في عيون الاثر فغسله علي والعباس وابناه الفضل وقثم ومولياه اسامة وشقران وحضرهم
اوس بن خولي الانصاري الا ان الذي باشر غسله علي رضي الله عنه لحديث جماعة انه قال
اوصاني النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يغسله احد غيري فانه لا يرى احد عورتي الا طمست عيناه
زاد ابن سعد قال علي فكان الفضل واسامة يناولاني الماء من وراء الستر وهما معصوبا العين

وفي رواية أن العباس وابنه الفضل كانا يغسلانه وقثم وأسامة وشقران مولاه عليه السلام
يصبون الماء وأعينهم معصوبة من وراء الستر، وجمع علي غسلته فذهبت أنظر ما يكون من الميت
فلم أر شيئا وكان طيبا حيا وميتا، وعنه رضي الله عنه ما تناولت عضوا إلا كأنما يقلبه معي
ثلاثون رجلا حتى فرغت من غسله. قال في عيون الأثر: وكانوا اختلفوا في غسله فقالوا والله
ما ندري أنجرد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثيابه كما نجرد موتانا أو نغسله وعليه ثيابه، فلما
اختلفوا ألقى الله عليهم النوم وكلمهم متكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو: اغسلوا
النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثيابه، فقاموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسلوه وعليه قميصه
يصبون عليه الماء، ويدلكونه والقميص دون أيديهم، وأسند إلى صدر علي، والعباس والفضل وقثم
يقلبونه معه، وأسامة وشقران يصبان الماء، وعلي يغسله بيده، وكفن عليه الصلاة والسلام في
ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة. قال ابن ملك: ويحتمل أنه ليس موجودا أصلا
بل الثلاثة فقط، ويحتمل أن تكون الثلاثة أثوابا زائدة على القميص والعمامة فتكون خمسة وعليه
عمل مالك، ولكل من الاحتمالين مرجح. قال النووي: الأول هو الصواب الذي قال به الشافعي وجمهور
العلماء، وهو الصواب الذي يقتضيه ظاهر الحديث، وهذا الحديث يقتضي أن القميص الذي غسل
فيه نزع عند تكفينه، المشهور وهو الصواب أنه لا يجب غيره. قال في عيون الأثر: وكان أبو
عبيدة بن الجراح يضرح كحفر أهل مكة، وأبو طلحة زيد بن سهل يلحد كأهل المدينة، فاختلفوا كيف
يصنع بالنبي صلى الله عليه وسلم، فوجه العباس رجلين أحدهما لأبي عبيدة بن الجراح والآخر
لأبي طلحة، وقال اللهم خر لنبيك، فجاء أبو طلحة فلحد له، وأما ما روي من نزل في القبر أنه علي
والعباس وابناه الفضل وقثم، وكان آخر الناس به عهدا قثم، وورد أنه بني عليه في قبره تسع لبنات
وفرش تحته قطيفة نجرانية كان يتغطى بها، فرشها شقران في القبر، وقال والله لا يلبسها أحد
بعدك، وأخرجه البغوي أنه لا بأس بمثلها إلا أنه شاذ والصواب كراهته، وأجابوا عن فعل
شقران بأنه شيء انفرد به ولم يوافقه أحد من الصحابة ولا علموا به، على أن ابن عبد البر قال إنها
أخرجت من القبر لما فرغوا من وضع اللبنات التسع. قال الزبير: ورش قبره بلال بقربة بدأ من قبل

راسه

رأسه ووجه لحده من قبل القبلة، وجعل عليه من حصباء العرصة حمراء وبيضاء. قال عياض: وكان قبره عليه السلام
مسنما لما في البخاري، وكذا قبر أبي بكر وعمر، وهو أثبت من رواية تسطيحه، لأنه زي أهل
الكتاب وشعار الروافض. واجتمع المهاجرون أي أكثرهم يتشاورون أي في شأن الخلافة
وقد أجمع الصحابة على أن نصب الإمام من واجبات الأحكام، ومن ثم لما توفي النبي
صلى الله عليه وسلم قام أبو بكر خطيبا فقال: أيها الناس من كان يعبد محمدا فإن محمدا قد
مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، ولا بد لهذا الأمر ممن يقوم به فانظروا وهاتوا
رأيكم، فقالوا: صدقت، واجتمع المهاجرون، وكان اجتماعهم لذلك قبل الدفن لما ذكره العسكري
فأتوا في قوله واجتمع لم يحصل الجمع أو الجملة حالية. فقالوا انطلقوا بنا إلى إخواننا
من الأنصار ندخلهم بالجزم على جواب الأمر، وفي نسخة بالرفع معنا في هذا الأمر أي أمر نصب
الخلافة. قال عمر: مخافة أن يحارفنا القوم ولم تكن بيعة لهم معنا أن يحدثوا بعدنا بيعة
فإما تابعناهم على ما لا نرضى، أو نخالفهم فيكون فساد. فقالت الأنصار لما وصل المهاجرون
إليهم وتكلموا معهم وهم مجتمعون في سقيفة بني ساعدة: منا أمير ومنكم أمير. فاحتج
أبو بكر عليهم بحديث الأئمة من قريش، وفي رواية الخلافة في قريش، وهو حديث صحيح ورد من طرق
نحو أربعين صحابيا. قال في جمع الوسائل: وهذا الكلام من الأنصار مبني على ما عرفوا من عادة العرب الجاهلية
قبل تقرر الأحكام الإسلامية حيث كان لكل قبيلة شيخ يسودهم وينظر في أمورهم، وهذا
كان في الجاهلية فتستمر فيما بينهم إلى أن جاء النبي صلى الله عليه وسلم ودفع بينهم وجعل الله
عز الإسلام في قريش بهم. فقال عمر بن الخطاب: من له مثل هذه الثلاث، استفهام إنكار على الأنصار
وغيرهم ممن يظن من نفسه أنه أولى بالخلافة، والمعنى مثل رجل ورد في شأنه قوله تعالى إذ
مثل هذه الفضائل في قضية واحدة، مع قطع النظر عن سائر المحاسن والشمائل، والثلاث قوله
ثاني اثنين إذ هما في الغار حال من الضمير في قوله تعالى إذ أخرجه الذين كفروا، والمعنى أنه النبي
عليه السلام أي أحد اثنين إذ هما في الغار، وليس معه إلا رجل واحد
ولا أفضل من الواحد، وهذا معنى الحال ولم يأت بلفظ العبارة ومثله، وعطف إلى قوله ثاني اثنين

فيه من الاعتناء بشأن سيدنا ابي بكر رضي الله عنه وانه ليس معتبرا في هذا المقام بحسب
الشيع فقط اذ الاضافة على معنى بعض ما جاء اللفظ انه بعض الثاني رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعضها اشرف الاتصال والارتباط والامتزاج والتقرب ويمكن اعادة ضمير واحد
عليهما معا في قوله اذ هما في الغار فجمع بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم في كلمة
لفظ واحد من غير تمييز بعده لشأن ومن في ثانيهما ومن قوله **اذ يقول لصاحبه** فسماه
عليه بأشرف الاوصاف المفتخر شرفا فيه من بعض النبوية فان الضمير لصحبته لك وناهيك
بشهادته تعالى له بالصحبة لرسوله صلى الله عليه وسلم وقد قالوا من انكر صحبة ابي بكر فهو كافر
لتكذيبه القرآن وذكر ثبوت الصحبة له بقوله في قوله اذ هما في الغار اشارة الى ثبوتها موجب ثبوت تكاملها
وصرفه فيها فان الصاحب الحق من صاحب في وقت الشدة

صديق الصدق في الدنيا قليل ✦ فمن لك ان ظفرت بذا المرام
لقد جاهدته في كل شيء ✦ وقد اداه خطانا منه ملام
صديق من اذا ما انت منه ✦ طلبت الروح بالتعليل ملاما

وقال غيره

صاحبك الصدوق من كان معك ✦ ومن يضر نفسه لينفعك
ومن اذا ريب الزمان صدعك ✦ شتت فيك شمله ليجمعك

وقال اخر

جزى الله الشدائد كل خير ✦ وان كانت تغصصني بريقي
وما مدحي لها شكرا ولكن ✦ عرفت بها عدوي من صديقي

وثانيها قوله **لا تحزن ان الله معنا** فان فيه شهادة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الله تعالى بانه
رضي الله عنه ثبتت له معية الله الخصيصة التي لا تثبت للانبياء بل لافضل الانبياء قال ابن دحلان
المعية على ثلاثة اقسام معية الاحاطة وشمول العلم وهي تشمل المؤمن والكافر قال الله تعالى
وهو معكم اين ما كنتم ومعية بخصوص النصر والحفظ قال الله تعالى ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون

ومعه

ومنها تعم المؤمن ومعية الاخص والاجتباء وهي للخواص فيصطفيهم الله لمناجاته فيعم عنهم
وان كانوا في الدنيا والثابت هنا هو الخصيص الثاني والثالث وفي وروده لما جاء الكفار
الى الغار وقفوا ابصر فقال ابو بكر يا رسول الله لو نظر احدهم الى قدميه لرءانا فقال اسكت
يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما فتفرع جمع منهم فنكفوا والحمام والعنكبوت فقالوا ليس
في الغار شيء لان عليه العنكبوت اقدم من ميلاد محمد ولا يشكل على ثبوت المعية الاخصية
تمكن الاعداء من الانبياء وقهرهم الى اذايتهم كما قال تعالى وكاين من نبي قتل لان التمكين انما
تقتضيه المعية الاخصية من الطمأنينة والسكينة وقوة اليقين وكون القلب مع الله وهذا
به وان اصابه قوى غير متزلزل ولا مضطرب ولا جزع ولا متزلزل في بئر الجعل منه مع حسن الظن
به فيحتمل المصيبة حتى لا تضر القلب ولا يتأثر بها اباهم كما قال الامام الشاذلي رضي الله عنه
واسعفنا باليقين والتوكل عليك ولا نسألك دفع ما تريد ولكن نسألك التأييد بروح من عندك
فيما تريد كما ايدت انبياءك ورسلك فقوله ما ظنك يردا لابي بكر عن طريق الجزع الى قوة اليقين وراحة
السكينة واشعاره له بان تلك الحالة ولا هو معنى فانزل الله سكينته عليه اذ الضمير لابي
بكر رضي الله عنه واما النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل السكينة ولا يناسبه كون مرجع الضمير لابي
النبي صلى الله عليه وسلم لان تعكيث الضمير جاء عنه المجيعين في مقام المتبس وقيل ثاني اثنين الى
الثلاث قوله اذ هما في الغار وثالثها بقوله فقال في جمع الوصل والاول الاظهر وعليه اقتصر
ابن جزي فهو الاية انتظام من ابي لابي بكر زيادة على ما تقدم من الثلاث نزول السكينة اشار اليه
سفيان بن عيينة حيث قال عاتب الله المسلمين جميعا في نبيه صلى الله عليه وسلم غير ابي بكر
وحده فانه خرج من المعاتبة ثم قرا الا تنصروه فقد نصره الله الاية ومثله للحسن رضي
الله عنه وعلم ان نحو تعلق تشبيه عليه الصلاة والسلام فتقدم قول الصديق انه لو
ما كان في الوجود منصور من عند الله تعالى فهو ادنى بالخلافة وهو من ثمة الذهبي
الامثال المذكور في من الاية المقتضية ولما ذكر المذكور من الذي اخرج لما النبي صلى الله عليه وسلم
وابو بكر رضي الله عنه وما استشعار التفخيم والتعظيم في رواية النسائي وابي يعلى والحاكم

وصحح عن ابن مسعود انه لما قبض قالت الانصار منا امير ومنكم امير فاتاهم عمر بن الخطاب فقال يا معشر
الانصار الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد امر ابا بكر ان يؤم بالناس فايكم تطيب
نفسه ان يتقدم على ابي بكر فقالت الانصار نعوذ بالله ان نتقدم على ابي بكر وفي البخاري من حديث
عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت او اردت ان ارسل الى ابي
بكر وابنه واعهد ان يقول القايلون او يتمنى المتمنون ثم قلت يابى الله ويدفع المومنون او يدفع
الله ويابى المومنون قال ابن اسحاق ثم بعد ان بويع ابو بكر يوم السقيفة بايعه عمر وبايعه الناس بيعة
حسنة جميلة وفي البخاري فقلت ابسط يدك يا ابا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون
ثم بايعه الانصار وهذه البيعة بكونها حسنة جميلة اشارة الى رضى نفوسهم بها والله تعالى
اعلم بها وهي تعظيم ومبنية دليل على جلالة قدر ابي بكر عند الصحابة ومكانته ورفعة قدره رضي الله
عنه وقد اخرج موسى بن عقبة في مغازيه والحاكم وصححه عن عبد الرحمن بن عوف قال خطب ابو
بكر فقال والله ما كنت حريصا على الامارة يوما ولا ليلة قط ولا كنت راغبا فيها ولا سالتها الله في سر و
علانية ولكني اشفقت الفتنة وما لي في الامارة من راحة لقد قلدت امرا عظيما ما لي به طاقة
ولا يد الا بتقوية الله تعالى فقال علي والزبير ما غضبنا الا انا اخرنا عن المشورة وانا نرى ان
ابا بكر احق الناس بها وانه لصاحب الغار وانا لنعرف شرفه وخيره ولقد امره رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يصلي بالناس وهو حي وفي رواية انه رضيه لديننا افلا نرضاه لدنيانا وقد
روى ابن اسحاق عن الزهري عن انس انه لما بويع ابو بكر في السقيفة جلس الغد على المنبر فقام عمر فتكلم
قبله فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الله قد جمع امركم على خيركم صاحب رسول الله صلى الله عليه
وسلم وثاني اثنين اذ هما في الغار فقوموا اليه وبايعوه فبايع الناس ابا بكر بيعة العامة بعد
بيعة السقيفة ثم تكلم ابو بكر فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد يا ايها الناس فاني قد وليت عليكم
ولست بخيركم فان احسنت فاعينوني وان اسات فقوموني الصدق امانة والكذب خيانة
والضعيف فيكم قوي عندي حتى ارجع عليه حقه ان شاء الله والقوي فيكم ضعيف عندي حتى اخذ
الحق منه ان شاء الله لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله الا ضربهم الله بالذل ولا تشيع الفاحشة

في قوم

في قوم قط الا عمهم الله بالبلاء اطيعوني ما اطعت الله ورسوله فاذا عصيت الله ورسوله
فلا طاعة لي عليكم قوموا الى صلاتكم رحمكم الله انتهى قال المؤلف رحمه الله حدثنا ابو عمار
عبد الله بن الربيع شيخ بامل قديم ثقة حدثنا ثابت البناني عن انس بن مالك قال لما وجد رسول
الله صلى الله عليه وسلم من كرب الموت اي شدته ما وجد لانه كان فيها يصيب جسمه
وما ليس كالبشر ليجوز تضاعف الاجر وغير ذلك من الحكم السابقة قالت فاطمة واكرباه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا كرب على ابيك بعد اليوم قال في جمع الوسائل الظاهر ان
فاطمة رضي الله عنها لما رات شدة كربه قالت واكرباه مسندة الى نفسها لما بينهما من
الاتحاد بسبب البضعية والملابسة الباطنة فقال صلى الله عليه وسلم بهذا القول وبين لها
ان كربه الى زوال مشتغل الى حسن الحال قالت ابطال الكرب حال في الدنيا فانية
وان الدعة بالحق الباقية قلت وفي البخاري انها قالت واكرب اباه فقال لي
ورحم الله القائل

كل اخي واجد لما اشتكاه * يضعه الموت فامون بهم *
فلينهض الدجى واما الذي * واهله الفجلة عسى ربه *

قال المناوي وغيره وليس المراد بالكرب شدة على امته لوقوع العبث والخلاف بعده
لانها ثبتهم بامته لانه عليه الصلاة والسلام متكلم يسع بعد الموت واعمالهم تعرض عليه
وفي قوله لا كرب على ابيك بعد اليوم تصريح بسلامته فافهمه وذلك ان مفضوح به ما للانبياء
وقد تقرر ان غوجيتهم هو مهيبة والجلال والعلوم ركل مومن تغلب الرجاء على الخوف فاتباع
الموت انه قد حضر اجله ما ليس تنال منه احد منزلة سنية اخرى مسالمه ولا بان ذلك
الكرب غير متيقن وانما هو منفصل بالعرف وثانيا بان هذا الامر نازل على جميع الخلايق والمرء
والمصيبة اذا عمت هانت واذا خصت هالت واخير وطلب ولا نحي في الموافاة يوم القيامة
متعلق بتارك او خبر لمبتدا محذوف اي وذلك لا يان يوم القيامة وفي نسخة الموافاة يوم القيامة
فيكون مبتدا في جني الموافاة في يوم القيامة بالنصب على الظرفية خبر المبتدا وفي بعضها الوفاة

يوم القيامة من لدن الممات الى يوم القيامة فيكون بيانا لما في قوله والوفاة ويحتمل ان يكون
من موجبا اي الموت يوم القيامة كل من مات فقد قامت قيامته وفي ختم المؤلف رحمه الله احاديث
الوفاة بهذا الحديث والذي بعده تعزية للمومنين وتسلية لهم وتهوين عليهم وايقاظا من رقدة الغافلين
عن الاشتغال من هذه الدار الفانية المساحة الضيقة الى فضاء الموسومة بالبقاء ودار
الاكرام الى دار النعيم المقيم كما قال في الحكم انما جعل الدار الاخرة محلا لجزاء عباده المومنين لان
هذه الدار لا تسع ما يريد ان يعطيهم ولانه اجل اقدارهم عن ان يجازيهم في دار لا بقاء لها جليس من تمنى
الموت غيرهم ولذلك يتمنون الموت وهو احب اليهم من البقاء قال تعالى ان زعمتم انكم اولياء لله من
دون الناس فتمنوا الموت ان كنتم صادقين ومن كتب سيدي رضوان عند وفاته

قرب الرحيل الى الحبيب فمرحبا ♦ اهلا به اهلا وسهلا مرحبا

وجاء رجل الى عبد الله بن مرزوق فقال رايت في المنام انك تموت الى سنة فقال احمد الله الى الان
بعيد ومما ينسب للامام ابي حامد الغزالي رضي الله عنه

قل لاخوان راوني ميتا ♦ فبكوني ورثوني حزنا
لا تظنوا بان ميتكم ♦ ليس ذا الميت والله انا

الى ان قال

كنت قبل اليوم ميتا بينكم ♦ فحييت وخلعت الكفنا
وانا اليوم اناجي ملأ ♦ وارى الله جهارا علنا

الى ان يقول

لا ترعكم هجمة الموت فما ♦ هي الا نقلة من ها هنا
لا تظنوا الموت موتا انه ♦ لحياة هي غايات المنى
فاخلعوا الاجساد في انفسكم ♦ تبصروا الحق جهارا علنا

وقد نص المحققون على ان النبي صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام
احياء في قبورهم وقد نقل شيخنا العلامة في شرح المختصر الحجيج فقال ما نزله على ذلك منها

سماع

ما رد سلامه على من سلم عليه ومنها ما روي ان السيد احمد الرفاعي رضي الله عنه قبل يده
حين انشد تجاه الحجرة الشريفة

في حالة البعد روحي كنت ارسلها ♦ تقبل الارض عني وهي نائبتي
وهذه دولة الاشباح قد حضرت ♦ فامدد يمينك كي تحظى بها شفتي

وفي ابتسامه من هذا المعنى في الباب بعده في قوله ما من كبد رطبة تسقى قال المؤلف رحمه الله
حدثنا ابو الخطاب زياد بن يحيى البصري حدثنا عبد ربه بن بارق الحنفي قال سمعت جدي
ابا امي سماك بن الوليد يحدث انه سمع ابن عباس يحدث انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من كان له فرطان تثنية فرط بفتحتين الفاء والراء وهو السابق المهيئ للمنزل والمراد به
هنا الولد الذي يموت قبل ابويه فانه يهيئ لهما نزلا ومنزلا في الجنة كما يتقدم فرط القافلة
الى المنازل فيعد لهم ما يحتاجون اليه من سقي الماء وضرب الخيمة ونحو ذلك من امتي [illegible]
ادخله الله بهما الجنة ظاهره سواء كان الولد صغيرا او كبيرا وفي البخاري من حديث انس ما من
الناس مسلم يتوفى له ثلاث لم يبلغوا الحلم الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم
وقوله اخذا لهما قال [illegible] لم يبلغوا الحنث مخرج لان الصبي حب الابوين اشد وشفقتهما عليه
اعظم او لا بالغ يرى ان ذلك جعل من له بالحنث لانه اذا ثبت ذلك في الطفل الذي هو كل على والديه
فكيف لا يثبت في الكبير الذي معه السعي ولا ريب ان التفجع على فقد الكبير اشد والمصيبة به اعظم
سيما اذا كان نجيبا يقوم عن ابيه بامورك ويساعده في معيشته كما هو مشاهد ثم دخول الجنة
لا يستلزم عدم تقدم دخول النار لاي المراد دخول الجنة من غير تقدم وعيد واذا دخلها بعد
تقدم ذلك فيكون بالايمان ولا يتوقف على عمل اخر ويؤيده ما في البخاري من حديث ابي سعيد الخدري
ان النبي صلى الله عليه وسلم وعظ النساء فقال ايما امرأة مات لها ثلاثة من الولد كن حجابا من النار
فقالت امرأة واثنان قال واثنان وفي مسلم عن ابي حسان قال قلت لابي هريرة انه قد مات لي
ابنان فما انت محدثي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا تطيب به انفسنا عن موتانا قال نعم
صغارهم دعاميص الجنة يتلقى احدهم اباه او قال ابويه فياخذ بثوبه او قال بيده كما اخذ

انا بصفة شربك هذا فلا يشاس او قال ينتهي حتى يدخله الله وابويه الجنة وما بهم الجنة
قال في القاموس السياهون في الجنة الصغار من بيت وصفة الثوب حاشيته واشد يد الصغير
بالشيء وما ت لهم من الشجر ابن يخرج في رجل جنته ويبشر حلقته فيقبل له أرض بعد او فرطات
ابنك فقال أنا ثم وقال استكمل المصيبة حوا الله لوان الدنيا وما فيها في اخرتها الله مني وحدث
علينا شربة ماء يوم القيامة ما ارجيتنا لتلك الشربة اخذا بقوله بالصلوات والصبر والرحمة
بشيرى لقوله تعالى اولائك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولائك هم المهتدون وقال له عايشة ومن
كان له فرط من امتك فقال ومن كان له فرط يا موفقة اي يا مستكشفة المسائل العلمية والمسائل
الدينية ومنزلة تحريك نفاعل السؤال ثم انزلها منه فقالت فمن لم يكن له فرط من امتك قال فانا
فرط لامتي فرطهم الجنة من باب اولى قال له هذا حديث غريب قال في جمع الوسائل لكن روى
مسلم ان الله اذا اراد رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وسلفا بين يديها واذا
اراد هلكة امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر فاقر عينه بهلكتها حين كذبوا وعصوا
امره وقال وجه ان نفعه لامتي لا ينقطع بموته وضرره ما يرد على عادته لامتي واستغفاره
لهم بعد موته صلى الله عليه وسلم لن يصابوا بمثلي جملة استينافية كالتعليل لقوله فانا فرط
لامتي اي في مصيبتهم بوفاتي اشد عليهم من سائر مصائبهم قال في جمع الوسائل وهذا
شامل لمن ادرك زمانه ولمن لم يدركه لما يرد عليه تعليقه بالامة بل المصيبة بالنسبة الى
من لم يعلم من وجه النبي صلى الله عليه وسلم ولا شك ان المصيبة به صلى الله عليه وسلم اعظم المصائب
مصيبة وانشد حسان بن ثابت

كنت السواد لناظري ✦ فعمي عليك الناظر ✦
من شاء بعدك فليمت ✦ فعليك كنت احاذر ✦

وقال ايضا

وهل عدلت يوما رزية هالك ✦ رزية يوم مات فيه محمد ✦
وما فقد الماضون مثل محمد ✦ ولا مثله حتى القيامة يفقد ✦

ولما

514

ولما كانت المصيبة به صلى الله عليه وسلم اعظم المصائب لانقطاع الوحي وظهور الفتن
بارتداد العرب وتحزب المنافقين وانقطاع مدد كثير من الخير في الناس كما قال انس رضي
الله عنه ما نفضنا ايدينا من التراب وانا لفي دفنه حتى انكرنا قلوبنا وكتب بعضهم لاخيه
يعزيه في ابنه ويسليه

✦ اصبر لكل مصيبة وتجلد ✦ واعلم بان المرء غير مخلد ✦
✦ واذا ذكرت محمدا ومصابه ✦ فاذكر مصابك بالنبي محمد ✦

ويقال ان عايشة رضي الله عنها لما وقفت على القبر الشريف انشدت

✦ قل للمغيب تحت اطباق الثرى ✦ ان كنت تسمع صرختي وندائيا ✦
✦ ماذا على من شم تربة احمد ✦ ان لا يشم مدى الزمان غواليا ✦
✦ صبت علي مصائب لو انها ✦ صبت على الايام صرن لياليا ✦

ثم جاءت الى القبر الشريف ثانية وتمثلت بقول صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم

✦ قد كان بعدك انباء وهنبثة ✦ لو كنت شاهدها لم تكثر الخطب ✦
✦ انا فقدناك فقد الارض وابلها ✦ واختل قومك لما غبت وانقلبوا ✦
✦ قد كان جبريل بالايات يونسنا ✦ فغاب عنا فكل الخير محتجب ✦
✦ وكنت نورا وبدرا يستضاء به ✦ عليك تنزل من ذي العزة الكتب ✦
✦ فقد رزينا بما لم يرزه احد ✦ من البرية لا عجم ولا عرب ✦

ومما ورد في الحض على السؤال قوله صلى الله عليه وسلم هلا سالوا اذ لم يعلموا فانما
شفاء العي السؤال وقيل لابن عباس بم نلت هذا العلم فقال بلسان سؤول وقلب عقول
سؤول
وقال بشر بن ...

✦ شفاء العمى طول السؤال وانما ✦ دوام العمى طول السكوت على الجهل ✦
✦ فكن سائلا عما عناك فانما ✦ دعيت اخا عقل لتبحث بالعقل ✦

وفي الفوائد في الخبر الذي رويناه من طريق اهل البيت العلم خزائن ومفتاحها السؤال وسلوا

برحمكم الله فانه يوجد مرارا ومعنى السائل والعالم والمستمع والمحب لهم وقال في القوة
المهم في هذا سؤال الفضل فيه مفاتيح قلوب العارفين

باب في ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم

الميراث مصدر بمعنى الموروث او بمعنى الارث وعلى كل فالكلام على حذف مضاف اي في حكم ميراثه
اي متروكه او ارثه خلافا لابن حجر في الحكم انه لا يورث كما يأتي في الاحاديث حدثنا احمد بن منيع نا حسين
ابن محمد نا اسرائيل عن ابي اسحاق عن عمرو بن الحارث اخي جويرية اخت ام المومنين له صحبة قال
ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سلاحه نحو السيف والرمح والدرع والمغفر والحربة
وبغلته اي البيضاء التي كان يختص بركوبها وسيذكر قوله وارضا قال الكرماني هي نصف ارض فدك
وثلث ارض وادي القرى وسهمه من خمس خيبر وحصته من ارض بني النضير زيادة ان [illegible]
التي اوصى بها النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر ولم يضعها لكونه لا [illegible] افتقادها به
ونفقة نسائه كما كان عاما في حياته ودعي في عبادته ومؤن المسلمين ه جعلها صدقة اشار الكرماني
في شرح البخاري الى ان الضمير راجع للثلاثة وهو ظاهر ايراده هذا الحديث في هذه الترجمة ويحتمل ان
الضمير للارض ومعنى جعلها صدقة فانه في حياته انها صدقة من الصدقات لا يتطاول عليها احد
بعد وفاته ولا يلزم على هذا الى السلاح والبغلة ميراثا لقوله صلى الله عليه وسلم ما تركت صدقة
من يحي ان ما خلفه يحتمل صرفه في بعض المومنين وان لم يتصدق به وزيادة الى الصدقة ما زاد على نفقة
عياله ومؤنة عامله عليه الصلاة والسلام وان معنى الصدقة الوقف ولعله سكت عن ثياب
بدنه وامتعة بيته لان ذلك معلوم انه لا يخلو الانسان عن شيء من ذلك قال ابن حجر في
بعض اهل السير انه صلى الله عليه وسلم خلف ابلا كثيرة وانه كان له عشرون ناقة يرعونها حول
المدينة وانهن يأتين بألبانها اليه كل ليلة وكان له سبع معز يشرب من لبنها كل ليلة قال في جمع
الوسائل والظاهر ان الابل الكثيرة من ابل الصدقة وان الناقة والمعز كانت من المنائح كما جاءت
بذلك الروايات الصحيحة ويحتمل في رواية عائشة عنها انه ما ترك دينارا ولا درهما ولا
شاة ولا بعيرا فيحتمل الناس بيان الذي ذكرنا والعجب من ابن حجر حيث ذكر ما نقل عن اهل السير

وسكت

وسكت عنه قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن المثنى نا ابو الوليد نا حماد بن سلمة عن محمد بن
عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال جاءت فاطمة الى ابي بكر رضي الله عنهما حين سمعت عن النبي
قال ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث فقالت مستدلة على الارث بعموم العيان لان الاصل
عموم الخصوصية من يرثك فقال اهلي اي زوجتي وولدي يشمل الذكور والاناث فقالت ما لي لا
ارث ابي فقال ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث من باب الحذف
والايصال والاصل لا يورث منا وهذا الفعل انه لا يتعدى الى المفعول بنفسه على ما ذهب
اليه صاحب القاموس وغيره واما على ما قاله بعض اللغويين من انه يتعدى اليه بنفسه كما
يتعدى اليه بمن فلا حذف ولا ايصال في لا نورث بناء للغائب اي المتكلم من جماعة قول فاطمة في هذا
الحديث من يرثك ما لي لا ارث ابي وكذا قوله تعالى يرثني ويرث من آل يعقوب وورث سليمان داود
والجمهور على ان هؤلاء لا يورث غير خاص بنبينا صلى الله عليه وسلم لحديث نحن معاشر الانبياء
لا نورث والمراد بالارث في الآيات المتقدمة ارث النبوة والعلم وفي الحديث العلماء ورثة
الانبياء والحكمة في انهم لا يورثون انهم لو ورثوا لربما توهم منهم الرغبة في الدنيا وجمعها لورثتهم
فهلك الظان وينفر الناس عنهم او يحترون بهم في جمع الدنيا او خشية ان يتمنى بعض
ورثتهم موتهم فيهلك وقال النووي وحكمة ان يرث عنهم شيء من الدنيا لئلا يجعل
لهم وشغل بها عنهم ه قلت وهو يكون من الحكمة في ذلك التزغيب في نفقة المال والمال
في حياته لكم الوارث في البخاري قال النبي صلى الله عليه وسلم ايكم مال وارثه احب اليه من ماله
قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه قال فان ماله ما قدم ومال وارثه ما اخر اي
واذا كان ذلك فليكن حرصه على ما يقدم اكثر من حرصه على ما يؤخر واما حديث لا تدع ورثتك
اغنياء فيحتمل انه عليه الصلاة والسلام منع سعدا من التصدق باكثر من ثلث لانه كان يرجى
اولاد فلئلا يختلف باختلاف الورثة فقرا وغنى ولان سعدا اراد بذلك حرمان الورثة اذ لم يكن
له اذ ذاك الا بنت فلم تكن نيته في الصدقة والله اعلم وزيادة ما يدل على ان الحكمة في كونهم لا يورثون
انهم احياء فلا عدة على ازواجهم وتستمر النفقة عليهن لعدم انتقال اموالهم لغيرهم والله اعلم

وأنّي أعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله وأنفق على من كان ينفق عليه في الصحاح
عال الرجل عياله يعولهم قاتهم وأنفق عليهم ويمكن أن يفرق بينهما بأن بعض قوله أعول لأجل أهل
بيته كما يشير إليه لفظ أعول وبعض قوله أنفق بغير أهل بيته لما يتعين الجمع بينهما انتهى كلامه وأشار
الصديق رضي الله عنه بهذا الاشتراط إلى دفع ما توهم الناشئ من النفي المطلق في قوله لا نورث وهو
أنهم لا ينفق عليهم من منافع متروكه صلى الله عليه وسلم وفي البخاري أن فاطمة هجرت أبا بكر فلم تزل
مهاجرته حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر انتهى تمامه في غزوة
خيبر وكان هذا الهجرة لا ينافي أن الحديث بخبر الآحاد وهو من باب خبر الآحاد بالنسبة إليها وإن
قطعيا بالنسبة إلى أبي بكر والظني لا يخصص القطعي وهو آية الميراث على قواعد من الأصول ونحوه
هذا أو حملت ما تركه صدقة بمعنى الوقف وإن قال أن هو النظر على الوقف يورث دون رقبته كما
يأتي في كلام الشيخ السموطي نعم يشكل تماديها على هجرانه مع أنه لا يجوز الهجر أكثر من ثلاث ليالي
قال العسقلاني قال بعض الأئمة إنما كانت هجرتها انقباضا عن لقائه والاجتماع به وليس ذلك
من الهجران المحرم لأن شرطه أن يلتقيا فيعرض هذا ويعرض هذا وكان فاطمة رضي الله عنها لما خرجت
غضبى من عند أبي بكر دامت لاشتغالها بحزنها ثم بمرضها وأما سبب غضبها روي من طريق الشعبي
أن أبا بكر عاد فاطمة فقال لها علي هذا أبو بكر يستأذن عليك قالت تحب أن آذن له قال نعم فأذنت
له فدخل عليها فترضاها حتى رضيت وهو وإن كان مرسلا فإسناده إلى الشعبي صحيح وبه يزول
الإشكال في جواز تمادي فاطمة رضي الله عنها على هجر أبي بكر قال البخاري رحمه الله حدثنا محمد بن
المثنى ثنا يحيى بن كثير العنبري أبو غسان ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال ابن حجر
بالحاء المهملة منسوب إلى البختر بن حسن المشرح قال في جمع الوسائل هو مهموز والهمزة
أنه بالياء الموحدة مفتوحة أو مضمومة وبالخاء المعجمة واسمه سعيد بن فيروز وابن عمران أن
العباس وعليا أي عن عثمان يقول كل واحد منهما لصاحبه أنت كذا أنت كذا قال
ابن حجر وتبعه في جمع الوسائل إلا أنه لا تشتمل الرواية على مقالة الصدقة وإنما وقع بها ونحو
ذلك واقتضى ذلك في حمل الكلام على السب والشتم وفي رواية فقال العباس يا أمير المؤمنين

نزاع

اقض

اقض بيني وبين هذا الظالم ولم يرد في طريق أنه وقع شيء من علي في جانب العباس بخلاف ما في هذه
الرواية فاستشكله العسقلاني فقال عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد نشدتكم
بالله فقال نشدتكم بالله وبالله الذي أسألكم وأقسمت عليكم أسمعتم رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول كل مال نبي صدقة قال ابن حجر كأنه إنما يصير العموم في أجزاء مال النبي الواحد
لا بجزائه لا الأنبياء لكن في رواية أخرى الحكمة في معاش الأنبياء تبين أن المراد العموم في
الخاص والخاص إليه إلا ما أطعمه إلا أنه كما في بعض النسخ أو النهي ويبينه ما جاء في رواية
أبي داود بهذا الإسناد بلفظ كل مال نبي صدقة إلا ما أطعمه أهله وكساهم وفي بعض النسخ
بصيغة المضارع من الإيصاء أنا الكوني المنهي في أموال المسلمين وفي بعض النسخ بصيغة
المضارع من الثلاثي وعلى تقدير المعنيين جميعا التفات من الغيبة إلى المتكلم إنا لا نورث استيناف
للتعليل وفي الحديث فتنة فيما أشكلات من قبل فاطمة وعلي والعباس والشيخين طرق من
الأموات المتبرعين ورعايات أنها صحيح والإعراض عن سماعها والبحث عنها أولى وهذا هو
أحسن حيث ذكرنا قاله المناوي وسيأتي بيان بعضها وقد بسطه مسلم أيضا والبخاري في باب
فرض الخمس وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة قال البخاري رحمه الله حدثنا محمد بن المثنى
ثنا محمد بن عيسى عن أسامة بن زيد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا فهو صدقة صدقة بالرفع على أنه خبر المبتدأ وهو ضمير
الرفع والجملة خبر ما الموصولة أي الذي تركناه فهو صدقة وهذه الرواية هي الحجة في معنى رواية
ما تركنا صدقة فبطل قول الشيعة أن ما نافية وصدقة مفعول تركنا وأيضا لكانت الرواية
والمعنى كما قالوا لكان آخر الكلام مناقضا لأوله ويتغير حكمة الرواية بالنصب فيجب حملها
على رواية الرفع ولتقدير ما تركنا يكون صدقة قال عياض في الإكمال وفرحه الإمامية
هذا الحديث وقالوا إنما هو لا يورث بالياء وما مفعوله وصدقة منصوب على الحال وقالوا إن
المعنى أن الشيء الذي تركه صدقة لا يورث ويورث غيره وهذا غاية ما عليه الصحابة والأئمة
السنة وهذا جاء في رواية كل مال نبي صدقة إنا لا نورث وفي حديث لا يقتسم ورثتي دينارا و

ورثنا ما تركنا صدقة وقد اعترض بهذا الحديث ابو عبد الله بن المعلم من ائمة الامامية على القاضي
ابي علي بن شاذان صاحب القاضي ابي بكر بن الباقلاني لعلمه بضعفه في العربية فلم ينفع ابن
شاذان بل قال ما معناه هذا الذي ثبت له لو كان حقا لتنبه له ابو بكر او علي او العباس او
فاطمة رضي الله عنهم من اهل اللسان العربي فاولى ان تكون الرواية بالرفع فقط فيبطل النصب هنا ويفعل التوجيه
وفي بعضها فيبطل التعريف فانقطع ابن المعلم قال المؤلف رحمه الله حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا
ابن مهدي قال حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا يقتسم قال العسقلاني باسكان الميم على النفي وبضمها على النهي وهو الاشهر وبه يستقيم
المعنى حتى لا يعارض ما ثبت انه صلى الله عليه وسلم لم يترك مالا يورث عنه وتوجيه رواية النفي انه
لم يقطع بانه لا يخلف شيئا بل كان ذلك محتملا فنفى ما سمع عنه ما يخلفه ان يقسم قلت
قوله ما تركنا بعد قوله وكذا صدقة بل اعلم انه ترك شيئا لا لانه نهى عن قسمه في رواية النفي يحتاج
والله اعلم ورثتي اي من يظن انهم وارثي لو جاز ان يورث دينارا ولا درهما فيه تنبيه بالادنى على الاعلى
القسمة ابدا او المعنى ما يساوي قيمة احدهما وهذا اولى مما قاله ابن حجر من ان التعبير بهما
للتشبيه على ما عداهما بذلك اولى فانه بمعنى ... وبهما قاله ابن حجر في جمع الوسائل
وفي الاكمال ومعنى التشبيه بالادنى على الاعلى كقوله تعالى ومنهم من ان تامنه بدينار وقوله فمن
يعمل مثقال ذرة خيرا يره ما تركت بعد نفقة نسائي انما جعلت لهن النفقة بعد موته عليه الصلاة والسلام
لانهن محبوسات على الازواج بسببه لقوله تعالى وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا
ازواجه من بعده ابدا فهن في حكم من في العصمة ما دمن في الحياة ولعظم حقوقهن ولكونهن امهات
المؤمنين ولهن ذلك كذا ... ولذلك اختصصن بمساكنهن ولم يرثها ورثتهن بعدهن
وفي ابن حجر قال ابن عيينة كن في معنى المعتدات لحرمة النكاح عليهن ابدا فجرت لهن النفقة وقيل
لا عدة على ازواجه صلى الله عليه وسلم لانه حي في قبره وكذا سائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام
وفي قوله كن في معنى المعتدات نظر لان المعتدة لا نفقة لها فالاولى ان يقال انهن في معنى من
في العصمة كما تقدم وفي الخطاب عن قول المصنف ومن قوله لغيرهم فقال الشامل ... اهله

في الجوامع

في الجوامع وفي بقاء نكاح من مات عنها فلان ... على انها متوفى عنها او لا لانها لا تعتد لا باعتبار
ما قال انهن ليس التحجيب انه لا عدة على من مات عنهن وبقاء نكاحهن قال ابن العربي
ونفقتها من اموالهم ونقل عنه قوله ولا يورث ما تركه فقال الا قبسي الاظهر ان ما ترك بائي
تم ملكه يتعين على اهله منه كتحبيسه او سبيله سبيل الصدقات والصواب انه صدقة لقوله
صلى الله عليه وسلم ما تركنا صدقة هو ... ومن قوله لغيرهم عن المشاور ما
بعد ما صرفه فتاملوه والله اعلم وفي ابن حجر عن قوله لا نورث قيل الحكمة في ذلك وعليه
صاحب التحبير بين الاشيا وقيل المعنى كم صدقة هو المراد منه قلت قد يقال في هذا
الحديث ان صدقة ما عدا نفقة ازواجه ومؤنة عامله ... سبيل الى اطلاق القول ان
جميع ملكه صدقة ومضيه بقاؤه على ملكه وان الانبياء احياء ان جملتهم ... على هذا
الشراء وانما قد تغص بعض احكام الدنيا قال ابن حجر ومن ... ان الانبياء يحجون ويلبون
في قبورهم ليست تكليفية بل يتلذذون بها ومن ذلك سجوده صلى الله عليه وسلم وقد
الشفاعة ولا ينافي ذلك الحلاق ... والسنة والاجماع الموت عليه صلى الله عليه
وسلم قال السبكي لا اراه حيا بعد ... عليه فاشتغال الملك ... بموته ... وقد
ثبت ان اجساد الانبياء لا تبلى وان الروح تعود للجسد في سائر الموتى ... فالنبي اشرف وانما
في القبر وفي انه يصلي حيا كحياته في الدنيا او حيا بدون روح وهي حيث شاء الله جائزة
الحياة لما ان عادة فلا عقل يجوز خلاف ذلك فان صح به سمع اتبع وقد ذكره جماعة من
العلماء ويشهد له صلاة موسى في قبره فان الصلاة تستدعي جسدا حيا وكذلك صفات
الانبياء المذكورة ليلة الاسراء كلها صفات للاجساد ولا امتناع من اثبات حياة حقيقية
وان لم تحتج الى غذاء واما نحو العلم والسماع فثابت لهم بل لسائر الموتى بلا شك
ومؤنة عاملي قال ابن حجر هو الخليفة بعده وقيل القائم على هذه الصدقات والناظر
فيها وقيل كل عامل للمسلمين اذ هو عامل له صلى الله عليه وسلم ومؤونة ... في
قال المناوي وهذا اكد فيهم بما من امور المسلمين مما يعم بعده سبيله عامل

سبيل ح

المصطفى ان المؤنة في بيت المال والكفاية ما دام مشتغلا به كالعلماء والقضاة

والامراء وسائر اهل الاشتغال بمصالح الاسلام [illegible] معنى الصدقة هنا كما في

الاكمال الوقف لمصالح المسلمين وفي مسلم عن عمر قال كانت اموال بني النضير مما افاء

الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت للنبي خاصة وكان ينفق

على اهله نفقة سنة وما بقي يجعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل وفي ابي

عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم ياخذ نفقة اهله من الصفايا التي كانت له من اموال بني النضير وفي

[illegible] في مصالح المسلمين ثم وليها ابو بكر ثم عمر كذلك فلما صارت لعثمان استغنى

عنها بماله فاقطعها مروان وغيره من اقاربه فلم تزل في ايديهم حتى ردها عمر بن عبد العزيز رضي الله

عنه وفي المناوي فقال السيد السمهودي عن ابن [illegible] وغيره كانت [illegible] صدقة

[illegible] المخيريق اوصى له بها وقتل باحد وهي سبع حوائط [illegible] والاعواف وبرقة

ومثيب وحسنى ومشربة ام ابراهيم [illegible] الحوائط [illegible] فاطمة وعلي والعباس من ابي بكر

وعمر [illegible] بالميراث كما تقدم فعلي والعباس وفاطمة [illegible] ما تركنا صدقة الوقف

[illegible] على الوقف لا يورث [illegible] ابو بكر [illegible] ذلك له [illegible]

لعلي والعباس يعملان فيها بما عمل المصطفى صلى الله عليه وسلم [illegible] الصدقة بيد علي غلب

عليها العباس ثم بيد الحسن ثم الحسين ثم علي بن الحسين والحسن بن الحسن ثم زيد بن الحسن ثم عبد

الله بن الحسن حتى ولي بنو العباس فقبضوها فكانت بيد كل خليفة يولي عليها [illegible]

غلتها على اهل الحاجة من اهل المدينة [illegible] ومخيريق [illegible] بلغ به [illegible] المختار [illegible]

وماله في محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونصرته [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم

بسبقيته [illegible] سلمان وبلال وهو مخيريق النضري [illegible] من بني النضير [illegible]

[illegible] انه اسلم [illegible] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مخيريق سابق يهود

وسلمان سابق فارس وبلال سابق الحبشة وكان [illegible] لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم

الى احد قال ليهود الا تنصرون محمدا والله لتعلمون ان نصرته حق عليكم فقالوا اليوم يوم السبت

فقال

فقال لا سبت واخذ سيفه ومضى الى النبي صلى الله عليه وسلم حتى اثبتته الجراحة فلما حضره

الموت قال اموالي لمحمد يضعها حيث شاء. قال البخاري رحمه الله حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني

[illegible] قال سمعت مالك بن اوس [illegible] مالك بن اوس بن الحدثان [illegible] على

عمر [illegible] عليه عبد الرحمن بن عوف وطلحة وسعد [illegible] علي والعباس يختصمان فقال

[illegible] انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض [illegible]

[illegible] السماوات والارض [illegible] اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث

ما تركنا صدقة قالوا اللهم نعم [illegible] ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

[illegible] الحكم [illegible] والتحرز عن

[illegible] على رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] سبحانه [illegible]

[illegible]

[illegible] الجواب [illegible]

يقول [illegible] اللهم نعم واللهم [illegible]

[illegible] وفي الحديث فقه [illegible] حيث [illegible]

القصة [illegible] عليا والعباس [illegible] الى ابي بكر [illegible] فيشكل [illegible] الى ابي بكر [illegible]

صلى الله عليه وسلم لا نورث وعلمهما بهذا الحديث [illegible] من النبي صلى الله عليه وسلم

[illegible] على [illegible] على الوقف [illegible] يشكل

[illegible] الى عمر والجواب [illegible] الى ابي بكر ويشكل [illegible] والجواب انهما

[illegible] الميراث [illegible] الصدقة [illegible] الميراث [illegible] وعباس

[illegible] فكان [illegible] بالولاية [illegible] كل منهما ان يستبد

بالولاية [illegible] الصدقة [illegible] ما تركنا [illegible]

[illegible] والجواب [illegible] ان يكون [illegible]

اجتهادك والله أعلم قال ابن حجر ومن استوفى الكلام على ما وقع لجماعة مع أبي بكر وعلي
والعباس مع عمر رضي الله عنهم في كتاب العواصم من القواصم فليطالعه فإنك تجد ما يبهرك ولا بد
وقع فيها المعتبر عنه وحكايات وقع فيها من الخلاف والتنازع قال الشيخ جسوس رحمه الله حدثنا
محمود بن غيلان حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن عاصم بن بهدلة على وزن [illegible] وعاصم هذا هو
الإمام المقرئ المشهور الذي رواه أبو بكر وحفص عن زر بكسر الزاي وتشديد الراء ابن حبيش بضم
حبيش عن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة
ولا بعيرا ولا مملوكا قال [illegible] عن عائشة كما خرج ابن حجر [illegible]
واشك في العبد والأمة ليس في عائشة [illegible] وفي رواية البخاري عن عمرو بن [illegible] ولا عبدا
ولا أمة أي مملوكا [illegible] بعد أن توفي صلى الله عليه وسلم كثير من مواليه وقد ترجم البخاري بابا فيما
ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده
من ذلك مما لم يذكر قسمته ومن شعره ونعله وآنيته مما يتبرك أصحابه وغيرهم بعد وفاته ومن لعل
أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يورث لا هذه الأمور بعينها بل ما كانت تحت يده من الأرض وغيرهم
يتبرك [illegible] وقد ذكر أهل التحقيق جملة ما يدل على الكتاب والرداء والصحيفة
ولم يذكر الشعر للدرع والعصا والشعر والله أعلم تنبيه في الحديث أن العلماء ورثة الأنبياء
وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر [illegible]
فعلى العلماء أن لا يشتغلوا بشيء إلا [illegible] طلب العلم وتحصيله بنية صالحة [illegible] الذي ورثه
صلى الله عليه وسلم ولم يورث دينارا ولا درهما فعليهم أن يتشبهوا به في كل الخصال ويتعدوا به
غاية الاعتناء إذ أولى الناس بالوارث الأقارب وقبيح بهم أن يجري الأجنبيون من ذلك إرثه ويتقربوا
به ويغفلوا عنه مع غاية جلالته ونهاية شرفه واتصافهم به ولا يمنعهم من ذلك احتياجهم
إلى التأدب مع المتعلمين والتواضع لهم والجلوس بين أيديهم لأن التواضع على شرفه في [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] أثنى عليه لا سيما مع أهل العلم فإن التواضع لهم تواضع في
الحقيقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذ هم خلفاؤه ونوابه ومن ثم [illegible]

الغير

العلوية مع [illegible] الرشيد وروى أبو نعيم في الحلية أن علي بن الحسين كان يجلس إلى زيد بن أسلم فقيل له
أتجلس [illegible] فقيل له إنك سيد الناس وأفضلهم تذهب إلى هذا العبد فتجلس إليه فقال
العلم يتبع حيث كان وممن كان وأخرج في الصفوة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما
قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لرجل من الأنصار هلم فلنسأل أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فإنهم اليوم كثير فقال واعجبا لك يا ابن عباس أترى الناس يحتاجون إليك وفي الناس من
أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيهم قال فتركته وأقبلت أسأل أصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الحديث فإن كان ليبلغني الحديث عن الرجل فآتي بابه وهو قائل فأتوسد ردائي
على بابه تسفي الريح علي التراب فيخرج فيقول يا ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء بك ألا أرسلت إلي فآتيك
فأقول لا أنا أحق أن آتيك فأسألك عن الحديث فعاش ذلك الرجل حتى رآني وقد اجتمع الناس
حولي يسألونني فيقول هذا الفتى كان أعقل مني وإلى هذا يشير قول ابن عباس رضي الله
عنه ذللت طالبا فعززت مطلوبا

باب ما جاء في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم

قال [illegible] رأيت الشيء رؤية في العين والأمور رأيا وفي النوم رؤيا ومقتضاه
اختصاص المقصور بالحلمية والممدود بالبصرية فقيل وقد يستعمل أحدهما مكان الآخر
مجازا وقال ابن هشام لا تختص الرؤيا بمصدر الحلمية بل قد تقع مصدرا للبصرية خلافا
للحريري وابن مالك ومن استعمال الرؤيا في [illegible] بالحلمية
[illegible] لا تختص بالبصرية [illegible] في القناع [illegible] بعض النسخ وقد
اختلف في [illegible] قال الشيخ زروق في شرح الرسالة الرؤيا مثال يلقيه الله
[illegible] عند شيخنا العلامة في
شرح المختصر [illegible] أرباب المواردة وجمع بينها [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] صلى الله عليه
وسلم [illegible] صحابته صلى الله عليه وسلم

النفيسة والمناظر الحسنة ليسهل تصديق ما يراه في المنام عليه فلتعلم ويحتمل أن يكون من أجل
الكتاب بين حمزة أن يراه في المنام دون غيرها من الأبواب [illegible] أن يكون حالة من
الاشتغال بحديثه صلى الله عليه وسلم والاجتماع به وإشارة إلى أن من ثمرات الاشتغال
بحديثه [illegible] وشمائله [illegible] والتعرف منه صلى الله عليه وسلم لأن الاشتغال بذلك يثمر
كثرة الاستحضار لصورته الكريمة وتعلق القلب [illegible] من أقوى
أسباب رؤيته صلى الله عليه وسلم ومن نقل في الحلية عن المثنى بن سعيد أنه قال سمعت [illegible]
يقول ما بت ليلة إلا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعلم أن العارفين يتصورونه
صلى الله عليه وسلم على صفات عظيمة وحالات كثيرة فتارة [illegible] يتصورونه
[illegible] من حجرته [illegible] والأكابر والصبيان يغني
طلع البدر علينا * من ثنيات الوداع * وجب الشكر علينا * ما دعا لله داع
أيها المبعوث فينا * جئت بالأمر المطاع * ويجدون أنفسهم كأنهم يقولون [illegible]
[illegible] وتارة يتصورون أصحابه المؤمنين [illegible] يلوذون به [illegible] يتصورون
ملائكة الله تتبعه وتقاتل معه وتارة يتصورونه تحت شجرة الرضوان والصحابة
يبايعونه على أن لا يتولوا دونه ويتصورون قوله تعالى إن الذين يبايعونك إنما يبايعون
الله يد الله فوق أيديهم وتارة يتصورون دخوله لمكة يوم الفتح ومعه جنود [illegible]
[illegible] الأنصار [illegible] على ناقته [illegible]
أبو بكر [illegible] وتارة يتصورونه تحت العرش [illegible]
الله تعالى [illegible] له ارفع رأسك وسل تعطه واشفع تشفع وتارة يتصورونه في [illegible]
باب الجنة [illegible] وجميع الأمم تتبعه إليها [illegible] حدثنا محمد بن بشار نا عبد الرحمن
بن مهدي نا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من رآني في المنام فقد رآني [illegible]
[illegible] الأضغاث [illegible] الشيطان بل هي من قبل الله تعالى [illegible]

الرواية

[illegible] فإن الشيطان لا يتمثل بي كما تقدم [illegible]
[illegible] بنفسه كما في رواية فإنه لا يتمثل بي [illegible] في الرواية الأخرى
[illegible] أي صورة أراد فإنه لم يمكنه من التصور [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] الحياة [illegible] الشيطان [illegible]
[illegible] بغير وجه [illegible] فلا يقدر أن يتمثل
[illegible] وهذا [illegible] رواية [illegible]
[illegible] رواية فإن الشيطان لا [illegible] رواية لا [illegible] كما في قال
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] على صورته
المعلومة التي كان عليها [illegible] صورته المعلومة وغيرها [illegible] التعبير وإن
[illegible] الأضغاث [illegible] على صورته المعلومة
لا يحتاج إلى التعبير وإن كانت على غير صفته المعلومة احتاجت إلى التعبير والتأويل [illegible]
[illegible] الصورة الحقيقية [illegible] مثال ذلك [illegible]
[illegible] ثم [illegible] به [illegible]
[illegible] الشمس [illegible]
[illegible] أنه [illegible]
[illegible] والمعنى [illegible]
[illegible] على غير [illegible] بما [illegible]
هذا الجمع [illegible] على صورته المعروفة [illegible] في كل صورة وأما [illegible]
رأى في منامه [illegible] صفة النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] أنه النبي صلى
الله عليه وسلم [illegible] غير حقيقة وتلك
الصورة [illegible] الشيطان [illegible] والشيطان ليس [illegible]
[illegible] أي صورة شاء [illegible] أنه رسول الله [illegible]

الممنوع منه صورته صلى الله عليه وسلم التي هي صورته المعلومة المحسوسة التي يعرفها [illegible]
الشيطان ونحوه كما في مثله وشكلهما من الذي يعتضد بقوله لا يتكونني ولا يتمثل بي ولا ينبغي
للشيطان ان يتمثل به ثم اعلم انهم اختلفوا ايضا في معنى الرؤية في جميع الاحوال هل هي رؤية
روحه صلى الله عليه وسلم الحقيقية شخصه او روحه او روحه المقدسة لا نور ولا شكل في الشخص
باطلة من جهة العقل لانه يجوز ان يراه في ليلة واحدة في الف موضع في صورة مختلفة من
الطول والقصر والشباب والشيخوخة والسمرة والسقم وغير ذلك فكيف يتصور شخص واحد في
حالة واحدة في هذه الصور المختلفة كلها ولهذا يعتقد انه خرج من قبره في تلك المواضع كلها
في ان واحد فلم يبق الا ان يراه امثال روحه المقدسة وروحه تتشكل بصورة جسمه
الظاهر والهلال رايته على رؤية مثاله كحقيقته لا شك فيه وهذا هو الذي قرره الغزالي الحديث [illegible]
مختص [illegible] قال في حقه من رآني في المنام فقد رأى المثال وهذا هو الذي يتوجه اليه
في انه يجيء ان يرى الشيء في مكانين وجه الحصول بانه صلى الله عليه وسلم كالشمس [illegible]
وترى في الاماكن [illegible] لا يصح لانه غير موازن كل الشمس وهي بالافق ترى في مكانين في مكاني
ورؤيته واحد [illegible] في مكانين [illegible] رؤيته في مكاني وانما الذي يجوز ان يرى [illegible] الشمس [illegible]
[illegible] في ذلك الوقت في بيت اخرى [illegible] كان [illegible] لا استحالة ان يرى ذات
[illegible] في اثنين في مكانين [illegible] وقال [illegible] الحديث محمول على [illegible]
[illegible]
ذلك [illegible] صحته وتخيل لما غير ما هو عليه [illegible] صفاته متخيلة غير مرئية
ولا ادراك [illegible] المسافة ولا كون المرئي [illegible]
وانما يشترط ان يكون موجودا [illegible]
[illegible]
الله عليه وسلم [illegible]
شيخ الاسلام زكريا [illegible] ابن العربي رؤية المصطفى بصفته المعلومة ادراك له ورؤيته بغير صفته

ادراك

528

[illegible] يتخيله بما هو في الاحتياج الى تعبير والثانية تحتاج اليه ويحمل على هذا القول الحديث [illegible]
[illegible] التعبير الحقيقة سواء كان على صفته المعروفة او غيرها كما ذكره المازري وقد تعقب
ذلك [illegible] المرئي [illegible] هذا المثال [illegible] التعجيل قال بعضهم [illegible]
[illegible] بعض علماء التعبير [illegible] شيخنا [illegible] مسلم [illegible]
[illegible] قال العارف ابن ابي جمرة [illegible]
[illegible]
[illegible] حتى ينتهي للرائي [illegible]
قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي
حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد
رآني فان الشيطان لا يتصور او قال لا يتشبه بي التصور والتشبه والتمثل متقاربة المعنى
والشك في احد العبارتين قال المصنف رحمه الله حدثنا قتيبة حدثنا خلف بن خليفة عن ابي مالك الاشجعي عن
ابيه طارق بن اشيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني [illegible]
[illegible] قال ابو عيسى وابو مالك هذا [illegible] المذكور [illegible] هو سعد بن طارق
ابن اشيم وطارق بن اشيم هو من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد روى عن النبي صلى الله عليه
وسلم احاديث [illegible] هذا القول فثبت انه صحبة ورواية وان ابنه [illegible] من التابعين قال المصنف
رحمه الله وسمعت علي بن حجر يقول قال خلف بن خليفة رأيت عمرو بن حريث صاحب النبي صلى
الله عليه وسلم وانا غلام صغير وكل من قتيبة وعلي بن حجر شيخي المصنف تابع التابعين والترمذي
من تابعي تابع التابعين فبين المصنف وبين النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة [illegible] ولا كون علي بن حجر
قال خلف بن خليفة ليس بصريح في [illegible] بخلاف قول قتيبة حدثنا خلف بن خليفة فانه صريح في
[illegible] والله اعلم قال المصنف رحمه الله حدثنا قتيبة حدثنا عبد الواحد بن زياد عن
عاصم بن كليب قال حدثني ابي انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثلني قال ابي [illegible] كليب [illegible] هذا الحديث

ابن علي فلما عن رايته اي النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فذكرت الحسن علي فشبهته به فلو
به فتوقف في صدقه على في اقبل اولا في كل من شبهه صلى الله عليه وسلم في صورته ذاته اولى بطيبة
فقال ابن عباس انه اي الحسن بن علي كان يشبهه اي النبي صلى الله عليه وسلم في رواية الحاكم بسند
جيد عن عاصم بن كليب ابيه حدثني قلت لابن عباس رايت النبي صلى الله عليه وسلم فقال صفه لي فذكرت
الحسن بن علي فشبهته به فقال قد رايته وفي هذا الحديث جواز التحدث برؤية النبي صلى الله عليه وسلم
في النوم ومن ورد في الحديث اي بالحسنة من الله فاذا راى احدكم ما يحب فلا يحدث به الا من يحب وان
راى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لن تضره
قال شيخنا العلامة في شرح المختصر الخليل قلت واعظم المحبوبات رؤية النبي صلى الله عليه
وسلم فيجري في هذا الحديث عموم الاستشفاء لكل احد [illegible] بذلك اخوة خلاف ما شاع وذاع عند من لم
يتأدب بالسنة والعوام بل الغالب عندهم [illegible] انه اذا بعمل وبهيئته ربما تعرض للقطاع
وان يا اسرار الحضور وغير بعضهم على رؤياها حتى حجب بعضه عن غيره مع كونها على من حمل ما فيه
تعالى الى تيسيره المراد منه قال المصنف رحمه الله حدثنا محمد بن بشار نا ابن ابي عدي ومحمد بن
جعفر قال انا عوف بن ابي جميلة عن يزيد الفارسي وكان يكتب المصاحف اشارة الى بركة عمله
وانه من اهل الصلاح فلذلك راى الرؤيا العظيمة قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام
زمن ابن عباس اي في زمن وجوده فقلت لابن عباس اني رايت النبي في النوم فقال ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يقول ان الشيطان لا يستطيع ان يتشبه بي فمن رآني في المنام فقد رآني اي
هل تستطيع ان تنعت هذا الرجل الذي رايته في النوم في الامتحان ان النعت ذكر الخصائص
والوصف يقال في المحسوس والحسي [illegible] وفي هذا السؤال ما يدل للقول بانه صلى الله عليه وسلم لا يرى
الا في صورته المعلومة بل فيه ما يدل لما تقدم من ان من رآه على اي حال [illegible] لتعيين النبي صلى الله
عليه وسلم كل وجه بان رؤياه لا تكون حقا قال نعم انعت لك رجلا بين الرجلين اي متوسط بين
الرجلين جسمه ولحمه فاعل الظرف او مبتدأ مؤخر والظرف خبر مقدم والجملة نعت رجلا اي ليس
بالطويل ولا بالقصير ولا بكثير اللحم ولا بقليله اسمر بالرفع او النصب على انه نعت رجلا الى البياض

ع
عليه الصلاة والسلام

مايل الى البياض يكون لونه بين البياض والحمرة وهو بسواد يسير مشرب بالحمرة اكحل بالوجهين ايضا العينين
اي خلقة حسن الضحك اي التبسم جميل دوائر الوجه اي اطرافه قد ملأت لحيته من هذه الى هذه
الى هنا اشارة الى الاذنين قد ملأت نحره اي عنقه قبل [illegible] قال عوف الراوي
ولا ادري ما كان مع هذا النعت اي من النعوت التي ذكرها يزيد لكن نسيتها هو
[illegible] ومعنى هذا الكلام كما في جمع الوسائل وقال ابن حجر [illegible] الا في الذي وجد
[illegible] في المطبوع هذا النعت [illegible] ولا وهذا الكلام لا غبار عليه [illegible]
[illegible] فقال ابن عباس لو رايته في اليقظة ما استطعت ان تنعته فوق هذا قال
[illegible] الشيطان [illegible] يقول ابن عباس هذا انه نسي عوف بعض
ما ذكر كما قاله [illegible] قلت [illegible] الروايات المتقدمة وغيرها ان النبي صلى الله عليه
وسلم [illegible] وانه لم يكن [illegible] يراه لا من لم يكن صاحبه صلى الله عليه وسلم فقال
[illegible] قال العلماء انما [illegible] عليه الصلاة والسلام لا [illegible]
مثاله في نفسه فاذا راه علم انه رأى مثاله المعصوم من الشيطان واما من لم يكن عليه [illegible]
صفته صلى الله عليه وسلم المنقولة في الكتب حتى [illegible] في نفسه المثال المعصوم فاذا رآه
جزم بانه رأى مثاله المعصوم من الشيطان كما يجزم الصحابي بذلك واما غيره [illegible] لانه
رأى مثاله بل يجوز ان يكون رأى مثاله ويحتمل ان يكون من تخيل الشيطان ولا يغير قول المثال
انا رسول الله ولا قول من يحضر معه هذا رسول الله لان الشيطان يكذب لنفسه ويكذب
لغيره قال [illegible] مشكل وموضع الاشكال [illegible] على الرجلين وتجويز غير
الرجلين ان يكون ما راه من تخيل الشيطان مع شهادته صلى الله عليه وسلم ان الشيطان لا يتمثل
به فان قلت اذا لم تحصل الرؤيا على الرجلين [illegible] انه رأى مثاله قلت يجوز ان
يكون باعتقاده انه النبي صلى الله عليه وسلم او ان [illegible] هو مثاله صلى الله عليه وسلم قال المصنف رحمه الله
ويزيد الفارسي اي المذكور في هذا السند [illegible] بضم الهاء والميم ممنوع من الصرف قال
في جمع الوسائل الصحيح انه غيره [illegible] من [illegible] اوسط التابعين ويزيد الفارسي مقبول

[illegible] بحيث [illegible] علم التعريب وتهذيب الكمال [illegible]
[illegible] وروى عن يزيد الفارسي عن ابن عباس احاديث [illegible] الرقاشي [illegible]
ابن عباس [illegible] بالتصريح ويجوز منعه الرقاشي وهو [illegible] الرقاشي [illegible]
[illegible] يزيد الفارسي [illegible] فارسي كما [illegible] الا حجر [illegible]
[illegible] وعوف بن ابي جميلة [illegible] يزيد الفارسي [illegible]
قال [illegible] رحمه الله حدثنا ابو داود سليمان [illegible] مسلم [illegible]
قال قال عوف الاعرابي انا اكبر اي اسن من قتادة [illegible] ابن عباس [illegible]
[illegible] يزيد الفارسي [illegible]
[illegible] تعبير النوم عند [illegible] ابن حجر [illegible]
[illegible] ابن عباس [illegible]
[illegible] ابن عباس [illegible]
[illegible] ابن عباس [illegible]
[illegible] بمثل هذا [illegible] الرواية [illegible]
[illegible] الفارسي ابن عباس [illegible] قال البخاري [illegible]
عبد الله [illegible] حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثنا ابن اخي ابن شهاب [illegible]
محمد بن مسلم وابن اخيه محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه [illegible] ابو قتادة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في النوم فقد رأى الحق [illegible]
مفعولا مطلقا اي [illegible] الحق [illegible] الشيطان ولا اضغاث احلام [illegible]
اي [illegible] الروايات المتقدمة ويحتمل ان يكون مفعولا به [illegible]
لانه صلى الله عليه وسلم [illegible] الله تعالى وصفاته [illegible] وافعاله
واقواله [illegible] على الله تعالى [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible]

[illegible]

[illegible] 532

[illegible] افعال الله تعالى [illegible]
[illegible] قال [illegible] وقوله تعالى ان الذين يبايعونك [illegible]
[illegible] لتؤمنوا بالله ورسوله [illegible] الله تعالى
[illegible] الجلال والجمال [illegible]
[illegible] قال عليه الصلاة والسلام [illegible]
صلى الله عليه وسلم [illegible] على صورة الله وعلى صورة الرحمن [illegible]
[illegible] ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الشيطان [illegible] المنام [illegible]
[illegible] قال [illegible]
[illegible]
[illegible] النوم [illegible]
[illegible] وقيل المعنى [illegible]
[illegible] المنام [illegible]
[illegible] المنام [illegible]
[illegible]
[illegible] قال [illegible]
[illegible]
[illegible]
قال [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

وفقته وسائر ما مر من أشياء كانوا منها متمنعين [illegible]

وحكي نحو منه عن [illegible] وكذلك حكي جماعة من الأماثل كالإمام [illegible]

[illegible] والإمام أبا الحسن الشاذلي كما حكاه ابن عطاء الله [illegible]

[illegible] العسقلاني [illegible]

[illegible] الغزالي [illegible] وكتابه المنقذ من الضلال [illegible] أرباب القلوب [illegible]

يشاهدون الملائكة وأرواح الأنبياء ويسمعون منهم أصواتا ويقتبسون منهم [illegible]

[illegible] وأنكره لك جماعة منهم الإمام [illegible]

الشافعية في كتابه [illegible] ومنهم صاحب فتح الباري ومنهم [illegible]

ونقل ابن حجر [illegible]

وكذلك الإمام أبو الفضل عبد القادر [illegible] في كتابه [illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

[illegible] فلينة [illegible]

[illegible]

[illegible] الشيخ [illegible]

[illegible]

رحمه الله حدثنا عبد الله [illegible]

عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] ورؤيا المؤمن [illegible]

[illegible]

[illegible] الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة [illegible]

[illegible] من النبوة [illegible] من الرجل الصالح [illegible]

[illegible]

[illegible] واستدراج للمبتدع [illegible]

[illegible] من أجزاء النبوة [illegible]

[illegible] والكاهن والكاذب والمخلط وإن صدقت رؤياهم [illegible]

[illegible] من النبوة [illegible]

[illegible]

[illegible] الرؤيا [illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] عليه الصلاة والسلام حق وإن الرؤيا [illegible]

[illegible] من النبي صلى الله عليه

وسلم [illegible] مالك رحمه الله [illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا [illegible]

[illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] اذا كانت رؤية [illegible] او [illegible]
[illegible] رؤية معجزة للانبياء [illegible] صلى الله عليه [illegible]
[illegible] ماعبرات [illegible]
[illegible] نبيه صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] اكابر العلماء [illegible] بانه صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] خصوصية [illegible]
اصحبت جنود الله [illegible] المشهور [illegible]
الله عليه وسلم [illegible]
الملايكة [illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] الملايكة [illegible]
[illegible] عليه وسلم [illegible] يعلمون من انه اكرم الخلق [illegible]
[illegible] الكبرى [illegible]
[illegible] ابو العباس [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] من المتكلمين [illegible]
[illegible] العلم [illegible] روح [illegible] الارواح [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

ذلك

[illegible] المراد انما [illegible]
[illegible] ستة واربعين [illegible]
[illegible] ستة واربعين [illegible]
[illegible] ستة [illegible]
[illegible] شيئا [illegible]
[illegible] ستة واربعين [illegible]
[illegible] بالغيا [illegible]
[illegible]
[illegible] رحمه الله حدثنا محمد بن
[illegible]
[illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] رحمه الله حدثنا محمد بن [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

عيسى

[illegible]

... صلى الله عليه وسلم ... [illegible]

[illegible]

باب غفلة الغافلين حكى القشيري ان ابا عثمان الحيري دعاه رجل الى الضيافة فلما وافى باب
داره قال ليس لي حاجة بك وقد ندمت فانصرف فعاد اليه وقال الاخ اسالك عن جوهر ذلك
داره فقال له كذلك وتكرر ذلك مرات فقال يا استاذ انما اختبرتك واعتذر اليه ومدحه
فقال تمدحني على خلق تجده في الكلب فانه اذا دعي حضر واذا زجر انزجر وبالجملة
فادب العلماء العاملين بما علموا لا يقدر عليه واقتفاء آثارهم من تبعهم في التعبد له
ومنهم الذين تكون النظرة فيهم عبادة والادب معهم وخدمتهم عبادة ومنهم ورثة الانبياء وخلفاء
الرسل عليهم الصلاة والسلام فطاعتهم طاعة لله ورسوله ومنهم غير الله فهم اولياؤه
ومحل نظره من خلقه وبهم يرحم الله البلاد والعباد ومنهم مع الله يفتحون وان كانوا مع الناس
بابدانهم فكيف لا نحن عنهم نمسك ونحب من وراثته صلى الله عليه وسلم اذ الجميع منتسبون
اليه ومنتسبون منه صلى الله عليه وسلم فما منهم الا ومن ساع بنوره ومقتبس بحوره على
حسب مقامه ويكفي في فضل العلماء ما ورد من قوله عليه الصلاة والسلام من طرق عديدة
صاحبنا قد انقطع نيام سلما أماتنا الله على محبتهم وحشرنا في زمرتهم وجعلنا من
المتمسكين بسنتهم وان ينفعنا بهم امين يا رب العالمين قال مقيده عبد الله تعالى
واحوج خلقه اليه محمد بن محمد بن قاسم بن محمد بن قاسم بن احمد جسوس كان الله تعالى له ولوالديه
ولاشياخه ولجميع المسلمين دينا واخرى متى فرغ اخر ما تيسر جمعه من الكلام على
الابيات على الشمائل المحمدية وكان الفراغ من تبييض ذلك خامس الحجة الحرام متم عام تسعة
وثلاثين ومائة والف ونسال الله سبحانه تعالى من فضله ان ينفعنا به وسائر المسلمين
وان يجعله خالصا لوجهه الكريم والحمد لله رب العالمين وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى
الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما

وبعد (فهذه) فهرسة الشمائل

صحيفة

الحمد لله ... مكا